كتاب شرح مشارق الانوار

مشارق لابن ملك

س ٣١

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم مالك البرين والبحرين
خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان السلطان الغازي محمود خان
وقفا صحيحا شرعيا لمن طالع وتلى أكرمه الله تعالى بالرأفة والحسنى
حرره الفقير أحمد شيخ زاده المفتش بأوقاف
الحرمين الشريفين
عفي لهما

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي مولى ومولانا

الحمد لله على مدية الهداية والاسلام وعطية الدراية والاعلام خصوصا من بيان حديث خير الانام محمد المختص بمقام اعلى المقام
عليه احاسن التحيات واكامل السلام ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام وتهتكت قرائن بخاء الاقدام وعلى اله واصحابه الكرام
غيوث الاطعام ليوث الاقدام وبعد يقول الضعيف العزيز عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك والمحفوف
بلطف الفلك غفر الله له ولوالديه واجازهم برحمة من لديه لما وضح وجوه المقال وصح النظر في المال صعود العلم اعلاها منارة
ومناله واجلاها مزيته وجلاله اذ ما من محمدة الا وهو سبيل اليها ومنقبة الا وهو الدليل عليها وما عدله الية عند من كان له الشيد
شبيه الى عين وشب الى زبرجد ومن تحلى به فقد غنى وعلا وان عد فقيرا حقير الاثبات ومن تخلى عنه فقد ذل وخالاه وان خيل غنيا
رفيعا متعاليا ومن افضله علم الاحاديث والاولى واجزله جزا بالمرحمة المولى فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه ونظم في عقد
تحصيله درره ولاليه واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر اماله قنيعا بكل حال ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة
كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالتراتيب البديعة ومنكب في الاساليب البريعة ومقصور على محض الفوائد
ومحذوف عنه ما هو كالزوائد ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط يمل المنسوب
وبعضها وسيط يخل المقصود فصرت ادير في نفسي واستخير الله يوما وامسي ان اشرحه شرحا يخبر عن خبايا ركنت عباراته
ويظهر خفايا نكت اعتباراته سالكا في تحرير الفوائد مسلك الوسط وماسكا في تسطير الفرائد عن الوكس والشطط تاركا لتعرض ما
في الشروح الا قليلا خوفا من انه يفضي الى ان يكون طويلا ثم استشعاف بعض الاحبة من الطلاب الالبة بما خطر في نفسي في
مجلس درس قد هيجني الى شروع ذلك وان كنت بعيدا من هنالك لوفور قصوري في بضاعات الفنون وتوزع روعي من نكبات
المنون فصلت ايده يحصل اوابد الاماني ويجلل على معاقد المعاني ويعذر في سهوي من الناظر الراسي لان اول الناس في ذلك اول
الناسي وسميته مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار اسال الله تعالى ان يجعله سببا لحسن مابي لديه ويجعل افئدة من
الناس تهوي اليه فلما تم الكتاب اليه بالواو وباجماع ارائهم فالواو لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لصار المتن بلا مهمل الحل فاجبت
ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنات جنانه وغمده بجلابيب
جنانه الحمد لله هو الثناء على شيء يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على
الوصف الجميل والحمد على ما اصطلحه الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما
وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في
افادة الثناء على الله تعالى اعلى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر
ايضا لان الشكر موذن بان الله تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا
للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين يكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد
انه ضارب فالاستعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا ترى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله
تعالى يقال له كذبت بخلاف من قال له الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله محمود بجنس الحمد الشامل على
جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمده وما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال
الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا حد له يؤذن بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنه
على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا
التخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط برد الخطا بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك

فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله تعالى في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده من خطائه الى
الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتدا بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما
قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره من الجهلة المعاندين بل الوجدان يقال تقديم الحمد لله هنا للاهتمام
لا لعدم صلاحية التخصيص محيي وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه
موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشارح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رحمه الله وهو ان عظام الميتة طاهرة
بل موافق لما ذهب اليه الشافعي من انها نجسة بناء على ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي
انشاها اول مرة واذا كان معنا احياءها ايجاد الحيوة فيها يكون للحيوة حالة فيها فيكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما
تحله الحيوة فالموت موثر فيها فتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن
حي حساس فهذه الصفة وما بعدها من صفات الله خبر مبتدأ محذوف او بدل من الله او صفة له معرفة لكون اضافتها حقيقية لارادة
معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمتقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجري القلم
ان اريد به القلم الذي كتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فالمراد بمجري القلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم
كيفيته الى الله تعالى قبل خلق الله اولا ملكا يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف
وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم له فيكون تنبيها على
فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين وذارئ بالهمزة والذال
المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها
وبارئ بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد نقلت همزة البارئ ياء تخفيفا او تحذف
فتشبع حركة ما قبلها او بدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح براه الله يبروا بروا اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين
الذارئ والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة وقيل هذه اللفظة قلما
تستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم ولا يقال برأ السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في
الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماما بذكره وردا على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين ومصداق ما ذكر
من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصنف رحمه الله رشح خطبته هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان
استعاراتها مورثا الى التصديع اقتصرت على بعض ما فيها من صنايع البديع فقلت بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متوازي وهو ان يتفق الكلمتان
في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو
ان لا يختلف الكلمتان الا في حرف متقارب وفي قوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في خفا وجلى ونكوبه الى قوله ما افاض تهتان سيبويه صنعة
تسميط وهي ان توزع بعد الكلمات المنثورة او الابيات المسطورة قافية اخرى مرعية الى اخرها كقول ابن دريد لما بدا من المشيب صنوبه وبان من عصر الشباب
بونه قلت لها والدمع هام جونه اما ترى راسي حاكى لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا الى اخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد تذكر العبادة و
يراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعلها مراده ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما
ذكر واحياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه في الاخرة ولا عبادة فيها واقول ان اراد كل واحدة من الصفات سببا للمعرفة دون العبادة
فغير مسلم اذ بعيد ان يقال مجري القلم ليعرفوه وذارئ الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ
لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح الاستدلال بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع
سببا لها وان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون لجزئيه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة

لعل
التيسير

لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة والانبياء
حماله ودخل في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء الرمم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين امنوا الاية لا المعرفة
لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا
ليعبدون ولكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى والاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن
المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا
فعندهم لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بما يعرض علة لخلقه في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته
لمنفعة عائدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة لخلق
ولم يحصل في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضي الله عنهما وما خلقت الجن والانس من المؤمنين
الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان
اريد بها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج
اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف
ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه اقاويل اقويها ان يقال علمها موكل الى الله تعالى وباعث
من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجسام لا للارواح فقط كما هو مذهب
الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح متسامح فيه على ان قوله يحيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين
هذه الاشيا سوى كون اخرها حاء واقول من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا
لانها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم يقله احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون
بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله يحيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على
بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لضم معنى اخر اليه وهو كونه في الحنادس واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول انها
صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشي بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها على بعض
وقد يوتى بينها الواو اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين
الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها كل منها ~~في افادة ما هو المقصود~~ وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كل فقرة مستقلة في الدلالة
على عظم موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة المحشر اي الجمع والكوبة
وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواته
سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازيا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة
وبين الخالق والفالق تجنيسا مضارعا مريح اي موجد هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح بالواو مقلوبة من الواو ولانه يجمع على ارواح
مفتح من افاح دمه اي اراقه الرياح بفتح الراء الخمر يعني الامر باهراق الخمر واهدار نفعها مبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو
ما استوى طرفاه مريح الجناح اي مبعد اصحاب الاثم عن جنسه او معناه امر بازاحة الجناح ليعبدوه اي ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن كونه
الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قال الشارح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر للعباد
باباحة المباح وازاحة الجناح اي محوه سبب للاحتماء عن الاثم فلا يخلو عن تعسف فبين المفيح والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين
بابدال الحرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان
يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد وبين مريح ومريح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كاتقى واتقى واعتبار الصنائع المذكورة

في باقي الالفاظ المشورة سهل لمن ام له بين لمن تأمله مدني السحيق اي مقرب البعيد معنى المضيق اي جاعل الفقير غنيا مزجي اي السائق الغدق
بالغين المعجمة هو المياه الكثير يعني سائق سبب الغدق وهو السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثيرة اي مجريها لان الله هو الذي اعطاها قوة الجريان
فكانه ساقها فصحح بعض الشارحين العديق بالعين المهملة فمعناه الكيابة ومعنى زجائه املاؤه ومنجي الغريق ليشكره في اساءته وهو بضم الهمزة
بعد السين مصدر معناه السير بالليل وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار يعني كي يشكر الله من نجا من الغرق في جميع اوقاته العدم زجلعة
حياته جزيل الثواب وهو جواد يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب يعني متجاوز عن ذنوب عند رجوعهم سريع
الحساب وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده في الآخرة للمجازاة روي انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي
رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد
العقاب يزدجر اي ينزجر المجرم عن حوبه وهو بالضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعني تارك المؤاخذة
عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اي مغيرها من حال الى
حال المتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب وابان خلافه ليكف اي يمتنع من انتحل اي ادعى علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه
ان عمله باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونها الة
لظهورها والغرض منه توصيف ذاته صلى الله عليه وسلم او كلامه بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضعه علم المعاني صحيح البنا يعني
صلى الله عليه وسلم كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب جديد الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب
شديد الطعان وفي الصحاح طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعنا الى من شبت اي اوقد نيران جمع نار حروبه صلى الله عليه وعلى اسرته
اي عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح
مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحابه صلى الله عليه وسلم كان كالعلم لهم فلا
يستعمل في غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعيين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في تفسير الصحابي بناء على ان
الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادم لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا
ولو ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابة الا من اقام مع النبي صلى الله عليه وسلم سنة والباقون اعتبروا الثاني
حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالطه انما عد منهم الحاقا بهم لا انه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم
وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يعني بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق بمعنى
المدة يعني صلى الله عليه مدة طلوع الشمس ولمع اي اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع تخرقه بوضع
ثوب آخر معه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض
اي صب تهتان وهو مصدر هتنت السحابة اذا تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل سيوب جمع سيب وهو العطاء المعنى مدة
صب الله تعالى عطاياه المتتابعة على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود وكذا في الصحاح
فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فشبه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت
وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون موصولة
على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد اليها محذوف وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفي سيوبه للخرق وجمع المعنى
الخرق ~~ما افاضه تهتان~~ ثواب صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا والمعنى وجمع
الخرق ما افاضه تهتان وسيوبه من الثناء قال الملتجي الى حرم الله وهي مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم
لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائه الى حرم الله تعالى رجاؤه ان ينال من فضل الله بسبب سكناه في تلك

اي مستقيم صحيح

مبحث تفسير الصحابي

اي ساحته

البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني
اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة والغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر بنهد البدن الخطر
العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبهه له استعداده للمخاوف التي بعده باشتغال اعمال الصالحة تنفعه عنده وقوعه
فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب قبل ان يتضعضع اي يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحداه
اي حمله الله على ان يعمر ربع بالباء الموحدة هو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا ويشيد بتشديد
الياء اي يطول او يجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه اي
حايطه واباحه اي انزله باحته بسوحه وهي بفتح السين وتخفيف الباء مكة واناخ بالتاء المثناة فوق اي قدر بها صبيحته وهي الشرب في
الغداة وغبوقه وهي الشرب في العشي اراد توطينه فيها واماته بها اي في مكة حميدا وهو حال من مفعول امات اي مثنا عليه في السن الناس وهذه
مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا انشاه منها اي من مكة انشره فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر
منها قلت لشدة اهتمامه وكان شيخي والدي نور الله ضريحه يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لايقا بها تنقله الملائكة الى موضع اخر
فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكي ان المؤلف
اماما دينا وعالما متقننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى اولاده
ان يحملوه الى مكة ويدفنوا بها ففعلوا ذلك اما بعد اي بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني مذ ندرجت اي صعدت بتدريج وندرج ظرف
مضاف اليه والعامل فيه عطوت اي مدة تدرجي مراقي جمع مرقاة وهي الة الصعود الشرف اي العلو وتحرجت اي اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم
والضيق وهو مما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اي مجاوزة الحد
بالغفلة عطوت اي تناولت وهو خبر ان والمفعول محذوف اي عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهي بضم الشين المعجمة والتاء
المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع العزم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد حال اي مستعليا على اعلى المجد قال الشيخ الشارح يجوز
ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت باصابعي فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما
بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور في كتب النحو ان على يدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري في صحاحه زبجها بالزاي المعجمة والجيم
بعد الباء المفتوحة اي بحكمها وهو بدل من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل وضميره للشناتر وطرت من الطران استعير للاسراع بعرائس غرض
بعباب بضم العين المهملة بمعنى الكل الخزم بالحاء بالحاء المهملة اي الضبط في خوض وهو الغوص في الماء متعلق بطرت بحار الحدث
وركوب ثبجها بالثاء المثلثة فراولها اي وسطها العلي وهو متعلق بعطوت ان من تسنم اي علا قنن جمع قنة وهي اعلى الجبل المعالي جمع
المعلى وهو الرفعة استرذل اي استحقر من لاذ اي التجأ بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلا وهو عطف على قوله من تسنم
ذرى المناقب اي اعالي المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية اي الرفيعة اذعنت بالذال اي انقادت له الامم
قضها وقضيضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال
جاء القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد الامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة ماول بالنكرة اي مجتمعين ومن تسنح قلاع بالكسر
جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في الصحاح للجوهري قال الشارح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل يصعب مرامها اقول تتبعت
ما عندي من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرنا
صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة اية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا وفي مقابلته
السقيم وحصونها جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح وذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص دانت بالدال المهملة
والخاء المعجمة اي ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر عن الضبط ومن عادى اي جمع في الحفظ

وهو ماخوذ من الحدا بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الاخر في طلق واحد بين ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي
صلى الله عليه وسلم المراد بثوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة حداه مصدر عادى تقيدت له اي صارت ذا قيد غير نافرة اوابدها
جمع الابدة وهي المتوحشة من الانس اراد بها ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت ومن ضرى اي قلل شربه بالكسر الحظ
من الماء اراد به حظه من الدنيا وتزود بالتشديد اي طرد نومه فادخر به اي ملك زمام طائفة وسادة قومه من سادة وسيادة وهذه
رباع الحديث مجلة اسم فاعل من امحلت اي صارت ذات محل وهو يبس الكلام بانقطاع المطر ذكر في الصحاح الجوهري قال ابن السكيت
يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم
الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث حال كونها خربة معطلة اي خالية عن اهلها ومن يحيي ارضا ميتة فهي له هذا لفظ الحديث
انظر كيف اقتبسه المصنف من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليفه هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه وتوجد
يوم الحساب حلية وكاني اذا اجعلتها اي رباع الحديث طريق اذا هذه للظرفية والعامل فيها علاني وعزت بالعين المهملة والزاي بالزاي
المعجمتين اي غلبت على المصاحبة اليها رفيق على ههنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مراد بها اي مواضع طلب الحديث
معاد الذئاب العادية وهي فاعلة من العدوان وصحاصحها جمع صحصح بالصادين والحائين المهملات وهو المكان المستوي
اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان متعادية اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء من
كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين وبتفاوت اماكن من شاهده الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم عليه
لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالذئاب الكاذبة من غير اعتبار تتجاوب اي تتجاوز وهي صفة ثانية للاماكن او حال عنها الاصداء
جمع الصدا وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها في ارجائها جمع الرجا بالقصر وهي الناحية انما شبهه اقوال متوطن
الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة وتتناوب من النوبة اي تتعاقب العوافي جمع العافية وهي التي ترد الماء الى مائها اي ما رباع
الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهو طائر يسكن في المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق
جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة الحمراء التي يخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها الاقوام جمع القوم والمراد بهم الفصحاء اذ
للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد لحمت وهي صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال لحم الناسج الثوب اذا
جعل فيه اللحمة وهي خلاف السدى الجنايب جمع الجنوب وهي الريح التي تهب من القبلة ما اسدت اي جعلت ذات سدى بها الشمائل
جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زائدة والموصول مفعول لحمت قال الشارح ما عبارة عن اللحمة
اقول الوجه ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنايب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها الشمائل ذات سدى فحينئذ يستغني عن تقدير
ضمير يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا
على ربع تكشف احدهما ما غطت الاخرى بنسف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدي جمع يد الاسحار
جمع سحر بفتحتين والاصايل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدي الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة مرور
الزمان والاجال عليها علاني البكاء اي غلبني وهو خبر كاني وعراني اي غشيني النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب
يعني لم يكن في تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ
من جملة القصائد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا في البديع استعانة وهو ان ياتي القائل ببيت غيره ويستعين على تمام مراده وكان حقه ان
ينبه عليه لئلا يتوهم انتحاله لكن ترك هنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل وذكر مقصده بمعنى الذكر
سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء في فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله
وقوفا نصب على المصدر بها اي في سقط اللوى الباء فيه بمعنى في صحبي هو فاعل وقوفا يعني قفا مثل وقوف صحبي في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية

وهي الناقة التي تمد بها في السير قيل انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجدان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا يشهد عليه ما ذكر في الصحاح الجوهري
يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد انتصابه على انه حال فعلى ما قال
يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبي او استيناف لا تهلك اسى وهو الحزن
نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمل اى اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير ينشد اى يعني علا في البكاء ننشد او وقوفا وان
عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اى يقولون لي والحال ان شفائي عبرة بفتح العين اى دمعة مهراقة اى
مصبوبة فهل عند رسم دارس الفا فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به والشاعر لما
ادعى كون شفائه العبرة المهراقة علله بان لا شي يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع
العويل وهو البكاء ولعمري اللام فيه للابتداء العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدا خبره محذوف اى لعمري قسمي لعل هذا
وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اى ولواهب عمري والا فالقسم بغير الله منهي
لا يركبه مومن تقى لمخايل اى لمظان جمع مخيلة وهي المظنة انقضاض اى سقوط جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع
الى رباع بتاويل المنزل او الى ربع في ضمنها وانقياض يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حايط قال الجوهري الجدار
الحايط فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لا فضائه الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحايط الكرم والبستان وانطماس
اى اندراس هذه الاثار وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذوات الرباع وانبعاج اى انشقاق كظايم جمع كاظمة وهي بئر في
جنبها بئر وبينهما مجرى سحون بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اى بكت
وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظايم هنا انشقاق محل الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر
جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اى برد
دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من شاهده المصنف في رباع الحديث كان اكثرهم غير لايق بها وقد بقي
في بعضها من هو جدير لها وهم المتشبهون برسم الدار والمتوهون على الاسلاف الاخيار وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط
والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كاندراس الرسم الدال
على الذات وكان وهي مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستناخ اى يطلب الاناخة وهي ابراك الابل بعرصتها اى في عرصة رباع الحديث
العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا منيخ اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اى فيها وينشد اى يرفع الصوت
بعقوتها اى في ساحة الرباع وما حولها ولا مصيخ بالخاء المعجمة اى لا مستمع عفت الديار اى اندرست محلها بدل منها وهو اسم
بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم مصدر من اقام يعني ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا
من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصايد السبعة ضمنه الشيخ في كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء وتسمى
هذا في البديع ايداعا ومصراعه الثاني بمنى تابد غولها فرجامها • ومنى هذه هي منى مكة شرفها الله تعالى التابد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام
بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا قمامها جمع قمامة بضم القاف وهي الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم هي نوع من طيور الليل هذا
من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه استعار
بان المستثنى بحيث يستحق عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تواخذني في هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل
بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده تفسير
وان عصرنا هذا اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه والمشتكى من اهله اليه اى من اهل العصر الى الله تحزبهم في الحديث اى تعلمهم
المتقن وهذا مع خبره خبر ان من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن او كتبه ونقابهم

اى هذه وهو جواب القسم ان الاشيا المذكورة في احوال رباع الحديث

بكسر النون

بكسر النون وتخفيف القاف اى حلا منهم من اختصر النجم او انتخبه اى كتاب النجم او انتخبه اى اخرج منه مختاره فان انضم اليهما الخطب الاربعون
التي يكلها زيفها انسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به او ان يروى عمن لم
او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد النقاد الذين
ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذاك اشارة الى من ضم اليهما الخطب الاربعين امثلهم اى اشرفهم طريقة تمييز اى مذهبا او علما في
الحقيقة فان اشرأبت همته اى امتدت من اشرأب الرجل اشريبابا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نايب مناب
التوديع وبالكسر مصدر وادع وهي الخطب التي خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة الوداع قال المصنف في كتاب اغراض الكتب
خطبة الوداع المنسوبة الى النبي صلى الله عليه وسلم تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء بالداعي الوداع اصله الواعي الحافظ
فقد خبطوا المهملة حال من ضمير تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال
ما فعل محدثوا عصرك خبط عشواء وهي الناقة التي لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي
الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على ابل السيساء بكسر السين وهو منتظم
فقار الظهر اصله السيساء اليابس كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح
وكذا هم لا يتثبتون في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية ولو لا تخلى الغاب جمع غابة وهي موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر
من اسامة وهو علم جنس الاسد ابي الشبلين الشبل ابن الاسد لما صيح به اى صوت في الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس
الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلته ارتدى برداء الزوا اى لبس رداء الزوا بفتح الزاء وهو الهلاك
استيناف جواب عما قال لاهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اى يدفع عن حمى الحديث
الحمى موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد هنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به قال الشراح حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان
حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم تبين ما اعطاه لكن غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطياته اقول الظاهر ان الغرض
بيان حال المفعول وهو ان من شاهده الشيخ في عصره من متوطني ربع الحديث كان السلف ينعون مثلهم لا بيان وجود الدفع
كاينا من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع لا الكل وابتلي بصيغة
المجهول اى امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب من كان يغيث به بالفتح من غاث الغيث الارض اى اصابها
اهليه اى اهل الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة وهي الاعانة بغريث عظام من كان ينفعهم بحسن العهم يغيثهم عند
الشدايد جرت الرياح على مكان ديارهم وكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روي ان عليا
رضي الله عنه لما قدم المداين ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رضي الله عنه هلا قلت كم تركوا
من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى النكبات الثابتة نبثة وهي مرة من
البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فينبثه الى الناس وينفثه مصدور وهو الذي اصابه الصدر ونفثة وهي اقل من التفل قال
صاحب الصحاح اول البزق ثم الاقل منه التفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذي يشتكي صدره ولما توجني الله بتشديد
الواو اى البسني التاج وتوجني وهو بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث
المصطفى صلى الله عليه وسلم ودواج بضم الدال وتشديد الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح الماثورة
اى المنقولة يقال حديث ماثور اى ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح واشال الناس اى مال الاشتغال بهما جدا وهو المبالغة في الاجتهاد
وانتصابه على انه صفة المحذوف اى ايثالا جدا المعنى في اجدا وحال يعني كونهم جادين لا هوادة فيه اى لا سكون في ذلك الميل ولا فتور
تاكيد لما قبله واستيضاح كل حديث منها واستكشاف معانيه رأيت ان اتباع الحسنة الحسنة واجراء احسان وهو الجيد من

اعلم من البث

الى صح

فحول الخيل الخير رسنة منصوب بالجار تقول الخورت فلانا رسنه اذا تركته يصنع ماشا يعني به اطالة حبل حصان الخير ليتمكن
للجميع من اخذه في العمر الذي سنة وهو واحد السنين منه سنة بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور احسن بالرفع خبران اي احكم
ما انصرف اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع همة الشوارع جمع الشارعة وهي الخائضة العوالي جمع العالية من العلو واحسن ما انحرفت
اليه اسنة جمع سنان الرمح وهي حديدة في راسه الصمم جمع الصمة بكسر الصاد وهي الصلب من الرماح الشوارع وهي الرماح الطوال
ورفعهما على انهما بدل من اسنة والعوالي جمع العالية وهي رأس الرمح فرخبت اي خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين
يلتقيان وعضت على ما فيهما من الدرر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص في البحر على اللؤلؤ والعقيان وهو صغار اللؤلؤ
وضممت الى ما فيهما ما صح من كتاب الشهاب والنجم ليجمع الصحاح في كتاب حنيف حجم فان قلت لم لم يجعل لما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت
يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله تعالى
في الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي
في الاخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي مدة حياتي في الدنيا وشفيعي المشفع اي المقبول الشهادة
ان شاء الله في العقبى وكفى بالله الباء فيه زايدة الذي هو عاضد اي معين من وضع لتعالى جده اي لاجل علو عظمة الله صحيفة خده اي تراب
وعاضد اي قاطع من وضع اي اسرع لتعس ليكون العين بمعنى الهلاك جده بالفتح اي بخته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي حده اي في
تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في حدود الله واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الاية عالما تمييز
اي كفى من حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال جاء زيد رجلا صالحا لما عانيت اي تعبت وما فيه مصدرية في تاليفه وترتيبه فاسميت
بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا صودف في النسخ المصححة وفي
بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها في النسبة فقول العامة مصطفوي خطاء والصواب
مصطفي كذا في شرح الشافية فعلامة الخاء لكتاب ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وبرده
عبارة عن ترويحه وعلامة الميم لكتاب ابي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري طيب الله مهجعه موضع الهجوع وهو النوم وعلامة القاف
لما اتفقا عليه استبقا في التصحيح اليه ولك ان تعرف ان ايمة الحديث المشاهير الذين جمعوه في الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن
انس بن مالك هو صاحب الموطا والشيخان الذان ذكرهما المصنف وابو داود سليمان بن اشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي
وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قويت همتاهما من البين على تسمية
كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القران العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الاخر فقال بعض صحيح مسلم اصح وما
عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت ان ابين في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق
مختلفة في العلامات ولم يكن معلومة ما هي الاصح وانبه على ما وقع من المصنف في بعض المواضع علامات غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث
الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال راوي الحديث ما اقتصره على ذكره مرة
متبعا في ذلك للكتب السابقة والشيوخ الفايقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره اي مرتبته الا ذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة
ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم
وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية اي الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين
واسرته الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب والحجة يقال حكمت بثبت اي بحجة الطاهرين رتب الشيخ
هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب دليق واريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا لطالبيه وصونا عن الاتعاب والله اعلم
الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية الباب الثاني

مبحث اصح الكتب بعد القران العزيز

رتبه على عشرة فصول افيما جاء اوله كلمة ان كلمة اني ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها ٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠
كلمة انما الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على فصلين افيما جاء اوله كلمة اذا ٢ كلمة اذ الباب الخامس رتبه على
فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع افيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين
الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع افيما جاء اوله يا والمنادى كنى الذكور او اسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس
شتى ٤ حرف يا والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن الباب السادس رتبه على اثني عشر فصلا افيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا
وبينما ٤ نحو قوله لعن الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة خير ٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد
الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا افيما جاء اوله مبتدا معرف باللام ٢ كلمة انما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضاف الى المظهر ٥ همزة
الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا ٩ كلمة اليس ١٠ او بفتح الواو ١١ كلمة اما المخففة ١٢ كلمة مثل بفتح الثاء ١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم
١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة لكن ١٦ كلمة لم ولما ولن الجازمة ١٧ كلمة اما المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول افيما جاء اوله العدد
٢ واو القسم التي بعدها الذي ٣ قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول الباب التاسع رتبه على خمسة
فصول افيما جاء اوله الفعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي ٤ كلمة هل ٥ فعل الامر الباب العاشر رتبه على فصلين افيما جاء اوله بلام الابتداء
٢ في انواع شتى الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية الباب الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين
اذا اشتركا في الكلمة التي يبتدا بها فقط يكون اول حرف كلمة بعدها في الحديث الثاني متاخرا في حروف التهجي من اول حروف كلمة
بعدها في الحديث السابق كقوله صلى الله عليه وسلم من بني وقوله صلى الله عليه وسلم من تاب وان اشتركا في الحرف الاول يراعي الترتيب
في الحرف الثاني من الكلمة كقوله صلى الله عليه وسلم من تعار وقوله صلى الله عليه وسلم من توضا وان اشتركا في الحرفين يراعي في الثالث كقوله
صلى الله عليه وسلم من تردى وقوله صلى الله عليه وسلم من ترك على هذا وان اشتركا في كلمتين يراعي بعدهما كقوله صلى الله عليه وسلم من جهز
جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله صلى الله عليه وسلم من رأني في المنام فسيراني وقوله صلى الله عليه وسلم من
رأني في المنام فقد رأني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن وفور سعيه في سير السنن وخليق لان يحيي رباعه وفي جميع الجنان بقاعه
شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه الباب الاول خ ابو هريرة رضي الله عنه اخرج البخاري منه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس
وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه صلى الله عليه وسلم راى في ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال صلى الله عليه و
سلم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه صلى الله عليه وسلم روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم خمسة الاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة وتسعين
ومسلم بماية وتسعين من امن بالله وهو في الشرع تصديق وجوده الواجب واتصافه بما يليق به وبرسوله والايمان به تصديقه بكل ما علم
انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم الاخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في
الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزؤ من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام
المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزؤ منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار
لما كان جزؤه شائبة العرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وان فرض
انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زايد ولا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند
الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزا من الايمان ولم عين به عمل اللسان دون اعمال ساير الاركان قلنا لما اتصف
الانسان بالايمان كان التصديق عملا باطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال اتصافه به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول
للبيان نعم يحكم على اسلام كافر يصلي بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي اداها بجميع

كلمة اياكم ١٣ صح

صلى الله عليه وسلم

عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او لان اقام يجي بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة
كذا قاله الجوهري او لانه كنى بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها وادابها مأخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه صلى الله عليه و
سلم قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلوة
من ادابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء
رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث
احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وكونهما
عليهما الصعوبة ووقوعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المألوف خصوصا مما هو
قوام البدن ومن راعاهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث اخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر و
العصر وما قاله الشارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان راويه ابا هريرة متاخر
الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال فرض
سنة خمس او ست وهما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق يجي بمعنى الواجب وبمعنى
الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق استعارة بان ادخال الله تعالى الموصوف بما في الحديث
الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة اللايح ان المراد به الادخال بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات
والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنات هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة من الهجر ضد الوصل
ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح
مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي صلى الله عليه وسلم وينصروا فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط
فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستأنفة جوابا عما يقال اهذا الثواب خاص في حق من هاجر ق زيد بن خالد
الجهني رضي الله عنه وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثمنون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها وانفرد البخاري منها بخمسة وباقيها لمسلم من اوى بمد الهمزة وقصرها
اي ضم اليه كل منهما يجي لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القران العزيز قال تعالى ارايت اذ اوينا الى الصخرة
واوينا هما الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقيطة نعم لكن كثر استعماله في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان لحكم الاخرة اي اثم وقيل
بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف
التشهير وطلب صاحبها كما قال صلى الله عليه وسلم في حديث اخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني في التعريف
التشهير عند الاخذ ويقول اخذتها لاردها فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر
مما يحمي نفسه بخلاف الغنم واقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حديث اخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظمأ فالاولى ان لا يواخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يوخذ
لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا ياثم بتركه ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما قيل كان خير هذه الامة دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالفقه والحكمة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الف وستمائة وستون حديثا
اخرج له في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو
ما يوكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد ومنهي
في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رضي الله عنهما

روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين
والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التأبير ان يشق وعاء النخل الانثى فيجعل فيه شيء من طلع النخل الذكر فاذا فعل ذلك بالنخل صار
اصلاحا للثمر باذن الله فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد
يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي ومالك فيفهم من قوله بعد ان تؤبر
ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها تكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه وانما لما انكر واحجية المفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة
لان الثمر لما ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كانه ابر كله ومن
ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به
مالك على ان العبد يملك المال لانه صلى الله عليه وسلم اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال
ابو حنيفة العبد لا يملك الا الطلاق فيحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه اضاف المال
اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل
ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة
وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها بنتان لها فلم تجد عندي غير تمرة
فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من ابتلي الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعماله
الابتلاء في المحن والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور من هذه البنات بشيء ومن بيانية مع مجرورها حال عن شيء فاحسن اليهن فسر
شارح هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن له سترا من النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر
فمن ستر بهن بالاحسان يجازى بالستر من النيران م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من ابطأ به عمله يعني من اخره في الاخرة عمله السيئ او
تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ مجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم تجبر نقيصته
اقول لاح لي هنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم
وما التناهم من عملهم من شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون باباءهم في المراتب من غير ان ينقص من
مراتبهم شيء ولا شك انها متفاوتة فذريته من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه
بان يقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الاية يكون في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ
الابطاء والاسراع اشارة يؤيده ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون هو اخر من يجوز على الصراط فيلتفت فلا يرى وراءه احدا فيقول يا رب
ابطأت بي فيناديه يا عبدي عملك ابطأ بك م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان ومائتان وعشرة
احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة
فشهدوا على خيره فقال صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره فقال ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم
عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثنا مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت
النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق و
بدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرايقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم
مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه قال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه

على اطلاقه وان كل مؤمن مات الهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة
وقد انتهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤيده ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرئيل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس
كما يقولون انه يعلن كذا وكذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله صلى الله عليه وسلم وجبت في الثناء النبي
فمحمول على التهديد لان الله سبحانه يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المؤمنين انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض
ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشعرة بانهم عند الله بمنزلة عظيمة وقبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله
وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من احب ان يسال عن شيء فليسال فلا تسالوني عن شيء هذا الشيء محمول على امور الاخرة بقرينة ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال في اثناء
خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت على الجنة والنار انفا في عرض هذا الحايط فلم ار
كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر صلى الله عليه وسلم ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون اعم والمغيبات التي عند الله علمها مستثناة منه
الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفة له صلى الله عليه وسلم فيه وما قاله شارح يجوز
يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع
خ سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق منها ثمانية
وعشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا يعني تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوي او المصنف
رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخير نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي صلى الله عليه وسلم بنور
النبوة ما سبق فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له صلى الله عليه وسلم ابو موسى
وعائشة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وستون حديثا
له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن
اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب الله لقاءه اي افاض
عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرنا به لان المحبة على ما فسروا ميلان القلب وهو لا يليق الى الله تعالى فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء
ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده من رحمته
اراده نقمته لا الكراهة التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووي ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله
سبب لحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم اي
توضيحه ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد لربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يريده ما روي انه صلى الله عليه
وسلم قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفي تقديم يحبهم على يحبونه في القران العزيز اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله
فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه اذ اذاقه الله حلاوة محبته واذاقه بمزيد عنايته خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية يجيء متعديا ولازما ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه
رضاؤه لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا في سبيل الله
فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان شبعه بكسر السين وسكون الباء الموحدة
ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب بمقدار هذه الاشياء
م معمر بن عبد الله بن نافع رضي الله عنه روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من
احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار

لاعن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعي الاحتكار محرم في الاقوات
خاصة وحملوا الحديث عليها لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان
الصحابي اعرف بمراد النبي صلى الله عليه وسلم كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث كذا قول هذا عام العام خصص
بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يقوله باجتهاد فان قلت روى ابو امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الا لمحتكر واعليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا
كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات
وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله
صلى الله عليه وسلم ادوا عن كل عبد وبقوله صلى الله عليه وسلم ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كان في حديث
غير مخصص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام محصل من زرعه واضطر
الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي
ديننا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد
اي الذي احدثه مردود وباطل ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين فصلى الى القبلتين
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون انفرد البخاري عنها باحد وعشرين
ومسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يواخذ بما عمل في الجاهلية
يعني بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم من جناية على نفس غيره او غصب ماله او اتلافه قاله لمن سال انؤاخذ
بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والاخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى
ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق الشر والعقوبة ومعنى احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس يريد اداءها وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما
يريد اداءها الجملة حال من المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداءه باعانته وتوسيع رزقه
ويجوز ان يكون انشاء معنى بان تخرج مخرج الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدا مع كونها انشاء معنى يحتاج الى
تاويلها بقوله مستحق لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدا والخبر انشاء معنى وانما
استحق مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نيته اسقاطها الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموالهم
يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام
في اداها ق سعيد بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن
النبي صلى الله عليه وسلم اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري وحده والباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما
وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل عائد الى من والبارز
الى شبر وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم على جعله ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان
يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال صلى الله عليه وسلم
في حديث اخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة
كما قال تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد بها
سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتحميل شبر لم ياخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي

ومحمد بالحديث على قولهما وسواء الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار
لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور ذلك
في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق
الاخص خ ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية والجملة اخبار ويجوز
ان يكون انشاء معنى والخسف غموض ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الاخرة
ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا يحتاج
الى التأويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا
للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على
الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد
ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على
الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه
اي بذاته بان يكون غير هالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس اي صار ذا فلوس
بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الى من لحق به اي بماله من غيره قال اصحاب
الشافعي البايع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض المفلس
وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كساير الغرما فحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبايع وظهر له في مدته ان المشتري
مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبايع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البايع لان الاصل في الاضافة
التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البايع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم يكون مجازا لان الاضافة
تكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر رضي الله عنه وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة
الدعوة لدعائه صلى الله عليه وسلم بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو اخر العشرة المبشرة موتا ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم مائتان وواحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه
عدي الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع من دخولها عبر عنه بهذه
العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد
ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تأويله فقال بعض هو محمول على المستحل وقال التوربشتي معناه
لا يكون من الفائزين الداخلين اولا ثم يجازى بعده وقد لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اراد
اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله بالكلية عبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة
كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكال
كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حيوته صلى الله عليه وسلم وقال اخرون هو عام وهذا
اصح لان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد ارتجاع
وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث اخر مذكور في مسلم
لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار فكل

اذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كما اذا استباحها فان قيل كان الانسان لا يواخذ بما في قلبه علم او خذ فيه
الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به بيانه
في شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كاد مكان اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وستون حديثا له في الصحيحين جملة احاديث المتفق عليه منها ثلثة
والاخوان لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني ان كانت
الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاعم واراد الاخص بقرينة
ما قبله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في تسع عشرة غزوة غير بدر
واحد ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة
وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي
للمصنف ان يقول جابر بن عمرو ليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند
الاطلاق م عدي بن عميرة رضي الله عنه وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرة
احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان
استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر
كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث
شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر ياتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي
الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه من استمع
الى حديث قوم عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهون
لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب
معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوف اي الا قرية ولها كتاب معلوم الواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي
صب في اذنيه الانك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا انك يوم
القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليتحرز
من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي
عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد في تمر بالثاء
المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو
فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء
السلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في الحديث انه صلى الله عليه وسلم رخص في السلم وهو باطلاقه يشتمل كليهما
ومنعه ابو حنيفة مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكرنا فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته
للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل
فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لا بد منه
في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما يكون بهما يكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما
في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير

حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه
لقدرته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذمي في حكمه بحديدة
اي بما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني يدعوا عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف
مسلما باشارته وهو حرام لقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما خرج في رواية مسلم
لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع من يده وان كان اخاه اي المشير المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا
ولم يقصد ضربه كني به عنه لان الاخ الشقيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني
مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذلك الحكم في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزائد للمشتري واما المعدودات فكالموزونات
عند ابي حنيفة وكالمذروعات عندهما وانما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع
المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا واعلم انه يفهم من قيد الاشتراء
هو انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا
الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البايع لو كال بحضرة المشتري لا يكتفى به بل لا بد
للمشتري كيل اخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفى به لان كيل البايع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روى نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البايع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو
ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما من المسلم
اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء
وهي حلوبة لا يحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى كونها محفلة عيب وللمشتري ان يردها به
فليرد معها صاعا اي اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان
مبيعا ولعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية
النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المردود يكون من تمر لما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صاعا من تمر وقال
اخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد للبن بالا يوكل
شيئا لنجاسته وكذا اللبن الجارية لان لبن الادمي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت
الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فمن اعتدى عليكم
فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات
امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه
صلى الله عليه وسلم لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان امره موافق لامري
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح
فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين قيل هذا عنده اذا فقأها بعد ان زجره فلم ينزجر
والاصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره
بغير اذنه لا يستحق فقء عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من
اعتق رقبة مؤمنة الرقبة من خواص العتق وهو مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله تعالى اي انجى الله تعالى انما ذكره بلفظ الاعتاق
للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار الارب بالكسر وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء

انما للمقابلة وعن هذا قال البعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر
ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا
بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا
فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الاخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث
لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون مالية نصيب الاخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب القاه
الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق
من بيت المال ولقول من يقول ان يبقى نصيب الاخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار فيفهم منه ان واحد الورثة
بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي لمطلق المال لكن المراد منه
نفي ما يساوي قيمة نصيب الاخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها
ثم استسعى على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية قيمة نصيب الاخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة
على ما قوم عدلا وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة يسار المعتق لكونه منفهما من صورة اعساره
لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين اخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس
ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة عنها والضمير العايد اليهما مقدر
فيها وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان عايد لمن فان قلت لفظة ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه
والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت معنى اعتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه يدل عليه
ولا شك ان الحكم متاخر عن التقويم ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر
معناه تمليك الشيء مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده الضميران المجروران لمن صورته ان يقول اعمرتك
هذه الدار فاذا مت عادت الي او الى ورثتي فقد قطع قوله حقه هذان الضميران لمن فيها اي في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء
المجهول اي يكون ملكا لمن وهبت له قال مالك العمرى تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس بفتح العين المهملة
وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر رضي الله عنه وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قيل ما روى
سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اي صارتا ذاتي غبار اراد به المشي في سبيل الله اي في طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول
سبيل طلب العلم وحضور صلاة الجماعة وغيرهما حرمه الله على النار م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة
فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له
ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف
فيه يعني وذنوب ثلثة ايام زايدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغاير وان لم توجد لكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما
بينهن رجونا ان يغفر من الكباير لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء يجوز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي الحديث
دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا تحصل اذا نقص منها شيء وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف الاتيان
الجمعة عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة
حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض لبصره والوجه الاول اولى ثم راح اي مشى الى الجمعة قد علمها

في الساعة

فكانما قرب تبشديد الرا اى تصدق بدنة اراد منها الابل لوقوعها فى مقابلة البقرة ومن راح الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح فى
الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اى اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن راح فى الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهى
بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح فى الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشى بعد الزوال فيكون الساعات
المذكورة فى الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعى التبكير الى الجمعة افضل فحمل الرواح فى الحديث على المسير قبل الزوال
وما قاله شارح فعلى هذا يكون المراد من الساعات فى الحديث الساعات النجومية فمردود لانه لو كان كذلك لكانت الخطبة بعد السادسة
لانها تكون بعد نصف اليوم لا فى السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى
وقت الخطبة خمسة اقسام فيسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغى ان يكون
من اتى فى اول الساعة الاولى افضل ممن اتى فى اخرها مع انهما مستويان فى البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء فى اولها اكمل
من بدنة من جاء فى اخرها اشتراكا فى اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملئكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة
واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اى الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء فى ذلك الوقت المراد منه اجر مجيئه قيل لا يكتبونه اصلا
وقيل يكتبونه بعد الاستماع خ سلمان رضى الله عنه روى البخارى عنه قيل كان سلمان الفارسى عبدا اسلم لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم
المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم ستون حديثا اخرج البخارى منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم
الجمعة وتطهر ما استطاع من طهر اى بالغ فى ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب لئلا يتاذى جاره برائحته ومن فيه
للتبعيض او زايدة عند من يجوز ذلك فى الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين اى لم يوقع المخالفة بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير الى
الجمعة اى لم يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل التخطى اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق
كالتقدم فى مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب والزجر من تقدم فى المجى ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى
ما كتب له اى قدر له من النوافل والكتابة تجئ بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهرى ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام لا
ينبغى ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه فى دمشق المحروسة انصت اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا
مطلق السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغى ان يقدر فى هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا
لحديث ابى هريرة السابق قريبا لان حديث ابى هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا فى قصة
واحدة او يقال حديث ابى هريرة متاخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا لسبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او
يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تاخر وحديث ابى هريرة بالنسبة الى من بكر م وابل بن حجر رضى الله عنه وابل بالباء المثناة تحت
وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة قيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة
من اقتطع اى اخذ ارضا ظالما لقى الله وهو عليه غضبان اى معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية
وهى مستحيلة على الله تعالى فتحمل على مناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها
يأول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به خص الغضب بالذكر بهذا العاصى مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله
وغضب عليه حين طمع فى قسمة غيره فجوزى بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثى رضى الله عنه امامة بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء مثناة
من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم حديثان روى مسلم وحده عنه هذا
الحديث وهو من اقتطع حق امرئ وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضى تخصيص
تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما فى المسلم قيل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن ان
يرضى الله المسلم المظلوم يوم الجزا برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الاحر معاقبا

بيمينه اى بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان متولا
وتاويله عرف فيما سبق فى حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اى حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا
وهو قطعة غصن من اراك وهى بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابى زهير رضى الله عنه وهو بضم الزاى المعجمة على صيغة التصغير
قيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث اخرج له فى الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اى امسك
كلبا لا يغنى عنه اى لا ينفعه والضمير فى عنه عايد الى من زرعا تمييز اى من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اى لا ينفعه من جهة حراسة ذات
ضرعه ومواشيه نقص وهو يجئ لازما ومتعديا وههنا لازم من عمله اى من اجر عمله الماضى فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة
بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى
اذا نقص من مزيد فضله فى ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو فى الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار
معلوم عند الله فان قيل صح فى بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز
ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الاخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان فى مدينة ومكة
لفضلهما والقيراط فى غيرهما او يقال انه باعتبار الزمنين بان الشارع لما راى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة
الفتهم بها حكى انهم ياكلون معا غلظ عليهم بنقص قيراطين م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم
والكراث فلا يقربن بضم الرا مسجدنا اى من مسجدنا وفى صحاح الجوهرى يقال قربته بكسر الرا اقربه بفتحها قربانا اذا
دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد به النهى عن حضور المسجد انما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهى
خاص بمسجد النبى صلى الله عليه وسلم بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور عام لقوله صلى الله عليه وسلم فى حديث اخر فلا يقربن المساجد
فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهى فان الملئكة تتاذى مما يتاذى منه بنو ادم عامة توجد فى
ساير المساجد فيعم الحكم المراد بالملئكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان فى جميع الاوقات ومعنى تاذيهم
من هذه الروايح وانه مخصوص بها او عام بكل الروايح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد
وان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملئكة لكن المفهوم مما روى انه صلى الله عليه وسلم قال من اكل هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يوذينا
بريح الثوم ان علة المنع تاذى بنى ادم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافى بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة
والله اعلم او يقال تاذى الملئكة يكون لتاذى الناس منها وفى قوله مما يتاذى منه بنو ادم دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة الى ان
الحكم المتعلق بالشئ الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان
خاليا لانتفاء تاذى الملئكة بانتفاء تاذى الناس قاس قوم على المساجد ساير مجامع الناس وعلى اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره
ق جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوى وليقعد
فى بيته تاكيد لما قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اى من تمار
المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسى لوصول دعاء النبى
صلى الله عليه وسلم الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والسم فمما يفوض علمه الى الشارع ق انس وابو هريرة رضى الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اى الثوم والشجر فى العرف ما له ساق واغصان وفى اللغة ما يبقى اصله فى الارض
ويخلف اذا قطع وينبت فى الصيف ما يبس فى الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق
ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجر ماشيتها
لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء فى رواية اخرى الا كلب صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثنى والاصح انه يجوز

قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي م ابوهريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه من انظر معسرا اي امهل مديونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضميره راجع الى الله او الى العرش
قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره المواقف كما يقال فلان في ظل
فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه مكان التقريب والكرامة او الظهور علامة
منه كما قيل ينشأ من العرش نور كالعمود ويتميز بين اهل المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من تعمد الغفران كذا سمعت من بعض اساتذتي
تغمده الله بغفرانه ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس وثوب
كما فسر الزوج به في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى واحد منهما لانه زوج مع اخره وهو المراد هنا
لما روي انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به نحو قوله
تعالى ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب بدل بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير
فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح ان للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال باب
اي قل اي حرف نداء وقل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل قل لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم
هلم اسم فعل يجيء متعديا كما في قوله تعالى هلم شهداءكم ولازما كما في هذا الحديث معناه تعال فقال ابوبكر رضي الله عنه ذاك وهو اشارة
الى من الذي لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب
الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابوبكر كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل
اليه لطفا ومقبولية تهاخ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي على ان المرتدة تقتل وعلى ان
النصراني اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل ان لم يعد الى ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء
بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس مجرى على عمومه
لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ق عثمن رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وستة واربعون
حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اي معبدا فيتناول معبد الكفرة
كما قال صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بني معبدا لغير الله
يبتغي به وجه الله وهذا يخرج ما بني رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء
وقوله يبتغي به وجه الله حالا موكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة
الى اعلى درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة والنجاة من النار واما ابتغاء وجهه تعالى فاعظم من كل
واقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة للباني وهي غير معقولة للحصول وانما المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد يتجلى الله تعالى
لعبد يتبتل اليه عما سواه وفني عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا من الحديث
يحتمل لكنه صدر في مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله يجيء بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في حديث اخرجه
في المشارق ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسعد بن ابي وقاص لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى تجعل في
امرأتك بنى الله له مثله في الجنة اي بيتا يماثل المسجد في الشرف فلا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد في الدنيا
باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل مماثلة في عظم البناء يعني المسجد كما كان ارفع من ساير البيوت فكذا
ذلك البيت يكون ارفع من ساير البيوت التي تعطى جزاء لغير المسجد وقيل يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشرة بيوت في الجنة كل منها مثله م ابوهريرة رضي الله عنه روى

ذلك البيت صح

مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير
مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث اخر لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس
من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر تقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند
اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووي يصح التوبة عندهم من ذنب وان كان مصرا على ذنب اخر
عند اهل السنة وكذا من تاب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابوهريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على
بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالتخليد
والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اي شرب في مهلة بتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا فيها ابدا ومن قتل
نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجا بها بالجيم والهمزة اي يطعن في بطنه في نار جهنم انما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق
بريدة بن الحصيب رضي الله عنه وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة
العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل
ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات
اي اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر
لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر او فيما النبي صلى الله عليه وسلم او لدعائه صلى الله عليه وسلم بان يكون شفاء لذلك الداء خ
ابوهريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من كسب طيب اي مكسوب حلال ولا يقبل
الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء وان الله تعالى يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبول تلك الصدقة لان
الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال شاعر الم اك في يميني يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف
اجرها وقيل اي يعظم ذاتها ويزيدها حتى تثقل في الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد
الواو المهر الصغير خصه بالذكر في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم التربية في الصدقة
وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله تعالى لثبوت
نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على
التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي اي ليؤدي والمراد به الاداء
مع الجماعة لاشارته صلى الله عليه وسلم اليه في حديث اخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال تعالى فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا فريضة من فرايض الله وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلى في البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء ما بين
قدمي الماشي وفتحها فعل وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منهما فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتدأ خبره تحط
والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب خ عبادة بن الصامت
رضي الله عنه وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا للنبي صلى الله عليه وسلم ووجهه عمر الى الشام قاضيا ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مائة واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من
تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه اليقظة تكون
مع كلام غالبا فاحب النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استأنس بالذكر فقال

لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول
ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكي عن ابن مسعود رضي الله عنه ثم قال
اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء اخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مترتب على الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة
اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه صلى الله عليه وسلم لم يتعرض له
فاذا توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مرتبة على الصلوة المنفية لما قبلهما ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء
اكماله بمراعاة فرايضه وسننه وادابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع
الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلاثة ايام هذا عطف على الموصول
بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زايدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير ثلثة ايام
زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغى اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه
ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمن رضي الله عنه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت
خطاياه المراد بها الصغاير وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره
هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما روى مسلم من انه صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم
فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى اخر الحديث
يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد
يكون عند التوضي بالقسمة بالتسمية وفي قوله صلى الله عليه وسلم فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء
يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى انه صلى الله عليه وسلم قال من ذكر الله اول وضوءه طهر جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا
موضع الوضوء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر
الوتر ضد الزوج ق عثمن رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وضوءي هذا وما قاله شارح انما لم يقل مثل وضوءي لان وضوء
احد لا ياتي بوضوء النبي صلى الله عليه وسلم اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير ضعيف فان معنى النحو والمثل ههنا
واحد لما روى ان عثمان رضي الله عنه توضأ فقال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل وضوءي هذا ثم قام فركع اي صلى
عبر عنه بلفظ ركع مجاز المشاكلة ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي ومعناه
لا يطلب بهما التعلق والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث
مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح الاحكام لا يمكن ان يجعل حديث النفس اعم لان العسر مدفوع
فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا
نعم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير قال له
حين توضأ ثلاثا ثلاثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا رتب على الوضوء
مع الصلوة فيكون قران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى نوع
او الى وقت دون وقت اقول هذا التخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمن توضأ وقال رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم توضأ مثل وضوءي وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يوم بل الوجه ان يحمل الحديث المقدم على كونه متأخرا
في الصدور عن النبي صلى الله عليه وسلم بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا على مجرد الوضوء

لمزيد فضله خ سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل محافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنى وما بين لحييه وهو الفم من كل
الحرام وقبيح الكلام اللحي بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول صلى الله عليه وسلم مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها
عايد اليه لانه صلى الله عليه وسلم هو الهادي واهتداء المدلول نافع له توكلت له بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب
من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على
الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا
الامر على الندب لقوله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمن رضي الله عنه روى البخاري عنه
من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة
روي ان عثمن رضي الله عنه لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم عشرة الاف دينار فصب بين يديه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمن ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله
فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف
غازيا اي صار خليفة له قايما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث
في زمان كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث
اي لم يفحش من القول ولم يتكلم بكلام الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا
قيل له ارفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه
ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان يقف في المشعر الحرام وساير
العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي صلى الله عليه وسلم الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه
يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم
حالا يعني رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون
رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق العباد لا تغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي ان النبي صلى الله عليه

غفران حقوق العباد

وسلم دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م
سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها
قيل سمرة ولي البصرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ماية وثلاثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري
ومسلم باربعة وما رواه مغيرة ماية وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث
وهو يرى الواو للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكل الروايتين معمولة بها انه كذب بكسر الكاف مصدر
وكذا بفتحها وكسر الذال بمعنى ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية
باعتبار المفتري والناقل وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو
يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره
او ظن انه كاذب خ عثمن رضي الله عنه روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة واضافة بئر اليها
اضافة العام الى الخاص اي يحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي ان عثمن اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه

قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ماروا عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر حديثا
انفرد البخاري منها بثلاثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال
اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عنهم
وشتت شملهم ق ثابت بن ضحاك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع نفسه تحت الشجرة ماروا عن النبي صلى الله عليه
وسلم اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلامية بالجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير حلف
الحلف بالشي حقيقة هو القسم به وادخال بعض حروف القسم عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد
ههنا المعنى الثاني بقرينة قوله صلى الله عليه وسلم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر
وبه عمل الشافعي رحمه الله وقال الحنفية لايكفر وحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل
فقد اختلفت الحنفية فيه قال بعض لايكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لايكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر
بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ
مسلم اي لان يأخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم مصداقه اي مايدل على صدق الحديث من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله
اي بما عهد الله اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول صلى الله عليه وسلم وايمانهم اي بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حين بعث
والاستبدال بشي بشيء انما يكون بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس والتعظم والارتشا
الى آخر الآية وهو قوله تعالى اولئك لاخلاق لهم اي لانصيب لهم من الخير ولاينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة
ولايزكيهم اي لايطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في القحط
ممتارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه
علينا فانطلقوا فكتبوا صفة غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اي اطعمهم ق
ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكر الكل
ارادة للبعض فرأى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لايتكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين
غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث
ومنعها ابوحنيفة لانها جاء في رواية اخرى صحيحة فليات بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب
والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير يكون مقيدا بالمال الا ان التكفير
بالصوم لايجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون المعنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين
الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين خ ابوهريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من حلف فقال في
حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين لانه صار
كافرا او للندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لاينعقد يمينا اتفاقا ولكن عند ابي حنيفة عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على
المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لاكفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه
لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح كلمة على منصوب بنزع
الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي على سنتنا
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من خاف ان لايقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر

في اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابوحنيفة ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان
صلوة آخر الليل مشهودة اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اي
طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة كالروافض
فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية من جهة
انهم كانوا لايطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي منهم يأكل الضعيف من قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي
يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم والياء المشددتين على وزن فعيلة
من العمى وهو الضلال قال النووي هي الجمية لايستبين وجهها وهو حال او استئناف يغضب لعصبة اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبية
وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع
خبر مبتدأ محذوف يعني قتله كقتلة اهل الجاهلية لان قتالهم يكون لمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة و
بالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لايبالي من مؤمنها ولايفي لذي عهدها يعني ينقض
عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني ولست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد
شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه بابيه ق ابوهريرة رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قيل انما اكرمه النبي صلى الله عليه وسلم بهذا القول لانه كان
اذاه في مكة فدخل دار ابي سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة
وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي صلى الله
عليه وسلم لم يستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من دعى
الى هدى اي الى مايهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعى الى اماطة الاذى من طريق
المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال
الانبياء لاينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص
من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعى الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لاينقص ذلك من آثامهم شيئا
وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة
وهي المدعو آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من احادهم م ابومسعود عقبة بن عمرو
الانصاري رضي الله عنه ماروا عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري بواحد
ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من رأى من اميره
شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على مايكرهه من الامير سواء
كان مما يخالف الشرع او يخالفه كالزاني اذا قتل بغير حق ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من رأى منكم رؤيا
وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقصها اي ليقل مارآها فيه اعبرها له بضم الباء كما
قال تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اي افسرها واخبر بما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء جواب للامر و
رفعها على الاستئناف كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما بالتأويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد
روي انه صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا مالم تعبر لم تقع م ابوسعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ماروا عن النبي صلى الله عليه وسلم الف
ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا او هو التلبس وفيه

يغضب

رضا الله من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه
فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فلينكره بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان
التغير لا يتصور في القلب انما قدم التغير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل
المطلوب رفقا عليه ثم في المدفع بالقول ما يكون الين يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف
لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الاية الزموا انفسكم فاذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فمما
كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما راه منكرا
بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل
المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل
وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الاخر وهو النهي قال العلما الامر بالمعروف تابع
للمامور فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرايط منها ان لا يكون
المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب تهيأ لشرب الخمر باعداد
الالة ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا في منكر انه متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان
نهيه موثر لا عبث وفي ذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فما تاويله
عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس
كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان
الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي صلى الله
عليه وسلم مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون
الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من راني اي في المنام فقد راى الحق اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها
الشيطان قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه صلى الله عليه وسلم قاله في جواب من قص انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وبعض
اخبر جانب اللفظ وقال معناه من راني مطلقا فقد راى الرسول الحق ق ابو هريرة رضي الله عنه من راني في المنام فسيراني
في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من راني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة
قيل المراد باليقظة يقظة دار الاخرة كما قال صلى الله عليه وسلم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا او رؤيته صلى الله عليه وسلم الرؤية الحاصلة
بالقرب منه او فكانما راني في اليقظة هذا شك من الراوي وهو تشبيه [illegible] لا يتمثل الشيطان بي هذا استيناف جواب عمن
قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا صلى الله عليه وسلم بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم
في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى في اي صورة كانت
لان ذلك المرئي غير ذات الله تعالى اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من راني في المنام فقد راني اي غير اي
مثالي يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا راه على صفته المعروفة في حيوته وذكر المازري الصحيح ان
رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي
صلى الله عليه وسلم خ لا يتمثل في صورتي يعني اتفق المسلم والبخاري من حديث ابي هريرة على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية
ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سال الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض
او على انه مفعول به واموالهم بدل الاشتمال منه تكثرا مفعول له اي لتكثر ماله لا للاحتياج فانما هي اي المسئلة او الاموال جمر

اي سبب

اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفايح
من نار فيعذب بها انما استحق السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ ما لا لم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع له
عالما بحاله فكان الغباس ان ياثم لانه اعانة على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال
العلما من كان له قوت يوم لا يحل له السوال م صفية بنت ابي عبيد رضي الله عنها اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية
وهي زوجة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ادركت النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت منه ولم تروعنه وروت عن عايشة وحفصة
وابن عمر من سال عرافا هذا الحديث مرسل وقد روى مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن
من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب
من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة
لا انها غير مجزية لان كونها مجزية عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزا
فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل عن العراف لو لم تكن مجزية لوجب عليه قضا صلوات اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه
اقول هذا مشكل من عندي لان الله تعالى اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب
الله من ادى صلوته بشرايطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه عن تضعيف اجره واما تخصيص
الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد هنا
للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واما من سالهم لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث
اخر من صدق كاهنا لم تقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على
محمد قلت اللايح لي في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان
الجن يلقون اليه ما يسمعون من الملئكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سبح الله اي قال
سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب فراغه عن المكتوبة قيدنا بها لورود هذا القيد في حديث اخر ثلثا وثلثين وحمد الله اي قال
الحمد لله ثلثا وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو
لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اي وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به
لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصح كونه مقول القول ويجوز
رفع تمام على ان يكون مبتدا وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوي
العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير العقلا وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعامل
محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا اللفظة قال يكون للراوي وضميره عايد الى الرسول صلى الله عليه وسلم لكن الوجه الاول
اولى وعلى الوجهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط او قع تمام المائة التهليل المذكور غفرله خطاياه وان كانت مثل زبد
البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول لاح هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم ان
لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد
منه الكل المجموعي فكذا لان دبر مجموع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن
يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في صلوة واحدة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم اليا اي يؤخر في اثره وهو بالتحريك بقي من رسم الشيء والمراد
به ههنا الاجل عبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما

النووي منه

زيادة منه

مطلب صلة الرحم

فضيلة طلب العلم

قال النووي للصلة درجات باعتبار ليس الواصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه وصلة بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم
واصلا اختلفوا في الرحم التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال اخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الاجال
والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد يكتب في اللوح المحفوظ موقوفة على
الشروط كما كتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعني من قوله تعالى
يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة
او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق
المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض
النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذي
عسرة او يضع عنه اي يحط عن دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلني على عمل عملته ذكرا ذا دون ان الجزم السائل
العمل بما يقول له الرسول صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة قال اي الرسول صلى الله عليه وسلم تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا
الافعال التي بعده او هو في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون خبر مبتدا محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة
كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعلمه ان السائل كان مقرا بالرسالة
فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تاكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف
على خلاف هوى نفسه تعظيما وقوله لا تشرك به شيئا تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا
للعبادة على الوجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب
والطبيعة تشح به اولان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال
اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره
النبي صلى الله عليه وسلم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا فمعناه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه او
معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب واما
جزمه صلى الله عليه وسلم بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه صلى الله عليه وسلم بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها
خ ابو ذر وابو هريرة رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة
عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال وصفة فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة ولعل العلوم
العربية تكون في حكمها لانها مما لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير عايد الى ما دل عليه سلك او يلتمس او الى
الطريق طريقا في الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام او للتخصيص على معنى ان يسهل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب
التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس رجلا ما روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح اي اخرج من غمده
لا ضرارنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت
ضالة في المسجد فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لم تبن لنشدان الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء

عليه ويكون

مطلب مباحث العلم في المسجد

صوم يوم عاشورا

روى مسلم عنها

حرمة الخمر

حرمة استعمال اناء الذهب والفضة

عليه ويكون المجموع مقول القول فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل يعرف منه كراهة كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه
وجوزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء نحو من اشرف
العبادات م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي مأخوذ من السنن بفتحتين
وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجره اي اجر عمله واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده
اي من بعد مماته من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب لها ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن
في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من
اوزارهم شيء م عايشة رضي الله عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم عاشورا بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في
كلامهم فاعولا بالمد غيره وقد الحق تاسوعا وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي او المصنف للضمير البارز في ليصمه قيل كان
صوم عاشورا واجبا فلما فرض رمضان قال صلى الله عليه وسلم الحديث وانتسخ به فرضيته فصار كساير الايام في حق الجواز خ ابن عمر
رضي الله عنه روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها
حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الاخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب من
فياول الحديث بالمستحل وقيل جعل محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم
حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد رضي الله عنه
من شرب النبيذ وهو ماء القي فيه تمر او زبيب ونحوهما منكم فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا او غير
مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جايز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد
استدلا به وبما روي عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا على كل واحد على حدة وقال ائمتنا لا باس به
اذا لم يشتد لان ما حل مفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليط فمحمول على الشدة م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها
قيل ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة
عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان
عند تجرعه الماء في بطنه نار جهنم الرواية المشهورة في نار النصب وروي برفعه على ان لفظ يجرجر يجيء لازما ومتعديا وانما جعل المشروب
منه ماء مبالغة لكونه سببا لها كما قال تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا الحديث يدل
على حرمة استعمال انائهما واما التحلي بهما فجايز للنساء دون الرجال ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة
بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها
على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلى عليها انما قيدت به لما ورد في رواية مسلم من شهد الجنازة وصلى
عليها ثم يتبعها حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه للمعنى بالجسم
تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر لابن عمر رضي الله عنهما فارسل الى عايشة
يسألها فقالت رضي الله عنها صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت رضي الله
عنه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها لما راى العلماء ان
هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره
ثم مات وقال اخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرايض وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرايضها والاقرب

ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ الصغاني من شهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة وان محمدا
عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم
وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غيره او انه واضيف الى الله تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اي اوصلها
اليها وروح منه سماه روحا لانه تعالى احيى به الاموات فكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا
فيها من روحنا قيل النافخ جبريل عليه السلام اضافه الله تعالى الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق فرد لفظ الحق لانه مصدر
او لارادة كل واحدة منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا وهو حال نحو رايت فلانا على اكله
اي اكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب
يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده فمفوض الى مشية الله تعالى وقال الامام
الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي المذنبات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت
يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم
بعد الدخول قبل استيفاء العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى
حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته

بشارة عظيمة

اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم
بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في استعمالهم على
الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ست ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان
كذا قال اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن مالك كراهة صوم
ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبه الكفار وذكر ثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان
واتبعه ستا من شوال فلا ينهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية
عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر
امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول يفهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر السنة لا ادري وجه فهمهم وفي الصحاح الجوهري

معنى الدهر

يقال للابد ولجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقريرهم
لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والاوجه ان يقال والله اعلم
ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه اشق للنفس
الكبير يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في
سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله عنها عبر عن نجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار
لا تصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة
العيش ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين هما الغداة والعشي يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر والعصر ولازم
ادائهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتكاسل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا نسأل الله عونا
على طاعته وصونا من تكاسل عبادته م عثمن رضي الله عنه روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني
اشتغل بالعبادة الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي

الليل

الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر في شرح المشكاة بجواز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول لما ذكر
المصابيح من انه صلى الله عليه وسلم قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة
يتعين الوجه الاول م جندب بن عبد الله روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص
فهو في ذمة الله اي في امانة الله في الدنيا والاخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة
لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي
لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نفي عن مطالبة الله لكن المراد به النهي عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض
بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة
فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه
الله للمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبه اذا
صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ
فيها بام القران هي سورة الفاتحة سميت بها لانها اول القران في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى في
الكينونة او لان ساير السور مضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا تضاف هي الى شيء من السور او لانها اصل القران باعتبار
اشتمالها على المقاصد القرانية اجمالا من الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان قل
مقدر في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله المغضوب عليهم
فهي خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها
قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهري معناه
فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة
الحديث حجة لابي حنيفة في ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا يجوز بدونها خ انس رضي الله
عنه روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيرهم لانها في الهيئات ليست
كصلوتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه او لان الحديث صدر عنه صلى الله
عليه وسلم في بدأ الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس
لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او لانه اعرف واشهر في التميز الا ترى
ان صلوتنا تشابه صلوتهم في اكثر الاحوال من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه هو الاول ولما
ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحنا لان اليهود لا ياكلونها الفعيل الذي
بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تانيثه بالتاء وهنا التانيث غير مراد انما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل
من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول
المخلص والمنافق الذي له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى
باضافتها الى الله يكون للتعظيم او لان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته الضمير لله
او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله في حق من في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم باسلام
كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى اي بالشهادتين عملا بقوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا

لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين م في قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من صلى علي واحدة الصلوة من المؤمنين الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملئكة عشرا الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة عن محو الخطيئات او عن اعطاء الدرجات يعني كفر الله عشر خطيئاته او اعطاه عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال بعض الدعاء للنبي صلى الله عليه وسلم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تأخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا حرض امته عليه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه اي ليلق كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليأمن عن انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الام فيه للاستحباب عندنا والوجوب عند احمد حتى لو لم يخالف لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد من وسطه ولا يخالف ولا ينكشف عورته م ام حبيبة رضي الله عنها وهي رملة ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بني له بيت في الجنة خ عمران بن حصين رضي الله عنه عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد مهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن البصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع عجزه عن القيام يكون كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي صلى الله عليه وسلم لانه ثبت ان نافلته صلى الله عليه وسلم قاعدا مع قدرته على القيام كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا للعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا والصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم تصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا الا يرد على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ الضعف فمن اين حكم الناظر بانه ليس على النصف خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله صلى الله عليه وسلم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود مؤول باول بطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه عين العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا مفعول له لم يأته اي لم يأت موجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب يمحى باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا في الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واذا اذنبوا فقد رخص النبي صلى الله عليه وسلم في تأديبهم بقدر ذنبهم ومتى زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة م

حديث تصوير الصور

ومعاذ

ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد لمن والبارز للشهادة يعني اعطى الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة ق سعيد بن زيد رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما تجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها بحيث كانه يخترف فيها خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني من ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدأ وهو معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال بغير واو وضم اصابعه اي وقيل فيه تقديم وتأخير تقديره جاء هو وانا الان في جاء ضمير يعود الى من وكلمة هو تاكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لئلا يلزم العطف على الضمير المتصل فلو كان فصلا في تلك الحالة هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين معمول بما وقع فيه لا منافاة بينهما فانه داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان مرادا منه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور وقال النووي اكثر مشايخنا فتحها لان الواو التي توجب الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم دخله هاء المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر ميمي يعني خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل ببعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة يتأذى المهدي برده بها م عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين سبعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه كلمة ثم هنا للتراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يوثر عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا فليس منا اي من عاملي سنتنا خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي غير مملوكة له فهو احق بتلك الارض اي يملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه واحمد والشافعي محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله صلى الله عليه وسلم ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عمر اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباحة للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعني احدث فعلا مخالفا لديننا فهو رد اي مردود م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله له اي هيأ له في الجنة نزلا بضم الزاء وسكونها ما يهيأ للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده على ذلك م ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما من غشنا اي لم يرد خيرنا فليس منا قال ابو هريرة قاله النبي صلى الله عليه وسلم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام فقال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء في رواية

معاونة الاخ

البخاري من ترك مكان من فاتته قال النووي معنى فواتها عنه ان لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان يصليها وقت غروب الشمس فكانما

وتر على بناء المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اي في اهله او تمييز وروي برفعه فحينئذ يكون

النقص صفة الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فوتها كحذره من ذهابهما م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه

من فرج عن اخيه اي كشف كربته وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او مساعدته ولو

كانت برأيه واشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة وتنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب يوم

القيمة قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب حتى تذكر معها ق ابو موسى الاشعري رضي الله عنه

اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهي قول لا اله الا الله هي العليا وهو تأنيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديم هو يفيد

الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغفران اعلم ان من قاتل لاجل الجنة

من غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضاء الله ولو كان القتال مخلا للاعلاء لما

رغب اليها النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد وروي انه صلى الله عليه وسلم قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض

فالقى واحد من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين التمرات التي كان يأكلها وقال لئن حييت انا حتى اكل تمراتي انها لحيوة طويلة فقاتل

مع المشركين حتى قتل بقي لنا بحث آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال او تكفي عند التوجه اليه فنقول القصد

الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويستن ذلك الفرس والحال ان نية الغزوة

في كل وقت بطعمه وبرسله والحركة معدومة ولان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام

خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة قيل هو

اسم ام يونس صلوة الله على نبينا وعليه كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعني من رجح نفسه في الصبر على يونس

عليه السلام لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال الرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تكن كصاحب الحوت الاية فقد كذب

اي كفر كني به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على

يونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات

كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه

باوصاف توهم انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق الى الفلك المشحون م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى

مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف اي اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد

تقديم انا يفيد التقوى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل

ما سبب شهادتك فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغاير

وان يكون دعاء لخ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة اي الاذان

التامة وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة او لانها امنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة

او لانه امر باقامتها فيكون من قامت آت اي اعط محمدا الوسيلة فسرها النبي صلى الله عليه وسلم بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد

من عباد الله وانا ارجو ان اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى عسى ان يبعثك

ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على جميع الخلائق تسأل

فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدل من

مقام او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهني قال

لاجل الجنة صح

الجهاد

صاحب الكشاف

صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعيين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني حلت له شفاعتي

يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة

قبل ذلك يعني استحق شفاعتي مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في

الصحيح ان شفاعته صلى الله عليه وسلم تكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب

وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار اولا وبعضهم في اخراجه شفاعته للاخراج من النار ثانيا وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات فيه

لا يدخل في شفاعته بل اخرجهم الله برحمته والمفهوم من الحديث ان شفاعته تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا في الدعاء

واما من اي قسم يكون شفاعته فعلمه مفوض الى الله ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسي

سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زايدة اي اسبحه تسبيحا

مقترنا بحمده او يقال هي غير زايدة تقديره وابتدئ بحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الا رجل اي من ثواب التسبيح

وانما قيدناه به لانه قال في التهليل في الحديث الذي بعده لم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيندفع الحديثان والتوفيق بما قلنا

الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزايد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون جائيا

بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يأت احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه ونقول او في قوله او زاد عليه بمعنى الواو

كقوله تعالى مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قال فانه يأتي بمساويه او زاد عليه فانه يأتي بافضل منه

ق ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل

شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن ابرهيم

الخليل عليهما السلام خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا للعرب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قال

لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر

رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفي هذا

الحديث اذا كان مائة عشر رقاب فما الوجه قلنا يجعل الحديث السابق متأخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب

قال النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التي يحرم مجاوزتها وهذه

المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون متوالية وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع

نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل

مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد

البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدار امعاو ما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل

وقد قال صلى الله عليه وسلم افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه

يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرهما

طارق بن اشيم رضي الله عنه روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء

المثناة تحت قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما

يعبد من دون الله انما صرح مع انفهامه مما قبله اهتماما بشانه حرم ماله ودمه اي التعرض بهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله

اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على

قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعني من انكر بقلبه مما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله

على بناء المجهول صح

الی هنا کلامه لکن اولویة التوجیه الاول غیر خفیة لان هذه العبارة لا تستعمل فی معنی اعطاء الجزاء قال القاضی عیاض الحدیث
فی حق غیر الموحدین لانهم یدعون اولا الی کلمة التوحید فاذا قالوها حکم باسلامهم ثم یؤمرون بالشهادة الاخری فان ابوا عنها
فیها ونعمت والا حکم بارتدادهم الی هنا کلامه لکنه غیر سدید لانه لا یحکم باسلام احد الا بعد الشهادتین لما روی انه
صلی الله علیه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتی یؤمنوا بی وبما جئت به فاذا فعلوا ذلک عصموا منی دماءهم واموالهم بل الوجه ان
یجعل الحدیث عاما ویقدر فیه الشهادة الاخری انما لم یذکرها اکتفاء بذکرها فی مواضع خ ابوهریرة رضی الله عنه روی
البخاری عنه من قام رمضان ای احیی لیالیه بالعبادة غیر لیلة القدر تقدیرا او معناه ادی التراویح فیها ایمانا ای تصدیقا بثوابه
واحتسابا ای اخلاصا نصبهما علی الحالیة او علی انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابوهریرة رضی الله عنه روی البخاری
عنه من قام لیلة القدر ای احیاها مجردة عن قیام رمضان ایمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت لیلة القدر غیر معلومة
فکیف یتصور احیاؤها قلت لعل المراد به الترغیب علی احیاء لیالی رمضان بوجه اخر لانها مخفیة فیه ومجرد احیائها مواز
لاحیاء سایر لیالیه ومن صام رمضان ایمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وروایة الاقلیشی بضم الهمزة وسکون
القاف وکسر اللام وسکون الیاء المثناة تحت وبالشین المعجمة والیاء المشددة بعدها من یقم لیلة القدر م ابوهریرة
رضی الله عنه روی مسلم عنه من قتل دون ماله ای فی مکان قریب منه من الدنو وهو القرب فتقدم الواو مکان النون فهو شهید وفیه جواز
مقاتلة قاصد المال بغیر حق قل ذلک او کثر وقال بعض اصحاب مالک لا یجوز ان طلب قلیلا والحدیث باطلاقه حجة علیهم وکذا الحکم الدفع
عن نفسه واهله یکون شهیدا م ابوهریرة رضی الله عنه روی مسلم عنه من قتل فی سبیل الله فهو شهید ومن مات فی سبیل الله فهو شهید
ومن مات فی الطاعون هذا الجار والمجرور حال او یکون فی بمعنی باء السببیة کقوله صلی الله علیه وسلم دخلت امرأة النار فی هرة ربطتها ای
بسببها قال النووی الطاعون قروح تخرج مع لهیب فی الاباط والاصابع وفی سایر البدن یسود ما حولها او یخضر او یحمر واما الوباء
بالمد والقصر فقیل هو الطاعون والصحیح الذی قاله المحققون انه مرض یکثر فی الناس ویکون نوعا واحدا فهو شهید ومن مات فی البطن ای
فی داء البطن کالاسهال والاستسقاء وغیرهما فهو شهید ومن غرق بکسر الراء فهو شهید اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهید فی حکم
الدنیا والاخرة کالمقتول فی الجهاد بشرط ان لا یرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم یجب بقتله دیة علی ما عرف فی الفقه وشهید فی حکم الاخرة
وهو الثواب وان لم یماثل ثواب القسم الاول کالمذکورین فی الحدیث عدا المقتول قیل انما ثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه
الموتات وشهید فی حکم الدنیا من سقوط الغسل ولکن لا یکمل ثوابه کمن قتل فی الحرب مدبرا او قد غل فی الغنیمة ق ابوقتادة رضی الله عنه
اتفقا علی الروایة عنه من قتل قتیلا قاله صلی الله علیه وسلم عام حنین سماه قتیلا باعتبار ما یؤول الیه له علیه ای علی قتله بینة فله سلبه
هو ما علی القتیل ومعه من ثیاب وسلاح ومرکب وجنیب یقاد بین یدیه اما ما کان مع غلامه علی دابة اخری فلیس بسلب کذا قال النووی
استدل الشافعی بالحدیث علی ان السلب للقاتل وان کان ممن لا سهم له کالمرأة والعبد والصبی وقال ابوحنیفة السلب غنیمة لا یکون
للقاتل اذا لم ینفل الامام به والحدیث محمول علی التنفیل جمعا بینه وبین حدیث اخر لیس لک من قتیلک الا ما طابت به نفس امامک
خ عبدالله بن عمرو رضی الله عنه روی البخاری عنه قیل انه کان عالما حافظا ما رواه عن النبی صلی الله علیه وسلم سبعمائة حدیث له فی الصحیحین
خمس واربعون حدیثا انفرد البخاری بثمانیة ومسلم بعشرین من قتل معاهدا بکسر الهاء من عاهد مع الامام علی ترک الحرب فیما کان
او غیره وروی بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم یرح روی بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وکسرها یقال راح یریح وراح
یراح واراح یریح اذا وجد رائحة شیء رائحة الجنة وان ریحها الواو فیه للحال توجد من مسیرة اربعین عاما عدم وجدان
ریح الجنة کنایة عن عدم دخولها فیها وان ما المستحل ویجوز ان یقال من دخل الجنة یجد ریحها فی الموقف حقیقة فیستریح منه ومن
قتل معاهدا یحرم من تلک الرائحة م ابوهریرة رضی الله عنه روی مسلم عنه من قتل وزغة وهی بفتح الزاء والغین المعجمتین دویبة

وسام ابرص

وسام ابرص کبیرها فی اول ضربة فله کذا وکذا حسنة ومن قتلها فی الضربة الثانیة فله کذا وکذا حسنة لدون الاولی اللام فیه
زایدة ای حسنة تکون اقل من الحسنة الحاصلة فی اول الضربة وان قتلها فی الضربة الثالثة فله کذا وکذا حسنة لدون الثانیة
قوله کذا وکذا یحتمل ان یکون لفظ الراوی کانه نسی الکمیة فکنی بکذا وکذا عنها وان یکون لفظ النبی صلی الله علیه وسلم وقد
بین المکنی عنه فی حدیث جابر رضی الله عنه من قتل وزغة فی اول ضربة کتب له مائة حسنة وفی الثانیة سبعون وفی الثالثة
دون ذلک وانما کان الاقل ضربا اکثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان یضربها ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود
روی البخاری فی صحیحه عن ام شریک انه صلی الله علیه وسلم امر بقتل الوزغة وقال کانت تنفخ علی ابراهیم حین القی فی النار لعل هذا الحدیث
صدر بیانا ان جبلتها علی الاساءة ق ابوهریرة رضی الله عنه اتفقا علی الروایة عنه من قذف مملوکه ای رماه بالزنی وهو بریء
مما قال الواو فیه للحال وضمیر قال راجع الی من جلد یوم القیمة ای ضرب جلدة فی الاخرة واما فی الدنیا فلا یجلد لان شرط حد
القذف احصان المقذوف والعبد لیس بمحصن وکذا لو قذف مملوک غیره الا انه یعزر فیه دون مملوکه الا ان یکون کما قال
ای الا ان یکون المملوک کما قال القاذف فلا یجلد فی الاخرة قال الطیبی هذا الاستثناء مشکل لان قوله وهو بریء یاباه اللهم الا ان
یأول ویقال وهو بریء ای فی اعتقاده الا ان یکون المقذوف کما قال القاذف لا کما اعتقده فلا یجلد لکونه صادقا فیه اعلم ان قوله
وهو بریء لیس للاحتراز لان المولی یعتقد براءة مملوکه وفی اعتقاده انه غیر بریء جلد ایضا الا ان یکون کما قال بل جری نظرا الی الغالب
لان المولی یعتقد براءة مملوکه غالبا ولا یمسکه اذا علم انه زان ق ابومسعود عقبة بن عمرو الانصاری رضی الله عنهما اتفقا علی الروایة
عنه من قرأ بالایتین من اخر سورة البقرة الباء زایدة والایتان منهما امن الرسول الی اخر السورة فی لیلة کفتاه بتخفیف الفاء
من کفی بمعنی اغنی او بمعنی دفع ای من قیام تلک اللیلة او من الشیطان او من الافات لما فیهما من الدعاء والایمان بالکتب والرسل ق
الربیع رضی الله عنها بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وکسر الیاء المشددة المثناة تحت وبالعین المهملة بعدها بنت
معوذ بتشدید الواو وبالذال المعجمة علی صیغة اسم الفاعل بن عفراء وهی بفتح العین المهملة وسکون الفاء ام معوذ وکان یعرف بها
قیل کانت الربیع انصاریة من المبایعات تحت الشجرة ما روته عن النبی صلی الله علیه وسلم احد وعشرون حدیثا لها فی الصحیحین ثلثة
احادیث احدها متفق علیه والباقیان للبخاری قالت ارسل النبی صلی الله علیه وسلم غداة عاشوراء الی قری الانصار بهذا الحدیث
من کان اصبح صائما فلیتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه صلی الله علیه وسلم قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن کان اصبح مفطرا
فلیتم بقیة یومه وهذا الامر للاستحباب لان امساک بقیة الیوم للتأدیب وههنا قسم اخر وهو من لا یصبح صائما ولا مفطرا فهو
مأمور بنفس الصوم ترک بیانه لکونه معلوما کما ذکر قیل الحدیث ان صدر اول الیوم فلفظ کان زاید وان صدر فی اثنائه فغیر زاید
ق ابوسعید رضی الله عنه اتفقا علی الروایة عنه قال اعتکفنا مع النبی صلی الله علیه وسلم العشر الاوسط فلما کانت صبیحة
احد وعشرین نقلنا متاعنا الی بیوتنا فاتینا النبی صلی الله علیه وسلم فقال من کان اعتکف فلیرجع الی معتکفه وهو بفتح
الکاف موضع الاعتکاف فانی رایت هذه اللیلة ای لیلة القدر یعنی ابصرتها فی العشر الاخیر فانسیتها فاطلبوها
فیه ورایتنی اسجد ای علمتنی قال شارح معناه ابصرت نفسی حال کونی ساجدا لکنه ضعیف لان رأیت علی هذا لا یکون من افعال
القلوب وفی الجمع بین الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصایصها فی ماء وطین قال ابوسعید ابصرت رسول الله صلی الله
علیه وسلم وعلی جبهته اثر الماء والطین صبیحة احدی وعشرین وکانت تلک اللیلة قد امطرت السماء فوکف المسجد فی مصلی
رسول الله صلی الله علیه وسلم وهذا القول یدل علی ان تلک اللیلة لیلة القدر وانما اخفی الله تعالی لیلة القدر لانه لو عرفوها لاکتفوا
بتعظیمها وترکوا باقی اللیالی من رمضان خ ابوهریرة رضی الله عنه روی البخاری عنه من کان عنده مظلمة بکسر اللام اسم ما اخذه
الظالم کذا فی الصحاح وفی المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد ههنا لاخیه ای فی الدین من عرضه ای من تحقیره بتنقیص عرضه

لو قذف صح

وذكر في الفايق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نسبه وحسبه ويحامي ان ينتقص او شي هذا التعميم بعد التخصيص اي من شي
اخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والتعرض للمتاع من البهتان بالمسلم في غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبته جايز
فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلل منه اي ليطلب من اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار
ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون بيدل قال الشيخ الكلاباذي
واما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر
غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب عمن قال كيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك
اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يؤخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدارهما مفوضة الى الله تعالى
وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون الماخوذ نفس الاعمال بان تجسد فتصير كالجواهر وان يكون
ما اخذ بهما من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة
مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا وتحقيقا للعدل ومعنى الاية ان واحدا لو قال لاخر احمل عنك وزرك لا يؤخذ به
في الاخرة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها
فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه
الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق خ ابو عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما
ادرك عمر وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى
فلا يضاهي به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالنجم والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب الفجر والشمس او نقول اليمين من العبد
انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف
ما شاء من مخلوقاته ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد اي الضحية
استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس
صلى الامام او لا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر الى اليوم الثاني لا يجوز الذبح
عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا
غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت
صلوة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد فمن ضحى فيه قبل
ان يصلي الامام اجزأه لانه فات وقت الصلوة على وجه التنبيه م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة
ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني رضي الله عنه بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة
وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه
النساء اللاتي تمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي تمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه ويقال تمتع بمعنى تباشر
فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع المرأة الى الرجل الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم
فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء
على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك
من جوازه فخطاء ق عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي صلى الله عليه وسلم
عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر رضي الله عنهم ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها

للحلف بغير الله وقسم الله ببعض مخلوقاته

الاضحية قبل الصلوة

بحث نكاح المتعة

احدهما هذا

احدهما هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي صلى الله عليه وسلم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة
ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال صلى
الله عليه وسلم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال صلى الله عليه وسلم بحسب ابن
ادم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله الانسان قال النووي العبارة
في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي
في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب في تمام ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام فعلى هذا في اخرج
المصنف هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان
طعام الاثنين كافيا للثلاثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال بخامس بسادس وشك عنه الراوي فقال او كما قال
يعني او فاد النبي صلى الله عليه وسلم المعنى السابق بقول اخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين
يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء
وقلتهم وتفاوت مراتب التغذي خ ابن عمر رضي الله عنهما من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته اي في قضاء
حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما حكيما او منقطعا نحو كان زيد قائما وياتي
بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة وههنا لا يصلح لكل ما ذكره والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي في
الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني من سعى
في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القراين لا من كان وههنا الغرض بيان كون الاول سببا
للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله
وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام بتحققه
في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فاية داعية
الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان له
شرك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اي منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه
فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ اي ان شاء شراءه اشتراه وان كره ترك اي
ان لم يشا لم يشتره واخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اي باخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث
ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وذكر الشريك مطلقا دالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو
مذهب الجمهور وقال احمد لا يثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه
شريكه وهذه كراهة تنزيهية لان قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي
تدل على حرمته قلنا الحلال ههنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه
والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زايد على حاجته فليعد به فالباء
فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الرجل ويعينه راكبا به على ظهره وهو قد يحصل بالعود انما عبر عنه بالعود لان
الغالب في حال من لا مركب له التأخر عن الرفقاء ومواساته تحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له
اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما روى مسلم عنها قيل هي
اكبر من عائشة رضي الله عنها اسلمت قديما بمكة ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان

وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا بساق معه
الهدي وكان المتمتعون معه صلى الله عليه وسلم بعضهم ساق وبعضهم لا يسوق فقال صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي وساق
فليقم على احرامه بضم الياء اي ليقيم نفسه على احرامه ولا يحل له شي مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام
اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه من افعال العمرة سواء ساق
معه الهدي او لم يسق ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه
صلى الله عليه وسلم مائة واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل
رجلا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة
الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير
او ايصال النفع الى المادح وغيرهما فقد بين صلى الله عليه وسلم طريقا اوفق للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا
وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد
ولا بزكاته عند الله فان ذلك غيب هنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته
احسب وهذا تاكيد لقوله كذا وكذا مفعول ثان لاحسب المتقدم ان كان يعلم ذاك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف
بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم ههنا بمعنى الظن
دفعا للتنافي الى هنا كلامه واقول لا منافاة بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم
ان ما قاله حق موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثرون وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف
يصلي بعدها ست ركعات لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث قولي
والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اي يوم القيمة وصفه به
لتاخره عن ايام الدنيا او لانه اخر ايام الدنيا والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اي حضر شيئا كالمشاورة
والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او
الجناح وقد قال صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رضي الله عنه
وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة سكن دمشق وصار قاضيا فيها
لمعاوية رضي الله عنه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله و
اليوم الآخر فلا ياخذن بتشديد النون اي في مبايعة ما فيه الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون في القدر او في الاجل
واما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله صلى الله عليه وسلم جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن بالله لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة
على القطعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة
الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله اوحى الى ابراهيم عليه السلام اكرم اضيافك فاعد لكل منهم
شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى اليه فجعله جملا فاوحى اليه اكرم فتحير وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام
فخدمهم بنفسه فاوحى الله الان اكرمت الضيف م من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره واستدل البعض بهذين
الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة

اكرام الضيف والجار

ومن كان يؤمن

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبي صلى الله
عليه وسلم الحسن وابصره اقرع بن حابس فقال ان لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال صلى الله عليه وسلم من لا يرحم على بناء
المجهول روي الفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة ومجزومين على ان يكون شرطية لجواز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد
بقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد اعم والمتعدي هنا منزل منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية
عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه ما ولا بان لا يكون مع الفائزين
السابقين بل متاخرا ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم عمر سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة
امراة استبشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة وتسعون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون حديثا
انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحدى وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تاويل مثله في حديث من
شرب الخمر م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى مسلم عنه من لعب بالنردشير وهو اسم لعب معروف عجمي معرب وقيل اسم نرد
وشير معناه على لغتهم حلو فهو كمن غمس يده بفتح الميم بده في لحم خنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في الصيد اللحم يكون حالة الاكل
غالبا فيكون اللعب به حراما للتشبيه صلى الله عليه وسلم بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال الغمس حقيقة غير مقصود في
اللحم لا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير واقع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب
الكشاف في قوله تعالى يخادعون الله والذين امنوا معناه يخادعون الذين امنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين
ذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه وهو شابور بن اردشير
اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد
والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثني عشرية بشهور السنة والكعاب بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه
والقصال بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس
المستكبرة على الله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم يقل معه الاعتراف
بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين
عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين الذين في وسط القدم
عند معقد الشراك لقوله صلى الله عليه وسلم في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا من ههنا وفيما قبله
عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويأتزر به عند الضرورة
لقوله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط خ
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصائم والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش
فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كني بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة
وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في
جميع الاديان خ ابو ذر رضي الله عنه روى البخاري عنه من مات من امتي وهي تطلق تارة على كافة الناس وهم امة
الدعوة واخرى على المومنين وهم امة الاجابة والثانية هي المراد هنا لا يشرك بالله شيئا هذه الجملة حال دخل الجنة وان زنى
وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن دخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين
الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر في النار ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لانه لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعي بقوله القديم والباقون منعوه مستدلين

الشفقة على الاولاد

للحسن صح

بقوله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته
فصار الولي صام عنه الا ان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر
والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو وتنوينه للافراد اي لم يقل في نفسه ياليتني كنت غازيا وقيل معنى تحديث النفس
به ارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر اعداد الة كما قال الله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة
اي قطعة وتنوينها للتهويل من نفاق يعني من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين على الجهاد
وقيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمن النبي صلى الله عليه وسلم والظاهر انه عام ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من مات وهو يدعو والواو فيه للحال من دون الله ندا بكسر النون اي مثلا لله تعالى كذا قاله الجوهري وقال صاحب الكشاف
لا يقال الند الا لمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ويزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها الهة
اشبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله تعالى فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله
في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضع للانف المرسون فيجوز استعماله في كل انف دخل النار قيل كل ما جاز في حق الكفار
بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا هو
اي يعتقده جزما دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجية ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدهما قال
القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد التصديق تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه
المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاشعري هذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ
شارح المهملة ورسالة رسولنا صلى الله عليه وسلم مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
من منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي تكون في الحيوان وغيره في الرقبة والمنفعة والمراد بها ههنا منحة اللبن كالناقة او الشاة
تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير الراجع له محذوف تقديره غدت تلك المنحة له
ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اي في اول النهار واول الليل قال القاضي هما مجروران
على البدلية قيل غدت صفة منحة وخبر من محذوف اي جمع اجرا جزيلا والوجه الاول اولى م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه
من نام يعني غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل او عن شيء منه اي عن نقص من حزبه
فقراه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قراه من الليل تعز من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان
يفعله فيه ففعله في وقت اخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع
حتى يكون قضاء بتفويته وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان
حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال شارح لانه كان من جملة الليل ولهذا
يصح نية الصوم فيه اقول نية الصحة فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف الليل وهو الضحوة الكبرى
لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه كان من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في كانما يقتضي ان يكون الاجر فيه انقص وليس
كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين حتى يكون التفويت منقصا لنوعه
ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن
نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من طاعة الله هنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب المباح فلا ينعقد
في الواجب ولا في المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رضي الله عنها

روى مسلم عنها

روى مسلم عنها قيل هي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة ما روته عن النبي
صلى الله عليه وسلم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وهي كتبه المنزلة
على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله تعالى وقد جاء الاستعاذة بها في قوله صلى الله عليه وسلم اعوذ بعزة الله وقدرته
التامات وصفها بالتمام لعل انها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك التخصيص
ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي فيه وما ابتداؤه الى زمان الارتحال يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من نسي وهو صائم مفعول نسي محذوف وهو مجرور صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح نزل
نسي منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره
فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة الصوم اليه
اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل
الصادر منه اليه كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسي لم يفطر ايضا لندرته وبهما عمل اكثر العلماء بالحديث
وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله وسقاه على رفع
الاسم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب
بالنصب اي من عومل عليه بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة
هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما والسالم في الحساب وهو الذي عرض عليه عمله ولا يستقصى
في حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من نيح عليه النيح وهو البكاء
على الميت بصوت مع قول القبايح يعذب روي مرفوعا ومجزوما بما نيح عليه روي باثبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية
وروي بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية اي مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال
تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعله اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم
اذا مت فانعيني بما انا اهله • وشقي علي الجيب يا ام معبد • فحينئذ يعذب بفعله لا بفعل غيره قال الشارح المراد بمن نيح
المشرف على الموت وتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات الموت الى ههنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية
يعذب في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبايح
في الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضي الله
عنه روى مسلم عنه من يحرم من الحرمان وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من
الرفق بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول اي صار محروما
من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح
الياء والعين اي يصيب نعمة ولا يبأس بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة قيل الصواب
هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما جيء بالواو للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا يبلى
بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا
تنوينه للتنويع والجار والمجرور حال عنه اي خيرا ملتبسا به يصب منه روي مجهولا اي يصير ذا مصيبة وهي اسم لكل مكروه ومعلوما
اي يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضمير منه على التقديرين عائد الى الخير ومن فيه بمعنى لاجل قال الطيبي الرواية
الاولى احسن للادب كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام واذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضني وقيل يصيب من الاصابة

بمعنى الموصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه في الدين اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني
الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمي
والمستأمن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتأخر في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه يسر الله عليه في الدنيا
بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد والاخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه ستره الله في
الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة اي مدة كون العبد
في عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان
اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه ورواية القضاعي ومن ستر على اخيه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي
الطريق العالي في الجبل ثنية المرار بدل عما قبلها او عطف بيان المرار وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عند
الحديبية فانه يحط عنه ما حط اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس او لقربها من العدو او
لصعوبة طريقها فلهذا احط منه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب تلك المصاعد والا فخطيئة المؤمن كيف
تكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل ومن الاستفهامية هذا مبتدأ خبره محذوف اي
من الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او
بمعنى دخل في الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا
قال ابو بكر انا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اي
الخصال المذكورة من الصيام المذكور وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل بلا محاسبة
والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من رجل يتقدمنا من مبتدأ ورجل خبره و
يتقدمنا صفة رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجيء بعده من
الامداد فيمدر الحوض اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا
قدم شربه على سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه قاله حين دنا اي قرب
من ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير للرجل اي جاسوسا
من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده
فيجوز قتله ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول
وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءة اعلم ان المصنف اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه
كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد
آذى الله ورسوله قال كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نقض
العهد ولحق بمكة وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت رضي الله عنه
نزوله في بيت بمكة هجا اهله حتى نبذه اهله فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم قدومه فقال الحديث
معناه من كان يقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام صلى الله عليه وسلم
يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند باب المسجد
صلى الله عليه وسلم افلحت الوجوه فحمد الله على قتله م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه من يأخذ مني هذا فمن يأخذه بحقه يعني سيفا

او موصولة يعني والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه صح

رضي الله عنه روى مسلم عنه صح

اي او لبادة صح

هذا تفسير

هذا تفسير لقوله هذا قال الراوي لما قال صلى الله عليه وسلم من يأخذ مني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال صلى الله عليه
وسلم فمن يأخذه بحقه تأخروا فاخذه ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضي الله عنه
ودجانة بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه من يردهم عنا فله الجنة قاله
يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة من الانصار
ورجلان من قريش فكلما قصد الكفار النبي صلى الله عليه وسلم قال الحديث حتى قتل السبعة رضي الله عنهم وثبت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة مجروحا في اربع وعشرين موضعا ولما كسر رباعية
رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلبه الغشي لحمله رجع به القهقرى وكلما ادرك واحد من المشركين كان يضع رسول الله صلى الله عليه و
سلم ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول صلى الله عليه وسلم اوجب طلحة خ عثمن رضي الله عنه قال ان المهاجرين لما قدموا
المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار عين يقال له رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال صلى الله عليه وسلم له تبيعها
بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال صلى الله عليه وسلم من يشتري بئر رومة فيكون
برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعارها بالسببية لان الشراء
سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين ولوه كدلاء المسلمين اي يكون مساويا بالغيرة في الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية
يعني يقفها روي ان عثمن رضي الله عنه اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات
وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه علم ان المصنف رقم الحديث بعلامة خ لكن هذا اللفظ ليس
البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط مجروحا او هرب قاله يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع
كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي صلى الله عليه وسلم من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا
فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضي الله عنه روى انه وجده
بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيفه ضربات وفيه شرعية الاستطلاع
على امر العدو

الباب الثاني

خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو
ابراهيم عليه السلام وانما كان جدا لانتساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم
معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتأخير قوله يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله
لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما يقول اعوذ بكلمات الله التامة الى اخره يعوذ بها اسمعيل واسحق
ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تعالى فان كن نساء كان تامة وضمير بها مبهم
مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذكما بتشديد الواو وعلى معنى قائلا اعوذكما بكلمات الله
لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل واسحق
التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة
اي جامعة للشر على المعيون من لمه يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة
لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى الشيء واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية
صنعه قد يحدث الله في المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره
فيؤاخذ الناظر لكونه سببا ووجهها بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عنده تتصل بالمعيون فيهلك

او يفيد كما قيل ذلك في بعض الحياكان يقولها اي النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث للحسن والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما

م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه ان ابر البر وهو الاحسان جعل البر بارا ببناء افعل التفضيل منه واضافته اليه مجازا او المراد منه افضل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان يولى

الاب بفتح التاء اي غاب في الغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باوليا والده بعده ابر لان ذلك يؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان فضل صلته يخرج

من وصف اللسان م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر صلى الله عليه وسلم كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما لاصحابه اشارة الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت

لاجلهما وان له لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونهما اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعني به في العادة يكون له ظئرين يكملان رضاعه في الجنة قيل انه يكون في

النشاة البرزخية لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في بضع وثلثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه او لان من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا ينحل لكمال روحه واستمداده بروح من الروح

الامين في خدمته ويصير له هيئة يقدر بها على الارتضاع في القبر فيكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من ان عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات خ

ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل عليه السلام يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما يحط من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار والمراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه ان شرف الولد الفاخر لا ينفع الوالد الكافر

ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيد الالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع الله وهو الكافر

خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال الله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين فان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الالد في خصومته

اي الشديد م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال

هذه العبارة الهائلة وهي كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل في الله كما قال الله تعالى وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذين يرجمونه بالحولقة ثم يبعث

سراياه وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم هذا الى اخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم وما للنفي ثم يجيء

احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه اي يقرب ابليس ذلك المغوي من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدا خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ

نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح من غير نكرة تفسره خلاف القياس وانما رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع في

الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه والمراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا

كناية عن الدنو

كناية عن الدنو من العدو في الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب في مركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصارا متقاربين

في المعنى اقول الاجر فضل من الله تعالى يجوز ان يعطي من شاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدرا جليلا فاي حاجة الى هذه التكلفات الواهية م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ابي واباك في النار قاله لرجل ساله اين ابي قال الراوي لما ساله قال صلى

الله عليه وسلم في النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اباه مع اب السائل في المرة لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما خصه الله تعالى من حسن الخلق م ابن عمر

رضي الله عنهما روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبدا له لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذي خص التوحيد به

في كلمة الشهادة وللاخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا اذعن الا باسيا عبد الله فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف مباشر هذا التاليف اصلح الله شانه وصانه عما شانه احمد الله

على ما الهم والذي الحنيف ان سماني بعبد اللطيف يا مولاي تفضل علي فانك لطيف وقوني برضاك فاني ضعيف ولا تنظر الى ما صدر عني واصح ذنبي القبيح بحسن ظني م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده

اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اي يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت

الشيء اذا جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمراة جميعا في بطن امه اي في رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول لما روي عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر في بشرة المراة تحت كل ظفرة

وشعرة فيمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذاك جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسير اربعين يوما ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يكون مضغة وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك

اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالثة فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها

يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا

على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك على النطفة بعد ما يستقر في الرحم اربعين فيقول اي رب شقي او سعيد وهذا

يدل على ان الكتابة في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي بالباء الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تعالى فاذا جاء

اجلهم وعمله وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك و

قال القاضي المراد بكتبه هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه تعالى سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما نطلع عليه واما في التقدير الازلي فلا تغير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما

احب الاسماء

يكون حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف
والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع عطف على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب
اي يغلب عليه الشقاوة ضمن يسبق معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى
ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان
الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية خ ابن عباس رضي الله عنهما
روى البخاري عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان فينا رجلا
لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري رضي الله عنه احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه ويقرا الفاتحة فبرا فاتى بالشاة
على اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله
عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القران وانكره ابو حنيفة
واحمد متمسكين بما روي عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا القران فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار جهنم فرددتها اجاب بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب
لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على
ذلك القوم بدليل ما روي ان الراقي قال لهم عند سوالهم الرقية انتم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذه منهم
او يقال الرقية بالقران ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله
وتعليمه قربة فلم يجز الاخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد
في ذلك الموضع عالم اخر وغير جائز اذا تعين م عمران بن حصين وجابر رضي الله عنهما روى مسلم عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا
فصلوا عليه لكن المذكور بعده في رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه
فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوته
ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ان النعي جائز لغرض ديني مثل
تكثير الجماعة واما ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به
من جوز الصلوة على الميت الغايب ومن لم يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي صلى الله عليه وسلم فكان
كمن راه الامام دون القوم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اخنع اسم اي اقبحه واكثره مذلة عند الله رجل اي اسم رجل
تسمى بفتح التاء وتشديد الميم ملك الاملاك وكذا ما في معناه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجالا يعلمون القران فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل
يتدارسون وبالنهار يجيبون بالماء فيضعون في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء
فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي صلى الله عليه وسلم حالهم وقال لهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا
اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضيت عنا انما حكموا بحصول رضا الله لتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد
فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل تفضيل
للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل مستهجنا ذكره صلى الله عليه وسلم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط
يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من
العالمين قيل لا يكون الا الغربا قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وفي السنن لابي داود

النار صح

اخذ الاجرة على التعليم

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به عمل الشافعي
في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار
عذابا تمييز ادنى بمعنى اقل ينتعل اي رجل ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه
المتين وابقانا في مقامه الامين امين امين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ادنى مقعد وهو موضع القعود والمراد
مسكنه ومسيره احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القايل هو الله تعالى او الملك قال شارح ان يقول خبر ان
لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى
مقعد احدكم من الجنة ما تمناه مع مثله معه ويتمنى يعني بعد ما يقال له مرة اخرى تمن ويتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل انقضت
في الاماني ان قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا الوجهين ليس الاستفهام
عن نفس المتمنى لانه معلوم فيقول نعم فيقول اي الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط بالامكان
فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه
عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان ارواح المومنين من طير وهو جمع طاير ويطلق على الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اي تسكن في شجر الجنة هكذا ذكره
الاقليشي واختصره والرواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمومنين
على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الان الى هنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمومنين الشهداء
توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور لينالوا بها ما يشتهون من اللذايذ
الجسمية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال شارح يويد هذا مذهب اهل التناسخ وقال اخر يحمل هذا على
التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا والاولى ان لا يشتغل بكيفية امثال هذا لها قناديل معلقة بالعرش المراد بها
اوكارها الشريفة تسرح من الجنة اي ترعى وتنال حيث شاءت ثم تاوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى
لتضمنه معنى النظر والا فحقه ان يعدى بعلى اطلاعة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع اخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة
عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة
الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما راوا انهم لم يتركوا من ان يسالوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا
حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سالوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول
فان قلت روية الله كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون روية الله تعالى موقوفة في ذلك على تكميل الاستعداد
بليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة الروح الى الجسد ان كان
لطلب ما هم فيه فلا فايدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم
التي انعم الله عليهم م ثوبان رضي الله عنه بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة
يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال صلى الله عليه وسلم ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي
الموصول صفة لاسم ان او بدل منه او منصوب للاختصاص ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس
عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووي هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد
ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه
لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله تلويح الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه

اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا في
حق المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسألة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين
فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليه
وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذا عن جوابه
ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله
اكل عام يا رسول الله واعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى اعاد مسألته ثلث مرات فقال صلى الله عليه وسلم ويحك وما يؤمنك
ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجب ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدي
جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة
يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بيانه انهن يحبسن
في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية
فلا يوصف بالقلة والكثرة خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رجع من
غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجملة خبر ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريق في الجبل
ولا واديا الا وهم معنا يعني يشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم معنا بنية حبسهم العذر استئناف يعني انما تخلفوا
عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذواتا ولا يظن منه التساوي في الثواب لان الله تعالى قال وفضل الله المجاهدين على القاعدين
اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو اشعر بن
قحطان ذكر صاحب التحفة قال المصنف صوابه ان الاشعرين فهو كما قال لانهم يقولون يمانون واشعرون بتخفيف ياء
النسبة اذا ارملوا اي نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قول جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم شك من الراوي
بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في
اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رضي الله عنه روى البخاري ان الاكثرين هم الاقلون
يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الاخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال من جوانبه
بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليأرز براء
مهملة بعد همزة ثم زاي معجمة روي في عينه الحركات معناه ينضم الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى
المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة
حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه الابرار الزئير يستعمل
في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن اخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها
بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة بلاد جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها

المدينة من بلاد الشام

ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة الصديق رضي الله عنه من انضمام المؤمنين
الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعائشة رضي الله
عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخله الملئكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة
عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او لان بعض الصور يعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما عصي الله به
فان قيل كيف اجاز سليمان عليه السلام عمل التصاوير كما قال تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل صور الانبياء والصلحاء

كانت تعمل

كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرائع لانه ليس من
مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل
ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان التلبينة وهي مصدر
لبن زيدنا القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد به ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة تسمى بذلك لشبهه باللبن تجم بفتح التاء وتشديد الميم
اي تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء
واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلايل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء اشتبه لتوقفه بين
دليلهما لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميز بينها الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل
ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع
السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف استعف ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة
ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنالك وقع
دون يوشك ان يقع كما قال في المشتبه به يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون اثما
بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم
المعاصي تسوق الى الكفر واما تخفيفا للمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوس يحترز
عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى معقولة لا تدركه الا ذو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله صلى الله عليه وسلم
كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه شبه اخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي صلى الله
عليه وسلم التحذير من حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز فيه خوفا من
عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميله الى الفجور نبه النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي اذا انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخير
لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله اي استعمل
الالة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلاب م ابن عباس رضي الله عنهما روى
مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اي على تخليصي مما ينسبونه الي من الجنون فصله عما قبله لان مراده تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية
لا يناسب البلاغة ونستعينه اي على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان الهداية
والضلالة من الله بين طريق كونه صلى الله عليه وسلم مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه
صلى الله عليه وسلم لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله
ترك لفظ الشهادة فيه تبريا من توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له
فمن الله روى ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات التي يقطر منها ماء الحيوة حيي قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني
وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي صلى الله عليه وسلم كيف داوى ضمادا وشفاه من جنون
الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب اخر ولكن لم يظفر بما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعده لعله صلى الله عليه وسلم
لما رأى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قاله اي النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث حين جاءه
ضماد الازدي ضماد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يبعث وكان من قبيلة يقال لهم ازد
شنوءة بسبب محبته له روي ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين

والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل
الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة
من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي على يدي من شاء فهل لك اي ميل لك حاجة
الى دوائي م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب تسمي
الشيء الناعم خضرا او لتشبيهها بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان كونها غرارة تفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله
مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف فيها بمنزلة
الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون
بحالهم وتتدبرون في مآلهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الدين بدأ بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود
كما بدأ يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل والمراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء
ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فيكون كذا في الاخر وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا
لما في الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجر في الجنة للغرباء
يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الاخرة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين
حدث يعني تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفاءه فاخلف لعدم تمكنه منه
وكلاهما مذمومان م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا
المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابته كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملاء الاعلى او القاؤه في السنة
الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة
ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي
ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون اخر اعماله عليها خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة
شجنة وهي بالحركات الثلاث في الشين المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة
فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك
قطعته يعني اعرضت عنه خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ان الرضاعة وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة
من التناكح والجمع بين القريبين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثني منه موضعه الفقه م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها
قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر
يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر او للتقبيح
منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه ان الزمان اراد بها هنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر
عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم قاتل ولده لم يتعرض له
متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه السلام لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لا
استحلالها بالكلية وامروا مناديا ينادي في القبائل الا انا نسأنا المحرم الى صفر اي اخرنا عنوا بذلك انا نحارب في المحرم ونترك
الحرب بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم الى شهر ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر

حتى وصل

حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا
الحج فيه ولا تبدلوه شهرا بشهر كاهل الجاهلية السنة اثنا عشر شهرا هذا الكلام تأكيد لما قبله وابطال لامر النسيء فانهم كانوا يجعلون
السنة الاولى من كل سنتين ثلاثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة يجوز فيه
فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى
مضر وهي بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان انما وصف رجب
بقوله الذي للتأكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب النسيء او يسمون رجب وشعبان
رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري رضي الله عنه اسيد بفتح الهمزة وكسر السين
المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة
وهي اسم لوقت يقوم فيه القيمة سمي بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى يكون عشر آيات اي علامات تكون في موضعين

اشراط الساعة

تامة يعني توجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه في الارض وغيبوبته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب
وهي على ما حكي عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال ابن مسعود رضي الله عنه هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط
يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه صلى الله عليه وسلم سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين
يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال مأخوذ من الدجل
وهو التمويه او السير فانه سياح يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سيأتي بيانه وخروجه في حديث اخر ودابة الارض روي ان طولها
ستون ذراعا معها عصا موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فيجلو وجه المؤمن بالعصا ويخطم انف الكافر
بالخاتم ويأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما صنف من الناس سنسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وفي رواية
باليمن وقعرها اقصى ارضها ترحل الناس اي تحملهم على ان يرحلوا وسيأتي الكلام فيه ولم يذكر اي النبي عم او الراوي في هذا الحديث

صلى الله عليه وسلم صح

العاشرة وهي في غيره اي تلك الاية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم عليه السلام ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم عليه السلام ابن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انكسفت لموته فقال صلى الله عليه و
سلم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله تعالى يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديث اخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته
فان قلت فما فائدة قوله ولا لحيوته وكان توهمهم انكسافها للموت عظيم من العظماء قلنا دفع من كان يتوهم منهم ان الانكساف
نفع لولادة شرير فاذا رايتموها اي رأيتم انكسافهما على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا حتى ينجلي اي ينكشف وهذا
الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا
فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في استجابة الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف
اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية
لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال آلى النبي صلى الله عليه وسلم
من نسائه شهرا معينا فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال صلى الله عليه وسلم
ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه فكان
تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الشيطان
اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهي بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا كذا في
الزاد وانما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون المؤمنون

عبّر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر ارادبها عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها
كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب هي كل ارض حوّلها
الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنه الماء اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى
بركة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت اليهم لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة
من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم لا يرتد المصلون بل قال ايس الشيطان واستدامه غير لازم لان صدق
عليه بما يستحدث غير ثابت او يقال ايا سكان من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الدائمون على
الصلوة باخلاص واللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن
الشيطان غير ايس في اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان
ايسا عن المؤمنين عبّر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغراء بين
الكلاب تحقيرا لهم ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه فتحدثت
عنده ساعة ثم قامت وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي صلى الله عليه وسلم
واسرعا فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من
ابن ادم مجرى الدم تتمته اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير
احساس به كما ان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم
عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذ نفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلل الاجزاء
كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي صلى الله عليه وسلم لم نتناول منه
قبله وانا حضرنا مرة معه فبدأت جارية ان تأكله بلا تسمية الله قبل النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدها ثم بدا اعرابي مثلها فاخذ صلى الله عليه وسلم
بيده فقال صلى الله عليه وسلم ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان لانه جاء في رواية انه صلى الله عليه وسلم قال العدو ما اخذ
بيد الجارية احتبس شيطانها ليستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد
تطيير البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكلا
حقيقة لان النص ناطق به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي لان
لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد من الاكلين حصل السنة
وبه نص الشافعي وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية التاركة للتسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل
به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي بيد قدرته ان يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكرها
عن ذكر الاعرابي وفي بعض النسخ مع يدهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتت في اول
الطعام يسمي في اثنائه لقوله صلى الله عليه وسلم من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل باسم الله اوله واخره رواه ابو داود والترمذي
ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الصدق هو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر
وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة
وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارعان فيهما ليصدق ويكذب
للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله
اي حال كونها مما يرضي الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت خاطره الى عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم

وفي اكثر النسخ

وفي اكثر النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه بأس وتعب في قولها يرفعه الله بها درجات هذا استيناف
جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة
في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا
فيستحق به العذاب وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها
في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب
ما موصولة والظرف صلة يعني ابعد قعرا من البعد الذي بين المشرق والمغرب فيه حث على قلة الكلام قال الحكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا
واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة وابو عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اي اصابتها
حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سبب وروده ما روي عن علي رضي الله عنه ان جبريل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم فوجده
مغتما فقال يا هذا الغم الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين اصابت العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاول
القدر يعني صدق بالقدر كانه يقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا يهمنك امر الحسن والحسين فان الله يعافيهما وقيل العين داء
يعرفه العرب وقالوا العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال صلى الله عليه وسلم كل مولود
يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين
قال الله تعالى الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنا ايضا فيجب تأويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو
بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه
حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف كفر احد في المآل لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان
ذلك في شرعهم او نقول هذا علم ازلي كما قال تعالى وعلمناه من لدنا علما وله مشرب اخر غير المعهود في النظام فلا نشتغل بكيفيته
وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر وكانه خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة
اي الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث يطلع قرن الشمس الشيطان اي جانبه راسه
ولعل المراد بالشمس ذكر المحل وارادة الحال كما جاء في حديث اخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسيأتي بيانه قال
الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهي بضم الطاء الاكلة
لكن المراد بها ههنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعني يجازى بحسنته بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الاخرة واما اذا اسلم
فقال بعض لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال اخرون يثاب عليها لما صح ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله يدخر له
حسناته في الاخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قال سئل النبي
صلى الله عليه وسلم عن اكرم الناس فقال ان الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن في الثلثة بدون الالف
صوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء
مترسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا فاي يكون اكرم من هذا
م واثلة بن الاسقع رضي الله عنه واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اصحاب الصفة
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو ان الله اصطفى

خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا

كنانة وهي بكسر الكاف عدة قبايل ابوهم كنانة بن خزيمة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة
هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا صلى الله
عليه وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفا في هذه القبايل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار
الخصال الحميدة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرا عليك لم يكن الذين كفروا قاله
اي النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراة على ابي مع سماعه قراة النبي صلى الله عليه وسلم
كثيرا هو ان الله تعالى كان عالما بان الناس سياخذون القران منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه صلى الله عليه وسلم بالقراة عليه ليتعلم اداب
القراة واداب التعليم ليستن الامة بذلك وكان ابي رضي الله عنه ممن جمع القران على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم روي
ان عمر رضي الله عنه كان يقول اقرانا ابي واقضانا علي رضي الله عنهما فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف
الاستفهام يعني هل ذكرني الله وسماني قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراة او خوفا من
العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص
وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي رضي الله عنه كان من علماء اليهود ليعلم حال
اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو بكر
رضي الله عنه مشمرا اسلم فقال كان بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسالته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت
اليك فقال صلى الله عليه وسلم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني اي شاركني واوه مقلوبة من الهمزة تخفيفا
قال الجوهري واسا لغة ضعيفة في اسى قد جاء في حديث اخا ساني بنفسه بايقاعها في المخاطرة وماله ببذله في نصرة دينه فهل انتم
تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا توذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روي ان ابا بكر رضي الله عنه ما اوذي بعد هذا الحديث
قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم يواخذهم بما وقع في قلوبهم من القبايح
اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث
النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذا لم يصر عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فايدة وانما عفي النوع الثاني عن هذه
الامة تكريما لنبيها صلى الله عليه وسلم ما لم تكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤه محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح
الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في ما لم تتكلم به للمدة وستسمع ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث
نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امراته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امراته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه صلى الله عليه وسلم
قال ما لم تكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث غير موافق لقوله تعالى وان تبدوا ما في
انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين ان هذه
الاية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك فقالوا لا نطيقها فنسخها الله تعالى بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله
الشراح لكن المحققين على ان هذه الاية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على المواخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان
تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث
الاخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة
ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين ثم لما

واما اذا وطن

واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية
ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف
يثار عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى
ينقله عن النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله جزا القران وهو
بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القران وجه كونها جزءا من اجزاء القران يجوز
ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله يعطي قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القران من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي
وقيل ان القران على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار على ما روي ان
ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعا ليصرف اليها وجوه الحجاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم
وكان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينا هم كذلك ارسل الله اليهم لكل طاير حجران في
رجليه فالقى احجاره فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة الفيل وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانما احلت لي ساعة من نهار
قيل ما احل له صلى الله عليه وسلم كان اراقة الدماء فقط لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل تحليل جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث
اعلم ان مكة شرفها الله تعالى حرمها ابراهيم عليه السلام لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة
وما روي انه صلى الله عليه وسلم قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فالمراد كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه
وانها لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه
باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه
وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب منها لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلا ولا تحل ساقطتها
اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا
فما وجه ايرادها ههنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا تقطع شجرها ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا
باعتبار ما يول اليه كما جاء في القران اني اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي الولي
العاقل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالمقتول اي قتلته به يعني ولي المقتول عند مخير ان شاء قتل القاتل
وان شاء اخذ فداءه وهي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه
القصاص فقط لقوله صلى الله عليه وسلم العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء العاقل توفيقا بين الدليلين يعني لا يقيد
الولي البتة لان رضاء العاقل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرايحة يا رسول الله
فانه نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان
كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي مصروف الى ما نبت في الحرم بنفسه دون ما ينبته
الادميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي صلى الله عليه وسلم الاذخر
من الحظر عند مسئلة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله تعالى اليه في تلك الحالة او بوحيه اليه قبلها ان طلب احد
استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبي صلى الله عليه وسلم كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه
العباس فتمم صلى الله عليه وسلم كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الحكم منافيا للاستثناء يعني لا تقطع
نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته

حرمة الخمر

رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي صلى الله عليه وسلم
مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي صلى الله عليه وسلم بكتابة السنن
وكان نهى عنها في الاول قبل اشتهار القران خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان الله حرم الخمر وهو اسم للنيّ من ماء العنب اذا اشتد وغلى وقذف بالزبد عند ابي حنيفة وقال بعض هو اسم لكل مسكر لخامرة العقل
ومخالطه والخلاف مشهور فمن ادركته هذه الاية وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل
الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قيل في الاية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس
وهو في اللغة القذر يعني ان الخمر الاجنس في الحكم فيكون محرما كحرمته والثاني الاخبار بانهما من عمل الشيطان والذات ليست بعمل فقدر
تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة
رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار فدعي النبي صلى الله عليه وسلم الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة
فقال صلى الله عليه وسلم او غير ذلك يا عائشة ان الله تعالى خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام
على سبيل الانكار والواو للحال يعني اتعتقدين ما قلت والحق غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين
من اهل الجنة لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم حالة تشمل الصغير والكبير ومعنى الاية الحقنا بسبب
ايمان الاباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستحقونها
لا يستاهلونها تفضلا عليهم وعلى ابائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث واجيب عنه
بانه صلى الله عليه وسلم نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او بان صدور هذا الحديث
يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لابائهم وقال اخرون انهم
في الجنة لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر انه راى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين
قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة
الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئي في المنام كان في النشاة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا في النشاة
الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الاية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الاخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا
من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم والفراغ
مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ
على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله تعالى ممتنع قامت الرحم فقالت
المراد بقيامها قيام ملك يتكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج
الى الصلة ويستعاذ من قطيعته فيقوم ويقول لا ان ثم حقيقة قيام وصورة كلام كما يقول اردت ان اقطع محبتك فقامت
محبتك وتشبثت بقلبي هذا مقام العائذ من القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم
ضمير قال عائد الى الله ونعم حرف ايجاب مقرر لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام
على سبيل التقرير لما بعد ما النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال اي الله تعالى فذاك لك اي
الحكم السابق حصل لك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم يعني ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم القطع
الرحمة اقرؤا هذه الاية فهل عسيتم ان توليتم يعني يتوقع منكم ان اعرضتم عن القران واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس

وتأمرتم

وتأمرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم بما كان وما يكون
قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم بمشاهدته منكم مخايل الافساد في الارض
اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عائشة رضي الله عنها روى
مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم يعني عين في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الاباء
لانه اقرب الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقها لهم وهم في اصلاب ابائهم ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل العباس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعصب رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه بحاشية برد
وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك اخر خطبته واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا اراد به نفسه انما نكره لابهام الامر عليهم لئلا
يحزنوا بسبب اختياره صلى الله عليه وسلم ما في الاخرة والانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا وبين
ما عنده اي بين ما عند الله في الاخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير هو الرسول صلى الله
عليه وسلم الا ابو بكر فبكى فقال فديناك باباءنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم لما روت عائشة رضي الله عنها
انه صلى الله عليه وسلم قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم انما يفيد اذا كانت اجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا
كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الاخرة
كما يقال فداك ابي وامي مع العلم بانه لا يكون م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر
بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله صلى الله عليه وسلم ويعطي على الرفق ما لا يعطي
على العنف وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تعالى يعطي على الرفق من الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على
العنف وما لا يعطي على ما سواه اي على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان
الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله تعالى اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك
نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية الى هنا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق لتوضيحه
ما قاله الامام المازري اختلف المتاخرون في ان ما ثبت وصفا لله باخبار الاحاد هل يجوز تسمية الله تعالى والثناء عليه تعالى به ام لا
فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله تعالى ولا بد ان يرد به
نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرايت مشارقها
ومغاربها جمعها باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف وباعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك امته الامة
فيها اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض
واراءتها للنبي صلى الله عليه وسلم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح
اللام في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من
التبعيضية بدلا مما زوي لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين ولا
دليل على جمع جميع الارض م جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وستة
واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان
اسمها اولا يثرب فكرهه النبي صلى الله عليه وسلم لان الثرب مستعمل في معنى القبيح فبين ان الله تعالى سماها طابة لتطيب سكانها بالدين
واما تسميتها بيثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الاية قبل التسمية بطابة ق انس رضي الله عنه

اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي صلى الله عليه وسلم شيخا يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله
تعالى فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره صلى الله عليه وسلم ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص
لان متحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله لم يذكر
في الحديث انه صلى الله عليه وسلم الزمه دما عليه والشافعي عمل بظاهره وقال لا دم عليه قال ابو حنيفة وهو احد قولي الشافعي عليه دم لانه
ادخل نقصا في الواجب بعدم وفائه كما التزمه خ ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم في سفر مع اصحابه فنزلوا اخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز
عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض الروح فارسلها عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن
الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فاتت عنه الفجر وقد قال صلى الله عليه وسلم
تنام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما انه يدرك الحسيات اذ الم تبطل الا انها كالسمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر
مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه صلى الله عليه وسلم والثاني يجوز ان يكون له صلى الله عليه وسلم
حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر قال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول
ان الامر بالعكس لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الالات كما ورد انه صلى الله عليه وسلم قال اتموا الصفوف فاني
اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال يا عيينة على نومة منها لعل حكمة الله فيها اعلام هذا
الحكم باراءة فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضي الله عنه انه دخل
على زوجته اسماء فراى نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قد براها بتشديد الراء اي جعلها بريئة
من ذلك اي ما خطر على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير لضمير التانيث في براها بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة
ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى حبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي بعد ابو بكر رضوان الله عليهم اجمعين
وفيه جواز خلو الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قاله لزيد
الحديث للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر الراوي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول عبد الله بن ابي حين
تنازع رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك ياكلك لا تنفقوا على من عند رسول
الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباء في بقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه
ومن الاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراوي فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد في عز الرحمن فقال عبد الله
اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال له ادعيت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا
لكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا نصدق عليه كلام غلام يا رسول الله وفشت لي الملامة في الانصار فكذبوني
ولما انزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم اذني فقال الحديث م شداد بن اوس رضي الله عنه روى مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان
على كل شيء على بمعنى في اي امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل قصاصا او حدا كما في قتل
تارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك واحمد اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واما
قتل قطاع الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم مستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا
الذبحة وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيمة اي ليجعلها حادة وليعجل في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها حتى يستريح وتبرد دونه

ان قلبه صلى الله عليه وسلم كلهم

الفعل

الفعل لانه كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض بقوله صلى الله عليه وسلم من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه
يعني ان الله تعالى خلق لابن ادم الحواس التي تجد لذة من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة
بفتح الميم اي اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص ابن ادم عنه فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق و
النفس تمنى اي تتمنى بحذف احدى التائين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء لانه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك
اي ما تتمناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادهما الى الالة مجاز اعلم ان هذا ليس على
عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني ادم صدور نفس الزنا
ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة
بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهو تمني النفس واشتهاؤه ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم ادرك ذلك لا محالة يعني خطه المكتوب عليه
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال صلى الله
عليه وسلم عليكم ففطنت قولهم فسببتهم فقال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش و
التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه
انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا
لقوله يقبض او حالا عن فاعله من الناس اي من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله
الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرائع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لا محالة
اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس القوم كبيرهم وروي رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان جهالا فسئلوا على بناء
المجهول وضميره راجع الى الرؤسا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى الاشعري رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله لا ينام
ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله تعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان
يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا
تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة
العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين فمن الله تعالى
في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العائد اليه في يرفعه العدل يعني
يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعتاب وفي الاخرة بالباس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب
الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اي الى مخزنه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني ترفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار
على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه العمل الاخر او معناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل
وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عمن قال لم لا نشاهد الله يعني هو محتجب بنور عظمته
فلا نشاهده لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب في غيره كيف نشاهده فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد
منه مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به بل
فتاويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني حجب
الخلق عنه لشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشفه هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لفنوا لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال
لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في

بصره اي علمه تعالى والمراد ما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تعالى لاضمحل جميع مخلوقاته
من هيبته وفنوا م ابوهريرة رضي الله عنه رو مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية
عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي محل التقوى واعمالكم التي تتقرب بها الى الله ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من جر ازاره
المراد به ازاله من الكعبين لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال ما اسفل من الكعبين ففي النار بطرا اي تكبرا يفهم منه ان جره ان
لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء وكذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة فمكروه
لكن الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا خ ابوهريرة رضي الله
عنه رو البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت في علمه الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله
اعلم كينونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة اثارها
الا يرى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف
مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا
قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمة لما وجد شيء من الاشيا فضلا عن الغضب لعل هذا القايل
اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة منه لقوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته تعالى قديمة ق عايشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما راه النبي صلى الله عليه وسلم
جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يامرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر
وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه صلى الله عليه وسلم تشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مامور به ولا يلزم منه
كونه منكر الجواز ان يكون حلالا واما هتكه صلى الله عليه وسلم على هذا التقدير يجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه صلى الله عليه وسلم م
عايشة رضي الله عنها رو مسلم عنها قالت لما نزلت اية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة
الدنيا الاية بدا بي النبي صلى الله عليه وسلم فتلا علي الاية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسالك ان لا تخبر امراة من نسائك بالذي قلت
فقال صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود
رضي الله عنه رو مسلم عنه قال سال رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال صلى الله عليه وسلم ان الله
لم يهلك قوما او يعذب قوما فيجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة
الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء اخر
فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه صلى الله عليه وسلم على توجيهه مع كونه زايدا على السوال لا يستقيم على الارادة
الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم والهلاك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان المعذبين
اخر كبني اسرايل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على تهكك الراوي
فيكون المراد من الاهلاك والعذاب المسخ بقرينة السوال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم وتعذيبهم
فان قيل رو مسلم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فقدت امة من بني اسرايل لا يدري ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا
وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان الشاة تشربه وهذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلت هذا الحديث
يحتمل ان يحمل على انه صلى الله عليه وسلم قاله حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم بذلك وقال اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه
فقد جزم بعدم النسل فيهما خ ابوهريرة والنعمن بن مقرن رضي الله عنهما رو البخاري عنهما وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الرا المشددة

ان رحمتي سبقت غضبي

بلا فائدة صح

قيل روا

قيل ما رواه النعمن عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة خيبر فقال لرجل يدعي كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قاله النبي صلى الله
عليه وسلم في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال صلى الله عليه وسلم ان الله ليؤيد هذا الدين
بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول صلى الله عليه وسلم لعلمه بحاله اخبر في شانه بما اخبر فلما قتل نفسه
تبين نفاقه لساير المسلمين م انس رضي الله عنه رو مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل بفتح الهمزة اي لان ياكل الاكلة بفتح
الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى بناء المرة اشعارا بان الاكل
او الشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون
منعا لهم ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاؤه مجازا لاستحالة
الضحك المعروف في حق الله واستبعاد نوع رضاه قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحيهما ويكون اسناده
الى الله مجازا ويروى ويضحك الله الى رجلين عدى الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تمة الحديث
قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة على عبده يقال ضحك السماء اذا اصبت ماءه ق ابوموسى رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اي ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم ياخذه اخذا شديدا
فاذا اخذه لم يفلته بضم اليا اي لم يتركه ولم يخلص من الله ثم قرا وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم
شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله
حرم بيع الخمر والميتة والخنزير قاله عام الفتح بمكة اي الرسول صلى الله عليه وسلم كان فيها معناه ظاهر ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال لما قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو امن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته
رافة بعشيرته ورغبة في قريته عنوا به النبي صلى الله عليه وسلم فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر قلتم كذا وكذا انا محمد بن عبد الله ورسوله
هاجرت الى الله واليكم يعني هاجرت الى مراد الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا افارقكم موتا وحيوة احيى واموت في بلدكم
كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا البخلا بان يشاركنا في الله ورسوله غيرنا فقال صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله
يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان عذركم اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشح قاله للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء
وعدم الرضا بمفارقتهم م ابوموسى رضي الله عنه رو مسلم عنه ان الله يبسط يده ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء
الليل قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله لمسيء الليل ولمسيء النهار بالامهال ليتوب كما روي انه صلى الله عليه وسلم
قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات
من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان
يراد بمسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه اصر على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل او يقال معناه
يجود الله لمسيء الليل التايب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة
يعني ان الله يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م
ابوهريرة رضي الله عنه رو مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفي هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض
ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اي وزنها والمثقال ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي مكان حبة وهي صغيرة النمل من ايمان
المراد به ثمراته من اعمال الخير فان الايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع والفرايض لا تقبل الزيادة

بالليل صح

والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مومنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لا ان يكون مومنا ناقصا الا قبضته
اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمنية وان
يكون واحدة مبدء هبوبها من احد الاقليمين ثم يتصل بالاخرى وتنتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا
مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت
قريب منه وعند ذلك تقبضهم الريح اللينة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله قاله
لما سبت عائشة رهطا من اليهود قالوا السام عليك بعد رده صلى الله عليه وسلم عليهم بعليكم م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان الله يحب العبد التقي وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال صلى الله عليه وسلم لا يبلغ الرجل
درجة المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا عما به باس الغني المراد به من له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لا بعد في ذلك
الخفي بالخاء المعجمة والمراد به هنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالحاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المنحقنة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده
الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد ويكره التثاوب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه
الكظم وقيل ما تثاوب نبي قط التثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس ينفتح منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ
التثاوب بالواو ليس بجيد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده
لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين
واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان
يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس التشميت لشكره نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة تاليفا للقلوب واذا كرر
العطاس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المومن
اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله تعالى متعال عن ذلك والمومن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك
بمعنى الجانب ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد
صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه
اي علم الله في ذاته انه هلك اي المومن ويجوز ان يكون الضمير في رأى للمومن والواو فيه للحال قال سترتها عليك في الدنيا استيناف جواب عمن قال
ماذا قال الله في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك
لان الستر في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اي المومن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثاني واما الكافرون والمنافقون فهو
فيقول الاشهاد جمع شهد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبيا والملئكة والمومنين هولاء
اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله
يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني يامركم بثلث وينهيكم عن ثلث لان الرضى بالشي يستلزم الامر به والامر بالشي يستلزم الرضى به فيكون كناية وكذا
الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى
ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القران كما قال صلى الله
عليه وسلم القران حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك باياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء به
جميعا اي من غير تفريق في ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اي لا تتفرقوا هذا نفي عطف على تعتصموا اي ان
لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او يقال انه نهي على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا

وكذا الكلام

وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه امركم اي من جعله الله والي امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك
مخالفتهم وانما لم يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال
يجوز ان يكونا مصدرين يعني المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال
الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقليده بها من سمعه وانما جعلا يكره على تاويل
اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به المتجالسون ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا وصوابا
قال الطيبي لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يومن معها من العثرة لقوله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل منهما
التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السوال يجوز ان يراد به سوال اموال الناس وان يراد به
سوال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به في غير مهام عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا
الكتاب اقواما اي بالقران درجة اقوام وهم من امن به وعمل بمقتضاه ويضع به اخرين قال الجوهري الاخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم
على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقران اقواما اخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ
وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاي المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك
قال الجوهري السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر
لانه لا ينسب الى الله تعالى رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى اي اي شي لنا لا نرضى وهي حال من الضمير في الظرف
فالاستفهام يكون لتقرير رضاهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب
واي شي افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى انه قول كل واحد منهم
لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد ادل على حصول الرضى فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضاي
فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال ولا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث
دلالة على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رضي الله
عنهما روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال صلى الله عليه وسلم اما علمت ان الله تعالى حرمها قال لا فسار الرجل
انسانا بجنبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال صلى الله عليه وسلم ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح
الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في قوله تعالى وراودته التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير للضمير
المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق
منصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا لحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا
بمخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمي ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر
في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث من شرب في اناء ذهب او فضة م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه ان
اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا
الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمومنين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء اي لا يكونون
ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرافة يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم
انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين اما ما ورد في الحديث من انه صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والواشمة وشارب

للخمر واكل الربوا وغيرهم للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلمنا انه على قصد الدعاء لكنه صلى الله عليه وسلم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته
او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع وقع في
مستحقه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي
ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اي لا يلقي بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه
اي لا يبزقن على ما في يمينه وعن يحيى بمعنى على كذا قاله الجوهري تشريفا لها لان فيها ملئكة الرحمة ولهم مزية على ملئكة العذاب ولهذا قال
صلى الله عليه وسلم كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا
الحكم مختص بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله صلى الله عليه وسلم البزاق في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال
القاضي البزاق انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصل من يساره بلاصق له فله البزاق من يمينه وفي الحديث دلالة
على ان البصاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق المدينة
وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت
ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردا لابي هريرة
وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما
المشركون نجس وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمولة على المبالغة فان قلت
ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال اني لا احل المسجد لحائض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على
عدمها بالمنطوق فهو اولى م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة فاعجبته فاتى امراته زينب فقضى
حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال ان المراة تقبل في صورة شيطان يعني في صفته شبه المراة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال
انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ارشادا لهم
الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امراة فليواقع امراته او جاريته دفعا للشهوة وجمعا للقلب ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له صدقة فهم من قوله
وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال م عبد الله بن عمرو
روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجاير قال الله تعالى واما
القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسط للسلب عند الله خبران يعني مقربون وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان
على منابر خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر
كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهي صفة اخرى لمنابر او حال بعد حال
على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة
اشارة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من يجوز
تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة
مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما يقلدوا من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اي وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اي تفسير الاهل من
ازواج واولاد وعبيد واماء او اقارب واصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط
وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك
اصله وليوا فاعل وروي ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا والين خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها

ان الملئكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي صلى الله عليه وسلم او من الراوي قال الطيبي السحاب مجاز
عن السماء فتذكر الامر قضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون
بالخفية السمع اي المسموع من كلام الملئكة بعضهم مع بعض بما سيكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من
يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه
الى من تحته ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتل ومنهم من يحرق بعض اعضائه وربما ادركه الشهاب
قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيه الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من الملئكة مائة كذبة
بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملئكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه خ
جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية
فقال صلى الله عليه وسلم ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض
القيام منسوخ لما روي عن علي انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم عند روية الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون
الامر بالقيام للندب وقعوده صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وهنا ممكن م انس
رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان
الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح او لا فيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة في ذلك
وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول
على انهما كانا غير مدبوغين خ ابن عمر رضي الله عنهما ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت
به موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور
في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواية ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت
الكافر لما روت عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة
وزر اخرى في شانكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وما روته عائشة رضي الله عنها ففيه اشتباه لمخالفته لعموم الاية
خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضي الله عنه روى
مسلم عنه قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم من امن من اهل المدينة او من غيرهم
قد صلوا وناموا انما عرفه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير وانهم في
احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ق مجاشع بن مسعود رضي الله عنه بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم مع اخي مجالد
بعد فتح مكة فقلت بايعنا على الهجرة فقال صلى الله عليه وسلم ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت
لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وساير افعال الخير فان تلك مما ينبغي
ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بفتح
الباء وضمها لغتان فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بذلك لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال غيروا
الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال
صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزيين فغير حرام لعل ما روي ان عثمن والحسن
والحسين رضي الله عنهم خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان امامكم يعني

في المحشر حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم را ساكنة ثم با موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الرا
وبالحاء المهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير
ماول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث اخر كما بين صنعاء والمدينة وفي اخر كما بين ايلة ومكة
وفي حديث لابن عمر حوضي مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين
ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امثل بانداهم
اي افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبي صلى الله عليه وسلم مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة
فيكون الامثلية بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط البحري القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير
البحر يتبخر به النفساء ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امرأة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم يقل بغية لان فعولا
اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رأت كلبا في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال اطاف به وطاف اذا دار حوله
قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي بخفها فغفر لها قال البخاري فنزعت خفها فاوثقته
اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من
اطعم محتاجا الى الغذاء استحق الثواب والجزاء ق فاطمة بنت قيس رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن النبي صلى الله عليه وسلم
اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان
خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي صلى الله عليه وسلم في النقلة الى موضع اخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع صلى الله عليه وسلم
فقال ام ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام
مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قال لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة
اي صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف
ق ابو سعيد رضي الله عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل
صلى الله عليه وسلم عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة قاف لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود
والنسائي رواية ثابت بن يزيد وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط اي على قبيلة من بني اسرائيل فمسخهم دواب
يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله فذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي
ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان الدلائل موضعه الفقه ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية منها قالت مرض النبي صلى الله عليه وسلم
وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه
فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه
تيك الصور اي صور الصالحين الكائنين فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتيك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق
عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجد لا يصح
ان يفسر بها لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال
له مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم ليس في الحديث لفظ اخر صالح ان يفسر بها فان جعل تفسير الكنيسة واقعة في قول
عائشة رضي الله عنها مبينة فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اول الايات اي علامات الساعة
خروجا اي ظهورا تمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت
الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل منها ليس باول لان بعض الايات وقعت قبله قلنا الايات اما

دالة على قربها فاولها بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم واما امارات متتالية دالة على وقوعها والايات المذكورة في الحديث من هذا القسم
لا يقال يعارض ما روى عبد الله بن عمرو ان اولها خروج الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في
الصحة كذا في جامع الاصول وايتهما ما كانت قبل صاحبتها ما هنا زائدة تذكيرا اي باعتبار معنى كل منهما وتأنيث كانت باعتبار كونه
علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو ههنا بمعنى او ويؤيده ما جاءت في رواية او خروج الدابة
فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت منها بقية وربما قال شارح انه تمييز عن النسبة في الاضافة انما ذكره على تشبيه
بفعيل الذي بمعنى مفعول او لان تأنيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقي
واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شيء على اثر شيء يدل على قربه منه بل الوجه الى ان يكون صفة لمصدر محذوف تأكيدا
لما قبله يعني والاخرى يحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم منه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة
البدر والتي تليها اي الزمرة التي تدخل عقيبهم تكون على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددتين منسوب الى
الدر مستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر في شرح المشكوة
التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون
زوجة وثمانون الف خادم واقول تأكيد المثنى باثنتين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان الشيخ والذي تعمده الله
بغفرانه يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا
لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثيرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في
اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة رووا وما في الجنة عزب بغير الالف الا العذري فانه رواه بالالف
وليس بشيء ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب
المنازل الرفيعة قيل للجنة طبقات اعاليها للسابقين واوسطها للمقتصدين واسافلها للمخلطين من فوقهم كما تراءون الكوكب
الدري يعني يرى المتباعدين اهل الغرف وساير اصحاب الجنة كالتباعد المرئي بين الكواكب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة
اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال للماضي والباقي غابر والمراد به هنا الباقي في الافق
بعد انتشار ضوء الصبح وحينئذ يرى الكواكب اضوء وروي بالهمزة من الغور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى
لان الكوكب في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا هو رواية
البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من هنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية
اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون
من الافق متعلقا بحال محذوفة اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي يبقى فيه الكوكب من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم
يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي
بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه
لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظام في الرتبة وكمال في الرجولية
فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين امنوا بالله وصدقوا
المرسلين وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق
جميع الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله
اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمن بن بشير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اهون اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان

ونشر الحان الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منه دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه
عذابا يرى بضم الياء وما نافية اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت
عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا من الابرار ابو سعيد رضي الله عنه رو مسلم عنه قال كان منا فتى حديث عهد بعرس اتى منزله يوما
واذا هو بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها وخر الفتى صريعا فلم يدر
ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا
يعني حية ومنهم حال عن شيء ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فاذنوه
بمد الهمزة امر من الايذان على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روي في حديث اخر ان يقول نسألك بالعهد الذي اخذ عليك سليمان بن
داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من
الجن والانس والدواب يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة يقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو
الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روي انه صلى الله عليه وسلم استثناهما عن هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال
الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون ساير الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع صلى الله عليه وسلم
ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم
كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين صلى الله عليه وسلم ما ينوط باذانهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا
حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة قياسا على ساير الصلوات
والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليضجع قائمكم ويتسحر صائمكم وينتبه نائمكم ق
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم
بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث
حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدينية م جابر بن سمرة رضي الله عنه رو مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين كمن اتى
بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم
لكن جاء في بعض رواية غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة من بني اسرائيل ابرص بدل من اسم
ان وهو الذي في بدنه موضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر رأسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء
لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في خبرها يقدر الخبر يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شانهم عبرة فاراد ان
يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن
كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قد قذرني الناس بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمسحه فذهب عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل
او قال البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما
الابل اي الابل احب الي وقال الاخر البقر يعني لم يشك اسحق في ان الابرص او الاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل والبقر ولم يطلب كليهما
فاعطي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهي التي اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها
اي اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني
هذا الذي قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا اي حبلى انما لم يقل
حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن سكيت الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن او على رأس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او رأس كذا

في الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر بضم
الهمزة وفتح الراء به الناس فمسحه فرد الله اليه بصره فقال اي الملك قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان
يعني تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا
بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام
اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي صلى الله
عليه وسلم ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورته التي جاء بها الابرص اولا ومعناه اتى الملك في صورة الابرص
التي كان عليها رقيق القلب فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه تخرب
وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم وهي جمع الجبل معناه طال سفري وقعدت عن بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله
يعني لا ابلغ اليوم مقصودي بشيء الا بالله ثم بك اي ثم استعين بك وثم هذه للمرتبة في التنزل وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام يعلم
انه مبطل فيه وانما ذكره لافتضاح خصمه كما قال ابراهيم عليه السلام هذا ربي وقالت الملائكة لداود عليه السلام ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة ولي
نعجة واحدة وامثاله كثيرة اسألك بالذي اعطاك الباء فيه للقسم الاستعطافي اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسألك
اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة يعني المؤنات والحوايج كثيرة فقال انه الضمير للشان كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص
ويقذرك حال فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن كبير ورثه
هو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر للشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه مقطوع به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب في مثل هذا
المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا اجاز دخول الفاء وان جعل خبرا فالتقدير
التقدير فقد صيرك الله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم واتى الاقرع في صورته فقال له اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اي الابرص ورد عليه
اي الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اي كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت
قال واتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك
بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله ما اجهدك اليوم شيئا
يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتأخذه من مالي اخذته لله الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشيء اي بترك شيء
مما يحتاج اليه اخذته لله قال النووي الاشهر في صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفي البخاري رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد
رضي الله عنك وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولي الانعام استحق ابلغ الاكرام
ميمونة رضي الله عنها رو مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها قيل لم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم بعدها ما روته
عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي صلى الله
عليه وسلم يوما حزينا مضطربا في ذلك اليوم فسألت عن سببه فقال صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما
وهو حرف تنبيه والله ما اخلفني اي لم يخلفني جبريل قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان جرو كلب تحت فسطاط فامر
باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل فقال له عليهما الصلوة والسلام قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل
لكن لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رضي الله عنها رو مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قاله صلى الله عليه وسلم حين قيل له الا تخطب بنت
حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع م حذيفة بن اليمان رضي الله عنه رو مسلم عنه
ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن مما يلي بحر
الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح المشكوة ان من الاول متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف

يعني ان حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود عنه اي ادفع عن
حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكبار رو يجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه
الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم
كذا في الصحاح م عايشة رضي الله عنها رو مسلم عنها قالت طلب النبي صلى الله عليه وسلم مني مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني حايض فقال ان حيضتك
رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحايض ليست في يدك قاله لها وجه المحدثون
هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عايشة رضي الله عنها يحتمل ان تكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول صلى الله
عليه وسلم في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد فقال صلى الله عليه
وسلم الحديث يعني ليست يدك نجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تأخذي الخمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان الرسول صلى الله
عليه وسلم وعايشة يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب صلى الله عليه وسلم منها الخمرة قالت اني حايض فقال
صلى الله عليه وسلم الحديث يعني ان حالتك ومجي حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل
يلزم على هذا جواز دخول الحايض في المسجد قلنا حرمته ثبتت بدليل اخر والترجيح للمحرم خ المسور بن مخرمة وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة
وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري من المسور متصلا
ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم لما نفى اباه الى الطايف فلم يزل بها الى ان ولي عثمن رضي الله عنه فرده الى المدينة
فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة
هو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد في بالغميم فخذوا ذات اليمين اي اذهبوا في السير جهة اليمين فاحذروا عن العدو
قاله زمن الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار خ ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه ان داود النبي عليه السلام كان لا ياكل الا من عمل يده روي ان داود عليه السلام في خلافته كان يتجسس في امره ويسال من
لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة ادم فتقدم اليه داود فساله فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال
فسال داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء
وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كره الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب ولئن كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية لانها لا تستغرق
الاوقات م جابر رضي الله عنه رو مسلم عنه قال لما خطب النبي صلى الله عليه وسلم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم
حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة
في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي صلى الله عليه وسلم التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة من اشد المحرمات عندهم
فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه لينزجروا اعتا الفوا الا كل شي من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء موضوع يعني باطل وهدر
كالشي الموضوع تحت القدم المعنى كل شي فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايا فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام
ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في جاهليته وان اول دم
اضع من دمائنا اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ظير
ترضعه في بني سعد قال النووي هو اياس بن ربيعة ابن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب
ابن سعد مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل بدأ النبي صلى الله عليه وسلم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين
وربا الجاهلية موضوع واول ربوا اضع اي اترك وهي صفة ربوا والعايد اليه محذوف ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا

ابن عبد المطلب

ابن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زايد على راس المال لان راسه غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله
في النساء وفي رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن
بامان الله اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي امره وحكمه
وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني ان نقضتم عهد الله ينتقم منكم لهن ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطين بهمزة بعد الطاء من باب
الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني ان لا يأذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطء الفراش كناية عن الزنى لانه حرام مع كل احد تكرهونه
او لا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه صلى الله عليه وسلم قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور
فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي بلا اسراف وتقتير على موجب حالهما
ولقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم اي اذا عملتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدإ محذوف وبالنصب بدل
عن ما وعطف بيان له وفي التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القران وانتم تسألون عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت
فما انتم قائلون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها الى السماء
اي يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكتها الى الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اي يشير بها وروي بالباء
الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات خ خولة بنت ثامر رضي الله عنها روى
البخاري عنها خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب روت عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث انفرد
منها البخاري بهذا الحديث ان رجالا رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبيس في تحصيله
او اخذه بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذي
فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اي للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعني قبل الله عمله واثابه فيه فادخله
الجنة وفيه ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان صنع الى شر هو ضيع م ابو هريرة رضي الله عنه رو مسلم عنه ان رجلا زار اخا له
في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته اي هيا على طريقه ملكا فلما اتى
عليه قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت في هذا الجواب بيان القصد
ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعل السائل كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك حق واجب عليه ومن
من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكوة وقال القاضي نعمة نكرة مبتداة
زايدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اي هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستزيدها بالقيام على
شكرها قال لا غير اني احببته في الله غير بالنصب استثناء اي ليس لي داعية الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضاء الله قال فاني
رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه خ ابو هريرة رضي الله عنه رو البخاري عنه
ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له اي الرب لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه
لتقرير ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اي الم تكن في نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكن احب ان ازرع فاسرع اي الرجل
وبذر اي زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون في النظر نباته واستواؤه اي قيام الزرع على سوقه واستحصاده
اي حصاده وتكويره اي اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اي خذ مطلوبك يا ابن ادم فانه لا يشبعك شي وفي الحديث دلالة
على ان الادمي على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة ابدا لا تزول خ ابو هريرة رضي الله عنه رو البخاري عنه ان رجلا من بني
اسرائيل سال بعض بني اسرائيل ان يسلفه اي يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اي شاهدا
والباء زايدة قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان القرض كان مؤجلا وهو

اليكم يعني يسألكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلت به

مشروع عند مالك وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء
فبالتأجيل يصير مع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربوا واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تأجيل القرض جائزا في شريعتهم ثم نسخ
فخرج في البحر يعني ظهر عليه وذهب في البحر يعني على كما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اي سفينة يركبه
يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اي يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذي اجله اللام فيه بمعنى الوقت
كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او هي بمعناها والمضاف محذوف واضاف فيه
بمعنى في كضرب اليوم اي لاعطائه في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اي كتابا بالاعلام حاله منه
الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاي المعجمة والجيم المشددة اي اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني
تسلفت من فلان فسألني كفيلا فقلت كفى بالله وكيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد
مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اشارة
الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة فخرج الرجل
الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فيه زايدة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له
اي جمعا للحطب قال الجوهري الحطب معروف ويقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة
ثم قدم الذي كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز
الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك
بفتح الياء بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد
مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت لم لم يقل في جواب هذا السوال بلى قد كان بعث الالف بالخشبة قلت لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى
مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث يعني
ان من توكل على الله كفاه ومن التجا الى غيره صرفت كفاه نسال الله التوفيق لاصلاح الحال والتاهيل للفوز في المال ق عايشة رضي الله
عنها اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك
فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل تحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني
فري الاديم يعني لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال صلى الله عليه وسلم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى
يخلص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لاخلصن نسبك منهم كما يسل الشعرة
من العجين يعني يترع فقال صلى الله عليه وسلم ان روح القدس يعني جبريل سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس
بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص
لان من شان الصفة ان تكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص
لا يزال يؤيدك يعني يمدك بالجواب ويلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا روي ان جبريل اعان حسان عند مدحه بسبعين
بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين ق عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ابياته حين نافح عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم شعر هجوت محمدا فاجبت عنه • وعند الله في ذاك الجزاء • هجوت محمدا برا حنيفا
امين الله شيمته الوفاء • فان ابي ووالده وعرضي • لعرض محمد منكم وقاء • وما عداها في صحيح مسلم قال حسان بن ثابت
رضي الله عنه قال النووي عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش اباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين

سنة ق ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة
حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي تجاوزوا عن اول وقتها المراد من ابرادها
ان تؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان تؤخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع
لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها ولانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر
واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف لاصله من كل وجه ليس بشرط للخلافة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
استاذن رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل
قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال صلى الله عليه وسلم ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء
وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجي مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال
فلان شر وجمعه اشرار وشرار ويجي للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة ردية كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار
الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليسوا بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد اكرم كرام الناس ويروى او ودعه
من تركه اي ترك الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه
اذل منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم
اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد منه
شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبي
صلى الله عليه وسلم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه
صلى الله عليه وسلم عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه صلى الله عليه وسلم ارتد بعده
مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه او لانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ق عايشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب اخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرأة توبيخ له حيث
رضي مولاه لرضاء من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر
الناس عبد اذهب اخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب اخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد فمن اقدم
عليه اقدم على اي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رضي الله عنه قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين
الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا نار كوني بردا على عمار روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنان
وستون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل
وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة
مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف لما
روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام
الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم
من ايام الله فمن شاء صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء م عثمن و عايشة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قالت استاذن
ابو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو كان معي مضطجعا في مرط فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى حاجته وهو في تلك
الحالة ثم استاذن عثمن فجلس النبي صلى الله عليه وسلم فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين
استاذن عثمن فقال صلى الله عليه وسلم ان عثمن رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك الحال جواب الشرط

محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الى اى من ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجته اى في قضائها خ م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا
فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك فقال صلى الله
عليه وسلم ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب من نار اى بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك
ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلث مرات العامل فيه لم يستأخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله
الشارح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمن لاصبح موثقا يلعب
به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين وانما
ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين
قوله تعالى انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازرى الجن اجسام لطيفة تحتمل ان يصور بصورة يمكن
ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يأتي التلعب به وفي قوله العنك دلالة على خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت هذا
مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم ان الصلوة لا يصلح فيها شئ من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا
هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم
اللغوي لا مدينة النبي صلى الله عليه وسلم جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل النبي صلى الله عليه وسلم ودليل المنع قوله
وهو الحديث فالدليل القولي اولى اذا تعارض بالعملي كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اى تعرض علي البارحة ليقطع علي صلوتي انما قدم المفعول الغير الصريح
على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فامكنني الله منه اى اعطاني الله مكنة من اخذه
وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة ولا تبطل الصلوة بمسه فاردت ان
اربطه بكسر الباء وضمها اى اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور اللبس من افعالها ببال المصلي على سارية اى اسطوانة
من سوارى المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمن رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادى خبر مبتدأ محذوف
اى هي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اى ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث
انه صلى الله عليه وسلم تذكر دعوة سليمن بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فبينا فيان قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا
في وقتين واما دعوة سليمن عليه السلام ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لان التقدير في الازل كان كذا فالهمه الله ان يسأله
مطابقا له اولان مقصوده منه عظم الملك لا النفي عن الغير كما يقال لفلان مال ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله صلى الله عليه وسلم
لولا دعوة اخينا خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر فقلت بحمك فقال صلى الله
عليه وسلم ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال خطب علي رضي الله عنه بنت ابي جهل فلما سمعه النبي صلى الله عليه وسلم قال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها
اى تصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عرفها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي صلى الله عليه وسلم
وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله
لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد به كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما من خوف
الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي صلى الله عليه وسلم حرام وان كان بما اصله مباح وهذا
من خصايصه صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة قيل ليس المراد النهي
عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به

تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا احرم شيئا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة
محرمات النكاح م عمرو بن العاص رضي الله عنه قيل انه فتح مصر لعمر رضي الله عنه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة وثلثون حديثا
له في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة بمعنى الفاصل ما بين صيامنا
وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة هي اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله
لنا واكل تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة
الى الجنة باربعين خريفا اى سنة فان قيل قد جاء في حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسماية عام فما التوفيق نقول الفقير
الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة او نقول المراد باربعين التكثير لا التحديد فلا منافاة
او نقول الذي ذكر فيه خمسماية يحتمل ان يكون متأخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر
على الفاقة ذكر في قوت القلوب قد جاء في الرواية ان سليمن النبي عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي يدخلونها
بعد مماليكهم بخمسماية سنة وفقراء الكفار يدخلون بعد اغنيائهم بخمسمائة ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم
رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكي
ان عبد الله عمرو سأله رجل وقال السنا من فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تأوي اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال
انت من الاغنياء قال فان لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة
بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لينكسر نفسهم ويقوى على التقوى
وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل
جاء حديث اخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني
من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشيئة ذلك
القائل عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد صلى الله عليه وسلم سموا صائمين
لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم
فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول
الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذي يقلل علفه
على التدريج ليشتد جريه السريع ماية عام لا يقطعها حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يسترها اغصان تلك الشجرة
وفيه بيان عظم قدرة الله واتساع الجنة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتانيث
افصح والمراد به هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملئكة بما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا
نوع من الالتذاذ يأتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر
لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقي فتحثوا اى تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا
وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهليهم
فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اى بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله
لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا
انفسهم لمرضاة ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة

الشمال بفتح الشين

المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فسلوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع للاصناف الثمر
فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات
تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي واقول يحتمل ان يكونا جنتين
لان كونها احسن وازين مما يحسن بج وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة
وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى
المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفا
والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار النيرين ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو
في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته ورد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها
والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي اليها وان يكون
بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي بدم عمار او حذيفة شك شعبة رضي الله عنهم هذا جملة معترضة من قول المؤلف شعبة
من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم او عمار عن حذيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم رو مسلم عنه ان في امتي اثنى عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة مرجعه من
غزوة تبوك حين اخذ النبي صلى الله عليه وسلم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثنى عشر رجلا في المكر به فاتبعوه
ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا
حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم
قال لا لانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال صلى الله عليه وسلم ان الله اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم وساخبرك بهم ان شاء الله
عند الصباح فمن ثمة كان الناس يرجعون حذيفة في امر المنافقين قيل اسر النبي صلى الله عليه وسلم امر هذه الفتنة المشئومة لئلا تهيج الفتنة
من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة
محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع منك شرهم وروي بحذف الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة فوق من الكفت
وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هذا تفسير
من النبي صلى الله عليه وسلم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى تنجم اي يظهر في صدورهم يعني يحدث
في اكتافهم سراج يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما رو مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا
تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روي انه قتل مائة وعشرين الفا نفسا سوى ما قتل في حروبه وكذابا قيل هو المختار بن
ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملته دعواه ان جبريل عليه السلام يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر
صلى الله عليه وسلم ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت مع مجرورها
صفة له يعني كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله لا يضع العصا من عاتقه وقال
النووي المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روي انه صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لانيته اكثر من نجوم السماء
لانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م عائشة رضي الله عنها روى
مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال او بالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح
العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من جهة المدينة العليا مما يلي نجدا والسافلة هي

الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض
وجهه الى النبي صلى الله عليه وسلم ق ابو سعيد رضي الله عنه رقم المصنف علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من
الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المصنف كذا كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل الاشج مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا
الى لقاء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبادر الاشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي
صلى الله عليه وسلم قربه واجلسه الى جانبه فقال صلى الله عليه وسلم تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال الاشج يا رسول الله انك لم تزاول
الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال صلى الله عليه وسلم صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة روي بالرفع عين والنصب منصوبين
الحلم بكسر الحاء تأخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة وهو التثبت والوقار
والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قاله لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس
وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الاشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه
الاشج لشجة كانت في وجهه وسماه النبي صلى الله عليه وسلم المنذر ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من
قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان
بجاهلية ومصيبة والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي الحقهم واعطيهم عطية وآلفهم
اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول
الله اي برضاه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلك الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل لسلكت شعب الانصار قال
الخطابي اراد بالوادي هنا الراي والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به اظهار النبي صلى الله عليه وسلم كمال محبته
بتلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من شاء لمصلحة بما شاء من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه
رو مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اطلاق الاصبع الى الله متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تأويله قال المراد من
هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة
يحدثها الله تعالى فالحق بتقليب القلب بتينك الداعيتين حيث شاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب
القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين واضافة
الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب لم يكل ذلك الى احد من ملئكته وظرفه
بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله تعالى فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم
اشعار احد الروايتين بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه
في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عائد الى احد اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف
في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف
العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب على احد يعني الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله
لان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة اكثار الحديث
خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فاوقفه على الصحابي وقال الكذب عليه
اهون من الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله

يتبوّا مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما رواه العشرة المبشرة
رضوان الله عليهم اجمعين غير هذا ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم مديونا لرجل
فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال صلى الله عليه وسلم دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني
من كان على غيره حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم فيعاقب عليه وهو المراد بالمقال خ ابن عمر رضي الله عنه رواه البخاري عنه ان لك اجر رجل
ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله لعثمن بن عفان حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه
لان من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه صلى الله عليه اعطى لثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والاخران طلحة
ابن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم يكشفان خبر عير قريش ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال قدم من اهل اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حقّ امين يعلمنا الاسلام السنة فاخذ صلى الله عليه وسلم
يد عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينا ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون
منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة
بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه صلى الله عليه وسلم بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة
غالبة فيه بالنسبة الى ساير صفاته لا ان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال صلى الله عليه وسلم ان لكل
نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم وهو ابن ثمان سنين ولما احكم اسباب الاخلاص اصطفاه صلى
الله عليه وسلم ونسبه الى الاختصاص ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء
متيقنا اجابتها وقد صرفها كل نبي الى شيء في هذه الدار كسليمن عليه السلام سال الملك ونوح عليه السلام سال اهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني
اختبأت دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة في الاخرة فان قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله
وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف يكون مدخرة قلت يجوز ان يخير الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بين ان يدعو تلك الدعوة
المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فسمي ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من
المسجد وكان لا يفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا اركبه في الظلماء والرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي
اذا رجعت فقال صلى الله عليه وسلم ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب قاله لرجل كان يمشي الى المسجد النبي صلى الله عليه وسلم
ولا يركب ويرجو في اثره الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطوته الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها اكثر
كان النصيب من ثوابها اوفر خ ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر
الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض
العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسم ان او تاكيدا او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين
او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة فقوله تعالى تلك عشرة كاملة لدفع
التباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا
قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا ساير الاسماء وقيل معناه من عقل
معانيها وصدقها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى
من حفظها مكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى منحصرة في هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر

م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهي بفتح
الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة
قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيتقربوا من المسجد

الاسماء

الاسماء لما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اسالك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به
في علم الغيب عندك ق اسامة بن زيد رضي الله عنهما اتفقا على عنه قيل هو ابن مولى النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه صلى الله عليه وسلم
مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين قال جاء من احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم
رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال صلى الله عليه وسلم ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني
ما اخذه انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان
ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر مؤجل كذا قال الشراح ويجوز ان يراد
بكل شيء ما ياخذه يعني ان قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان رضي الله عنه روى
مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسعون وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يعتوره التحديد والتجزية المراد
منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة بالرقة التي تكون بين
العباد لاستحالتها فيه والعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات
وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بما فيها في دار
القرار ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان لله ملئكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر يعني يطلبونهم
ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته واياته في ارضه وسمواته وفي
معاني الكتاب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل
وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام فيه رضاء الله كتلاوة القران ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين واختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما
بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه
زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعضهم بعضا الملئكة
هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيحفونهم
بفتح الياء وضم الحاء المهملة الحفوف هو الاشتمال حول شيء باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يدورون باجنحتهم حول جماعة الذاكرين
الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا انفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم منهم
ضمير الجمع راجعة الى الملئكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيسالهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول
عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقول اي الله تعالى هل راوني
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون لا والله ما راوك قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقول اي الله تعالى كيف لو راوني جواب لو ما دل عليه كيف
لانه سؤال عن الحال يعني لو راوني ما يكون حالهم قال فيقولون لو راوك كانوا اشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول اي الله تعالى
فما يسالوني قالوا يسالونك الجنة فيقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال يقولون
لو انهم راوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله تعالى فمم يتعوذون قال يقولون من النار
قال يقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا
واشد مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تعالى الملئكة عن عباده واستنطاقهم بما فيهم
من ذكرو باحوالهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم من شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملئكة لان ذكرهم في عالم
الغيب مع وجود الموانع وذكر الملئكة في عالم شهادة الله تعالى بلا مانع قال يقول ملك من الملئكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد
انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم اللام فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة

لا يشقى جليسهم استيناف للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان
ان من خالط السادات ينال السيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان
للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس
فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني يكون
تلك الخيمة في النفاسة والصفا كاللؤلؤ ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فان القارورة لا يكون من الفضة وانما معناه ان تلك القوارير
يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد
في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار
درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها م انس
رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي صلى الله
عليه وسلم بالحديث فقال صلى الله عليه وسلم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا
وفيه اشارة الى مسارعة النبي واخفائه الخروج اليها قاله عند توجهه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها
ثم سميت به فانطلق صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغاروهم ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عنه ان له دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه بقية
كيلا يتشوش ق رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية
وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن بعير
شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات قوائم اربع في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية
اوابد جمع ابدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش في الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلى عن الناس يعني ما نفرت
من الحيوانات الاهلية تصير كالصيد الوحشي فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فمات حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري
كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال مالك الابدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما يذكى به الانسي اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث
حجة عليه م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سليم وجهها
وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار
الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يصير رقيقا ابيض بسبب مرض وكثرة الجماع وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن
ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطته كذا لئلا يصحف ويقال فمن ايهما
بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن في قوله فمن ايهما زائدة يعني فاي المائين علا واما على قول من ينفي زيادة من في الاثبات
فمعنى من ايهما من اي الزوجين باعتبار تضمين الصدور في العلو والسبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة
نزع الولد وشبهه لعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الاخر اشبهه الولد ايضا قال
القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان ولهذا يلتذ جميع البدن ويضعف
وفي كل من المائين اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل
واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها
اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤه اذكرا واذا
علا ماؤها انثت باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة

قال سالت ام سليم النبي صلى الله عليه وسلم

وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به شبه الذكورة واشبه اخواله يراد به شبه الانوثة وفيه من التمحل ما ترى ق ابو موسى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذلك مثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة
او حال فيهما غرابة وهي المرادة هنا اي ان صفة ما بعثني الله به وذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله
يجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون بتشبيه الخفي بالجلي ولذا ذكر الله تعالى
الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن
لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف ما دل على اخره الا ترى انه وصف
الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث
النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس
وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل المبعث متحيرين
في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا صلى الله عليه وسلم فكانت منها طائفة اي قطعة
الجار والمجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب الكثير قال النووي العشب و
الكلاء والحشيش والخلى اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلى مختصان بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة يقع
على كليهما فيكون عطف العشب عطف الخاص على العام لاهتمام بشانه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب الا انه ما يتاخر نباته وقيل
والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض
التي لا تنبت ويروى اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم وبالراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما اجرد
عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرو في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارحون امسكت الماء فنفع الله
بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما كان
بعض القيعان قد تنبت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل
فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر معناه فهم والاول اشهر في
دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك رأسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل الماء
فامسكته فنفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم
العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثال الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء يعني مثل هذه الطائفة
رجل فاتت عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى يستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره
قال شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى اخره اشارة الى النوع
الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى ولكن رسول الله
وخاتم النبيين استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم لهذا مثلا ليتقرر في نفوسهم وقال ان مثلي و
مثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما
يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة قال فانا اللبنة
يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا اخر
الانبياء فان قيل كيف كان اخر الانبياء وعيسى عليه السلام ينزل في اخر الزمان قلنا معنى كونه اخرا انه لا يكون مبلغا بعده وعيسى ينزل
حين ينزل عاملا على شريعة محمد صلى الله عليه وسلم مصليا الى قبلته كانه بعض امته ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه الشبه منتزع من عدة

امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فايدة بعثة الانبياء على نبينا وعليهم الصلوة والسلام تكميل مصالح العباد و
احاطتها بالاوضاع الشريفة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي صلى الله عليه وسلم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب حتى
لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن بعضهم ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا
وعمروا قائمان لا من قبيل ان زيدا وعمروا قايم فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه
اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم لان ما انذر به من الاهوال هي التي رآها بعينيه واما ساير الانبياء عليهم السلام فلم يكن لهم
معراج ظاهر حتى يعاينوا الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام العريان وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب
فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدق بعضهم لما عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر
عن التهمة والكل موجود في النبي صلى الله عليه وسلم فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع
فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم
انما لم يقل ولم تطع طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش
اي اتوهم صباحا بالبغتة واغاروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم والحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان
لوجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستاصل
بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه
نار يعني ان الذي يراه الناس نارا فماء بارد والذي يرونه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا ممن يكذبه في ناره جعل الله تعالى
ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما للخليل عليه السلام واذا رضي عمن صدقه فاعطاه من مائه جعله الله نارا محرقة لاستحقاقه
النار الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل سحره ق ابو شريح الخزاعي رضي الله عنه شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء
المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاي المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله
ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم
في مكة فان قلت ما وجه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ
يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها دما ونكرة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها
وان كان مما يباح في خارجها وصف الامر بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه
الله ولا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرايع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد
اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على لا يسفك ولا زايدة فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي ان رخص احد مستدلا بان الرسول صلى الله عليه وسلم فعل ذلك هو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم
وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على بناء المجهول والقايم مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل اذن له بيانا
لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغايب يعني من سمع مني هذا الحديث
فلينقله الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو
العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع من قلوبهم كما سيق ويظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر
ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف

مباشر هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث مذكور في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلو الزناة وفشو الفجور
ورقص القينات بشرب الخمور ووفور الميل الى الخرابات والنفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاء ما نشا في
من غير تحاش لا خير في امورهم نعوذ بالله من شرورهم خ واثلة بن الاسقع رضي الله عنه روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على
وزن البشرى جمع فرية وهي الكذبة عن عمد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه
افتراء على الله لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يري عينيه من الارادة ما لم تريا
اي يكذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما كان اعظم لان ما يراه النايم انما يراه بارادة الملك والكذب عليه كذب على
الله او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي صلى الله عليه وسلم خ علي رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم خمسماية وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان
لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات الفاظ فتعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان
القلوب او في العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم
الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمرو ولم يخرجه عن علي رضي الله عنهما خ ابن عمر رضي الله عنهما
روى البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر
دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحل بابقائه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة ليكون
وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها
سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان يراد منها الساعة النجومية وان يراد جزء منها
وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم يسال الله خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه اياه ويروى خيرا من
امور الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا تختص ببعض الليالي بل كاين في جميعها قيل
تلك الساعة في الثلث الاخير الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبريل عليه السلام
قال اني ارى العرش يهتز من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امن الناس
وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله على هنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله
لاجلي ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع من صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في
صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زايدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا محذوف كانه صلى الله عليه وسلم قال
من امن الناس علي رجلا فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا
غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجاتي واعتمد عليه في
مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة اموري الجا الى الله الى هنا كلامه لكنه بعيد الاوجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة
المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا
ولكن لا يطلع على سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من سر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما روي
انه صلى الله عليه وسلم قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته
واللام في الاسلام للعهد اشارة به الى الاسلام الذي سبق المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن
فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام
كانت بفعل الله تعالى فما اختاره الله تعالى للنبي يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين في المسجد باب لا سد الفعل المجهول

صفة محذوف اى الا باب سدوا الا باب ابى بكر مستثنى من المستثنى يعنى انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب
البيوت المتصقة بالمسجد سوى باب ابى بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام التوربشتى لم يصح عندنا ان لابى بكر بيتا
بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابى بكر فى امر الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه
بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذى كان عامة جلوس النبى صلى الله عليه وسلم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابى بكر متصلا به قيل قال النبى صلى
الله عليه وسلم هذا الحديث فى مرضه فى اخر خطبة خطبها واما ما روى من انه صلى الله عليه وسلم قال فى حق على سدوا ابواب المسجد كلها الا
باب على فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت على رضى الله عنه كان بجنب المسجد م عائذ بن عمرو رضى الله عنه وهو بياء مثناة
تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخارى واثنان
لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم ههنا الامراء الحطمة على وزن اللمزة هو الذى يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال
راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبى صلى الله عليه وسلم للولاة الظلمة م ابو سعيد رضى الله عنه روى مسلم عنه
ان من اشر الناس عند الله وفى بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهرى شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا
يؤنث فلا يقال اشر الا فى لغة رديئة وكذا خير وقال القاضى الرواية وقعت بالالف وهى تدل على عدم روايته منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم
الامانة على حذف المضاف اى اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية اى خيانة الرجل يفضى الى امرأته
اى يصل اليها استمتاعا وتفضى اليه ثم ينشر سرها اى يتكلم بما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووى تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب
عليه فائدة اما اذا ترتب بان تدعى عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة فى ذكره كما قال صلى الله عليه وسلم انى لافعل
ذلك انا وهذه ق ابو سعيد رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين المهملتين او المعجمتين وبالهمزتين
بمعنى الاصل قوما يقرؤن القران يعنى سيأتى قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذى هذا الرجل اى ذو الخويصرة منه فى النسب او هو عليه فى المذهب وليس
المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن فى الخوارج قوم من نسل ذى الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعنى لا يكون لهم الا
القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اى يتركون اهل الاوثان يمرقون
من الاسلام اى يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابى المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد
الياء اى من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم اى والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية
لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم فى زمن على رضى الله عنه بعد النبى صلى الله عليه وسلم بسبع وعشرين سنة فقاتلهم
على وقتل كثيرا منهم قاله لذى الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمى
وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك فى الصدقات كذا فى تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة
تصغير ذهبة وهى قطعة من الذهب فى تربتها صفة ذهيبة كانت فى ترابها غير مميزة عنه كان بعث بها على هذه الجملة صفة ثانية لها
من اليمن بين وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وهذه روايته وفى جميع نسخ
مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال فى الجاهلية زيد الخيل فسماه النبى صلى الله عليه وسلم زيد الخير كذا قاله النووى خ انس رضى الله عنه
روى البخارى عن انس بن مالك رضى الله عنه ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم يرضوا وخاصموا
الى النبى صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذى بعثك بالحق لا تكسر فقال صلى
الله عليه وسلم كتاب الله القصاص فرضى القوم فقبلوا الارش فقال صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
اى يجعله بارا صادقا فى يمينه لكرامته قال القاضى لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يا رب افعل كذا لاجابه وعونه
يؤيد على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى

هذا المعنى لفظه صح

غير مناسب لسياق الحديث والموافق له ما سبق من التقرير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم يعنى اقسم عازما على
الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغى للمصنف ان يقول ق مكان خ لان الحديث متفق
عليه وجدته بعينه فى كتاب مسلم وانما الخلاف فى ان الكاسرة هى اخت الربيع والحالفة هى ام الربيع فى رواية مسلم وانها الربيع
والحالف انس بن النضر فى رواية البخارى فان قلت بعد ما حكم النبى صلى الله عليه وسلم بالقصاص كيف صدر من الصحابى الحلف على خلاف
حكمه قلت ليس المراد رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته عليه انه لا يحنثه او لثقته بفضل الله
انه تعالى لا يحنثه بل يلهمهم العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله عنه روى البخارى عنه
ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعنى مما بقى بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا يفهم من اضافة الكلام الى
النبوة ان هذا الكلام من نتايج الوحى فان الحياء مندوب فى كل الشرايع ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحى فاصنع ما شئت هذا كلام جامع
لخير الدنيا والاخرة لان الحياء ورع يتولد من اجلال من يستحيى منه فمن اتصف به يحترز عن المساءة ومن لا فلا قيل قوله فاصنع وعيد يعنى افعل ما
شئت فلا خير فى عملك لان من لم يعظم ربه فليس معه من اوصاف الايمان شئ فيجازيه وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعنى صنعت ما شئت
وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان عملك امنا ان تستحيى منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابى بن كعب رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبى عليه السلام وانه كان نبيا
قبل موسى بن عمران عليه السلام لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل
ان يجهل بعض الاشياء بل المراد به صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده فى بنى اسرائيل فسئل اى الناس
اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اى الى الله اى لم يقل الله اعلم فاوحى الله اليه ان لى عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء
فيه معنى القول بمجمع البحرين هو المكان الذى يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلى المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما عليهما السلام
والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال موسى يا رب وكيف لى به اى كيف يتيسر لى الاجتماع بذلك العبد قال تأخذ معك حوتا فتجعله فى
مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم بفتح الثاء المثلثة اى هناك فاخذ
حوتا فجعله فى مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير فى معه لموسى ويجوز ان الباء للتعدية والضمير فى معه للحوت يوشع
بن نون وهو ابن اخت موسى عليه السلام سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهى الصخرة بالموضع
الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعنى بعد استيقاظ يوشع قبل تلك الحوت كانت مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا
يسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء ميت الا حيى فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك فى المكتل فخرج منه فسقط فى البحر واتخذ سبيله فى
البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعنى اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت فى الارض يفسره ما بعده وهو قوله وامسك الله
عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلى البناء وبقى ما تحته خاليا فلما استيقظ
اى موسى نسى صاحبه اى يوشع ان يخبره بالحوت اى بما راه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان فى الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما فى
القران كما قال تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما فى القران ان موسى نسى تذكر الحوت لصاحبه وصاحبه نسى الاخبار بامره
فلما كان الغد فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وبالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتيه اتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة
ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى سيرهما وراء الصخرة نصبا اى تعبا انما وجد موسى عليه السلام فيه نصبا لانه كان
عبثا لتجاوزه عن مطلبه قال النووى انما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال اى النبى صلى الله عليه وسلم
ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذى امره الله به قال له فتاه ارأيت وهو يجيء بمعنى اخبرنى وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف
وذلك المحذوف عامل فى قوله اذ اوينا الى الصخرة يعنى عجيب ما اصابنى حين وصلنا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه

الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل لا فيه محذوف اي لان اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع نعت
لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى يعني اعجب عجبا مما اخبرتني قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وكان
للحوت سربا ولموسى ولفتيه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي الموضع الذي نفقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على اثارهما قصصا
مفعول مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فرجعا يقصان اي يتفحصان ويتبعان اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة
فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجى ثوبا اي مستورا بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين لقبه
وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بيا موحدة مفتوحة ولام ساكنة ويا مثناة تحتية وهو من نسل نوح عليه السلام وكان ابوه من
الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه قال البعض انه من الملئكة وبعض انه ولي والاكثرون على انه
كان نبيا قيل انه لا يموت الا في اخر الزمان حين ارتفع القران وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان حكايا تهم انهم راوه في
المواضع الشريفة وكالموه اكثر من ان تحصى وانى بارضك السلام انى بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن
معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجبت عن اللايق بك وهو ان تستفهم عني لا عن سلامي بارضي قال موسى اسرائيل
اي قال الخضر لانت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين ارعلما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى
اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى لا على اعلميته وهو
مخالف لقوله تعالى فيما سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قال الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله لئلا
يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شيء حتى احدث
لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول
بغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني لم يجئ حال فجاءة الا حال قلع الخضر
من الواح السفينة مما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال المهملة الالة التي تنحت بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول
عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال
لا تواخذني بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني لا تحملني من امري عسرا يعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها
الا بالعفو قال اي الراوي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الاولى اي المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق
من النبي صلى الله عليه وسلم لقول موسى بما نسيت قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر
في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض
المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبته الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه
الى غير متناه فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عليه السلام انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف
اذ لا يقال في المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر
براسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهر واما على ما
قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عليه السلام لم ير منه ذنبا بغير نفس قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك
انك لن تستطيع معي صبرا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وهذه اي هذه المسئلة الثانية من موسى عليه السلام اشد من الاولى اي
من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب شديده ان فعله الاول كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل لا يمكن تداركه ولذا
زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب المسئلة الاولى قيل النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد في
جوابه لك لانه رفض وصيته قال ان سالتك عن شيء بعدها اي بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا اي تفضح عذرك عندي

ني مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم طعام ضيافة اعاد ذكر
الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اي من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب ان
يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اي النبي صلى الله عليه وسلم مائلا اي في
الصورة وانما فسره صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الخضر اي اشار بيده فاقامه فقال موسى
قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك اجرة حتى نشتري به طعاما قال هذا فراق اي قال
الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى
كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اي يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفي الحديث
فوايد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه
ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ناسا منكم
قد اروا فعل ماض على بناء المجهول من الرؤيا اي خيل لهم في المنام ان ليلة القدر كائنة في السبع الاول بضم الهمزة جمع اول وارى
ناس منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي هنا المراد بالسبع الغوابر السبع التي تلي اخر الشهر او التي تلي العشرين بعد
قال الطيبي هذا امثل فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جميعا قلت جمعه باعتبار لياليه فليلتمس ليلة
القدر في جميعها فانه قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها في اوتار العشر الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في العشر الاوسط
ومنها انها في رمضان كله فما التوفيق نجيب بانها منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث
صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله القاضي وروي عن الشافعي جواب اخر وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم يجيب على نحو ما يسالون عنه فاذا
قيل له هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي ق عدي بن حاتم رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود
فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لي فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال
ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه ابله انما هو اي الخيط المذكور في الاية سواد الليل وبياض
النهار قاله له قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف
لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز ولا لازم التكليف بما ليس في الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبي صلى الله
عليه وسلم الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيه الفجر عن وقت الاسفار وصلى بغلس في اول وقته فقال
صلى الله عليه وسلم ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تفسير من المصنف للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة
الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له
جزاء الشرط محذوف وهو فاذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي ان شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول الله
قاله لابي شعيب الانصاري لما دعاه اي النبي صلى الله عليه وسلم لمعرفته اثر الجوع في وجهه صلى الله عليه وسلم خامس خمسة حال من مفعول دعاه
لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال صلى الله عليه وسلم الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور
الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي صلى الله عليه وسلم واول
سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور فلهذا لم يسكت صلى الله عليه وسلم اذا جاء
وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن منه ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

في بعض الغزوات فنزل مع قومه فرادى فتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل صلى الله عليه وسلم بشجرة معلقا سيفه
بغصنها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فلما حضرنا رأينا عنده اعرابيا فقال صلى الله عليه وسلم ان هذا اخترط علي
سيفي اي سل سيفي من غمده فحمل به علي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني
الله منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي قال له النبي
صلى الله عليه وسلم اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك
يقاتلونك فخلى سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي صلى الله عليه وسلم وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس وفيه استحباب
مقابلة السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم مائة وثلثة وستون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر حديثا انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة
في قريش لا يعاديهم احد اي لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد
الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله كبه لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان
منهم من لم يقم الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهو بنو النضر بن كنانة وجميع بطونهما
في ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه صلى الله عليه وسلم انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح امور المسلمين ق عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ القران على غير ما قرأته فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرأه فقال هكذا انزلت
ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال صلى الله عليه وسلم ان هذا القران انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة
بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي سبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال
والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن حينئذ بعض الاحرف اليسير من بعض اخر في القراءة وقال اخرون هي
الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة
من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته
بشرط السماع من النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت
الضرورة عاد الى حرف واحد والصحيح انها هي القراءات السبع كلها مستفيضة من النبي صلى الله عليه وسلم ضبطتها الائمة واضافت
كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ق عائشة رضي
الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي صلى الله عليه وسلم
كوني على حجتك فعسى الله ان يرزقكها فاقضي ما يقضي الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي
روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فاقضيت بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم
موضع على ستة اميال من مكة فراها النبي صلى الله عليه وسلم تبكي فقال لها ما لك احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو
وقيل تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم اكثرت علي
من ابشر لما طلب من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال صلى الله عليه وسلم له ابشر وفيه استحباب قبول
البشارة والتبرك بابشار الصالحين م زيد بن ثابت رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القران
حفظا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبه في خلافة ابي بكر ونقله الى المصحف في خلافة عثمن رضي الله عنهما ما رواه عن النبي صلى
الله عليه وسلم اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة

تبتلى اي تمتحن والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك في قبورها فلولا ان تدافنوا اصله تتدافنوا
فحذف احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا
ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين
يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول المتأخر وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا
التدافن لئلا يصيبهم مواتهم العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مردودا
بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او
لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوه لتركوا الدفن والقوا الميت او اربه في الصحاري البعيدة حذرا
من الفضيحة اللاحقة بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذي انما احب النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمعهم عذاب القبر
دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليستقر في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رضي الله
عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه ان هذه الصلوة عرضت على
من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة
امتثاله امر الله واجر اخر من جهة محافظة ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به غروب
الشمس والصلوة المنفية بعد العصر النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت فغير مكروهة ما لم تتغير الشمس بعد صلوة العصر
تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم
قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم فقلت وا ثكلاه ما شانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم على افخاذهم فلما رأيتهم
يصمتونني سكت فلما صلينا قال صلى الله عليه وسلم ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام
الناس المراد بكلامهم ما يجري بالخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت
يرحمك الله لا تفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح آثار النيرين استدل به مالك واحمد
والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه صلى الله عليه وسلم لم يأمر باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة
وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القران استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء
من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان رجل قيم المسجد ففقده رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوما وسال عنه فقالوا مات وقتاه فقال افلا كنتم آذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوءة
المشار اليها القبور التي يمكن يصلي النبي صلى الله عليه وسلم عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به
الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته صلى الله عليه وسلم كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد في صلوة غيره
فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدي بمرة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد
لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يتنفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المنتنة وهو متناول للبول فيكون
تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القران قاله بعد ما رأى اعرابيا
يبول في المسجد ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه النار المشار اليها التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها
على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفؤها عنكم

المراد به اسكانها بحيث لا يخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف اي متجاوزا اضرارها عنكم عبد الله بن عمرو
رضي الله عنه روى مسلم عنه ان هذه اشارة الى افراد صنف ما راه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسهما قاله له حين راى عليه
ثوبين معصفرين وفي رواية انه اي النبي صلى الله عليه وسلم قال أأمك امرتك بهذا اي بلبسهما حرف الاستفهام فيه محذوف
اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اي قال الراوي قلت للنبي صلى الله عليه وسلم اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبي صلى الله عليه
وسلم باحراقهما اضرابا عن غسلهما لان المعصفر وان كان يكره للرجال غير مكروه للنساء فغسله تضييع للمال لنقصان قيمته والمراد
باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روي ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق
وقذف الثوبين في التنور قال له النبي صلى الله عليه وسلم افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا بأس بالنساء وقال الخطابي المعصفر هو
المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول هذا
انما يصح اذا كان علة كراهته رائحته واما اذا كانت تشبه الرجال بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما

فصل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اني اخر الانبياء وان مسجدي اخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي
المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم تتمته صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية
في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان في
زمانه دون ما زيد فيه م جندب بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه اني ابرا الى الله يعني التجئ اليه ان يكون لي منكم خليل بمعنى
المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى المفعول الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي
م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية
وهي بينهما ان تقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث مشعر
بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كانت لال محمد
صلى الله عليه وسلم بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها
يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او ولان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما
ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبي عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها معي اي استشهد معي اراد به المعتقد في
الحق لما روي انه صلى الله عليه وسلم بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه
يعني ام سليم تفسير من المصنف لضمير ارحمها ام انس بن مالك قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام خالتين

صلى الله عليه وسلم صح

لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه اني اعتكفت العشر الاول التمس حال واستيناف هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت العشر
الاوسط ثم اتيت مجهول من الثلاثي يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون
الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني
عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يعتكف يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم زيادة نفقة وثياب وزينة نزلت يا ايها النبي قل
لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية بدا بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلي
اي لا بأس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وحذف لا سائغ اذا امن اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستأمري

ابويك الاستيمار المشاورة انما قاله لعلمه ان ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها وافراقها قاله لها قالت فقلت للنبي صلى الله عليه و
سلم افي هذا استأمر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكر الله تعالى م عائشة رضي الله
عنها روى مسلم عنها اني على الحوض اي على حوضي في الموقف انظر من يرد بكسر الراء علي منكم والله ليقتطعن على بناء المجهول وتشديد
النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان دوني اي في ادنى مكان مني رجال فاقولن اي رب مني ومن امتي من الاولى اتصالية
والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون
من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي ق عقبة بن عامر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اني فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم
يعني رقيب حفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر
الى حوضي الان واني اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزاين الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا خزاين ملوكها
او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا
فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا الضمير في فيها للخزاين وفي الحديث معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وقع
ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على قبور المنافقين
ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه فلما دخل عليه سال ان يكفنه في شعاره الذي
يلي جلده صلى الله عليه وسلم ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي صلى الله عليه وسلم الى جنازته فلما هم صلى الله عليه وسلم بالصلوة عليه قال
عمر اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا فقال صلى الله عليه وسلم اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه في المنع قال صلى الله عليه وسلم
اني قد خيرت يعني خيرني جبرئيل عليه السلام بين الاستغفار لابن ابي وتركه حين سال ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار
نزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له زدت عليها
هذا بيان اهتمامه صلى الله عليه وسلم للاستغفار وان السبعين المذكور في الاية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم
يلبث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر منع النبي صلى الله عليه وسلم عما باشره بلا مشورة
وكيف صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المنافق وكفنه في قميصه قلنا كان راي عمر رضي الله عنه في ذلك من التصلب في الدين وكان
تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهار الشفقة على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه ولمصلحة كان يراها فيه

صلى الله عليه وسلم صح

بدليل ما روي انهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم كيف صليت عليه فقال صلى الله عليه وسلم ما يغني عنه قميصي ولا صلوتي واني
كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما راوا ان رئيسهم تبرك في اخر عمره بقميص النبي صلى الله عليه وسلم وانه اظهر لطفه وشفقته
صلى الله عليه وسلم الف من قومه هكذا روي م ابو ذر رضي الله عنه قال خرجت من قومي غفار فنزلت بمكة واسلمت فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اني وجهت لي ارض ذات نخل يعني اريت في المنام جهتها لا اراها على بناء المجهول اي لا اظنها الا يثرب
وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله ان ينفعهم لك ويأجرك فيهم رفع الشيخ هذا الحديث بعلامة
مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابي ذر كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قاله له عند انصرافه الى اهله قال الراوي
فاتيت اخي انيسا فقال ما صنعت فقلت اسلمت فبلغت ما سمعته منه صلى الله عليه وسلم فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم
اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا الرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتينا

نوادعه حين اردنا الخروج فقال صلى الله عليه وسلم اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على خبر ان تقدير
اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد الباء
الموحدة ابن الاسود بن المطلب والاخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل
السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي رضي الله عنه قوما زنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون
فعله للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك
سوى الاحراق م جابر رضي الله عنه رو مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال صلى الله عليه وسلم اني لا اشهد الا على حق
استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات
فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امر صلى الله عليه وسلم باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق بمعنى الجدير
وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابي سلمة وعايشة رضي الله عنهما قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولد بارض الحبشة قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وله تسع سنين ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنا عشر حديثا له
في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت
هل يقبل الصايم امرأته قال سل هذه ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله
لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال صلى الله عليه وسلم اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر وافر من تقواكم فلا ينبغي لاحد
ان يجتنب مما فعلته اتقاء واخشاكم له اي بعده عدى الخشية باللام لتضمنه معنى الطاعة قيل الخشية وهو تالم القلب بسبب
توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا
القبيل قال صاحب التحفة رقم المصنف الحديث المذكور بعلامة الفاء لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عايشة
ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم وانا يدركني
الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال صلى الله عليه وسلم
والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد
هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك
وانما هذه رواية مالك في الموطا ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الواو
فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال بواجباتها مما اعلم من فيه بمعنى لاجل من شدة وجد امه
من هذه بيانية لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمؤمنين والتيسير عليهم م ابن مسعود
رضي الله عنه رو مسلم عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء اباءهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس
على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث
ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف واسكان
السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها نون كذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي
في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مداين الروم قال الترمذي قد فتحت
قسطنطينية في زمان بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين
الذين فتحوا قسطنطينية بعدهم صم الكفار واشتغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفهم اي صار خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية ق

ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين
وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن بالقران اي بقراءة القران وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين
يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملتين من الرحيل
واختار البعض هذه الرواية قلت الاول صحيحة المراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا الشغل واعرف منازلهم من اصواتهم
بالقران بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا لقي الخيل اي الفوارس
او قال العدو شك من الراوي اي او قال صلى الله عليه وسلم لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم للعدو ان اصحابي
يامرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم
ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما رضي الله عنهم وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو
للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقران اذا لم يكن فيه ايذاء
لنايم او مصل او غيرهما ولا رياء لان فايدته يتعلق ايضا بغير القاري والخير المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري ويجمع
فكره م جابر رضي الله عنه رو مسلم عنه اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث قيد به لان كل
الاحجار كان يسلم النبي صلى الله عليه وسلم بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رضي الله عنه انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى بعض نواحيها فلم يمر بشجرة ولا حجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كانها شاهدة بنبوته صلى الله عليه وسلم
بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم
كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام بل احياء الجمادات اقوى اني لاعرفه الان هذا استيناف وفيه بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم
يعرفه الموافق ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم
رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال صلى الله عليه وسلم اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه الواو فيه للحال
اي اولى بالاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه
لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان واثق بجميع ما افعله وفيه بيان ان الامام يجوز له
ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم اخر اهل النار خروجا
منها واخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله تعالى له اذهب فادخل الجنة
فياتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله في خياله ذلك الرجل انها ملاى بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى
فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملاى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة
فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يا رب اتسخر بي بحرف الجار
يقال سخرت منه وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك لما كانت السخرية في حق الله مستحيلة حملت على لازمها وهو انزال
الهوان يعني اتحقرني بخطابك كخطاب المستهزئين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر
بضميره لم يضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله تعالى الادب كما زل الشاكر من وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت
عبدي وانا ربك ويقال دار الاخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجها اخر وهو
ان الهمزة فيه للانكار معناه نفي للسخرية التي لا يجوز مع الله تعالى واقول ما جاء في بعض الروايات من ان الله اجابه بقوله اني لا استهزئ
منك ولكني على ما اشاء قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود رضي الله عنه فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت
نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو اخر الاضراس تنبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء في الخبر ان كل

ضحك النبي صلى الله عليه وسلم كان التبسم وكان يقال هذا من لفظ الراوي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها اقل اهل الجنة
منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا حنان يا منان ازلنا في ذلك المكان من غير عسر وهوان ق عائشة رضي الله
عنها اتفقا على الرواية منها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى غضبها على النبي صلى الله عليه وسلم كان من جهة
الغيرة وهي معفوة عن النساء حتى قال مالك رحمه الله اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية
فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن
قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعني هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك
فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق
ق سليمان بن صرد رضي الله عنه وهو بضم الصاد وفتح الراء مهملتين قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما للبخاري والاخر متفق عليه وهو هذا قال راى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من
الغضب فقال صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن مصداقه قوله تعالى واما ينزغنك
من الشيطان نزغ فاستعذ بالله ق عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت سال النبي صلى الله عليه وسلم رجل عمن يجامع اهله
ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول
في كلام السائل انا وهذه اشارة الى عائشة رضي الله عنها ثم نغتسل قال النووي انما قال صلى الله عليه وسلم بهذه العبارة ولم يقتصر
على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل ولهذا اكده بان وانا الى هنا كلامه علم ان نعم اذا كان مذكورا في اول الحديث فهم منه الوجوب
فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب
السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك لدلالة قوله اني لافعل انا فان هذه التوكيد لا يصح صدورها عن البليغ الا في امر مؤكد وهو الوجوب
واقول هذه التوكيدات انما يدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم لا يدل على وجوبه لعل
الوجه ان يقال ثم نغتسل في قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والغسل المترتب على الاكسال اذا استمر من النبي صلى الله
عليه وسلم يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبي صلى الله
عليه وسلم اذا كان من مقتضيات كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله صلى الله عليه وسلم يفيد الوجوب
وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة
ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان يكون صدقة فالقيها في الحديث بيان ان التكبر منتف عن ذاته صلى الله
عليه وسلم حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محقر للاكل وارشاد للامة وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن
ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لال محمد صلى الله عليه وسلم لما روي عن جعفر بن محمد
رضي الله عنه انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة
وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه صلى الله عليه وسلم رفعها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد صلى الله عليه وسلم واليهودي برب موسى عليه السلام فغضب المسلم على
اليهودي لذكره موسى في مقابلته صلى الله عليه وسلم فلطمه فاخبر اليهودي النبي صلى الله عليه وسلم ما جرى بينهما فقال صلى الله عليه وسلم اني
لاول من يرفع راسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا اول من ينشق عنه القبر

فكيف ير

فكيف ير صلى الله عليه وسلم موسى متعلقا بالعرش حين رفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط
موسى اكتفاء بصعقته في الطور فحين رفع راسه من هذه الصعقة ير موسى اخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث
تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عليه السلام ق حفصة رضي الله عنها اتفقا على الرواية من ام المؤمنين
حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية انها كان طلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة
فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث
انفرد المسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال صلى الله
عليه وسلم اني لبدت راسي تلبيد الراس جعل شعر راسه مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه وقلدت هديي
تقليده تعليق قطعة او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مفردا
ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم تحتاج الى
اخلاف ما يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئتي كذلك فان مزاجي محروس عن التحلل
لغاية انجذابه الى جناب القدس قاله صلى الله عليه وسلم حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل اني اظل بفتح الظاء المعجمة
اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم الشارب قيل هو على ظاهره فانه صلى الله عليه وسلم كان يطعم من
طعام الجنة كرامة له صلى الله عليه وسلم والصحيح هو الاول لان لفظ ظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل
كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه
ق ابو سعيد رضي الله عنه قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اومر الى اخره من
اخر الحديث المتفق عليه المقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في
رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس
في قلبه فقال صلى الله عليه وسلم اني لم اومر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ما فيها عن قلوب
الناس ولا اشق بطونهم يعني لم اومر ان استكشف ما في الضماير ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السراير ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قيل يا رسول الله ادع على المشركين فقال صلى الله عليه وسلم اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو
عليهم ليبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما
للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بعث صلى الله عليه وسلم الى عمر جبة من
سندس وهو ما رق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب والديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر رضي الله عنه
بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت انما يلبس هذه من لا خلاق له في الاخرة فقال صلى الله عليه وسلم اني لم ابعثها اليك لتلبسها
وانما بعثت اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قاله لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن لتعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته
عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه عن عبد الرحمن بن سعد وهو
وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري
بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك
وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت رضي الله عنه
روى البخاري عنه اني والله ما امن على يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا
على ما فيه او ينقصوا عنه قاله لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال فما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقراءته

وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على
خائنة منهم الا قليلا **فصل** م الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد
بضم السين المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي صلى الله عليه وسلم الشريد ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول صلى الله
عليه وسلم هو الوعد بالثواب ومن جهة الاخر التزام طاعته قاله لرجل مجذوم من وفد ثقيف وافد هو من يكون رسولا الى السلطان
ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث اخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة
فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصبة والوباء والبرص وغيرها كما هو مذكور في علم الطب وقد يعدي باذن الله فيحصل منه
ضرر واما قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمون من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله
كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبي صلى الله
عليه وسلم اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض
المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما قالا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد هوازن مسلمين فسألوه
ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال صلى الله عليه وسلم اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا
فقام صلى الله عليه وسلم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب
منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك
اي في رد السبي ممن لم ياذن فارجعوا الخطاب للاذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفا جمع عريف وهو القيم بالامور وفيه ان
من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى
ان الشيخ رقمه بعلامة ق م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم لغزوة بدر فادركه رجل فقال
جئت لاتبعك فقال صلى الله عليه وسلم اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال صلى الله عليه وسلم انا لا نستعين وروي لن نستعين بمشرك
وما روي انه صلى الله عليه وسلم استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة فذهبت الائمة الى ان
الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ لئلا يتساوى المجاهدين بغيره واما اذا استعين به للدلالة
فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما
انا لم نجئ لقتال احد ولكن جئنا معتمرين قاله لما منع قريش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين على
مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقضتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنث
سماعي واضرت بهم فان شاؤا ماددتهم اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا
بيني وبين البيت ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة
والتخلية فان اظهر اي فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر يعني ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس اراد
به الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الخيار حينئذ ان شاؤا ان يسلموا
اسلموا والا فقد جموا بالجيم وتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اي ان يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت
فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت ولينفذن بفتح اللام وضم اليا
وسكون النون الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها
مصلحة وجواز قتال المحرم لمن منعه من البيت ق الصعب بن جثامة رضي الله عنه وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملة جثامة

بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري
والاخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي لرده فقال صلى الله عليه وسلم
انا لن نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قال له قال
ابو حنيفة ما اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فجائز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روي ان المحرم
سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوي حديث لا يعمل به للاختلاف
في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما اصطاده حلال اذا اصيد له وحمل رد النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الصعب على علمه
بان الحمار صيد له **فصل** م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة
هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وكتاب الحميدي وجامع الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان
والاول اجود وقال الطيبي لعل من لم يمعن النظر يرجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه هو العمل الصالح
مطلوب وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها انه خلق الضمير في انه للشان خلق على بناء
المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني ادم على ستين وثلثمائة مفصل
بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن
طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم السين
المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو فيه لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان رتب
فكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا
بكل واحد من الاذكار وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا الا ان عزل حجرا واحدا او شوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة
مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد اقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون
ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر وعزل الحجار من الطريق بعدد السلامى انما يرى بعيدا ممن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل اينا نحصها
عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه حينئذ يكون الجزاء معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار
وليس كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باي وجه كان ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل
عليه قوله صلى الله عليه وسلم كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة
سيأتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل
الخيرات المذكورة ونحوها عدد ذلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسي بضم الياء من الامساء ضد الاصباح
ويروى يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة يومئذ وقد زحزح باعد نفسه عن النار م عرفجة بن شريح رضي الله عنه عرفجة بفتح
العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة على وزن التصغير قيل ما رواه عن
النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات على وزن القناة جمع هنة
وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يعزل
امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما اخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه
بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم ينهى عن ذلك فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث
محمول عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم وهو حال من فاعله وهو بعمومه قائم مقام العائد الى الحال وكان
تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل عن الضمير الغائب في فاضربوه لكن الاول ما ذكرنا ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية

منقبة عمر بن الخطاب رضي الله عنه

عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر رضي الله عنهما انها خرجت لحاجتها فمنعها عمر لشدة غيرته فقال صلى الله عليه وسلم انه
قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى
الموضع المعتاد من غير استيذان خ على رضي الله عنه قال لما علم النبي صلى الله عليه وسلم بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة
بامرأة وكان فيه بيان بعض امر النبي صلى الله عليه وسلم واحوال المؤمنين بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق
فقال صلى الله عليه وسلم ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم واني لست من نفس
قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رضي الله عنه دعني
اضرب عنق هذا المنافق فقال صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك
انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما جاء في رواية ابي هريرة رضي الله عنه اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك
وينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد اظهار العناية
بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التأويل لكون فعله شبيها بافعال
المنافقين ولهذا لم يزجره النبي صلى الله عليه وسلم في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف المسود
هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواه على رضي الله عنه يعني حاطب بالحاء وكسر الطاء المهملتين هذا تفسير من المصنف للضمير
ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام يقتله
ان راى فيه مصلحة خ ابو هريرة رضي الله عنه انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه
فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملاء الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء فانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب
لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون ففيها اولى بل
اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل
في فضل عمر رضي الله عنه ٭ فضائل عمر لا تخفى على احد ٭ الا على احد لا يعرف القمرا ٭ قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق
بعلامة البخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رضي الله عنه بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من
اصحاب الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة واربعون حديثا في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم والبخاري باحد
وما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكا بضم الياء والهمزة في اخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي
في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكات القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له
الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلته به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين اي يقلع يعني الخذف وهو بالخاء
والذال المعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه
ويخاف من فساده ويلتحق به كل ما شاركه في هذا المعنى ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط
حتى يرى على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعول له الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الاخرة م عبد الله بن عمرو
رضي الله عنه رو مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان
اي امتكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بقافين من الترقيق يعني يجعل
الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروي فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق
يعني يصير الفتن متوالية متولدة بعضها من بعض وروي فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة الاول بعضها بعضا

ويجيء الفتنة

اللام من صح

صلى الله عليه وسلم صح

اتفقا على الرواية عنها صح

ويجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي يكسر اللام اي هلاكي ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح
على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فلتاته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليات الضمير
فيه عايد الى من الى الناس الذي يحب الموصول مفعول ليات ان يؤتى اليه يعني ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول
ومن بايع اماما اي اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان
يأخذ احدهما يد الاخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع
فان جاء اخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر اي ان لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قيل
لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرا
مسكينا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم واقنع بقوتي وقال يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم
يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظه فبسطت شملة على حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته
صلى الله عليه وسلم شيئا وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ق عايشة رضي الله عنها انه ليأتي الرجل العظيم اي عظيم
القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من
الايمان اقرؤوا فلا نقيم له يوم القيمة وزنا الاية واردة في حق الكفار ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انه
ليبكي عليها الضمير فيه انه للشان وانها لتعذب الواو فيه للحال في قبرها يعني يهودية تفسير للضمير في عليها م وائل بن حجر رضي
الله عنه رو مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه داء يعني الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة
رضي الله عنها رو مسلم عنها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال صلى الله
عليه وسلم انه ليس بك اي بسببك على اهلك هوان اي مذلة عليهم لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك
بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي نفسه صلى الله عليه وسلم يعني يلحقني هوان بسببك لا تزلم امنع
من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته مني ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي هذا ابدل
على تخييرها بين السبع بقضاء في ازواجه وبين الثلث بلا قضاء وفي السبع مزية بتواليها وفي الثلث مزية بعدم القضاء
فاختارت الثلث لكونها لا تقضي في ساير الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة
مزية على غيرها بثلث وروى انه صلى الله عليه وسلم قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة
لا مزية للجديدة بل يجب التسوية لعمومات النصوص الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه صلى الله
عليه وسلم ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضي عن هذا
بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاغر المزني رضي الله عنه رو مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثلثة احاديث احدها هذا والاغر للبخاري الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزني بالزاي
المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان الفعل مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور
نائب عن فاعل يغان اي يغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعض هو همه
لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة اعدائه وتاليف المؤلفة ليكون ذلك
سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر الله لذلك وقيل هو حالة
خشية من الله وتعظيم فان الملئكة والانبياء عليهم السلام وان كانوا آمنين من العذاب لكن فيهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره
صلى الله عليه وسلم اظهار الافتقار وعبوديته وفي الاستغفار معنى اخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله تعالى قال ان الله يحب التوابين وكان

صلى الله عليه وسلم يحدث في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة
فاذا غفل عنه ساعة بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه
ثم يطلع عليه فيصححه وكان صلى الله عليه وسلم في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال فكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ
ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه ابى بعض العلماء عن تاويل هذا الحديث تأدبا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فكيف
يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه فقال لو كان غير قلب النبي صلى الله عليه وسلم لكنت افسره لقد احسن في ذلك الفاضل لسلوكه
منهج الادب م ام سلمة رضي الله عنها رو مسلم عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى اخره مذكور في صحيح مسلم غير لفظة انه
فتعرفون يعني ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم وفسره مسلم
في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني فمن كره بقلبه فقد برئ من النفاق
ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكر واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان و
الكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان
بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او بساير الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره
ومن انكر تفسير لقوله تنكرون بشهادة الفاء فمن كره فلو يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه
كلام غير مستقيم لاسيما في تفسير الكلام النبوي واما الرواية التي نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتدأ وخبره
محذوف يعني من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق فصل م عمر رضي الله عنه رو مسلم عنه انهم خيروني
بين ان يسألوني بالفحش او يبخلوني ولست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما
ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا لارضاء القلب شبه صلى الله
عليه وسلم ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قاله حين قسم قسما على وزن الضرب مصدر قسم فقال
عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد لغير اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم وفيه لانه مدارة اهل الجهل
ودفع المال اليهم لمصلحة فصل ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها
وحسن منطقها قالته عند انتصار عايشة اي انتقامها من زينب بنت جحش رضي الله عنهما سبب انتصارها ما روي ان
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اجمعين فارسلن فاطمة رضي الله عنها اليه صلى الله عليه وسلم يطلبن منه ان يحبهن كعايشة فدخلت
عليه وهو مع عايشة في مرطها فقالت ما قلن فقال صلى الله عليه وسلم الحبيني فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن
بما قال لها فقلن لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش وكانت في ازواجه صلى الله عليه
وسلم ازهد حتى قالت عايشة في حقها لم ارقط امرأة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده صلى الله عليه وسلم تضاهي
منزلة عايشة فقالت ان نساءك يسألن العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني يسألنك التسوية بينهن وبين عايشة في المحبة
ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها و
اسكتتها رضوان الله عليهن اجمعين وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفا
واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم
من الاستئثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه ستكون لاثم اصحاب اثرة
يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا عاطف بدل من اثرة
او بيان له والرواية الاولى هي المعتمد بها قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء

انظر جواب الاصمعي وادبه

لزوم طاعة الامراء

وتسألون

وتسألون الله الذي لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى صلى الله عليه وسلم فخرج الاعرابي فقال صلى الله عليه وسلم انها
طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما لم يقل صلى الله عليه وسلم بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت
واجبة في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث
يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على
الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه قد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث
الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة
والله اعلم ق ام عطية واسمها نسيبة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها عطية بفتح العين وكسر الطاء المهملتين و
نسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم فتداوي الجرحى ما روته عن النبي صلى الله عليه
وسلم اربعون حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت
الضمير فيها للشاة وقال شارح للشان والاول اظهر محلها بكسر الحاء اي وقعت الصدقة موضعها وتمت قاله حين بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى عايشة منها بشيء يعني من جهة الهدية
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عايشة فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي
بعثت اليها معنى الحديث الشاة لما وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية
حلال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصانه
الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يكثر ذكر خديجة رضي الله عنها فيبعث الى صدايقها هدية وكان غيرتي عليها مع انى ما رأيتها اكثر من ساير نسائه
صلى الله عليه وسلم فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال صلى الله عليه وسلم انها كانت وكانت هذه
اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني
لما روي ان جميع اولاده صلى الله عليه وسلم كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة رضي الله عنها
هذا تفسير لضمير انها م علي رضي الله عنه رو مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما لك تزوج الاجانب وتدعنا فقال اعندكم
شيء قلت نعم بنت حمزة فقال صلى الله عليه وسلم انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة رضي الله عنه م
ابو ذر رضي الله عنه رو مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي صلى الله عليه وسلم اتيت مكة فسالت عن مكانه فمال علي اهل الوادي
وكانوا يضربونني حتى خرجت مغشيا علي فعزرت منهم واختفيت بين استار الكعبة فرايت في بعض الليالي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يطوف فحييت بتحية الاسلام فقال لي منذ كنت هنا قلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان
لي طعام الا ماء زمزم فقال صلى الله عليه وسلم انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين
مصدر بمعنى الاكل او الذوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود يعني زمزم هذا تفسير للضمير في
انها والمراد منها ماؤها فصل ق ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق
من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد اباءه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم
جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب
للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام

ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب في اخر الحديث غير مختص
بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون قوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله
النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تأمروهم ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق قاله
حين عير بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اي سب غلامه بامه ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا لا يرثني الا ابنت لي افاتصدق بثلثي
مالي قال لا ثم قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذره هو مبتدأ او رثتك اغنياء خير
وهو خبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروي بكسر الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس
يعني يسألون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز له حينئذ وفي
قوله صلى الله عليه وسلم الثلث كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي لا يرثني
الابنت فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة
يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك على اهلك بما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاء ذاته الجملة صفة
نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في فم امراتك يعني حتى الذي تجعله في فم امراتك من الطعام
فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظة حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى
الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان افراد الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه
اذا ادى لابتغاء وجه الله لكن النية المجملة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب الاول
في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قال سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام
بحذف حرف الاستفهام يعني هل اصح من مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان
المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها ولم تركوها لله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به
وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اتفق لك ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها
عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول
بك اخرون يعني لعلك يتاخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر
النبي صلى الله عليه وسلم فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض اي انفذ
لاصحابي هجرتهم وتممها لهم ولا تردهم على اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجرين في بلدة هاجر
كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما
لهم معناه اتم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال
اخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل ولكن البائس
اي الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله صلى الله عليه وسلم على سعد بن
خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات قاله اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده
اي حين عيادة النبي صلى الله عليه وسلم الراوي ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي صلى الله عليه
وسلم معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجب لانه صح ان النبي

صلى الله عليه وسلم صح

وجوب دعوة الكفار الى الاسلام
قبل القتال

صلى الله عليه وسلم اغار

صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك
اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل
وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال بادائها يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فينا سبه
الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا باداءها بدون الاقرار بوجوبها لكفى بالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار
فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان
ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد اخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق بنفسك
ان تأخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في
الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي تكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف في اخر الحديث قاله
لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في اخوانه م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم ترسا ثم رءاني مجردا عنه فقال اي حجفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر رايته اعزل فاعطيته اياها فقال صلى الله
عليه وسلم انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغاية اي اطلب لي وبهمزة القطع
من الابغاء اي اعني على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قال له اشار به النبي صلى الله عليه وسلم الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على
نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه لكن فيه مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم
خصاصة م عمرو بن عبسة رضي الله عنه هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية و
ثلثون حديثا انفرد مسلم بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا
يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد صلى الله عليه وسلم وكان من امن به معه حينئذ ابا بكر وبلالا وكان متسلطا عليه
فقلت من انت قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان
وان توحد الله ولا تشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال صلى الله عليه وسلم انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر
قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فأتني
قاله له حين قال له اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اتيته فقلت يا رسول
الله اتعرفني قال انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التبعية الى وقت الاقتدار
ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي صلى الله عليه وسلم صلة الارحام على التوحيد لان لها في نفس السائل
وقعا عظيما خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى من جر ازاره بطرا قال
ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء
المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني استرخاء الازار بهذا التفسير لا اسم
الاشارة فصل ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر
من قبيل رجل عدل اي كائن او يكون ان زائدة او المضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن
بفتح الحاء وهو الفطانة يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني
ان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير
فيه يرجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني الياء في فاقضي ساكنة بنحو ما اسمع منه من حق
بمعنى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه صلى الله عليه وسلم

قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقر في احكامه على خطأ فكيف الجمع بينهما
قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي صلى الله عليه وسلم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطأ كمجتهد غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه
واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطأ بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود
وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهلا يتبين له صلى الله عليه وسلم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين
كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به صلى الله عليه وسلم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله
باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان حكم
الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه منبع الفقه
م ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم
وتاتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس يوم التعريس نزول المسافر اخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم
يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير هذا من جملة معجزاته صلى الله عليه وسلم وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة
كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رضي الله عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله
عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطأ ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت خالة
الشيخ لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب اتى النبي صلى الله عليه وسلم رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحى
النهار اي يجيء وقت ضحائه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي قال الراوي فجئنا عين تبوك فكان فيها ما يروي
اثنين او ثلثة فغسل النبي صلى الله عليه وسلم يديه ووجهه فيها فدعا الله بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا
وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عليه افضل سلام الله وصلواته خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة
وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم
محذوف وهو الامارة ضرب النبي صلى الله عليه وسلم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة
وهي التي انقطع لبنها مثلا للمفارقة عنها بالانعزال او الموت قال الطيبي نعم فعل غير منصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق
تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحقت ببئس اشارة الى ان ما يناله الامير في الاخرة من البأساء داهية بالنسبة
الى ما ناله في الدنيا من النعماء ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر
ليلة البدر فقال صلى الله عليه وسلم انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه للمرئي بالمرئي لا تضامون
في رؤيته هو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ارنيه بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني
لا ينالكم ظلم بان رأى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته تعالى وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان
لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى تحصيل معنى
فافعلوا وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن
حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرأ وسبح بحمد ربك يعني صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه
انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وروي ستفتحون مصر وهي ارض
يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم تكن
مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الاثار انه قال انما الاشارة الى
كلمة يستعملها اهل مصر في الشتم واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اي اسمعته المكروه والشتم فاستوصوا باهلها خيرا

يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة
بين تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو
ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة واما نا من جهة ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم فان امه مارية
القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل عليه السلام كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة
وصهرا وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه
انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستئثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراؤكم يفضل عليكم من هو دونكم فاصبروا
على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المصنف قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر
على الشدائد م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا
من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فنزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته
صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان
حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم في غير حالة الدنو من العدو ق حذيفة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله
اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال صلى الله عليه وسلم انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفتن
والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله كان في
بعض الفتن التي جرت بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا مخافة الدخول في الفتنة ونقله الشيخ الشارح
واقول الظاهر من امره صلى الله عليه وسلم باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف
علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لان الكثرة لا تناسبه ثم الان يقال اذا
ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امر صلى الله عليه وسلم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام
يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل من الخوف عليهم حياطته ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال واصل
النبي صلى الله عليه وسلم صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال صلى الله عليه وسلم انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه
والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تأخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظه خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو
يعني ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحرم على
امته وفي الحديث دلالة عليه قال القاضي نهيه صلى الله عليه وسلم كان للتخفيف عليهم لئلا يلزمهم ضعف يمنعهم عن وظائف الطاعات
ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى التسحر
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى التسحر م ابن عباس رضي الله عنهما روى مسلم عنه
انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء
المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل ق
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة
فقال صلى الله عليه وسلم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع
ان يصلي بالناس فقال صلى الله عليه وسلم مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يأمر عمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل

ما قلت فقال صلى الله عليه وسلم انكن لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر
فليصل بالناس قال له في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول تتمته فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه
خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر رضي الله عنه حسه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان قم مكانك فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس جالسا
وابو بكر رضي الله عنه قايما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على
ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر رضي الله عنه هو الاولى بالخلافة بعده وقد
بعض الصحابة عن ذلك حتى قال له علي رضي الله عنهما قدمك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز
اقتداء القايم بالقاعد وهو ناسخ لقوله صلى الله عليه وسلم اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عايشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى خلف ابي بكر رضي الله عنه في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز
استدلالك على جواز اقتداء القايم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين
متغايرتين فصل خ ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم والمراد بالاجل هنا جملة العمر يعني ان
مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب
في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا اجمع عاملا فقال من يعمل لي الى نصف
النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطايفة قيراط فعملت اليهود
الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف
النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو
تنبيه فانتم الذين تعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه
الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب
ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثمة مقاولة
حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذرار من صلب ادم قال الله تعالى وهل ظلمتكم من حقكم شيئا
قالوا لا قال فانه فضلي اعطيته من شيت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر
ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد
لا يستحق على مولاه بخدمته اجرا بل من جهة الفضل فله ان يتفضل على من يشا بما يشا ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بالختم عليه ام عاملها فرب كافر متعنت يسلم في اخر عمره ويختم له
بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسالك يا ذا الكرم والافضال ان تمنحنا حسن خاتمة الاعمال م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا
محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن
الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجا المسلمين في حوايجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان
لقوله يقاتل من ورائه والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى
مع عدله اجر وان يامر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله خ البراء بن عازب رضي الله عنه روى
البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد

بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة قاضيا المناسك من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة
تنادي يا عم يا عم فتناولها علي رضي الله عنه قال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد رضي الله عنهما فقال جعفر
وهو اخو علي هي بنت عمي وخالتها تحتي وقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال انما الخالة
ام لم يكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المصنف وجد رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق
الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما
قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذها خالتها فهو في
الحقيقة غير مقضي بها فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخي النبي صلى الله عليه وسلم
بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روي انه صلى الله عليه وسلم كان يدعي محبته وقيل انه كان
مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه صلى الله عليه وسلم منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذوا ابنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية
ان يردوا الى الكفار من ياتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن
بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الاية ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما الربوا
في النسية قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من اخر الحديث فحفظها ولم يدرك اوله كان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
عن بيع الجنسين متفاضلا فقال صلى الله عليه وسلم الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيه التفاضل اذا كانت يدا بيد
وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسية وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدراهم بالدراهم يدا بيد
كان جايزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جايزا
في الابتداء فما فيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسية يكون جايزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله صلى الله عليه وسلم انما الربوا
في النسية على الابتداء لعدم صحة معناه خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي وعندي رجل فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال صلى الله عليه وسلم انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من ترضع
لبن ام اخا لولدها وانما تثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام اخر فكيف
عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه انما الماء من الماء يعني لا يجب الغسل الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس معمول
في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ فيه تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد الفاء من التنفية خبثها وهو
بالفتحات وروي مضمومة الخاء وساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وينصع بالنون والصاد المهملة
من باب التفعيل والافعال معناه يخلص ويميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى
ينصع من الثلاثي بمعنى فطهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري يبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا جعله
دفعه اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى حكي ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كان يخرج
من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال اخشى ان نكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قدم النبي
صلى الله عليه وسلم ورأى اهلها يؤبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكر ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رايي فانما انا بشر يعني اخطي واصيب فيما
لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد بالراي الراي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى

الاغتسال صح

ان يراد به الظن لان ما صدر عنه صلى الله عليه وسلم برأيه واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روى انه صلى الله عليه وسلم
قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا تواخذوني بالظن ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى
النبي صلى الله عليه وسلم صلوة الظهر خمسا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون
فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء عليهم الصلوة والسلام وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة ووهم منزهون
عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله
البلاغ فجائز وسهو نبينا صلى الله عليه وسلم في الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل • يا سائلي عن رسول الله كيف سها
والسهو عن كل قلب غافل لاهي • قد غاب عن كل شيء سره فسها • عما سوى الله فالتعظيم لله • وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت
اية كذا فمحمول على ما نسخ من القران ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو من يخاصم
يطلق على الواحد والجمع كالصنف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له
بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او يذرها اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى
فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل الحكم ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يحبه فلم يقبل فقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل اهلك اذا سرق
فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة
غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة
وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة
في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله صلى الله عليه وسلم شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائز
والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية خ ابن عمر رضي الله عنهما
روى البخاري انما بقاؤكم اي زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا الفصل
في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستون حديثا له
في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم
لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة
واحدة منك في القرابة فقال صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد
شمس ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمن من بني عبد شمس
والنبي صلى الله عليه وسلم من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانتا متحدتين في الحلف على ان
يعاونوا محمدا صلى الله عليه وسلم ولا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفتا على بني هاشم وبني المطلب ان
لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم فبقينا في الاسلام على تلك النصرة وصار احق القرابة
ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية
الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة
منقطعة الان فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل
من شق في باب النبي صلى الله عليه وسلم وكان في يده صلى الله عليه وسلم مدرى يحك بها راسه فقال صلى الله عليه وسلم لو اعلم انك

تنظر

تنظر لطعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهته يعني انما احتيج الى الاستئذان في الدخول لئلا يقع نظر
من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استئذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة
يسوى بها شعر الراس ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه
دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي الى جوازه
وقالا هذا الحديث منسوخ لما روى مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر رضي الله عنه
والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي صلى الله
عليه وسلم بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال
صلى الله عليه وسلم انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم
يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الخبر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز
اخذه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا وهي حال
من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه
ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر
وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي صلى الله
عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له
فقال صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال
على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه وروي ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قال له
وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون
لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال
التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله صلى الله عليه وسلم التيمم ضربتان ضربة
للوجه وضربة لليدين الى المرفقين الجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم م
ابن عباس رضي الله عنهما روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفيه يعني الذي يصلي هذا
من لفظ الراوي او المصنف تفسير للفظ هذا وراسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص راسه في الكراهة كمثل
المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا تقعان
على الارض في السجود م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش
بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار يقعن فيها وانا اخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد
الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا اخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار على تأويل المذكور اصله
تتقحمون فحذف احد التائين ومعنى التمثيل ان النبي صلى الله عليه وسلم في منعهم عن المعاصي والشهوات المودية الى النار وكونهم مقتحمين
متكلفين في وقوعها مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته صلى الله
عليه وسلم وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الاباء صلوات الله عليهم وسلامه ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فامر النبي
صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام بدية فقضى بجلبتها على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف اغرم من

لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض
يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت
اي تحركت تحته خضراء صح

لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان قاله لحمل بفتح الحاء المهملة و
فتح الميم ابن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذمه الرسول صلى الله عليه وسلم لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول
فيه بالسجع على مذهب الكهان في ترويج اباطيلهم لا بالاسجاع يطل اي يبطل م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سمع النبي صلى
الله عليه وسلم اصوات رجلين اختلفا في آية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال صلى الله عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم باختلافهم
في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد
بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعنى ق زينب بنت جحش رضي الله عنها قيل
ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس
احدهما بل ما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على
زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم راويته زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة فعجبا
من المصنف انه اشتبه عليه زينبان وذكر احدهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت
ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال صلى الله عليه وسلم ثلث مرات لا فقال صلى الله عليه وسلم
انما هي اربعة اشهر وعشر ضمير هي راجعة الى عدة الوفاة وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول قيل رميها
بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او
الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها
الاكتحال فيها لان عدتهن في الوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره صلى الله
عليه وسلم النهي ثلث مرات بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة
على من جوزه لعذر كابي حنيفة ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها
لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي م حفصة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت حكى لي ابن عمر انه لقي ابن صياد فقال له
قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يخرج من غضبة
اي لاجل غضبة يحل بها سلاسله يغضبها ضميره مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة والمرة
من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ
ام سلمة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة فقال
صلى الله عليه وسلم لا انما يكفيك ان تحثي بسكون الياء اصله تحثين على وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على رأسك ثلث
حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات الثلث التي تأخذ فيها الماء بيدها وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصر
ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الظاهر والباطن بمرة فالثلث سنة
والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير
واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في الآخرة
هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة
فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول
على التغليظ

الباب الثالث

ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي
وهو المكروه المولم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامره سمعه صفة اذى اي الكلام المؤذي من الله

وهو متعلق باصبر

وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا
ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن من العقوبة في صفة الصبور كما يأمنها في صفة الحليم انهم يشرك به هذا التعليل لما قبله
ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله وامائه ان له شريكا في ملكه وينسب له
ولدا ثم الله تعالى يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من
لا يحتمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو فعل تفضيل من الغيرة
ويجوز ان يكون صفة لاحد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شأن الله تعالى والمراد
بها هنا شدة المنع لان الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما تجاوز حد الشرع
ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون
عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان في مدحه عائد اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما لا شيء اغير من الله خ ابن عباس رضي الله
عنهما روى البخاري عنه لا بأس عليك طهور يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله
قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه بأس شديد لانه حمى
يغلي كغلي القدر قريب من ان تزيره القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذن يعني هذا المرض ليس مطهرا لك اذا لم تقبل
ما قلته الا ظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان
العرب من كان من نسل اسمعيل سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تأكلوا
بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال قال الكلاباذي الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين لكن لا يأكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة
فنهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشؤم بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم عينه للاستنجاء وان
الكافر يعطى كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه مشؤم فكره النبي صلى الله عليه وسلم للمؤمن ان يأكل بشماله لئلا يذهب
بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله تعالى لان الشيء اذا احقر يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا وهذا الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا
آمين بمد وبقصر وتشديد الميم خطأ معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه صلى الله عليه وسلم
قسم القسمة تنافي الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع
فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روي عن علي رضي الله عنه وقيل معناه قبل الله كما
يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوائد الحميدية الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقاة وفي المصطفى
الهاء للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي صلى الله عليه وسلم قسم الاقوال
بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله صلى الله عليه وسلم البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي
انه يقولهما واستدلوا بما روى ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الذكرين والجواب عنه انه محمول على
حالة الانفراد ق ابن مسعود رضي الله عنه لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد
الانسان فتنعتها بالنصب اي تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى لزوجها كأنه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة
المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة
ق لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبتاعوا
التمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع التمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم

ضمير حمده كناية او سكتة

منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط
القطع فلا ينهض حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا التمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رضي الله عنه رو مسلم عنه لا تبدؤا اليهود ولا
النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار
وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا
سلموا على المسلم فقد جاء في حديث اخر انه يرده بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي ان
يهوديا جلب للنبي صلى الله عليه وسلم لقحة فقال صلى الله عليه وسلم اللهم جمله فبقي اسوداد شعره الى قريب من سبعين سنة فاذا
لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا لهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق
ابو بشير الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة احاديث
ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا يبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار
القوس او قلادة شك الراوي فان النبي صلى الله عليه وسلم قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل
سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لئلا
يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا بأس م ابن عمر رضي الله عنهما
لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة رحمه الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمن رضي الله عنه رو
مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض
وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل في النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد
يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عايد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا
منها غايبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس رضي الله عنهما رو مسلم عنه
لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمي بالسهام ونحوها قاله صلى الله عليه وسلم لما راى الناس يرمون دجاجة
محبوسة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه صلى الله عليه وسلم قال في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب
للحيوان وتضييع لماليته من غير فايدة ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون
تقدم الكلام عليه في اخر فصل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم خ ابو هريرة رضي الله عنه رو البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو
فاذا لقيتموهم اي العدو ويستوي فيه الواحد والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب
والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رضي الله عنه رو مسلم عنه
لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا امواتكم في
بيوتكم ولكن قوله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبي صلى
الله عليه وسلم دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخ الموت وفي الحديث دلالة
على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة فيها البقرة م ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء
وفتح الثاء المثلثة الغنوي رضي الله عنه بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه
بعض العلماء لما روي ان ابن عمر كان يجلس على القبور وعليا رضي الله عنه كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول

ولا تصلوا

ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار خ ابو هريرة رضي الله عنه رو البخاري عنه لا تحاسدوا الحسد تمني زوال نعمة
المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا في اثنتين اي في اثنتين خصلتين اثنتين رجل اي خصلة
رجل وهو بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من اثنتين اي في شان اثنتين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل اتاه الله
اي اعطاه القرآن فهو يتلوه اناء الليل اي في ساعاته واناء النهار فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل
ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله قيد به لان كل انفاق ليس جايز الحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول
لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة
تمني لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله وهذا مرضي اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليهما الحسد باعتبار
كونهما في صورة الحسد من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل يفهم بدلالة نصهما ان كل ما هو في معناهما من القربات والعبادات
فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة لشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرايها وقيل
هو طلب رغبة على احد وقيل هو تحريض الغير على الشر ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا
قال الشيخ الكلاباذي يعني لا تباغضوا الا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم
يوجب البغض عليه لا تدابروا اي لا تغتابوا وصفة الاخوة التقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل
رضي الله عنها وهي امرأة العباس يقال انها اول امرأة اسلمت بعد خديجة رضي الله عنها ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان
وهي بالجيم ان تمص المرأة الصبي لبنها مرة واحدة م عايشة رضي الله عنها رو مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان
قال داود لا تثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب
ابو حنيفة استدلالا بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد
لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد
الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه واثبت
ثم ان المصنف نسبه الى مسلم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اعهد الي قال لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف
المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الانسان ايضا فان اريد به الثاني فمعناه
يحتمل الوجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع
والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت غيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ولا تواعد اخاك موعدا
مصدر ميمي فتخلفه قيل التواعد يستعمل في الخير والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قيل انه فتح سجستان وكابل
ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد
باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها تطغى بها و
يجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا باباءكم فلعله اقسم النبي صلى الله عليه وسلم على الاب حين قال في حق
وفد افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه صلى الله عليه وسلم على عادتهم لا على قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة
رضي الله عنه رو مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل
الصدقة لال محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يراد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا فيد بالصدقة

انه ميمونة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم صح

فان قلت صح

لان الهدية جائزة للنبي صلى الله عليه وسلم واهله لانها يراد بها الالفة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب الثاني في حديث
اني لانقلب الى اهلي م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لاتختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولاتختصوا يوم الجمعة
بصيام من بين الايام قال النووي تختصوا باثبات التاء في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول
نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصومه احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم
الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان
يكون يوم الجمعة ظرفا في يوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون عايد الى مصدر لاتختصوا قال الامام
الطيبي سبب النهي ان الله استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم ير ان يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به وقال
النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه
الوظايف واداءها بلا سامة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده
اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظايفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له فضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما ينجبر ذلك
وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام ولكن لما كان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي
صلى الله عليه وسلم عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء
فانه يندب صومها ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة
دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم
السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اغر ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في طريق تعظيم ما هو اغر الايام
وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة
التي تسمى الرغايب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان تحصى خ ابن مسعود
رضي الله عنه روى البخاري عنه لاتختلفوا المراد بالاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان
رضي الله عنه وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان رضي الله عنه القران بحسن اختيار الصحابة رضي الله
عنهم على مصحف واحد وهو اخر العرضات من رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بنسخه في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا
لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لاتخيروا بين الانبياء
عليهم السلام يعني لاتفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لاتفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم
والازراء به وهو كفر ومعناه لاتفضلوا في نفس النبوة فانهم يتساوون فيها وانما التفاضل بالخصايص وفضايل اخر
كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ق ابوسعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لاتخيروا من بين الانبياء
اي تخيير يؤدي في التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث اني لاول من يرفع راسه فان الناس يصعقون بفتح
العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع لكون بعد
البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا
في رواية وهي فلا ادري احوسب بصعقته يوم الطور او بعث قبلي قلنا نجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين
يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبس برؤية موسى اخذ بقايمة خبر مبتدا محذوف اي موسى اخذ والجملة الاسمية
حال من موسى من قوايم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جوزي على بناء المجهول بهمزة في اخره اي اكتفي بصعقة
الطور خ ابوطلحة رضي الله عنه قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روى انه صلى الله عليه وسلم قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة

رجل بارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بهذا الا يدخل
الملئكة اي ملئكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي
الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون كلب الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملئكة فلا يلزم
منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور ق
ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لاتدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بالخسف او عذاب ان يصيبكم
بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين يعني لاتدخلوا في حال من الاحوال
الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلماء المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه
اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت ضج
ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال صلى الله عليه وسلم لاتدعوا لانفسكم الا بخير فان الملئكة يؤمنون على ما تقولون
اي في دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لاتذبحوا الا مسنة وهي الثنية وهي من الضان والمعز بنت سنة
ومن البقر وهو بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لاتجدوها فتذبحوا جذعة وهي ما يكون قبل المسنة
من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لاتجزئ في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه
وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله صلى الله عليه وسلم نعمت الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط
بالثنيان لاشتبه على الناظر من بعيد م ابوهريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لاتذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا ياتي
يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهاءين وفي بعض نسخ مسلم جهاه بهاءات وفي بعضها جهجاه بحذف
الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ق ابوبكرة وجرير وابن عمر رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنهم لاترجعوا بعدي اي بعد وفاتي
من موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولاترجعوا الى الحالة
الاولى كفارا هذا ماؤول لان المسلم لايكفر بالكبيرة وقيل المسلم الاخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله
وعن هذا قال صلى الله عليه وسلم والله لاتؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي متلبسين
بالسلاح او المراد به حقيقة الكفران تستحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب عمن يسال عن تلك الحالة الاولى وروي
بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء لشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لاتكفر تدخل النار على مذهب الكسائي وقال القاضي الاعتماد
على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لاتزال جهنم
تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى
يضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية رجله معناهما
وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين
سورتها كما تقول وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او يقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله وعدهم
للنار من الكفرة فيمتلي منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق
اي ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن
استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافتها الى الله تعالى تعظيما كما قال فنفخنا
فيه من روحنا وكان النافخ جبرئيل عليه السلام ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر
التاويلات ولعل وجهه ان اماكن اهل الجنة يبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يختص

جنة من يشاء وهذا من نتايج قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تعالى خلقا على فراج لو دخلوا الجنة لعذبوا
فيضعهم فيها فان قلت اذا الايم فراجهم النار فاني يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها فيقول قط قط
بسكون الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات
في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وغرتك الواو فيه للقسم ويزوي بعضها الى بعض وهو بالزاي المعجمة على بناء المجهول اي تضم
ويجمع من غاية الامتلاء جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الجار
المجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بحا بيقاتلون وظاهرين على ان يكون
حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي
يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين
وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي صلى الله عليه وسلم الى الان ولا يزال ايضا الى يوم القيمة
اي الى قربه وهو حين يأتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن مريم عليه السلام فيقول اميرهم قال صاحب
التحفة هو المهدي من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم تعال بفتح اللام خطاب لعيسى عليه السلام صل بنا فيقول لا اي لست انا بامير
عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة
من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة
اي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر المبتدا محذوف اي هذه الفعلة تكرمة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال صلى الله عليه وسلم لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاي المعجمة وبعدها راء
مهملة اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم
يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح لشيء من القذر وانما هي
للعبادة ثم امر النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بدلو فصبت على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان
التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث
استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها
بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحته في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله
صلى الله عليه وسلم ذكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك المكان كان له منفذ فحينئذ كان الماء جاريا عليه م زينب
بنت ابي سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم اي بنت زوجته ام سلمة رضي الله عنها قيل انها كانت افقه من نساء زمانها
ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم قالت كان اسمي
برة فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب وقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم
وهو اسم لكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روي ان ابنة لعمر رضي الله عنه
كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه لا تسافروا بالقران فاني
لا امن اي لا اكون امينا من مخافة ان يناله العدو فينتهك حرمته يفهم من هذا التعليل انه ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة
في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه اية او ايات لان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل
سورة قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان
اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسئلة اي سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك

عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيت عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف
اي خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اي في كونها من بنات ادم لتستفرغ ما في صحفتها
الصحفة اناء كالقصعة يعني ليجعل تلك المرأة صحفة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لها
من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة
والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا اخر فلا تشترك معها فيه وروي على صيغة
المجهول يعني ليجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل المرأة يعني لتثبت
تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه لينكح تلك المرأة الغير المنكوحة
زوجا غير زوج اختها وليترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها وان تكن ضرة عليها اذا
كانت صالحة للجمع معها من غير ان يسأل طلاق اختها فان ما لها ما قدر لها يعني ان الله تعالى يوصل الى تلك المرأة
ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في ما لها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون
مال اسم جنس مضافا الى الهاء وفي بعض النسخ فانما باتصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها لا تسألني امرأة منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكرها في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باخبار
عائشة اياه هذا تفسير للتخيير م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي
للتاكيد والغاية في سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فو الذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق
مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل
النصف مكيال ايضا دون المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد وشارح اخر للمد والظاهر ان ذلك مبني على معنى النصيف
لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا
في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان
بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا
ساير طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز
ان يكون الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي صلى الله عليه وسلم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص خ
عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة
في سبهم قيل هذا النهي انما يعم في اموات المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جايز كسب الفساق واهل
البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقتهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات
الكفار عموما جايز واما سب المعين منهم فغير جايز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا
كابي لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر
لان الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب انى
يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا من
النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون
اي لا يوجد ذلك المسؤول عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سألت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له هل في

مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا تقنع خلاف التفاؤل انما هو اربع فلا تزيدن على بضم الدال هذا مع ما قبله من
كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا على في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه
منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روي عن جابر رضي الله عنه انه قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان
ينهى عن ان يسمى بيعلى وبركة وبافلح وبيسار وبنافع ونحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما
قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز
ان يتعلق باعطاكه اقول صادفت في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير الكاف وفي نسخة والدي
تغمده الله برضوانه المصححة على نسخة وان اعطاك هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيد الفاعل اعطى ولعله يكون رواية
وله معنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جايزا لان وكيل البايع
المتصدق كنفسه فان العايد في صدقته كالعايد في قيئه قاله له حين حمل على فرس بعزا ركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك
بقرينة قوله صلى الله عليه وسلم ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل
ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان يؤول الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه
الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب هو عمر رضي الله عنه ان يشتريه قال
بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما
يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكر في شرح السنة
انما منع صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه ان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان
تفسد نيته ويحبط اجره كما منع صلى الله عليه وسلم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة رضي الله عنه لا تشد
الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال
الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين
ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايليا مكان المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة
والمد هو بيت المقدس معناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة وفضيلة هذه
المساجد لكونها ابنية الانبياء عليهم السلام ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين له بخلاف
ساير المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في احدها اخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد
به مسلم م ابو برزة رضي الله عنه رو مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ستة واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امرأة ناقتها فقال صلى الله
عليه وسلم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر
روي ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم لعنة صاحبها اياها قال خذوا ما عليها
ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قاله صلى الله عليه وسلم
زجرا لها وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتادوا لسانها به ويستعملها في الانسان فلما راى انها لم تمتثل نهيه صلى الله عليه
عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته صلى الله
عليه وسلم فجايز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي صلى الله عليه وسلم فبقي الباقي على ما كان م ابو هريرة رضي الله عنه رو مسلم عنه لا تصحب

اللعنة بالضم اسم فاعل
من اوزان الشذوذ

الملئكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون
الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده انه صلى الله عليه وسلم قال الجرس
من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا باس به خ ابو هريرة رضي الله عنه
رو البخاري عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال صلى الله عليه وسلم
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما
قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق خ
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها
ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة
محفلة م ابو هريرة رضي الله عنه رو مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر الصوم المنهي عنه صوم
التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهي بها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي
ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع يفسد صومها قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة
لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا تاذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل للمرأة ان تاذن
لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت
من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء في حديث اخر
لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلت الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد
العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج به وان نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك
تكون المرأة ماذونة به وان لم يامرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمرأة
ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الاخر فان نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الاخر يكون
لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب تتفاوت
بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امراته او خادمه مائة درهم ليوصل الى المستحق في باب داره
فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا استوى
المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله صلى الله عليه وسلم فان نصف اجره له فمعناه قسم من اجره له وان كان احدهما
اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين في وصفي وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر
الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بقياس الاعمال ق عمر رضي الله عنه لا تطروني اي لا تجاوزوا
عن الحد في مدحي كما اطرت عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك وقولوا
عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو مما انفرد به البخاري ق
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبي اي يميز
عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم قال الامر فيهم فرق لا ديم خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه
لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعد ما امر باحراق جلبين سماهم م عوف بن مالك رضي الله عنه رو مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد باقيها المسلم لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتاكيد
هل انتم تاركون لي امرائي خطاب للراوي ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركو بغير نون وفي بعضها بالنون والاول الصحيح

كما في قوله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف
انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اي طولب رجل رعيها فرعاها ثم تحين فعل ماض من باب التفعل
سقيها بالنصب مفعول يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره
بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا يأخذون صفو الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم
بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض
ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امراؤكم بمعروف فثوابه لكم وان امركم بمنكر فوزره عليهم
لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف بالقائل قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم و
فتح الياء المثناة تحت اسم ابي قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة موتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء
المثناة فوق هي قرية بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة
وجعفر بن ابي طالب رضي الله عنهم كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه انقطع في يده يومئذ ثمانية اسياف
وكان المسلمون ثلثة الاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم معهم في تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم
فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجعل
صلى الله عليه وسلم يقول وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل عن سلبه
لما استكثره بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية
قوله لخالد ادفعه اليه يعني قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه
اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وعليه عليه وقد كان قال عوف لخالد لابد ان اشتكي منك الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في منعك السلب وسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قول عوف لخالد قال الحديث قال عامة العلماء ان السلب ليس بحق
للقاتل عند الحنفية وانما يكون بتنفيل الامام فالنبي صلى الله عليه وسلم امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه
بقوله لا تعط لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي صلى الله عليه وسلم
السلب منه لوجهين احدهما انه صلى الله عليه وسلم لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لاطلاقه لسانا في خالد
وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه صلى الله عليه وسلم استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان
المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان
النهي عن القضاء في الغضب مخافة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله صلى الله عليه وسلم شرعا لم يكن حكمه في الغضب
ضائرا خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل
قاله لرجل قال له اي النبي صلى الله عليه وسلم اوصني فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية
اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن مغفل رضي الله عنه بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب
وهم سكان البوادي خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب
بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني وبالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا
على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشا كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن
السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال اي النبي صلى الله عليه وسلم او الراوي وتقول الاعراب العشا
يعني الاعراب يطلقون لفظ العشا على المغرب ولا يستعملونه في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما على اسم صلوتكم

غزوة موتة

الا انها العشا

الا انها العشا الا حرف تنبيه الضمير فانها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي
دخل في العتمة وهي اسم للوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق وروي
صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب
الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله تعالى عليها
فبين انها في كتاب الله العشا كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الاية فمعنى
قوله في كتاب الله في حكمه الذي اوحاه الى النبي صلى الله عليه وسلم وانها تعتم بحلاب الابل روي معلوما ومجهولا فعلى الاول الضمير
للاعراب وعلى الثاني للصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالا كان رجلا عاملا على خيبر فجاء
بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال صلى
الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم
جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر اخر
الا مثلا بمثل لان الجيد والردي فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم
ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان
يبيع الجمع من صاحب الجنيب ومن غيره قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان قد استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره
م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء وهو التطهر ولا صدقة من غلول يعني لا تقبل صدقة
مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ
معناه ظاهر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقتسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية البخاري ولا درهما
لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي صلى الله عليه وسلم لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال نحن معاشر الانبياء لا نورث
ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء عليهم السلام لو كانوا مورثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس
عنهم او لاحتمل ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا عليه السلام واني خفت الموالي
من ورائي يفهم منه ان خوفه منهم كان من ماله لان نبوته بعده لا يخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم
جواز كونه مورثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه وهم بنو اخوته وبنو عمه من جهة تغييرهم احكام شريعته لكونهم شرارا
فطلب ولدا يورث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموال بني النضير
وفدك فهو صدقة كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة باقية
على ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه خادما له
وقائما بامره صلى الله عليه وسلم تكرمة للنبي صلى الله عليه وسلم ولهذا منع ابو بكر فاطمة رضي الله عنهما عن الميراث حين طلبته
لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر رضي الله
عنه متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمن رضي الله عنه استغنى عنها بماله فاعطاها مروان وغيره من
اقاربه ق المقداد بن الاسود رضي الله عنه قيل المقداد بن عمرو ونسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر به المقداد بكسر الميم
وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنان واربعون حديثا
له في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت قاتلت واحدا من
الكفار فبينا ذلك يضرب يدي ثم اغلب عليه فيهرب مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل يحل لي ان اقتله فقال

كان صح

ويقطع صح

صلى الله عليه وسلم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا
قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول الكلمة التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله
لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى ولله
على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يروا ان النبي صلى الله عليه وسلم
اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا تثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى صلى الله
عليه وسلم عن قتله لانه بعد ما اتى باحدى الشهادتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا تعجل في قتله قاله حين
ساله المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت
والمروي عن الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي
لم يخبر عن وقوعهما بل يسأل النبي صلى الله عليه وسلم على وجه الاستفتاء ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال
ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال ادنى ما تقطع فيه السارق ثمن المجن لكن اختلف
الصحابة رضي الله عنهم في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع
من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة رضي الله عنها
اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قاله اي النبي صلى الله عليه وسلم
الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا النوع من انواع
الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيصر عليه فيصير ذلك معونة على
الشيطان في اغوائه خ الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن
بالدف ليلة زفافي ويندبن موتى بدر فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فجلس فلما قالت احديهن وفينا نبي يعلم ما في غد قال
صلى الله عليه وسلم لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقا
الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان نقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا
الا من ارتضى من رسول ولانه صلى الله عليه وسلم كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته
عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من ندبة المقتولين قيل تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب
بالجلاجل م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي ماخذ بمد الهمزة جمع ماخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلاثون
سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر • اذا ذهب القرن الذي انت فيهم • وخلفت في قرن فانت غريب كذا
قاله الجوهري يعني يسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامراء لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى
عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر
حال يعني حال كون شبر من طرف امتي مقدارا بشبر من طرف القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم تلك القرون في خصالهم
وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن
نوح قال ومن الناس الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني الكفرة المرادة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار

القرن ثمانون سنة وقيل ثلاثون سنة

الدعا به

الا اولئك

الا اولئك ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء
اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق مقدار ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار
النبوة قد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقريبه
المدينة وكانت نارا عظيمة بقيت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمية بالنار من بطن
الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة
كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى
تضطرب اي تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعدة نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون
الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه
اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى
بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان نساء دوس يرتددن
ويرجعون الى عبادة الاصنام فيترملن وهم بالطواف حول ذي الخلصة فيتحرك الفالهم ق ابو هريرة رحمه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان
طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم تكون كسائر الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي
وقيل جاء في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب تكون اطول فقام فيطولها
المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب شيء فبكوا وتضرعوا الى الله فاذا هم كذلك طلع الشمس من
المغرب ثم يطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا رآها الناس امن من عليها بعض من اطلع على تلك العلامة
فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض
آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الآية • قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن امنت صفة لنفس
لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول او كسبت في ايمانها خيرا لم يذكر
في لفظ الحديث وسطر في المصابيح ليست شيء لم يطرحه الشيخ فلا عطف ان ابتنه او كسبت عطف
على امنت • قال قلت الاية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة
انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا
وتوبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن شاهده مخصوص بمن ادرك
طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهده لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى تغلق
ابوابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم تقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان
اختياري حقيقة وانما هو ايمان خوف الهلاك كما قال الله تعالى فلما رأوا باسنا قالوا امنا ق عائشة
تعالى اتفقا على الرواية عنها • لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة
عبادتهما م ابو هريرة روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا
ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحاري ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال
الناس في اخر الزمان بالتجارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذي ترعى فيه الدواب

توجيه نفع الايمان بدون العمل الصالح

ثم معنى الحديث ان ارض العرب تبقى معطلة في اخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال و
تراكم الفتن كمن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا تكون فيها لا يكون
الا بالكري والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحقيق خ ابو هريرة روى البخاري عنه لا
تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه • يهودي اي خلفه يهودي الجملة الظرفية
حال يا مسلم هذا يهودي وراءي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين
من تبعه من اليهود خ ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا
وبالزاء المعجمة وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما
لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو
الذي ينخفض قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد
النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البست طاقا اي جلدا فوقا ما
شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر يحتمل
ان يراد به ان نعالهم يكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين
بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناه ما ظ ق ابو هريرة رضه
الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من
اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح
الجوهري الاغلب فيه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة • قيل المراد منها حلب والاعماق
ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق • من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت
الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا المراد منهم من يغزوا بلادهم وسبوا ذراريهم وروي سبوا
على بناء المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر
الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار نقاتلهم
فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين
لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله تعالى توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه
لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل مرفوع
خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال • ويفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع
بينهم فتنة الخلق وغيره ابدا • فيفتحون قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف واسكان
السين وبضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون
هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون
وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية في زمان بعض الصحاب

النبي

تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناه ط

النبي صلى الله عليه وسلم وتفتح عنه خروج الدجال قيل في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو الا
ان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح • فبينما هم ما زائدة معوضة عما
يضفه من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال فبينا هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم
بالزيتون يعني بشجرته • اذا صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام
اي قام مقامكم في اهليكم يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال فخرج اي الدجال سمي بذلك لان عينيه اليسرى
ممسوحة فيخرجون وذلك اي ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين
الشام خرج اي الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال يعني من احوال يستوون
فيها الآت القتال الرجال يسوون الصفوف اذا اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن
للصلوة فينزل عيسى بن مريم فامهم يعني قصد المسلمين باخذ سنة رسول الله ولا اقتداء بهم لان عيسى
عليه السلام يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب في امهم الى الرجال وتابعه
يعني قصدهم باهلاكهم • فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى عليه السلام
الدجال ولم يقتله • لانذاب حتى يهلك اي بالكلية • ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى عم فيريهم اي عيسى
عم المسلمين او الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي عم قال في صفة عيسى
لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين
يراه عيسى عم حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي
اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان يكون الدجال
ان هذه الكرامة يكون ثابتة لعيسى عم اول نزوله ثم يكون زائلا حين يرى الدجال ودوام
الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه يقول وجها آخر وهو ان
عيسى عم الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك كافر
لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس المقصود ويمكن ان يقال المفهوم
مما نقله من الحديث ان من وجد نفس عيسى عم من الكفار يموت فجأة ولا يفهم منه ان
يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى عم دم الدجال
في حربته تقبيحا لهم على اعتقادهم كونه الحاكم الشكي الماهر م انس روى مسلم عنه لا تقوم الساعة
حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي رحمه الله روي بالتكرار وبالرفع وقد يغلط فيه من
لا يعرف معناه ولا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدا
والثاني خبر معناه الله معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون على التحذير يعني احذروا
الله حتى لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكريره فائدة وهي ان في الارض
خواص الله يحفظ بهم الدنيا وهم الاقطاب يذكرون الله بهذا الاسم الكثير لا من حيث الكلام
بل على مسماه بل من حيث ان المتسمي بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر
كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول فيه من التكلف ما لا يخفى مع ان لزوم هذا الذكر
بالخواص غير غفلة ولا عادة فيه يشتغل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال انه كناية عن ان لا يبقى ذكار قلبي

على منكر اصلاً لان من له رأى شيئاً وانكره يقول في العادة تعجباً من تخفيفه الله الله في المغني لا
يقوم الساعة حتى لا يقال من تكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رضي عن النبي صلعم … يعني عن معنا
يعني على تقتتل الناس لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اي ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع
سيره عن جبل من ذهب يخرج على كنز من ذهب عن سنا يعني على تقتتل الناس عليه فيقتل
على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو هذا
من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة فنظرا الى المبتدأ وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غائب
المعنى يقال كل رجل اجتهادا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال خ ابو هريرة رضي عن النبي صلعم لا تقوم
الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس
بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصا قيل لعل المراد كناية عن الرجل الذي
هو الذي يقال له جهجاه ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض
من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله
من يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في اخر الزمان حتى يجعل مهموما صاحب المال تعدد
من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور
الاهوال ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني
مكانه يعني يا قوم ليتني كنت ميتا حذرا من كثرة الكربات والايات … بلوغ البليات م
ابو سعيد رضي عن النبي صلعم لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي حذرا من اختلاطه بالقرآن
وحدثوا عني ولا تكذبوا فعلى هذا حديث منسوخ صدره بقوله اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من …
ق علي رضي اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل في هذا
الوعيد الناسي فانه من كذب علي فليلج النار امر من ولج يلج جازمه بكسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على
ان يكون من موصولة فمعناه ينبغي ان يدخل النار لانه يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار
لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله
لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار واجيب عنهم
بان ما استدلوا به من الرواية غير صحيحة وعلى تقدير الحفاظ وليس بحجة فاللام في ليضل ليست للتعليل
بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي عم صائرة الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه ال فرعون ليكون
لهم عدوا وحزنا ق حذيفة رضي اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الاخرة
… حديث … ق حذيفة رضي اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح
الدال وكسرها نوع من الحرير … والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في انية الذهب والفضة
ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم
الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم في الاخرة م معاوية بن ابي سفيان رضي عن النبي صلعم لا تلحفوا في المسألة
الالحاف هو الالحاح والمسألة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرج له
مسألته مني شيئا وانا له كاره … فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على جواب النفي قوله

جواب النفي

جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك عليه فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسألة كما
يقال ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحديث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي ههنا وقوع البركة
بعدم السؤال الملح المخرج سببا للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روي
بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا يكون رفعا على الاشتراك كقوله تعالى ولا يؤذن
لهم فيعتذرون م ابو هريرة رضي عن النبي صلعم لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع لا تتلقوا
الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى فصاحبه
كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذي يجلبه في الطريق فهو
بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم … عبد الله … وكرده عند ابي ح
واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد او لبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا
لم … لكن الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفته بالسعر عليه النظام
الحديث وقال اثمنا الاخبار له لان لوقوف الضرر كان ليقصر من حصته حيث اعتمد على خبر المشتري
الذي كل همته ينقص الثمن واما الحديث فمحمول … لان الشراء اذا كان بسعر البلد او اكثر
لا يثبت الخيار للبايع في اصح الوجهين فان قصر … فلا ينتهض حجة م جابر رضي عن النبي صلعم لا تمش في
نعل واحدة انما نهي عنه لانه مخالف للوقار ولانه يعسر مشيه بها وربما يكون سببا للعثار
ولا تأكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع
هذه الصفة من الاشتمال والنهي على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من
دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكذا
من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه
غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه ان انكشف به العورة فالنهي يكون للتحريم والا
فللتنزيه واما ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول
على انه للضرورة او لبيان الجواز … في الجامع … اشارة الى علة نهي المنع عن خروجهن للعبادة
كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رضي اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع
الامة وفي ذكر الاماء دون … تخصيص بان يكون في الليل لقوله عليه السلام … اشارة الى علة نهي المنع عن
خروجهن للعبادة … مساجد الله الحديث … خروجهن تخصيص بان يكون
في الليل لقوله عم لا تمنعوا النساء الخروج الى المساجد بالليل بان لا يكون الخارجة متطيبة لكون
خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام
عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج لورود ما روي انه قال عم لا تمنعوا اماء الله مسجد الله
واقول يحتمل ان يراد من مساجد الله مسجد النبي عم والمسجد الحرام فلا تعوين ما ذكره ق ح
ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ بالقصر هو النبات كلا
ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلأ
لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فيكون من باب المعروف م ابو قتادة الحارث

بن ربوبه لا تنبذوا والنبيذ هو الماء الذي ينبذ فيه تمر ونحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنبذوا الرطب والزبيب جميعا وكلى انتبذوا كل واحدة وعلى بحره حدته قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو اثم بجهته واحدة وان شرب بعده فاثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رحم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه

ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا تنبذوا في الدباء بالتشديد والمد جمع دباءة وهو القرع اليابس ولا في المزفت لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد من القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عم وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال المازري النذر يكره لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل عوض او للتخلص مما الزمه عليه ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة واجن اي ولد ضان مألوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي عم فساررته فقلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي عم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعوكم اليه فحيهلا بكم فقال عم لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر الموصوف بالحجارة فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء قاله له قال الراوي فجاء رسول الله صلعم يقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق وبارك كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا باطلاقه حجة للشافعي رح في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة رح في تجويزه ذلك فيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة رح في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي رح في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطي بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها

ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على الرواية لا تواصلوا من ابي سعيد والنووي البخاري منه بقوله فايكم الخ تقدم الكلام على صوم الوصال حديث في الحكم لا نشتمل ق اسماء بنت ابي بكر رض اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما دخل علي الزبير افاتصدق فقال عم لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك مزيد نعمته يعبر عن منع الله بالايعاء للمشاكلة قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا والرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها عليه بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري التسامح في العادة بمثله وعن هذا لا توكي الايكاء شد راس الوعاء بالوكاء وهي ما يربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي تنقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للانفاق اراد من الاحصاء الانفاق لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تقدري ما تنفقينه فتستكثريه فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني يقابل ذلك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود والذي هو مظنة لقلة او يقابل معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رض روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاقدة على القتال والغارات وغيرهما مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف اي معاهدة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة اي تأكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية بالحديث ثم ان وقع صورته ان يقول زوجت ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل واحد منهما صداق الاخرى فنهى النبي عم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه فذهب الشافعي الى البطلان لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة رح العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان النهي انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا او خنزيرا وقيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله صلعم قال عم لا صاعين تمر بصاع لا يحذف اي لا نبيع صاعين تمرا بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث تدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فرض في الركعات كلها عند الشافعي رح لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفرض في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفرض في الركعتين عند ابي حنيفة رح واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فتنصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرف الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا تجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا تجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتدأة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لفهمهم عدم القراءة في الاولين قراءة في الاخريين

يعنى تنوب عن تلك م عائشة رض روى مسلم عنه لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفى
جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفى فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذى يريد المصلى اكله لما فيها من اشتغال القلب
ولا وهو يدافعه الاخبثان يعنى لا صلوة كاملة حاصلة للمصلى والحال انه يدافع الاخبثان وهما البول و
الغائط عن الاداء او يدفعهما المصلى للاداء والواو فيه للحال قيل هذا اذا كان فى الوقت سعة فان ضاق
بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعى رح لا يصلى بل ياكل ويتوضأ وان
خرج الوقت لان الخشوع الذى هو المقصود من الصلوة اذا فات فات بلا خلف وللصلوة خلف لانها
تقضى ق عبادة ابن الصامت رض اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعى
رح على ان الفاتحة فريضة فى الصلوة حتى فى صلوة الجنازة لان المراد منه نفى الجواز يؤيده ما روى انه عم قال لا تجزى
صلوة لا تقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة رح فرضية القراءة انما ثبت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر وهذا
الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لثبوت الشبهة فى نقله فثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفى كمال
الصلوة فان قلت الآية مطلقة فهى لا تنافى التعيين كما تقول تصدق كم استر لحماء ولا يشتر الا لحم الغنم
فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ وخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق على رض اتفقا على الرواية
عنه قال بعث رسول الله جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه فى شيء قال اوقدوا
لى نارا فاوقدوا فقال الم يامركم رسول الله صلعم ان تطيعونى قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا
انما فررنا من النار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فادخلنا النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك
للنبى عم لا طاعة فى معصية الله يعنى لا للنبى ولا للامام فى المعصية انما الطاعة فى المعروف وهو ما لم ينكره الشارع
ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا طيرة وهى بكسر الطاء وفتح الياء اسم من التشاؤم كذا فى الصحاح وذكر فى النهاية انه
مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصدر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة
واتى من جانبه الايسر طير او غيره يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبى عم بهذا الحديث وخير ما اى خير الطيرة
الفال بسكون الهمزة وربما يخففها الناس وفسره النبى عم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفاؤل كسماع
مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله عم لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت
يجوز ان يكون بناء على زعمهم او المراد اثبات الفضل مطلقا بنفى الخيرية للطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر
من الشتاء او الفال فى بابه ازيد من الطيرة فى بابها كذا فى شرح المشكوة وانما كان الفال احب لان فيه حسن
الظن بالله تعالى ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبى عم يتفاءل ولا يتطير وكان يحب
اذا خرج لحاجة ان يسمع يا رشيد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة
العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا فى ان المنفى سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثانى لقوله عم
لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى وفى حديث
انا فدا لنفاك فارجع ولا طيرة ولا غول هو الغيلان وهو نوع من الجن كانت العرب يعتقدون انه
فى الفلوات يتصرف فى نفسه ويترائى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان
قيل ما معنى النفى وقد قال عليه السلام اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بان ذلك كان فى الابتداء
ثم دفعه الله عن عباده او نفى المنفى ليس وجود الغول بل ما تزعمه العرب من تصرفه فى نفسه ق ابو هريرة رض

انفقا

اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية
يذبحون لالهتهم رجاء البركة فى نسلها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة
كانوا يذبحونها فى العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون فى صدر الاسلام
يذبحون النوع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبى عم عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح
لله اى مذبوح كان فى اى شهر كان فلا فائدة فى التعيين ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية
عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها اى ان صدقت فى انها زنت فهو بما استحللت من فرجها
يعنى ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو لحصول
المهر البعد لك منها اى منع تلك المراة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك
اولى قاله لرجل من الانصار لاعن امرأته فقال يا رسول الله مالى يعنى اذا حصلت الفرقة فاين ذهب
مالى الذى اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا
لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد ولها الصداق كاملا وقال الزهرى لا صداق لها
ق ابو بكر وعمر رض وعلى وعائشة رض اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابى بكر عبد الكعبة فسماه النبى
عم عبد الله له ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله صلعم ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة
ما رواه عن النبى صلى الله مائة واثنان واربعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد
البخارى بحدعشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول يقال ورثت ابى وادث ابى وورثنى
نورثنا ما تركناه صدقة هذا استيناف جواب عمن قال لم لا يورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا فى حرف
اللام ورثنى ح عبد الله ابن هشام رض روى البخارى عنه كما قال كنا مع النبى عم وهو آخذ بيد عمر فق
فقال له عمر يا رسول الله انت احب الى من كل شيء الا نفسى فقال عم لا والذى نفسى بيده لا يؤمن
حتى اكون احب اليك من نفسك يعنى لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضاى على رضا نفسك وان
كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل احد مجبول على حب
نفسه اشد من غيرها قاله لعمر فانه اى فان الشان الان والله لانت احب الى من نفسى
فقال الان يا عمر رض يعنى الان صار ايمانك كاملا ح انس رض روى البخارى عنه قال كان العباس
عم النبى عم مع المشركين يوم بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا
وكان رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس ويتركوا فداءه حين اراد ان يفدى نفسه
ويجعلوا ذلك من انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استاذنوا فى ذلك من النبى
عم قال لا والله لا تذرون بضم الراء لانه جمع يعنى لا تتركوا منه درهما من فداء العباس انما ابى النبى
عم عن ذلك واكده بالقسم تأديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار فى اموالهم ولئلا يقع فى
نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفى الحديث دلالة على ان الاجتناب عن مظان التهمة
ومواقع المتهم بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه لا وجدت انما دعى عليه النبى عم زجرا له عن ترك
تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له اى فيه عبارة عن العبادة عبر عنها بالموصول تفخيما ن[?]
قاله لرجل نشد اى يطلب ضالة فى المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعنى من وجد ضالتى وهى الجمل الاحمر فدعا

البها ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المنفي فرضية الهجرة وفضيلتها التي
كانت قبله لا وجودها لان هجرة المسلم المهاجر غير منقطعة م ابو قتادة رضه يرويه مسلم عنه لا اهلك بضم الهاء وسكون اللام
بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا لي غمري يعني ايتوني به الغمر بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله ليلة
التعريس حين اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا يا رسول الله وليلة التعريس كانت مرجعه من
غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غمره عم بقية ماء من وضوئه
وكان رضه يحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ثم صب عم فقال اشرب
فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عم ان ساقي القوم اخرهم شربا قال فشربت وشرب
رسول الله صلى الله م ابن عمر رضه يرويه مسلم عنه لا يأكل احد من لحمه وهي بضم اللحمة وفتحها واشد اللبا
سوده وجعها اضحيته فوق ثلثة ايام قال القاضي ان ابتداؤها ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان
تاخر ذبحها النهي في الحديث للكراهة وقيل للتحريم دائما ما كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذي رواه
ابو سعيد الخدري وهو قوله عليه في حق لحوم الاضاحي كلوا واشربوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في الباب
الخامس وانما قال المصنف هو ذكرناه للتعاد اولى لبعض الباب الخامس فنقل هذا الباب ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفي كمال الايمان
والحب الحب الاختياري لا الطبيعي فلو امر رسول الله صلى الله عليه مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او امر بقتل
ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال امره وان كان لا يحبه بطبعه كما ان
المريض ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل اليه ويفعله لعلمه ان صلاحه فيه كيف ونبينا عم اعطف علينا
منا والوالد والولد اولادنا لانه عم يسعى لنا لا لنفسه قال القاضي ومن محبته عم نصرة سنته والذب عن
شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما في الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل مبنيا
للمفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت ان احب ماخوذ من حُبّ الشيء بضم
الحاء اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حَبُبَ ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين
الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح زين العرب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد من
حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات والاشياء المباحة لما جاء في رواية النسائي حتى يحب
لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث الثاني لا يؤمن احدكم لان الاغنياء
والجبابرة يشق عليهم ان يحب لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى
العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي عم فيتوزعها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ
الاحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا
بخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال الشارح صورته ان يشتري شيئا
من اخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فيأتي اخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود منه
بمثل ثمنها واقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة غبن
فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رضه يرويه مسلم عنه لا يبيع
حاضر لباد اراد به من كان من اهل البلد وبالباد من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل كذا قاله الجوهري صورته

ان يحمل

ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر ابدا على التدريج
وهو حرام عند الشافعي رح ومكروه عند ابي حنيفة رح قيل هذا اذا كان المتاع مما تعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا
نادرا ويؤيده قوله عم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري
له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشراء والمشترك في موضع النفي يعم خ ابو سعيد
م ابو هريرة رضه يعني روى الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار
رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله في حديث آخر واعفوا عن
مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعاية حقهم خ عائشة رضه روى البخاري عنها قالت لددنا
رسول الله في مرضه وكان يشير علينا فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال
عم لا يبقى احد في البيت النهي هنا بمعنى النفي الا لد على بناء المجهول اللد بفتح اللام هو الدواء الذي
يسعر المريض في احد شقي فمه تقول لددته اذا سقيته وانا انظر الواو فيه للحال الا العباس فانه لم
يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي عم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لددوه
بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان
المتعدي يقتص منه بما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رضه يرويه مسلم عنه
لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخي في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال
بالماء عن البول اعلم ان الماء الكثير لا يتنجس بالاجماع والماء الذي يكون مقدار القلتين يتنجس عند الشافعي والماء الذي
لم يتغير بالنجاسة يتنجس عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه مشبعا الفقه ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه
لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام عليه اي لا يقصد احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب
فيصلي باسكان الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا وقد يصلي ويجوز نصبها باضمار ان عند
طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة
واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعي رح لقوله عم من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا
ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم
او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان
المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة رح لقوله عم لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي
هو التقدم مطلقا نظرا الى اطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء
قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت ما وجه تخصيصه بيوم او
يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا
عن تشبيه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من تلقاء انفسهم وقيل ليكون شارع رمضان
ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت لضر
نزل به انما نهى عن تمني الموت لانه لا يدل على عدم رضاه لما نزل من الله من شيء في الدنيا واما اذا تمنى الموت
لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير
مفتون ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله برعاية فرائضه وسننه

فيصلي صلوة من المكتوبات الا غفر له ما بينه وبين الصلوة التي قبلها قيل المغفور هو الصغائر و
نرجو من الله ان يغفر الكبائر ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة
رضي الله عنه لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المومن الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدا اعلم ان
جهاده ذلك اذا كان مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول
النار كالحبس في موضع اخر م ابو هريرة رضي الله عنه لا يجزي ولد والده يجزي بفتح اوله وبالزاء المعجمة اي لا
يكافي ولد باحسانه على والده وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه
قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشراء الى العتق
والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيخلصه ولده عن الرق بسبب شرائه
يؤيده قوله عليه السلام من ملك ذا رحم محرم فهو حر وسمعت من بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا وهو ان
قضاء حق الوالد لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان
العتق انما يوجد مقارنا للشراء لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا
ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السالف في ضد نكاح منكوحات الاباء ويجوز
ان يكون الفاء في فيعتقه للتفسير كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة
نفس القتل ق ابو بردة بن نيار اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء وسكون الراء الغير
المعجمة وبالدال المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما روى
عن النبي عم حديثان له في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود
الله الحديث ورد في التعزير به اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى التسعين عند الشعبي
والى ما دون اربعين عند ... باجتهاد الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة رح والشافعي لكون التعزير قائما مقام
عقوبات الله في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشر بالاسواط ولكن تجوز الزيادة
بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المراة وعمتها ولا بين المراة وخالتها
تقدم شرحه في باب خ ابو بكر رضي الله عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال حين جاء الساعي صورته
ان يكون لواحد اربعون شاة وللاخر كذلك فيجب فيه شاتان فاذا جمعت ففيهما شاة ولا
يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة مائة وعشرون شاة
مخلوطة فانما عليهم شاة واما خشية الساعي فمن ان يقل وفي الحديث دلالة على ان الخلط يجعل
مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يأبى عن ذكرها
م عائشة رضي الله عنها لا يجوع اهل بيت عندهم تمر هذا محمول على بلاد قوتهم التمر ولعل من
عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه
اسكن للنفس واخلص عن الملال ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنهم لا يحبهم الا مومن
ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس
والخزرج كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه عم وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن
احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته عم ولدلالة على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان ضد ذلك يكون

من فساد سريرته فيبغضه الله ق ابو بكر رضي الله عنه اتفقا على الرواية لا يحج بعد العام مشرك اراد بالعام
الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا التوقيف
لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام ههنا الحرم
كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كان من عادتهم
في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولون لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكرة اتفقا على الرواية
عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحكم فيها يخرج عن
سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق والمنام وغيرها كما خص الغضب بالذكر لشدة
استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر رضي الله عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب
احدكم ان يؤتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة التي يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في
قوله ايحب بمعنى الانكار اي لا يحب اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حفظ الضرع مستوثق في الشرع
جدا لانها تشبه بالغرفة التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا ينطق بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا تحلب
الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي عم لكمال بلاغته لا يزال يخصه الله بمزيد عنايته فتكسر
خزانته فينتقل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون والتاء المثلثة من باب الافتعال اي ينشر ويستخرج فانما
تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال شارح
فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيدل به على ان من حلب لبنا من ماشية محترمة
لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع مما يندرئ بالشبهات
فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم
اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير المسلم على قول من جعله مرادفا للمومن الا
باحدى ثلث اي علل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتدأ محذوف المراد بالثيب
الزاني المحصن والزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك
لدينه لا بد في هذه القطعات الثلثة من تقدير المصدر لتصلح ان يكون علة تقديره زنى الثيب الزاني وقصاص
النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين
ومن فارقهم فارقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه
ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم
المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة
لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رضي الله عنه لا يحل السلاح بمكة المراد
ان يحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر
مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي زوجها وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد قوله على التابيد احترز
عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة ويرد الامر في
تحريم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه
وان في الحديث المذكور مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وليلة وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة

نمت قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي عليه السلام بالتحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين يؤيده اطلاق رواية ابن عباس رضي الله عنه لا تسافر امرأة الا مع ذي رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل اخر وفي الحديث حجة على الشافعي رحمه الله ومالك رحمه الله في تجويزهما جواز سفر المرأة بلا محرم اذا كانت آمنة على نفسها ومع نسوة ثقات ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك التطيب والزينة والدهن المطيب من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني للثلاثي المجرد يقال احدت المرأة احدادا وحدت حدا والاول اصوب لانه لم يجز الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان لا احداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة وعند اصحابه وقال الشافعي يجب على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد وقال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا ويكون المعنى لا تحل للمرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجران في الثلث فمفهوم الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا اذا كانت الهجرة لامر دنياوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم صفية لما اعتل بعيرها قال النبي عليه السلام لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب عليه السلام فهجرها ذي الحجة والمحرم وبعض صفر ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزويج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها كما روي ان فاطمة بنت قيس رضي الله عنها اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني قال عليه السلام انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخطبتان متقاربتين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد بالاخ خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ الاخ في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بني آدم يحصل المقصود وما احتيج الى التكلف قال النووي ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه فلا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا اري على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعوله الثاني في النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله اري عليه حسرة م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار

بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا اي ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله يحتمل ان يكون با في

زائدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله يدخل الجنة وليس المراد منه نفي اصل العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما تم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة بشيء من الاشياء الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظايره فلا ينافي الحديث لان الاية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه الهي اني احب طاعتك وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل على بالجنة وان لم استحقها م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد بها هنا الشرور ق جبير بن مطعم اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يتوقف تأويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تأويلات نظائره فيما سبق ق حذيفة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام والنميمة نقل الكلام على وجه الافساد وفرق بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم عليهم والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف سواء كره المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرها حتى لو رأى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال النبي عليه السلام ان الله جميل يعني جميع الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى او معناه ان الله تعالى جميل الفعل لخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوائج اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قاله الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب هنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي تضييعه من قوله ذهب دمه بطرا اي هدرا يعني الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم الالتفات وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في اول الحديث وجهين ان المراد الكبر عن الايمان والثاني ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال الله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله باذن مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن يكرم بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة ح ابو بكر رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها الخوف المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله تعالى واقداره عليه م ام مبشر رضي الله عنها روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبي عليه السلام غير هذا احاديث انواع مسلم منها لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عثمان عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه عليه السلام وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين م ام مبشر رضي الله عنها روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر زوج النبي عليه السلام بلى يا رسول الله وهو ايجاب للنفي اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت على ما ادعته من الدخول

الله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبي عليه السلام قد قال الله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا
اصله جثو باو وهو قعود رجال جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم في الاية
مقدر اي والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما
الاول فقيل الخطاب لجنس الانس وقيل للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الاية وهو قوله تعالى
ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق يعني نجد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من
بين ظهرانيهم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا
وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت
لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يدخلونها قلنا المراد انهم مبعدون عن عذابها
فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا
ذلك العذاب وزيد غم الكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمنين النار هو مس
الحمى جسدهم في الدنيا لقوله عليه السلام الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب
لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود المرور على جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء
ولا يدخله لقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وبعد ذلك لا ينافي
قوله عم لا يدخل النار فان المراد نفي الورود لا الدخول وان جاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث
والاية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه حينئذ يستدل لا حقيقة بانه غير منتظم لما دعته الى الدخول
بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب
بناء على ان دخول النار يستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فحينئذ ينتظم بما قبله استدلالا حقيقة
على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية ودفعه عم كلامها ببيانه ان كل داخل في النار غير معذب بقوله تعالى
ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير
مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة
ما كانت الا لذلك لا لرد مقالته عليه السلام م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه دخل بيته فرأى عنده زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال عليه السلام
لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل
او اثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا
او كبيرين ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هولاء عليكم يعني المخنثين هذا النهي يقول قاله
حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء
في كلامه وحركاته تارة يكون هذا الشبه جبلة عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال عم فيه
لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان
ان للمخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء
بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم
من باب تغليب المذكر على الاناث والا كان حقه ان يقول عليكن ح ابو امامة رض روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت

قوم الا

قوم الا دخله الذل قاله لما رأى شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث
وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزراع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر والخراج
وهذا نوع من السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روي انه عم قال اطلبوا
الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر والكافر المسلم
اي لم يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي بظاهر الحديث
وقال ابو ح وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده ما كسبه في الاسلام وعندهما ما كسبه في الحالين والدلائل
مذكورة في الفقه ح جرير رض روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس مر تأويل نظيرها ممن لا يرحم الناس في
الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوة ما
دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه
اوفى بتأدية المقصود كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا
للصلوة مع الجماعة كان كالكائن فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره ح ابن عمر رض روى البخاري عنه لا يزال
المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما يعني ان المؤمن لا يزال في وسعة من دينه
وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث
تشديد في امر الدماء ح سهل بن سعد روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اراد به تعجيلهم فانما كان
بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين ليحصل الخضوع في الصلوة فمن حافظها يكون
متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص
رض روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم
المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبير والمراد
اهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها ق المغيرة بن
شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله قال
شارح امر الله هو القيمة كقوله تعالى اتى امر الله انتهى كلامه لكن الاوجه هنا ان يقال المراد به هو الريح
التي يأتي فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله الله وهم ظاهرون
الواو فيه للحال والعامل فيه يأتيهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاء ناس من
الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله صلى حصى بكفه فرماهم فقال
عم لا يزال الناس يسألونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق
راجع الى الله وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا
احد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص
بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان خبر يكون
احدهما خليفة والاخر تبعا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم
القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليه
والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر

على الحرم اما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان لا يرفع امره الى الولاة ان لم يخف
من ترتيب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله م سلمان رض روى مسلم عنه لا يستنجي
احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي رح لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقا قبلها عملا بالحديث و
قال ابو حنيفة رح العدد غير لازم لقوله عليه السلام من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج عليه واما الحديث فمتروك
الظاهر لانه لو استنجى بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم
على سوم اخيه المسلم يقال سام السلعة اذا طلبها المشتري صورة السوم ان يقول واحد للمشتري
بعد تمام العقد في مدة خيار رد المبيع لابيع منك خيرا منه او يقول للبايع استرده لاشتريه منك باكثر قيل
محل سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قاله النووي
ح ابو سعيد رض روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غايته جن ولا انس ولا شيء الا شهد له
يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذو العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت
اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث
حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر
فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه المسلم
بالسلاح قال النووي لا يشير بالياء نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع
بالعين المهملة هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه من يده كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروي في غير مسلم
بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تعالى ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدري
ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم فيعرى عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده
في هذا بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة على قوله فيكون
يده مفعول ينزع فيقع اي المشير في حفرة من النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يشربن احد منكم
قائما فمن نسي وشرب قائما فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مامورا بالطلب
في ما شرب به فان شارب قائما عامدا يكون مامورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي عم شرب
من زمزم قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يكره الشرب وشربه عم قائما يكون لبيان الجواز ولقائل
ان يخص بما في زمزم لكونه متبركا غير منهي به واما من زعم نسخ بين الحديثين فقد غلط لان
الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يصبر على لأواء الشدة بعد اللام وبالمد ضيق
المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هنا ليست للشك
لان رواة كثيرة رووه هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هي للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات
بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زمني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين
لا يجوز ان شفاعته عم عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات الشهادة على رسوخ
ايمانهم وحسن اتقانهم والشفاعة لنبيا وزعم عصيانهم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في
يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله تعالى رح ولو نذر صومهما لا
ينعقد عند الشافعي رح وينعقد عند ابي حنيفة رح واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يصلي

مطلب صورة السوم على سوم اخيه

احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي ان يلقي
طرفيه على عاتقيه مخالفا بينهما لئلا يمنع عن النظر الى عورته ولئلا يفوت عنه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظه ولو كان
ومن صلى ولم يفعل كذلك لا تصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر ويروى العصر التوفيق بين الروايتين ان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر
وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من صلاها
الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين
مع النبي عم فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قاله متفرقة اي وقت الطائفة من الاعراب اي في غاراتهم
وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بطائفة جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفهم
لغارتهم ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي الا بان يصوم يوما قبله او بعده
تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء
الدائم وهو جنب تقدم الكلام عليها في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يفرك
مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي اخر اي خلقها الاخر وفيه
حث على رعاية حق المباشرة والصبر على سوء خلقها ح ابو بكرة رض روى البخاري عنه قال بلغ النبي عم ان اهل فارس
قد هلكوا اي جعلوا ملكة عليهم بنت كسرى قال عم لا يفلح قوم تملكهم امراة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر
عليهم وان المراة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمراة
مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رض قيل روى عن النبي عم حديثا واحدا اخرجه مسلم وهو لا
يقتل قرشي صبرا النصب على المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قائم حقا اي لا يقتل مقتول صبرا اذا صار
محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد غيرهم وليس
المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله فيهم قوم اجتمعوا له سواء كان بالذكر والتلاوة
او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم بالتشديد اي احاطت بهم الملائكة وغشيتهم اي سترتهم الرحمة
ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب
وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك
ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب الثاني في لا يقل احدكم للملاك وليقل سيدي
ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود
والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة وهذا لم يمنع اضافته الى ما لا تعبد له
يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول سيدي لان مرجع السيادة الى الرياسة على من تحت
يديه وكذلك يسمى الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها لدى الباب واما قوله عم ان تلد الامة ربتها
وفي رواية ربها فمحمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن الاكثار من هذا الاستعمال وهذا
هو المختار الفصل الثاني ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت

ليوم الجمعة اي وقت مسئلة تتنازع فيه الفضلاء احدهما لا يقولن والاخر ليعزم والعزم في السؤال هو ان يجهد في
الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله في الاجابة بسبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء وهو ان من فيه صورة
الاستغناء عن المعطا ويقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون في شيء متوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهذا معنى قوله
عم فانه لا مكره له ح ابن مسعود رض رواه البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق
وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى بتقديم البناء في حديث غير قال انا خير من يونس بن متى ف
عائشة رض اتفقا الرواة عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء
ولقست بفتح القاف بمعنى غثي قلبي وانما كره النبي عم لفظ الخبيث لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان
قيل قد قال النبي عم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب بان المنهي استعمال خبثت
بمعنى غثت مع وجود لفظ اخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث في خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات
للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل في الاشياء الغ
الغريزية ولهذا كره النبي عم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المغايرات بل فلا يكون منهيا م ابو هريرة
رو مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي
وفتاتي انما كره النبي عم ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما
يكره اذا قال على طريق التطاول على الرقيق والتحقير شأنه والا فقد جاء القران به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم
وامائكم م ابو هريرة رو مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه وانما
نهى النبي عم عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان
كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الله هو الدهر اي متقلبه والمتصرف
فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم قذفته وكذا قاله
الشيخ الشارح وذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبه
ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر بين فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر رو مسلم عنه لا
يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني ولو كان اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي ياتي من
خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اي توسعوا فان قلت ثبت في الصحيح
ان النبي عم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق
بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه قال
النووي اصحابنا استثنوا حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضا او ليقضي
شغلا يسيرا سواء ترك في موضعه سجادة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل
اختصاصه ف ابن عمر اتفقا على الرواية لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد
وغيرها م ابو هريرة رو مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل
كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب
النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها على الكرم فكره
النبي عم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن اسمها الى شربها وجعل المؤمن وقلبه اولى ان يتصف به

لطيبه

لطيبه وكرامه والمؤمن منه ينجر بالمؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ف سعد بن ابي وقاص رحمه
اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء وتقدم الكلام
عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ف ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص
وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهي لبس المخيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء
وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة
الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا معتادا كالعمامة ولا نادرا والى انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمامة ولا
بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا
زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة يجوز لبسه لان المنع
للطيب لا للون ولا الخفين الا لمن لا يجد نعلين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى
يكونا اسفل من الكعبين فيلبسهما موضع نعليه م عمارة بن رويبة رض عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم
ورويبة بضم الراء المهملة وفتح الواو على وزن تصغير قيل ما رواه عن النبي عم الا تسعة احاديث اخرج
مسلم حديثين منها لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما وقت
ظهر واطلب عليهما او طلب على عزيمة ف ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسير
يوم بدر فمن النبي عم وعاهده على ان لا يهجو المسلمين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فقال اسر يوم احد
طلب المن مرة ثانية فقال لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن
المستيقظ ان يخدع فيما تضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي بمعنى
قيل هذا في امور الاخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه
كما فعل يوسف عم بالنبي كان لا يتكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما في الحازم ينبغي
ان يكون على حذر مما يتضرر به في الدنيا والاخرة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره
بيمينه وهو يبول انما كره مس ذكره باليمين وفيه تنبيه على كراهته الامساك مطلقا لانه اذا كان
منهيا عنه مع احتياج المرء اليه حفظا لثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فيستنجي
ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بشماله ويحرك اليسار لنسبة الفعل اليها من غير تحريك يمينه ولا يتنفس في
الاناء نهي عنه لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لانه يبرد ذلك الماء الكاسر للعطش
بقل لجارة لغة واما ما روي انه عم كان يتنفس في الاناء ثلاثا فلبيان الجواز ولانه عم كان لا يستقذر
بل بقي فلم يتصور فيه الكراهة ح ابو هريرة رض لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في جداره كلهم
فيه عابدا الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب
اعلم ان المص علم الحديث لعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ف ابن مسعود اتفقا
على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فيفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن
او قال وهو شك من الراوي قال النبي عليه السلام ينادي بليل ليرجع قائمكم الاذان فاعلم الرجوع يجيء
لازما ومتعديا وههنا متعد يعني يرد القائم الى مصلحته مترتبة على علمه بقرب الصبح كالاغتسال ان لم يكن اوتر وكالنوم

فقيل ان كان اوتر ليصبح نشيطاً ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل بمعنى الفعل على ما يناسب المقام وههنا يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا اصبعيه يعني عن يمينه وشماله المنتشر في الافق ومد الشاهد ان الفجر هو البياض كالخيط وبمعنى الذي في اصبعيه ذنب السرحان هو الكاذب المستطيل ومعنى الاول يعود الى الفجر المذكور في فرج اصبعيه قوله وصوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عليه السلام حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشارة بيده الى السماء والى الارض ايضاً كالا ان البياض المستطيل ليس بالفجر وحين قال عليه السلام حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضاً كأنه البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المص اختلالاً واختلافاً

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال شارح الفارقية بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه واما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سبباً لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد لا عدمه سبباً لمس النار اياه فكلامه تحكم لان نحو ما تأتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سبباً للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسر بالسبوة والشارح كانه لم ينتبه لمعنى الثاني وحصر النصب على الوجه الاول • الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اي تحلة القسم ما يفعله الحالف بما اقسم عليه بقدر ما يكون بارا فيه فسره الراوي منها بان قلة المس او قلة زمانه م جابر رض روى مسلم عنه لا يموتن احد الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عليه السلام قبل موته ثلثة ايام النهي في اللفظ وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد بالنهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون في حسن العمل غالباً وكأنه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم

م ابو هريرة روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق ان يكون لعاناً صيغة الصديق بناء مبالغة في الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي هذا للمتقين قاله للمؤمن ان يكون لعاناً تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين لا يكونون شهداء

ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي للمتقين قاله عند نزعه فروج حرير لبسه النبي عليه السلام الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عليه السلام كاره له لما فيه من الرعونة ويجوز ان يكون هذا اول التحريم لانه جاء في رواية انه عليه السلام صلى فيه ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرائيل وما قاله البعض من انه كان بعد التحريم لبسه عليه السلام استمالة لقلب واهبه مردود لان مثل هذا مستبعد من متورع في زمانه فكيف ممن هو اتقى الناس وهو النبي عليه السلام مع انه قول لم يرد فيه نقل ح ابن عباس روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك وقال لا ينفر احد هذا نهي من النفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون آخر عهده اي غاية عهده بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس بواجب

عليها لانه

عليها لانه جاء في رواية انها ارضعت عن ابي لهب م عائشة روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافراً ولم يكن مقراً بيوم القيمة لان المؤمن طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمل قالت عائشة حين قلت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي زمانها وهو ما كان قبل بعثته عليه السلام قريباً منها سميت بكثرة الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم المساكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من اشراف قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم عملهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذاباً من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد مما ورد في الآيات والاخبار في بطلان حسنات الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات ارتكبوها سوى الكفر ووافقه المازري فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك نعم قول بنصرة النبي عليه السلام وانما ينفعه تخفيفه انما نصر سبباً لشفاعته عليه السلام لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه بها بشهادة قوله عليه السلام بعد قوله نعم ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مخصصة به م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عليه السلام خاتماً من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا صفة الخاتم يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عليه السلام كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغات كسر التاء وفتحها والكسر اصح م عثمان رض روى مسلم عنه لا ينكح المحرم بفتح الياء في الثلثة ولا يخطب الا فعال الثلثة فيه مرفوعة صيغة النفي ولا ينكح قال يعني لا يتزوج المحرم امرأة ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امرأة للتزوج ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم بظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روي انه عليه السلام تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث عثمان رض على الوطي لكون النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخاً ان ثبت تأخيره والا وان لم يثبت يتعارضا فيصار الى العباس وليس فيه ما يعتمد كذا قاله الشارح لكن فيه تأمل لان قول النبي عليه السلام وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصوراً عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ولا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى عليه السلام عنه لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي اجرى العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر او لئلا يقع في نفس صاحبها ان المرض يعدي بطبعه فيكفر كذا قاله النووي

الباب الرابع

جابر رض روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاماً فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاماً قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفق عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المص وسمه بعلامة مسلم من حديث جابر م جرير رض روى مسلم عنه اذا ابق بكسر الباء وفتحها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله اذ ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على مستحل الاباق فيكون كافراً لا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تأويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سأل عرافاً لم تقبل له صلوة اربعين م جرير رض روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف

العشار هو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديدها المتصدق والمعنى الاول انسب لقوله
فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امر عم به لانه من تحسينات
الزكوة ق ابو سعيد اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد
روايته ونقل عنه ابو معاوية انه في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج
الى المعاونة عند الوضع اولان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما
النووي انه منسوخ وانت تراه مرقوما بعلامة ق ابن عمر انه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل
تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رواه مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امرأته او امته ثم اراد
ان يعود اي يجامعها مرة اخرى فليتوضأ زاد ابن ... وذكره تتمة الحديث فانه انشط للعود ويفهم منه انه مستحب
لا يجب ان يغتسل فرجها الفرج ح ابو هريرة رواه البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اي بطعامه
وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك
من الراوي الاكلة بضم الهمزة اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضمير المجرور ان للطعام يعني فان الخادم
قرب من الطعام وباشره وربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد
لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في الماكل ق ابو ايوب اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط بغير موضع
قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث
مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر قال انما النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصل ملك او جني
الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يخص بالاثر وقال ابو ح ان علته احترام جهة الكعبة من مقابلة
الخارج النجس او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر انه رأى رسول الله قبل ان يقبض بعام يستقبل القبلة
في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل اي الاستقبال يحتمل ان يكون لبيان الجواز او كونه
معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول و
لكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة
فيه الى المشرق والمغرب كالمدينة شرفها الله تعالى الى يوم الدين ح ابو هريرة رواه اذا احب الله العبد نادى
جبرئيل عم ان الله يحب فلانا في حديث الصحيح ... يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها
اولا جبرئيل فيأمره بمحبته فيحبه جبرئيل فينادي في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند
الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض
وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض ومحبة الله عبده مجاز عن ان يريد منه ...
مالك انه قال لا احسد ... وبغض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة زعم الشيخ ان هذا الحديث
بعلامة ق لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رواه مسلم عنه اذا احدكم
فليأت اهله فان ذلك يرد بياء المضارع من الرد وروي بالباء الموحدة على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه
يعني يسكن هيجان الشهوة ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم
الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن
القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم يعد عن ذلك الميل يخاف عليه الزيادة

اعجبته المرأة بتقديره اذا اعجبت احدكم المرأة
فالفعل المذكور يفسره ثم وقعت
في قلبه فليعمد بكسر الميم اي
فليقصد الى امرأته
صح

٥

ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه في غير مرضات الله فامر النبي عم باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل
باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة انه اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل
حسنة يعملها يكتب بعشرة امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف بمعنى المثل كذا
قاله الجوهري وحكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا ينتهي الى سبعمائة نظرا الى الحديث
لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها
يكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذلك قال الشارح حسن الاسلام المراد استقامته في الطريق بحيث
لا يعصي ربه اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشرة امثالها غير مرتب عليه بل
المراد بحسن الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رواه مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع
اذرع جمع ذراع قال المطرزي الذراع من طرف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي يذرع بها مجازا وهي يذكر ويؤنث
والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين ارض لقوم واراد واحياءها فان اتفقوا
على شيء فذاك يعني فما اتفقوا عليه في المقدار يكون طريقا وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع واما اذا
وجدناه طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي قد
يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع في شوارع المسلم يقعدون في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان
المتروك منه للمار بين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا تضيق المارون بالاحمال
ق ابو هريرة اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان
تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته
قال صاحب التحفة رقمه المص بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت
عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا يبطل صلوته وقال ابو ح واصحابه
يبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا
تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤه بالنقصان قال القاضي الان ما
كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان
المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث
كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رواه مسلم عنه اذا اذن المؤذن
ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبالصادين المهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول
على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرطه لئلا يسمع الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف
اللعين بذكر الله في قولهم اضرط به فلان استخفه انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل
لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن
ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن
يشهد له يوم القيمة البتة واريد في قوله عم اذا اذن اي اذا قصد الاذان م ابو موسى رواه مسلم عنه اذا
اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليهيئ
لهم المنازل ويهيئ لهم ما يحتاجون اليه وسلفا اي متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك

انه عدّها ذنبها حتى اهلكها وهو نظير ما قال ان النبي عم سيظهر ما هلاككم فاقر عينه اي ابلغه الله امنيته
باهلكهم حين كذبوه وعصوا امره انما كان نوبة بني قبل امته رحمة لانه يؤمن بمصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون
بشريعته من بعده فيضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه عم لاستمرارهم
على تكذيبه ومخالفتهم امره كما فعل بقوم نوح عليه السلام فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة
وفي الحديث بشارة لامته عم حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثته كذلك ق عدي بن حاتم رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب
شرط في حل اكل صيده حتى لو خرج الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط
الحله وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي
بن حاتم قلت وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس
معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يرسل معها
او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن
لا بد من جرح في ظاهر الرواية ليتحقق الزكاة الاضطراري وفي قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة
الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه ولا نصل فاصيب اي اقتله به
اي كل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء المعجمة اي نفذ وجرح فكله وان اصابه
بعرضه فلا تاكله ق ابو موسى رضي اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اي في الدخول
فليرجع قال العلماء يستحب ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في انه يستحب
تقديم السلام على الاستيذان او على العكس والذي اختاره الماوردي هو ان يراه ان وقع عينه على الانسان
قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعد ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم
يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف ولا يعيد لظاهر الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث
على من علم او ظن انه سمعه خ ابن عمر رضي روى البخاري عنه اذا استاذنت امراة احدكم اي في الليل الى المسجد
فلا يمنعها خ ابن عمر رضي اذا استاذنكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن هو يتعلق بقدم النبي عليه في الباب
الثالث وحديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم
من نومه اراه حمله وترا وقيل الاستنجاء استعمال البخور للتطيب وفي نسخة من منامه فليستنثر اي يخرج الماء من الانف بعد
الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة
الشيطان فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى يسد مجاري الانفاس
وتغيير الطبيعة ويتسم الكسل عليه ويمنع ذلك في القرآن عن تادية الحروف من مخارجها فامر عم بالاستنثار
لازالة هذا العارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي وانما
الخيشوم لبيتوتة لان العين باب النظر في خلق السموات والارض والاذن باب العبرة والفم باب الذكر والاذن
باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان في موضع
مدخله فيه من طريق الوسوسة هذا هو الباب م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه
فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم على موضع النجس

لان اكثرهم

لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في ضوء القلوة
وذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة يكون بالليل
وقال بعضهم انه حرام اذا استيقظ من نوم مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لان النبي عليه السلام علل
بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالشكوك ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية
عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما يوما ظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه اذا صام يوم فلا يرفث
اي لا يتكلم كلام الجماع او الفحش في القول ولا يجهل ان يفعل ما يفعله الجهال فليقل اني صائم ليسمعه الشاتم
فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا
اني صائم انما كرره للتاكيد ف جابر رضي اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله
ليلا بل ينبغي له ان يبلغ منزله نهارا لتمتشط زوجته وتتاهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا
يتوقع اهله قدومه او اتى ليلا فلا يكره طرقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن
ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء
حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا ...
فاذا انفصل نهضه فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رضي روى
مسلم عنه قال ارسل رسول الله صلى الى عتبان يدعوه فجاءه وراسه يقطر ماء فقال عم لعلنا اعجلناك قال نعم
فقال عم اذا اعجلت على بناء المجهول اي عجلك امر عن الانزال فلم تنزل او اقحطت على بناء الفاعل وفي رواية
على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة
من قحوط المطر وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قاله لعتبان بكسر العين المهملة وسكون
التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رضي اتفقا
على الرواية عنه قال استعملني النبي عم على الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة فقال عمر انما عملت لله تعالى
فقال عليه السلام اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون
ذلك الشيء طيبا لان الصدقة انما يكون من الطيب قال النووي اختلفوا فيمن اعطي من غير طلب قيل يجب اخذه
وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضي اتفقا على الرواية
عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في وقت الافطار وقيل معناه تم صومه
لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كالامساك يوم العيد لكن التوجيه
الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لا يكونا
الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب لئلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار ولانه
قد يكون في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية
عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن يكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله في آخر الزمان لا تكاد
رؤيا المؤمن يكذب وقيل ان يعتدل الليل والنهار لانه عند ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر
ويتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال
صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اقتراب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما يكذبه

لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولمثل هذه العبث اقبل قبل رويا
الليل اجوف فردّ بالنهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية
عنه • اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وقيل اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى
تروني قيل كان الصحابة يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي عم من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا
يطول عليهم القيام اذا عرض للنبي عليه السلام عارض فيتاخر به عن الخروج م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اقيمت
الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة موكدة كالفجر وغيرها واليه ذهب
الشافعي رح قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته كمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة
رح واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله عليه السلام صلوها وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا
يصلي سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشي
لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الذم خ ابو اسيد بضم الهمزة على التصغير الساعدي رض روى البخاري
عنه قبل ان يشتهر بكنيته مالك روى عن النبي عم مائة وعشرون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث انفرد
البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال عم • اذا اكثبوكم اي قرب
منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام العرب ليس لطوال يعني لا ترموهم على بعد منهم بل
نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل م ابن عمر رض رقم ههنا الشيخ علامة مسلم للحديث متفق
عليه كذا في التحفة • اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على
احدهما لان من اكفر غيره ان كان صادقا فقط وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا
عن التاويل واما المتاول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وانه لم يكن
متاولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا فاسقا وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا
على المستحل قال شارح المصابيح بها عائد الى المعصية المذكورة كانه يقول رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى مناسب
بانطباق الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على منوال قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين كما اراد
بالمعطوف خصمه لكن تلطف في القول ومنه قول حسان في حق من هجا النبي عم اتهجوه ولست له بكفو فشركما
لخيركما الفداء ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعق
اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يلعقها بالفم اي بفعوله
الناس لا يحوز اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر عليه السلام باللعق كسرا للنفس م ابن
عمر رض روى عنه مسلم • اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله و
يشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تاكل بالشمال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق
اصابعه ذكر الجمع الا انه لا ياكل في الحر بثلثة اصابع لما روي انه عم قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل
باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الاكل في اي جزء من الطعام بركة اي الذي اكل او فيما
بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها والتانيث في ايتهن باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في ايتهن تنبيه
الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن ذو مقطع
اصولها لا يدري ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير والمراد منها

ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله المنعمة كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحيته كون الطعام نظيفة
صالحة لان يكون غذاء ثم قال ابن عباس رض في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريمات ان ياكل
الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون غذاء ثمرتا فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ولو كان قليلا
ولعل امره عم بلعق الاصابع لهذا ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما
فالقاتل والمقتول في النار تتمة قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه
فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كل منهما كان قصده قتل الاخر لا الدفع عن نفسه
حتى لو كان قصده الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه دافعا شرعا قيل هذا محمول على من
قاتل عصبية ولا يكون متاولا في فعله لئلا يرد الاشكال بقتل الذين به كقتل علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم
كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة
وادائه يسعى للحق فوقع بسبب ذلك بينهم ما جرى م عثمان بن ابي العاص الثقفي رض قيل رواه عن النبي عليه السلام
تسعة وعشرون حديثا اخرج مسلم منها ثلثة احاديث احدها هذا • اذا امّ احدكم قوما فليخفف بهم
الصلوة لئلا تشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا بأس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا امّن
بتشديد الميم اي قال امين الامام فامنوا قال النووي ينبغي ان يقع تامين المأموم مقارنا لتامين الامام
لقوله عليه السلام في حديث اخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا
امّن اذا اراد التامين فان من وافق تامينه تامين الملائكة هذا التعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين
الملائكة تقديره فامنوا كما ان الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه قال الفاضل ان موافقة التامين في
الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل
غيرهم ويعضده اي يؤيده ما روي انه عم قال فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين
بان يقولها الحفظة واهل السماء الي فيهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انتعل احدكم اي لبس النعل
فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما بضم الياء قال الجوهري يقال انعلت قدمي والفعال
نعلت جميعا وليحفهما جميعا قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء
المهملة والفاء وكلاهما صحيحان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا انزل
الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم في الحشر
والنشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فبحسبه ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها • اذا
انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها
باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية ولزوجها اجره بما كسب اي للزوج اجره بسبب
كسبه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من
اجر بعض ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره
فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تعم المراة ويعلمك هو م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انقطع
شسع نعل احدكم الشسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل
طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسع احدكم فلا يمش

في الآخر او في النعل الآخر حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها لانها يسقط عن رجله فيكون احد رجليه
متنعلا والاخر حافيا والمشي هكذا يؤدي الى العثار ويخالف الوقار ولهذا نهى النبي عم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي حاشيته التي تلي الجسد ليكون يده مستورة
بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث على فراشه
بعده من الموذيات ثم تقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها
وان ارسلتها فاحفظها بهذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها
فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به عبادك الصالحين وفيه اشارة
الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة
بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي الحيض ليس بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق
الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف
اذا كان في امر الدين وانما غيا اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عنده بحدوث المانع
عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن
منقذ وكان متغير العقل بشجة اصابته في المغازي وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عليه السلام
فقال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة في هذا البيع ولو قال
المصنف قاله لحبان بن منقذ لكان اولى لان الخطاب له قال احمد من قال في بيعه لا خلابة كان له الرد
اذا غبن كحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي عم اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة
لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا ينخدع في الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان اثبت له الخيار
فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اي ادنى ناحيتها وهو مستعار
من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس اي ادناها
حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رض عنه اذا بويع لخليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا وللاخر بعده
فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقعادة
في عداد القتيل كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته م ابو سعيد رض عنه
اذا تثاوب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاءب بالهمز قال الجوهري يقال
تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاوب بتشديد الهمزة كذا قاله الشيخ التثاؤب فتح الحيوان فمه لما عراه
من تكسل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا اضافه منسوبا الى
الشيطان كما قال عليه السلام التثاوب من الشيطان فان احدكم فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده
على فمه سترا على فعله المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاوب عن نفسه
ويغلب عليه ان يجعله معتادا به واذا اعتاد به ولم يكرهه يغلب وبالضرورة بما يحصل منه هذا الفعل من النوم و
الغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاوب وكراهته في الشرع

ويحتمل ان يراد به دخول حقيقة وانما حصل بهذه الحالة لان النوم او انفتاح الفم مكروه في الشرع صار طريقا
للشيطان م ابو هريرة رض عنه اذا تشهد احدكم اي قرأ التحيات لله والصلوات الى آخره سميت
لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن
عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهي بلية تعرض حال الحيوة والممات وفتنة الممات بلية تعرض بعد الموت
وقيل هي شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب
لقوله عم لابن مسعود حين علم التشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد تمت صلوتك ولو كان
الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من
التشهد الاخير بكسر الخاء فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات
ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة وابو سعيد اتفقا على الرواية عنهما قال رأى رسول الله نخامة
في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي
الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه يعني الى جهة وجهه و
لا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رض عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن
شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس
للخطيئة بل لما سببها بعينيه مع الماء او مع آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك بل من
لفظ النبي عم واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها اي اخذت تلك الخطيئة وفيه
تجوز ايضا يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه
مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني يبلغ المتوضئ وضوءه وقد نظفت اعضاء وضوئه
من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر
اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي
واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة
وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه عليه السلام قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا
وسقطا فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت بالتشديد
والتخفيف وكذا غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب
جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجاز من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات
ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما حتى ان زمانات
رمضان في المؤمنين يعظم في اهل الجنة فيباهيه من دخلها فوقه بان يعظم عزه او كناية عن تواتر نزول الرحمة و
المغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه
قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة مقيدة
تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين
انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع

منهم وقيل انها مغلوقة عن كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية وقيل
ان المغلقة هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الآخر صفدت مردة الشياطين فيكون التخصيص
فيه ببعضهم م ابو هريرة اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها كما سبق في حديث
اذا اتيتم الغائط م عائشة رضي الله عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل
فخذاها واسكتاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة الى قربانها
وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس
ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابو هريرة وابن عمر رضي الله عنهما اذا جمع
الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر نقض الوفاء لواء اي علم بقدر غدرته فيقيل
فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فانثه باعتبار كونه علامة غدره فلان بن فلان وقد جاء
في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي عم لواء الحمد م طلحة هو ما قيل رواه
عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث اتفق البخاري منها بحديثين ومسلم
بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به وروده باب التضمين معنى العمل فيه فاني لن
اكذب على الله حذف مفعوله للتعميم لتقدم سبب ذكره في الباب الثاني وحديث انما انا مثلكم م مالك
بن الحويرث بضم الحاء اتفقا على الرواية عنه قيل جاء رواه عن النبي عم خمسة وعشرون حديثا له في
الصحيحين منها احاديث اتفق البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عم عشرين
ليلة وكان عم رحيما رقيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا
حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا
منهما لا يختص بالاكبر كما اختص الامامة به وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما لعلهما تساويا في العلم والورع
قاله لصاحب له م ام سلمة رضي الله عنها اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت
بالمغفرة ولصاحب المصيبة بعقاب من هو خير منه هذا امر تاديب وارشاد بما ينبغي ان يقال عند
المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون م عمرو بن العاص اتفقا على الرواية عنه اذا حكم
الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى تاويل بتقديره اذا اراد الحكم فاجتهد وهو
من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا ثم اصاب
الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطاء عدمها فله اجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد فان
قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى
علو رتبة الاصابة والتعب في حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطا فله اجر لان اجتهاده في
طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان جامعا لشرائط الاجتهاد وهي ان يكون
حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس
عالما بوقوف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث
دليل على انه ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطا معنى قد نقضه الشيخ الشارح بان القضية شرطية
وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول قوله فاخطا عطف على مدخول اذا

والاصل

والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطا منه في حكمه على ان ترتيب
الثواب على ما يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع فلا يحمل عليه م جابر رضي الله عنه اذا حلم
احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه والمراد منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في
الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان القياس ان يقول
فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من الشيطان يريد الانسان
ليحزنه فينسى ظنه بالرب تعالى ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به فلا يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك
لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف به على ظاهر صورته فيقع على ما فسره بتقدير الله م ابو هريرة
رضي الله عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب
اليه اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف المشتبك بالبدن سريان ماء الورد في الورد قال
حماد بتشديد الميم هذا من مقول مسلم اي حدثنا حماد عن ابي هريرة فذكر ابو هريرة من طيب ريحها الضمير
فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض
صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه اي الى
كرامته ثم يقول اي الله انطلقوا به اي بالروح الى موضعه في السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى آخر الاجل
اي الى يوم القيمة قال اي النبي عم وان الكافر اذا خرجت روحه وانما لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان
مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال حماد وذكر ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل
السماء روح خبيثة جاءت من الارض قال النبي عم فيقال انطلقوا به الى موضع اسفل حتى يصل اليه
من سموم جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ريطة بفتح الراء واسكان الياء
المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل ابي هريرة من
شيء الى انفه وانما رد ذلك عم على انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس
م ابن عباس رضي الله عنه اذا دبغ الاهاب وهو جلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان
والفتح افصح جلد الآدمي والخنزير خارجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعي لما روي ان
النبي عم نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روي انه عم قال لا تنتفعوا
بالاهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ م ابو هريرة اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل
ان يجلس قال صاحب التحفة اعله بعلامة البخاري لكنه متفق عليه في حديث ابي قتادة ولم اره للبخاري في حديث
ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد ركعتين وا
واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها سنة لكن عند الشافعي يصليها في اي وقت كان وعند ابي حنيفة
في غير اوقات النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل تكفيه ركعتان من فرض او سنة
راتبة او غيرها م ابو حميد او ابو سعيد كلاهما على صيغة التصغير رضي الله عنه الشك وقع في كنيته
اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك
من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يوجبها من الطاعات التي
كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب لحاله قال الله

تعالى فإذا قضيت الصلوة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله م جابر ر وسلم إذا دخل الرجل
بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال الطيبي هو خطاب
لأعوان إبليس وقال المظهر يحتمل أن يكون خطابا لأهل البيت دعاء عليهم بأن جعلكم الله محرومين من
المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لأن المخاطبين في قول الشيطان بعده أدركتم المبيت أعوانه
فالمناسب في الأول أن يكون كذلك ولأنه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب أن يدعو الشيطان على من
سمى لأن الممتنع صار بسببه لا على أهله عموما ولا عشاء بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي
من صلوة المغرب إلى العتمة وزعم قوم أنها من زوال الشمس إلى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري وإذا دخل
فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان أدركتم المبيت وإذا لم يذكر الله عند طعامه قال أدركتم المبيت
والعشاء م صهيب بن سنان قيل ما رواه عن النبي ثلثون حديثا أخرج مسلم منها ثلثة أحاديث
أحدها إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله تبارك أي دام الله وثبت وتعالى تريدون شيئا
بحذف حرف الاستفهام أتريدون أي على ما أعطيته من النعم وهي صفة شيئا أو الضمير العائد إليه محذوف
يقولون ألم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير بمعنى أظهرت أثر السرور والنعمة في وجوهنا
فأي شيء نريد ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال النبي عليه السلام فيكشف الحجاب المانع
عن رؤية الله تعالى فيرونه فما أعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية شيئا أحب إليهم من النظر إلى
ربهم وفيه إثبات رؤية الله تعالى للمؤمنين إلا أنها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل يوم جمعة
ومنهم من ينظر إليه غدوة وعشية أكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه أكرمنا في الدنيا بزيادة
عطائه ق أنس اتفقا على الرواية عنه إذا دعا أحدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن اللهم إن
لزوم في سؤاله اللهم إن شئت فأعطني فإنه لا مستكره له ولأن فيه صورة الاستغناء عن المطلوب
ق أبو هريرة اتفقا على الرواية عنه إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء فبات غضبان
لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث إذا باتت المرأة ق أبو هريرة رض إذا دعي أحدكم
إلى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن في الإخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه إلى أبي هريرة
كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الأمر فيه للوجوب يؤيده قوله عليه السلام من دعي إلى الوليمة
فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر وأما إذا كان معذورا وكان
الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الإجابة وقيل للاستحباب لقوله عم بئس
الطعام طعام الوليمة يدعى إليها الأغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن أن يدفع هذا بأن قوله عم بئس الطعام
يقتضي عدم الأكل منه لا عدم الإجابة فلا ينافي وجوبها وإن دعي إلى غير الوليمة فالجمهور على أن الإجابة
مستحبة م أبو هريرة ر وسلم عنه إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل إني صائم الأمر للندب
عم المدعو حين لا يجيب الداعي أن يعتذر عنه بقوله إني صائم وإن كان المستحب إخفاء النوافل لئلا يورث
ذلك العداوة والبغض في الداعي تقدم الكلام عليه في حديث إذا أصبح أحدكم م أبو هريرة ر وسلم عنه
إذا دعي أحدكم فليجب الأمر للوجوب عند قوم فإذا أكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لأنه
شرط عما وللاستحباب عند الجمهور وكلاهما إنما هو إذا كان المدعو هو المقصود في الطعام المدعو إليه ولم

ولم يكن هناك من يتأذى من حضوره ولا من المنكرات شيء وغير ذلك مما في معناه كذا قاله النووي فإذا كان
صائما فهذا أشد بطالة بعد الإجابة فليصل أي ليدع لأهل الطعام بالمغفرة والبركة وقيل معناه ليشتغل با
لصلوة ليحصل له ثوابها وليحضر بركتها قال النووي إن كان صومه نفلا وشق على صاحب
الطعام صومه فالأفضل الفطر وإن كان مفطرا فليطعم م جابر ر وسلم عنه إذا رأى أحدكم الرؤيا
يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل أسفارا أو حال عنها فليبصق عن
يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه أي كان نائما عليه هذه
الأشياء تحقير للشيطان وإشارة إلى أن ما رواه رؤيا تخرب منه خص اليسار بالبصق لأنه محل الأ
الأقذار والمكروهات ق أبو هريرة اتفقا على الرواية عنه إذا رأى أحدكم في منامه ما يكره فليقم و
ليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث إذا حلم أحدكم حلما ق عائشة رضها اتفقا
على الرواية عنها قالت تلا النبي عم قوله تعالى هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن
أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الآية وبعد ما تلاه
قال إذا رأيت الذين يتبعون أي يبحثون في الآيات المتشابهة لطلب أن يقفوا التأويل عن زيغهم
ويضلوا بهم الخطاب لعائشة ولمن يصلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله عم في آخر الحديث فاحذروهم
ما تشابه فأولئك الذين سمى الله كلا مفعول به ثم ذكر أن أسماهم الله أهل الزيغ فاحذروهم يعني
لا تجالسوهم ولا تكالموهم فإنهم أهل الزيغ والبدع وأما تفسير الآية المنقولة فالمحكم ما أمن احتمال التأويل
والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تعالى وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهاية ولا يرجى
معرفته كقوله تعالى يد الله فوق أيديهم وأم الكتاب أي أصله والزيغ هو الميل إلى الباطل ق عامر
بن ربيعة بن ثمامة اتفقا على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم اثنا عشر
حديثا في الصحيحين إذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم بعيد عنكم وتبقون خلفها هذا
حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث أن الموت فزع م أبو هريرة ر وسلم عنه إذا قال
الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال
قد هلكوا فهو أشدهم هلاكا لكونه أثم في عيبهم وربما أدركه العجب بنفسه قال مالك إذا قال ذلك تحزنا
لما يرى في الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس به وروي بفتح الكاف على أنه فعل ماض يعني فهو جعلهم
هالكين لا أنهم هلكوا في الحقيقة ومعناه فهو أهلكهم لأنه قنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي إلى ترك الطاعة
والانهماك في المعاصي م أبو هريرة ر وسلم عنه إذا رأيتم الهلال فصوموا فإذا رأيتموه فأفطروا فإن
غم عليكم بضم الغين يعني أن خفي عليكم بسبب سحاب أو غيره فصوموا ثلثين يوما م أم سلمة ر وسلم
عنه إذا رأيتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال هلال في الليلة الأولى والثانية والثالثة ثم هو قمر وأراد أحدكم
أن يضحي فليمسك عن شعره وأظفاره يعني ليجتنب المضحي عن إزالة شعر نفسه وأظفاره بوجه من الوجوه
كالمحرم وذهب أحمد إلى أن المضحي يحرم عليه إزالة شعره وظفره حتى يضحي علا يعلم أن الأمر ذلك الشافعي إلى أنه كراهة تنزيه
قال النووي الحكمة في النهي عنهما أن يبقى المضحي كامل الأجزاء ليعتق من النار وذهب أبو حنيفة ومالك في رواية إلى
أنه غير مكروه لما روي عن عائشة أنها قالت كنت أفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في أيام العشر

فيبعث بها ثم يغمس نعلها في دمها ثم لا يأكل منها شيئا كما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطيبي وحديث عائشة في
قد جاء متواترا وأما حديث أم سلمة فقد قيل إنه موقوف عليها وما قال بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح
المشكوة في قوله وأراد أحدكم لأن المنافي للوجوب إنما هو تعليق التضحية بالإرادة وههنا المعلق هو الإمساك
ومثله لا يدل على التخيير كما قيل في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلوة معناه إذا أردتم القيام م أبو ثعلبة
الخشني ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب إلى خشين
بن النمر قبيلة روى عن النبي عم أربعون حديثا له في الصحيحين أربعة أحاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد
مسلم بواحد وهو إذا رميت بسهمك فغاب عنك فأدركته أي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما
لم ينتن هذا يدل على أنه لا يؤكل إذا أنتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لأن تغير ريحه لا يحرم أكله لما روي أنه عم أكل
إهالة متغيرة الريح إلا إذا خيف من ضرره فيحرم أكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصائد فيه غير أثر سهمه
فإن وجده لا يأكله لقوله عم في حديث آخر فإن غاب عنك ولم تجد فيه إلا أثر سهمك فكل وقال أبو حنيفة
وأصحابه يشترط فيه أن لا يقعد عن طلبه فإن قعد ثم أصابه ميتا لا يأكل لاحتمال أنه يموت بسبب آخر
إلا أن هذا الاحتمال لا يعتبر ما دام الصائد في طلبه ضرورة أن الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لا
نسد باب الاصطياد ق أبو هريرة اتفقا على الرواية عنه إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها
الحد أي ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الأمة على الإطلاق إشعار بأن حدها منكوحة كانت أو غيرها الجلد لأنه نصف
جلد الحرائر لقوله تعالى فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة
في الآية هو الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لأنه لا ينتصف والحكم في زنا العبد كالأمة عرف بدلالة
النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم الإناث مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه
أن الشهوة الداعية إلى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على أن للمولى إقامة
الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه إلا بإذن الإمام لقوله عم أربع إلى الولاة وذكر منها الحد ودل الولي
إذا أطلق ينصرف إلى من له ولاية عامة وهو السلطان أو نائبه وأما قوله عم فليجلدها فمحمول على التسبب يعني ليكن
سببا لجلدها بالمرافعة إلى الإمام ولا يثرب عليها بعد الحد فإنه كفارة لذنبها وإنما هو النهي عن التثريب
عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما أن جلدها لأن عقوبة الزنا قبل أن شرع الحد كان التثريب ثم
إن زنت الثانية فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه إشعار بأن الحد إذا أقيم ثم زنت تكرر الجلد
فيفهم منه أنها إذا زنت مرات ولم تحد يكتفى بحد واحد ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو
بحبل من شعر أي وإن كان ثمنها قليلا هذا الأمر للاستحباب عند الجمهور ثم ليبعها في الرابعة فإن قيل إنما
يبيعها لأنه يكرهها فكيف يرضى لأخيه المسلم قلنا بيعها على قصد أن تستعف عند المشتري بهيبته
أو بالإحسان إليها أو بغير ذلك م أبو هريرة رضي الله عنه إذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة
وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فأعطوا الإبل حظها من الأرض أي من نباتها يرعيها
عنه وإذا سافرتم في السنة أي القحط وانعدام نبات الأرض من يبسها فبادروا بها أي بالإبل
نقيها أي ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه أسرعوا في السير بالإبل ليصلوا إلى
المقصد وفيها بقية من قوتها أو لتعسر في الأرض ما يقويها على السير وإذا عرستم بتشديد الراء أي نزلتم في آخر

استدلال من قال إن الأضحية سنة كالشافعي وأبو يوسف في رواية لأن التعليق بها الإرادة ينافي الوجوب محمد مؤمن صح

في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فإنها طرق الدواب أي المراد بها الإنسان الطارقين كقاطع
الطريق ونحوه ومأوى الهوام لعل الهوام تمشي في الليل على الطرق لسهولتها ولأنها تجد فيها الرمة
وما تأكله فينبغي أن يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م العباس قيل هو عم النبي كان أسن منه
بسنتين ما رواه عن النبي عم خمسة وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة اتفقا على رواية منها بواحد
ومسلم بثلثة أي هذا إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن أفعال جمع إرب وهو
بكسر الأول وسكون الثاني عضو كان أصل آراب أأراب فقلبت الهمزة الثانية ألفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه ووجهه
بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على أن أعضاء السجود سبعة وينبغي
أن يسجد عليها كلها وضعها كلها أو بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث
أمرت أن أسجد على سبعة أعظم م البراء بن عازب رضي الله عنه إذا سجدت فضع كفيك وارفع
مرفقيك معناه ظاهر ق أنس بن مالك اتفقا على الرواية عنه إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا عليكم
كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي عم جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم
قال الخطابي رواية الأولى هي الأولى لأن الواو تقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما
صحيح ورواية الواو أكثر ولا فساد لأن الواو يجيء للاستيناف ق أبو هريرة اتفقا على
الرواية عنه إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية
فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى
واحد جمع بينهما تأكيدا والظاهر أن بينهما فرقا السكينة التأني في الحركات واجتناب العبث
ونحو ذلك والوقار التأني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأ
تموا استدل أبو حنيفة بقوله فأتموا على أن ما أدركه المسبوق مع الإمام أول صلوته لأن الإتمام
يقع على باقي شيء تقدم أوله وذهب مالك وأحد الروايتين أحمد يحتج بما روي عم قال وما فاتكم
فاقضوا والجواب أن القضاء يستعمل بمعنى الأداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ق أسامة
بن زيد اتفقا على الرواية عنه إذا سمعتم الطاعون بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم
بها فلا تخرجوا منها م معنى الطاعون في الباب الأول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد
قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس بأن يظنوا أن هلاك القادم إنما حصل بقدومه وسلامة
الفار إنما كانت بفراره لا مخافة أن يصيبه غير المقدر قال النووي الممنوع الخروج للفرار وأما الخروج
لشغل آخر فلا بأس به لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه م عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه إذا سمعتم
المؤذن أي أذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة ههنا في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد
بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء في حديث آخر أنه عم يقول
في الحيعلتين لا حول ولا قوة إلا بالله لأن المتابعة فيها تشبه الاستهزاء ثم صلوا علي فإن من صلى
علي صلوة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله
وأرجو أن أكون أنا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع إلى ذلك العبد وقيل منه يحتمل أن يكون
أنا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر أكون وإنما قال عم أرجو تواضعا لأنه بشر وعلم إذا كان أفضل الأنام فلمن

يكون ذلك المقام غير ذلك العام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب
وحائض اذا لم يكن في الخلاء او في الجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث
وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة ولا يجيبه لان في الصلوة لشغلا وان كان
قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند سماع كل مؤذن او للاول مؤذن فقط والمؤذن
مسجده فمن يسئل الوسيلة حلت عليه الشفاعة بتقدم الكلام في حديث من قال يسمع النداء ق
ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظ ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان
فانها رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع ديك فاسئلوا من فضله فانها رأت ملكا وفي
حديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعا في ذلك الوقت وعلى نزول
الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما
يفوض حكمته الى الله تعالى ورسوله ق ابو قتادة بن الحارث بن ربعي اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم
فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث
في حديث لا يمسكن احدكم م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات
بالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ الكلب
ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للقوم عن اقتناء الكلب لشدة ابتلائهم بها حتى كانوا
يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كل القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب
ق ابو سعيد روى مسلم عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع الابهام العدد في كم
ام اربعا فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات
ثم يسجد بالرفع عطف على جملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود
السهو قبل السلام قال ابو حنيفة انه بعده لقوله عم لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا
يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاول وصار جميعها خمسا
شفعن له صلوته بتشديد الفاء وضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان المثنى جمع عند البعض يعني تصير
تلك الصلوة ستا بالسجدتين لانهما بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى
اتماما لاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما له
كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري طلب احرى الامرين و
اولاهما فليبن عليه اي ما غلب عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض
له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استأنف الصلوة لقوله عم اذا شك احدكم في صلوته فلم
يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو
استواء طرفي المشكوك فان قيل هذا الحديث يدل على ان الشاك في صلوته يعمل بغلبة ظنه مطلقا و
الحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الاخر فما التوجيه قلنا يحمل ح

ابو سعيد

ابو سعيد على ... فلم يكن له ظل اعمالا بالدليلين م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امراة عبد الله بن مسعود
قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما روت
عن النبي ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا
شهدت احديكن صلوة العشاء اي ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة
ح ابو هريرة روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى
احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظ م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت
الى ان يطلع قرن الشمس اي جانبها الاول وهو صفحة القرن وفي قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي في
ان اخر وقته عند الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث
لبيان اواخر الاوقات واوائلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت
الى ان تصفر الشمس بالصاد المعجمة وتشديد الراء اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت
الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء
فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار ح ابو هريرة لم روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فا
نتظر الساعة فقال له رجل قال فيه ... فقال الرجل بعده اجابه النبي عم كيف اضاعتها قال اذا وسد
الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض او هو من الوسادة يعني وضع وسادة
الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة وما يتبعها من
او المراد به الربكة مطلقا فان قلت لم لم تقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا
لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله صلعم فانتظر لينبه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون الا ...
فان قلت كان ينبغي ان يأتي السؤال الثاني بمعنى ليطابق الجواب قلت انه مراد تقدير الكلام متى تضييع الامانة
وكيف حصول اضاعتها فاجاب عم بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال
فيه ايضا الناس على دين ملوكهم م ابو موسى عم روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له
لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لانه غير انه كان يستحق الدعاء ح ابو هريرة
روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اذا
سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس مع دعائه يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه
دعا بالهداية م عبد الله بن عمر روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم واي قوم انتم
من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات
عنهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اي نقول في انفسنا نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله تعالى
به والكاف زائدة فقال النبي عم او غير ذلك اي منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك مرفوعا على تقدير
او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متحقق لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات
تتنافسون اي ترغبون الى الدنيا وهذا الى اخر الحديث تفسير لقوله او غير ذلك او استيناف في جواب
عن سؤال ~~...~~ عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي بعد ذلك ثم تتدابرون

فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة
اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم
له لتغير الرعايا وعن هذا قيل صح

اي تتعاطون موليًا كل منكم دبره عن الآخر ثم تتباغضون او تكونون كذلك بالبغض بعد او تفعلون غير ما ذكر من
الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يمكنكم هذه الصفات
حتى تأخذوا حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يحملون به فتحملون انتم منفعتهم على رقاب اخيكم بانهم
حاملين اثقالكم قيل قد وقع ذلك كله في فتنة عثمان ح ابن عمر رضي روى النبي عليه السلام اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه
لان في وجهه آثارًا من المثلة قبل الامام فيه للمذنب لان ظاهره عليه السلام يعني فيانه مع الكفار رد العرب في وجوههم
انه للمقصود م ابو هريرة رضي روى عليه السلام اذا قال احدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين فوافقت
احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا ح ابو هريرة روى البخاري عنه
اذا قال احدكم لا جنبه بالكافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه في حديث اذا كفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رضي بالاتفاق
على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق
قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه من الصغائر الصغيرة لانها لك م ابو هريرة رضي روى عنه اذا قال الامام
ولا الضالين فقولوا آمين فانه وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضي روى عنه
اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال احدكم
اشهد ان لا اله الا الله ثم قال المؤذن اشهد ان محمدًا عبده ورسوله قال احدكم اشهد ان محمدًا رسول الله
ثم قال المؤذن حي على الصلوة قال احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله تعالى
وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو
الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله من
قلبه دخل الجنة اي الا حساب او بمزيد رفع الدرجات م ابو هريرة رضي روى عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن
على لسانه اي استغلق والتبس عليه لعلمه بدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرًا في قراءته
لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة رضي روى عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين
خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانه يتهاونون بهما لافتتاح قيام وكسر شهوة النوم والحكمة انه يدفعهما التعب
الحركات فيهما ولانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عليه السلام من توضأ
نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضي روى عنه اذا قام احدكم
من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر
رضي روى عنه اذا قام احدكم يصلي اي حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اي يحفظه عن قطع الصلوة بيانه
تعليل بمقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي
يستند اليها الراكب من خلفه بعد السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي تحصل السترة باي
شيء اقامه بين يديه حتى روي انه عليه السلام كان يوضع راحلته فيصلي اليها السترة مستحبة في الصحيح لا يأمن المرور
بين يديه والخط قيل صح انها مستحبة مطلقًا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار
والمرأة والكلب الاسود وذهب بعض الى ان هذه الاشياء المذكورة تبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم
بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضي روى عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة في
آية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلى الشادي بحذو فه يا قوم هذه ويل الويل كلمة عذاب وقيل

وإذا قرأ

وادي في جهنم او يقال جبل الويل في شاذ في الكنز خبرته وكون فيه فتح اللام على انه حذف الالف منه بدلًا عن يا الاضافة
كما يقول يا غلام يا غلامًا امر ابن آدم بالسجود هذا استئناف جواب عمن سأل عن حاله فسجد
فله الجنة وامرت بالسجود فأبيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضي روى عنه اذا قضى
احدكم الصلوة اي اداها فليجعل لبيته من الصلوة نصيبًا فان الله جاعل في بيته من صلوته خيرًا
قيل هذا في النوافل يعني صلوا بعض الصلوة في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومريض والجمهور على
ان المراد به النوافل لقوله عليه السلام افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا
قاله النووي ق ابن مسعود رضي اتفق على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام على الله السلام
على جبريل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عليه السلام قال اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل الامر للوجوب
التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء وبمعنى التمليك قال الجوهري يقال حياك الله اي ملكك
او بمعنى السلامة من الحدوث ونقائصه جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات اي الصلوات
المعروفة وانواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات اي الصلوات والدعاء والثناء او المراد بها
الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس او من النبي عليه السلام لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات
فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبي عليه السلام ورحمة الله وبركاته فقال عليه السلام السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين فقال جبريل عليه السلام اشهد ان لا اله الا الله اي السلام عليك ايها النبي ورحمة الله و
بركاته البركة اسم لكل خير فائض منه على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فبدؤهم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدًا عبده ورسوله اي صل الى النبي عليه السلام الكثر عليهم التسليم على الله وعلمهم انما يقولون عكس ما
ينبغي ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك
ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام
يخطب فقد لغوت اي تكلمت بما لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغى بالكسر وقال ابو الزناد هذه لغة ابي
هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت وحكى ان يمنع كلامه بان يقال القرآن جاء على الثانية قال الله تعالى
وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغي يلغى كعمي يعمى ولو كان من لغا يلغو لقال
والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام لانه قول انصت اذا كان لغوا مع انه امر
بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهي عن الانكار بالاشارة وفي قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهي
انما هو في حالة خطبته وهو مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله عليه السلام اذا خرج
الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ق ابن عمر رضي اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام
فلا يعجل حتى يقضي حاجته منه اي الطعام وهذا يدل على ان الطعام حاضر ولكن يلحق به ما يكون في سبب الحضور لزيادة التشوق فيه الضمير
يرجع الى الصلوة هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم واقتصر بعض العلماء في
تقديمه على مقدار ما يكسر سورة الجوع رعاية لحق الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا يعجل حتى يفرغ منه ولان
التشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب
لا ورد في بعض الروايات واذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدوا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب

والتفات المراد بها جنس الصلوة لان الحضور راغب في جميعها ولان قوله عم لا صلوة بحضرة الطعام يدل
على العموم ولعل الشيء عم اذا ذكر المصنف لان توقان الطعام يوجد كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه بل
بهذا اذا كان في النفس توقان الى الطعام او يخاف فساده وكان في الوقت سعة والا بدأ با
لصلوة لما روي ان النبي عم كان ياكل من كتف شاة فدعي الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر رض
متفق على الرواية عنه انه رأى النبي عم نخامة في جدار القبلة فحكه ثم قال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل
وجهه بكسر القاف وفتح الباء اي جهته فان الله قبل وجهه اي ان قبلة الله مقابل وجهه فلا تقابل بهذه
الجهة بالبزاق لان في البزاق استخفافا بها واهانة ولا تتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره
او تحت قدمه لان النهي عنه ورد في حديث اخر وانما يبصق في ثوبه لتقدم البيان عليه في حديث المؤمن
اذا كان في الصلوة ق ابن مسعود رض متفق على الرواية عنه اذا كانوا الصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان
التناجي هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع في قلب الاخر خوف وقيل هذا اذا كان في
الموضع الذي لا يامن الرجل فيه صاحبه على نفسه فاما في الآن فلا منع لما صح ان النبي عم سار فاطمة عند ازواجه قيد بالثلثة
لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا باس بهم م ابو سعيد رض رو مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم و
احقهم بالامامة اقرأهم هذا يدل على قول ابي يوسف انه يقدم الاقرأ على الاعلم بسنة ذكر جوابه في الباب الثاني في
حديث يؤم القوم اقرأهم ق جابر رض متفق على الرواية عنه اذا كان الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان
يلقي كل طرف منه على عاتق الاخر ليكون كالازار والرداء ولا يصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب
فيما بين الله والعبد وان كان ضيقا فاشدد على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة فانه
له حين رآه يصلي مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رض متفق على الرواية اذا كان يوم الجمعة كان على
كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول اي ثواب من ياتي في الوقت الاول فالاول اي يكتبون
ثواب من ياتي بعده في الوقت الثاني سماه اول لانه سابق على من ياتي في الوقت الثالث فالاول
بهذا المعنى السبق فاذا جلس الامام للخطبة صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع
المرتفع طووا الصحف وجاؤوا يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من ياتي في ذلك الوقت
تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل الجنابة م ابو موسى رض رو مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل
مسلم او اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الكاف ما ينفك به اي تخليص
الرهن يعني لك منزل في النار لو كنت استحققته لدخلته فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك
نجوت منه وتعيين الكافر له فالعه في النار غدا لك ولم يرد به انه يعذب الكتابي بما اجترحه المسلم من الذنوب
لانه خارج عن مقتضى الحكمة ولا تزر وازرة وزر اخرى ولعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين
م جابر رض رو مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه اي فليكن الكفن جديدا ابيض او نظيفا وقيل
انه لا يبذر فيه ولا يقتر م ابو هريرة رض رو مسلم عنه اذا مات ابن آدم انقطع عنه عمله اي تجدد الثواب له
الا من ثلثة من صدقة جارية كالاوقاف بهذا الى اخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام
المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول لما خلفه من تصنيف او تعليم في علوم الشرعية وما يحتاج اليه
في تعلمها قيد العلم بالمنتفع لان ما لا ينتفع به لا يؤجر كذلك بل يأثم احيانا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان

الاجر

لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كانت نيته خيرا في تحصيل الخير و
وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا
صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع
وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عليه السلام من سن في الاسلام سنة حسنة
فله اجره واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى
يوم القيمة قلت السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدم في
حيوته ينمو الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا ينقطع عنه
لانها بسببه فيلحقه منها ثواب ق ابن عمر رض متفق على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه
مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض
ان يزيد فرحه بطلب المعروض وتراهنه وان كان من اهل النار فالنار فالمعروض مقعده في النار ليزيد
حزنه واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح في كل مرة وتخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع
ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه
يرى مقعده في الجنة لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد في الجنة بعد ان يطرح
فهذا يقتضي ان يعرض عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس
موضع القرار ق ابو موسى رض متفق على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل وهو السهام
العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
ثم ليأخذ بنصالها ان يجرح بها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتاكيد وفيه دلالة على الحث
الاجتناب عما يخاف منه الضرر مطلقا فما ينبغي ان يكون وعلى بعض اداب المشي خاصة م ابن
مسعود رض رو مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليه ملكا فصورها اي قدر
تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال الملك يا رب اذكر ام انثى فيقضي
ربك ما شاء المخاطب من كان حاضرا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم او سمع الحديث عنه ويكتب الملك
ثم يقول يا رب اجله يعني ما مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني
ما مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على
امر ولا ينقص ظاهر الكلام مشعر بان الكتابة في الرحم لكن الغالب انه استعارة لتشبه الملك ممن كتب
في دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وتم الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته
في الباب الثالث في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه خ ابو موسى رض رو البخاري عنه اذا مرض
العبد او سافر وفات عنه ما وظفه من النوافل كتب له ما مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما
صحيحا لف ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رض رو مسلم عنه
اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا من المتشابه فيحمل على نزول
ملك او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا الى
السؤال فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفي الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه هل من داع

فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف في يوم من
يقرض غير عديم ولا ظلوم وعن فقير اراد به ذاته تعالى دلالة ظلوم وعديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت
او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن الاول التعميم ليتبين من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عنده لكن يقرض عبدنا الظالم
ينقص ما اخذه والله تعالى شبه اعطاءه الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فا
طلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رضي الله عنه اذا نزلت او وقعت فتنة [illegible]
فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال
رجل يا رسول الله ارأيت ان اضطر كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال النبي عم يعمد الى سيفه
فيدق على حده بحجر هذا كناية عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة ليسد عليه باب القتال لكنه ثم ا
اختلفوا فيه قال قوم لا قتال في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث
وقال معظم الناس يجب نصرة الحق في الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي الاية وحملوا الحديث
على من لم يظهر له حق ثم لينج بضم الجيم ان استطاع النجاء بالمد نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت
اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم باني قد بلغتهم رسالتك فقال
رجل ارأيت ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين او احدى الفئتين
فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال النبي عم يبوء باثمه واثمك اي يرجع باثم القتل واثم الفتنة و
يكون من اصحاب النار ق انه قال على رواية عنه اذا نصح العبد لسيده اي قام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن
عبادة ربه كان له الاجر مرتين ح ابو هريرة رضي الله عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والجاه
للاحد فرأيتهما والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من
هو اعلى منه في النعمة استصغره عنده وحرص على ازدياده ح انس رضي الله عنه اذا نعس احدكم في
الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرأ معناه خ ق عائشة على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي
فليرقد حتى يذهب عنه النوم اي ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس اي اول النوم لا يدري لعله
يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفر لي والعفر
التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم عن الالتفات للمصلي اذا تحول له انه
فقال عم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فيحتمل اشكلا عند خروج الشيء من بطنه وعدم
خروجه هذا الاستفهام جعله في حكم المصدر كما في قوله تعالى سواء عليهم اانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك
سواء فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل في الصلوة
ان يؤدى في المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعني حتى يتيقن الحدث
لا ان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث بخلافه حجة على ابي حنيفة في ان الريح من القبل لا يوجب
الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول
بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك
في خارجها طلحة رضي الله عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء يعني
اخره فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي ح ابو سعيد روى البخاري عنه اذا وضعت

الجنازة وهو بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير وحملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت
قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات من المتكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة تقال عند الهلكة
او خوفه والاول اريد بها السرير يعني النعش في موضعه لكن المراد من قوله صالحة وغير قوله قدموني ما
حمل عليه فيكون من المجاز في موضعين فالمراد بالميت منها الميت اولى وهذا القول بلسان الحال فيكون استعارة وقال الحكماء
يقولون انه حقيقة لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة ولكن لا نفهم منه ونحن محجوبون والله اعلم يسمع
صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل مات وهذا ابلغ في حكمه منع سماع ذلك
الصوت لا فضله الا في والقائل م ثوبان رضي الله عنه اذا وضع العشاء وقيل لم يرفع عنها الى يوم القيمة
وفيه معجزة للنبي عم كان الامر كما اخبر ق عائشة على الرواية عنها اذا وضع العشاء بفتح العين
والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء الى اخر كله قال المصنف في مؤلف هذا الكتاب
جعله الله ممن احسن من رسول الله وكان ذلك اشارة الى مصدر اي اكبر سؤاله بالهمزة او بالواو بمعنى المسئول
كالخبز بمعنى المخبوز في قوله تعلى او تبين سؤلك يا موسى فان بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبي عم
في المنام واسئله عن صحة حديث يتخير بي لان اكون راويا بالعلم بسند لكن كان من الرواية عن النبي عم بعد مماته
انما يكون في المنام ويسر الله ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدى
عشر وستمائة عند السحر رايته كان في المسجد وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي عم قاعد ينظر الى الاكل
العشاء ومعه ثم قد عاد الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فتذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد
ناداه النبي عم وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم
فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله الصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء
قال نعم ح ابو هريرة اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث
بعلامة ح لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم
فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة
فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة قال لا يبعد في حكمة الله
ان يجمعهما في جزء حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرها السم ويتداوى في ذلك بجرمها ويجوز ان يكون
مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيرتفع النفس في شربه فهو كالداء واذا غمس
كله يكسر النفس فهو كالشفاء م جابر رضي الله عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة
هو الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها
ان امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة
نعمة الله تعالى واستحقارها ولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح
يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن
مغفل رضي الله عنه اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل في الماء لان الشرب
السباع منه انما يكون على جهة الطرفية لبيت ولها الى منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروا بالعين المهملة
والتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء فسماها ثامنة لكون التراب

في مقام غلبة ترة اخرى بدل عليه ما جاء في رواية مرات فان قيل جاء في رواية باحراهن بالتراب فما التوفيق
قلت التقييد بالاولى والاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احداهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات
فالصحيح انه يكفي للجميع كذا قاله النووي وهذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلاثا كما تغسل سائر النجاسات
لما روي انه فيه فان ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلاثا فيحمل حديث السبع على ابتداء الاسلام وقت التشديد
عليهم عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى
بعده بفتح الكاف وكسرها اسم ملك فارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه
لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي وذلك كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عم في حقه مزق
الله ملكه كل ممزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذه معجزة له صلعم لانه كان كما كان
والذي نفسي بيده لتنفقن بصيغة بناء المجهول اي يجعل نفقة كنوزهما في سبيل الله خ جابر روى النبي رض عنه
اذا هم احدكم بالامر اي قصد امرا من الامور فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني
استخيرك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا
اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان كان نافعا في علمك ان هذا الامر خير لي
في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله بعد الهمزة هذا شك من الراوي يعني في دنياي وآخرتي فا
قدره بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر
لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني
به اي اجعلني راضيا بما قدر قال الراوي وكان النبي عم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة
قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي
الشكر لم يمنع البركة ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول **فصل ق** عبد الله بن زمعة بالزاي المعجمة
وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روى عن النبي هذا الحديث وحده اذا انبعث
اشقاها اي ذهب ومضى المضمر في اشقاها للامة انبعث لها اي الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء
المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من يريده بشر ابي زمعة هذا متعلق بمنيع **الباب**
الخامس ق انس اتفقا على الرواية عنه ما احد منكم اريد ان وراحة الا ان يلحقوا بالرود وهو ما
بين الثلاثين الى التسع فشربوا من البان الابل وابوالها قاله لرهط وهو اسم للثلثة فصاعدا الى تسع
عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المحفوظون على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات
نفر من عرينة بطنان من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان
القصة مشهورة بالعرنيين ثمانية صنوف رهطا احتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول
الله ابغنا لوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اي جعلتك
طالبا له يعني اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب **ق** ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذنه
وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم يعلم بمعنى استمع لنبي عم اي الصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال
ثوابه والاعتداد كما يقال الامير يسمع كلام فلان اي الاصغا به لانه يستحيل على الله يتغنى بالقرآن مصدر
بمعنى القراءة او المقروء والمراد الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير

قال الكلاباذي

الحلابا ذر بمعنى تغنيه قراءة على خشية من الله تعالى ورقة فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا
اصابه غم يغني بالشعر يطيب بذلك فرحة مما هو فيه والقصد يقولون مموهم المفاد وضيق صدورهم عما يشغلهم
عن الله تعالى ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم والبانات الى النبي عم بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس
منا اي من لم يتفرج من غمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة اي طريقة وقيل معناه يستغني
بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس في تكلمهم يقتضي المفاسد في تضييع
العادة وفوت التبليغ وغيرهما على ان مجيء تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع احتمال اخر صحيح والقول
الظاهر ان استغناءه يكون في وقت قراءته اولا وليس في اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات
فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل ينبغي ان يطرب بتحسين صوته لان الطرب من
علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه
مانع من الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في اخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني
على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة روى النبي رض عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء
المجهول يعني امرني الله والراجح معنى العطية ومنعه قاله لما قسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل
في العطية خ المقداد بن معدي كرب قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديثين
احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود
كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد المعجمة بكسر الفاء
وسكون الحاء قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد مسلم بحديث ما الدنيا في الآخرة الا
كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروي بالياء المثناة
تحت ضميره راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة يعني المقدار خ ابن عباس روى النبي رض عنه ما العمل
في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله فيه ترجيح قال ولا الجهاد في سبيل الله
الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يضع في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه
وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عائشة اتفقا على الرواية عنها
ما انا بقارئ قال الشارح ما في ما انا نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح
واقول ليت علمي اجعل المنفي احسان القراءة لا نفسها مع ان النبي عم كان ذا امية وما قاله بعض من انها
استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل على ما قاله للتملك الذي جاءه بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء
والمد مذكر منصرف علم جبل هذا هو الصحيح ومن انثه مرده بالبقعة المعينة وهو مغارة في الجبل المعين الم الطريق
فعلى القول الصحيح هو جبل بينه وبين مكة ثلاثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منى وعلى القول الثاني علم لمغارة
ثمة وكان النبي عم اقرا قال النبي عم فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات خنقني انما فعل ليفرغ
قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء نفسه شيئا حتى بلغ مني الجهد بفتح الجيم وفتحها بمعنى المشقة روي برفع الدال
معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ فاخذ فغطني الثالثة
حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار اللفظ بلا تغير اللفظ لزيادة الاستحضار والتنبيه فقال اقرا باسم ربك
الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف وتفسير لخلق الاول لكونه مبهما فصل

يذهب اليه في زمان قريب بيته فيتعبد فيه وكان
بسبب الخلوات والانقطاع عن المخلوقات
فقال الملك للنبي صلى الله تعالى
عليه وسلم صح

مبحث الاستخارة

بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم
الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدل الحنفية بها على ان البسملة
ليست من اوائل السور ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما انزل علي فيها اي في الحمر الا هذه الاية الفاذة اي
المتفردة وصغرها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرايضها ونوافلها فمن يعمل
مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اي عن وجوب
الزكوة فيها م ابو هريرة روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين اي من النتاج
قال المراد بكفران النعمة الاقتصار على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الانعام يدل عليه قوله بها
كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصار عليه شايع في القرآن والحديث
فكيف يكون كفرا او هو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكواكب منشئ للمطر فقد اشرك
فيكون فيها اللبيبة ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باضراف الكواكب الغلاء حاجة
المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم يعتقدون ذلك خ ابو هريرة روى البخاري عنه ما انزل الله
من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال انه الاحداث والداء الحاصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء
رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وذلك يحصل بعون الله جاء في تداوي المؤمنين ان كان
في الحديث ليس بعام اذ لا دواء للهرم وكالنيران ودواء الطاعة فيبعد لانه يخرج دواء للامراض المعنوية وهي
الصحيح لا الموت خ ابو هريرة روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة كالمراد فانهم خلفاء الله
على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الذي يطالبه تارة بالمعروف
وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اي دفع به ثقه لانه عم يامن وجانب
اخر ان كل احد وكل به قرينه من الجن والانس وقرينه من الملائكة الا ان الله تعالى اعانني عليه فاسلم فرينه
من الجن والانس ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم
فقالوا وانت اي وهل رعيتها انت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بعولته الضعفاء
وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة نصف عشر دينار في كل شهر الثلث وفي النهاية
جزء من اربعة وعشرين جزء منه انما لم يبين عم مقدار القراريط في كل شهر استهانة بالحظوظ
او لانه نسي كميتها وفيه جواز استيجار الحرار ومن قال القراريط موضع بمكة وعن يعنى في لا استفهام
ان ياخذ النبي عم اجرة على عمله فقد تعسف لان الانبياء انما ينتهون عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لغيرهم
لا لانفسهم على ان الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا ينبغي ايراده في ذلك
الباب م هشام بن عامر الانصاري قيل ما رواه عن النبي عم لسمعتها حديث انفرد مسلم منها
بعد الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي المخلوق
اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على
الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضره ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه ما
تزال المسئلة اي السؤال عن الناس بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به ومعونا له حتى يلقى الله بالنصب
وحتى حرف عاطفة يعني يأتي يوم القيمة وما في وجهه اي الوادي للحال ومزعة لحم بضم الميم وسكون الزاي المعجمة وكسر

المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر اتفقا
على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم يحتمل عليه يوصف لبالغ ما بمعنى ليس وبم حيزه يعني ليس حقه من جهة الاحتياط
والانتباه للموت ان يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصية يعني الا يمر عنده ولكن
ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت فيذهب غير معصو والمراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه
زمان قليل وذهب بعضهم الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عم جعلها حقا للمسلم لا عليه
ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما دل عليه اللفظ فليس هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء
الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان يجد الكتابة بلا اشهاد وعليها كاف
وليس كذلك بل لابد من الاشهاد عند عامة العلماء لان حق الغير يتعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا يكون
شهادتهما على ما في الكتاب من غير ان يطلع عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا
على الرواية عنهما ما خلات القصواء قال عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها اي مكة فبركت
بها راحلته عم فقالوا خلات القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس القصواء بفتح
القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضباء فاذا قطع كله فهي صلماء قال صاحب الفتاح كان النبي عم
ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس
الفيل اي منعها من السير من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم
قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به هنا المصالحة عم
يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها
عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤولة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي عم
الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا انس اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فا
ستعار النبي عم فرسا من ابي طلحة فركبه معرورا اي عريانا فخرج ليكشف سببه فلما رجع سأله الناس عما رآه من
سببه فقال عليه السلام ما رأينا من شيء اي من البطوء الذي يقال في حق فرسك وان وجدناه لبحرا ان
مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشأن يعني فرس ابي طلحة هذا الفرس من الكثرة لعبه وجدناه
الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي عم حيث كان البطيء سريعا بسببه وجواز اخذ
العارية ابو سعيد روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر
على مكاره الدنيا زيد بن ثابت اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يخرج من حجرته فيصلي
فرآه رجال فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله صلعم
فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم
صنيعكم يعني حرصكم في قراءة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاتيان
واجبا عليكم بمواظبتكم عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لانه من ظن وقوع امر عظيم يخاف
منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هذا للاغراء
لا للايجاب وفيه بيان ان رأفته عام لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت
افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف

والاستغفار الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ما زال جبرائيل
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي سيحكم جبريل بميراث الجار من الجار قيل اذا كان الجار مسلما ذا
رحم منه فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عم قال اذا
رضيت كلب جارك فقد اذيته م ابو الدرداء روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة
بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق
مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه في الواجبات او غيرها واما الممسك فانما يستحق للتلف اذا
كان ممسكا في الواجبات الا ان يعوضا كالبخل بكبيرة والظاهر ان المراد بالاثم البخل ق ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عم عن العزل فقال عم ما عليكم ان لا تفعلوا تعمنه ما من
نسمة كائنة الى يوم القيمة الا هي كائنة العزل هذا نقصه من المني المفعول ان لا تفعلوا النول
صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي عم سئل عنه فقال
ذاك الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا [illegible] وروي بفتحها
فعلى هذا لا [illegible] زائدة [illegible] عليكم ان لا تفعلوا [illegible] مؤكدا لما قبله من الحكم المنع وعلى الرواية
الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا [illegible] لا بما قبلها او صح [illegible] لو [illegible] الحديث وهي [illegible]
التي [illegible] لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها [illegible] مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها
شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر ان رجلا سأل رسول الله صلعم عن العزل
فقال عم اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليكم جناح في ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله
اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عم بعده فانه سيأتيها ما قدر لها م انس روى مسلم عنه ما كان الرفق
في شيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة وهو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه اي عابه
هو العيب خ انس اتفقا على الرواية عنه قالت اتت يهودية رسول الله صلعم بشاة مسمومة
فاكل عم منها واكل القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء فارسل
فجيء بها الى رسول الله صلعم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عم ما كان الله ليسلطك
على ذلك اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قال لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم افتلك
في قتل [illegible] اليهود قال الشافعي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها [illegible] الجمع انه لم يقتلها
اولا فلما مات بشر قتلها [illegible] ق كعب بن عجرة بضم العين المهملة و
وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا
في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها لمسلم واخران متفق عليهما قال رآني النبي عم وانا محرم والقمل
يتناثر من وجهي فقال عم ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها
الطاقة معنى الاول مراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر [illegible] بفتح الهمزة بمعنى [illegible] رؤيته
الوجع اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من
طعام قال ابو [illegible] المراد من الطعام البر واما في الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فله من الشعير
ايضا نصف صاع [illegible] الحديث واحلق رأسك [illegible] في الحديث جواز حلق رأس المحرم لاذى القمل فانه [illegible]

ما في معناه

ما في معناه من الفقر والمرض ع سهل بن سعد روى البخاري عنه ما اليوم في الناس كافة قالت المرأة وهبت
نفسي ما عليه قبل تلك المرأة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس اتفقا على الرواية عنه ما من
احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال
بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد واحترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان
قلت كيف التوفيق بين الحديث والاحاديث الواردة على ان العصاة معذبون في النار قلت هذا
محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية وعلى انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من الاركان ولعل
من لم يعمل بقول الرسول فكأنه لم يصدقه فخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او لعل المراد به حرمة دخول النار على
التأبيد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الآيات اي من المعجزات
ومن بيان مقدم لما مثله ما مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيء او موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدأ
والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او حال
محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته [illegible] معطي الذي اعطي النبي عم ولا
معجزة كثيرة غير القرآن وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شأنها انها اذا شاهدها
البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وهو القرآن لبث مع الدعوة
والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي عم قوله فارجوا
ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة خ انس روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا
الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخل الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى الثلثة وتعميم رحمته
عايد الى المسلم [illegible] زيادة شفقته او عايد الى الله فان ادخال الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ التاج
لا [illegible] ههنا من تقديره وهو بعيد ما [illegible] النار الا تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث في لا يموت لاحد من المسلمين
ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة هنا مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والديهم الجنة
بلا مس النار [illegible] في قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى التقدير المذكور وما نقله في الحديث لا يدل على
مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار روى مسلم عنه
معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا
في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بثلثة ما من امير يلي امور المسلمين ثم
لا يجتهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم ولا ينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة
تأويل امثاله قد مر غير مرة م ابن عباس روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون
رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عائشة
مائة وفي حديث اخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال السائل او نقول قل
الاعداد متأخر لان من عادة الله تعالى انه يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان
هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها ضعيف لان ذكر العدد ح [illegible] م جابر [illegible] روى مسلم
عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها [illegible] الزكوة والمنحة وحمل المنقطع عليها الا جاءت يوم
القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان مستو قرقر

بفتح القاف وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القفر قيمر بمعنى القاع ذكره الطيبي اراد به موضعا لا يكون فيه
شئ يمنع الابل عن العبار صاحبها تستن عليه بتشديد النون تعدو بها واصحافها اي ترفع يديها وتطرحها معا على
صبها ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها
بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما
كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو في الغنم والبقر بمنزلة
الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو
كل مال مخزون مدفونا كان في الارض او لا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم
القيمة شجاعا وهو الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز
خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا عنه غني [illegible]
بان الشجاع غير الكنز فعل هذا ايهم تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا جرد به عن نفسه كنزا آخر فاذا راى ان
لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها اي بعضها من باب يعلم قضم الفحل م ابو هريرة ر وسلم عنه ما من صاحب
ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما فالفضة مؤنثة
واما الذهب فمذكر فارجاع الضمير المؤنث له على تأويل الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة
لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى
ببيان حال صاحب الفضة عن بيان صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول
وتشديد الفاء اي جعلت فيه بعض صيرت صفائح جمع صحيفة وهي العريضة من حديد وغيره منصوبا على انه مفعول
ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من الابتداء البيانية فيكون باعتبار ما يؤول
اليها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت ماخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق
لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروي صفائح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس
لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يجب قوله عم فاحمي عليها في نار جهنم زائدا الجار والمجرور وهو عليها قائم
مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح العارية العريضة تحمى مرة ثانية واقد النار عليها
ليشتد حرها فتكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما يكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الفقير اذا راى الغني
الطالب الزكوة كان يعبس وجهه فاذا بلغ في السؤال يولي عنه بجنبه واذا بلغ يقوم من موضعه كي
يولي ظهره اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما ردت اعيدت له اي كلما برد النار رجعت في يوم كان مقداره
خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين
عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها ويرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة
يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك
م ابو الدرداء ر وسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب لفظ مسلم والمراد بالغيب غيبة
المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه
يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل ما دعوته
او ثوابه فيه جاف ركاكة قال النووي كان السلف اذا ارادوا ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك

الدعوة لانه يدعو له بمثلها فيكون اعون للاستجابة م ام حبيبة ر وسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي
عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل اذ فريضة المقصود ولان المراد من تلك
الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة
والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع يستعمل في النوافل التي يتخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير فريضة
يكون ادل على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة هذا شك من الراوي ف معقل بن يسار
رفعا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت
حين يموت الظرف مقدم على عامله وهو عامله ثمات وهو غاش لرعيته المراد من يوم موته وقت ازهاق روحه
وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله
عليه الجنة تأويل التحريم قدم غير مرة م عبد الله بن عمرو ر وسلم عنه ما من غازية اي جماعة غازية او سرية وهي
اربع مائة رجل انما ذكرهما تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون الاشكام لتردد الراوي
تغزو فيغنمون وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز
ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا ترى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبي عم في
حقهم ما لاهل البدر من الاجر ما نالوا اي غانمين ان من رواية ابا هاني وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور
احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصاب شيئان من مراتب الغزو
دنيوية دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجر
الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الآخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك
في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الاخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث
اجوره وتعجله ثلثان ومن رجع مجروحا يغنم على هذا التقسيم يحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر
المحسنين واما ما نقله في اهل بدر فلا ينتهض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على
ما هي عليه غاية ما فيه انهم قالوا اجرا عظيما ولا يلزم منه الاتمام وما من غازية او سرية تخفق الا اضعاف ان
تغزو ولا تغنم كذا قاله الجوهري فتصاب اي اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة ر وسلم عنه عبسة
بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم من رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو الماء الذي
يتوضأ به فيتمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء
ثم اذا غسل وجهه كما امره الله تعالى الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح
اقتصروا في شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق
الفم والخيشوم ليسا في الوجه في وجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه في وجه لان المواجهة تقع بهما اذا
رفع رأسه وفتح الفم فلهذا اسقط فريضة غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول
اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه وانه سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل
وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الفرض بشرعه فقوله كما امره الله وجواب اذا محذوف والجملة
الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امره الله
الا خرت ولما قيد هنا غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله

مع الماء بيان ان الخطايا محوة بسرعة ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرجت خطايا يديه من انامله
مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرجت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول ثراتها وهو البلل
في اصابعه وانما ذكره عم الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة
عن الاطراف عند الاغتسال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرجت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان
هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي هو له اهل اي بالوصف الذي هو له اهل لائق وفرغ قلبه لله تعالى الا
انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى ما يكون على حال الا على حال انصراف من
خطيئته وفعائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من الصغائر لا من الكبائر م عدي بن
حاتم روى البخاري عنه ما منكم من احد الا ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان
بفتح التاء وضمها وهو المعبر عن لسان بلسان والمراد به نفي الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون
كلامه تعالى في الاخرة بلا وحي ولا بارسول فينظر ايمن منه الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة
وينظر اشأم منه الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى
الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد
اي شيئا ينجو به النار فبكلمة طيبة اي فليتق منها بقول حسن ليطيب به قلب سائل ق عدي بن حاتم اتفقا
على الرواية ما منكم من احد الا قد كتب مقعده من النار اي اثبت في اللوح المحفوظ او معناه قدر في الازل
ومقعده من الجنة قالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذلك افلا نعتمد على
ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فائدته قال اعملوا امر تنبيه يعني اعملوا الطاعة ما امرتم ولكن
ذلك موافق لما في الكتاب او غير موافق فليس منه شيء فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار
ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل عليه السلام ما اجمل بقوله اما من كان من اهل السعادة
فييسر لعمل السعادة السين فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل
الشقاوة فييسر لعمل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضي الا بها سعادة او
شقاوة وانما هي بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع معروضاتها حاصلة في القضاء
اجمالا ثم تقع من الافراط تفصيل لو نبت خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يعلم التفصيل على خلاف
الاجمال فمعنى قوله عم اعملوا فكل عمل ميسر لما خلق الرجل وقاه لان القدر سر غيب دونه الستر لم
ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى اي حق الله من ماله
واتقى اي خاف من الله وصدق بالحسنى اي لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اي للجنة واما من بخل واستغنى
اي بلذات الدنيا عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى اي بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى للنار وهذا توضيح
في المتن الا قوله للعسرى م ابن مسعود روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه بالمجهول من التوكيل بمعنى
التسليط قرينه اي مصاحبه من الجن اراد بالشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان
متنوعة في العقائد بالخير والشر سلط عليه من حكمة قرينة متعينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال و
اياي قال الامام الطيبي الانسب في ضمير ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقول عم وانا لكن كل واحد
من ضمير المرفوع والمنصوب يقام مقام الاخر وهذا شائع اقول يمكن ان يقال انه عليه السلام قال ما منكم من احد الخ

قالوا ابات

قالوا اياك يدخل في هذا الحكم فقال عليه السلام واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد وامتنع
عن وسوسته او معناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت من شره برؤيته قوله عم فلا يأمرني الا بخير اختيار
الفاجر بهذه الرواية وروي بضم الميم اي اسلم انا من شره وقيل هو افعل التفضيل اي فانا اسلم منكم لان الكبر
عم كان يجري عليه بعض الزلات في بعض الاوقات بوسوسته ويكون قوله عم فلا يأمرني الا بخير محمولا
على اعم الاوقات رجح الخطابي رواية الرفع م عمر روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اي يوصله
الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به او يسبغ الوضوء يتمم الوضوء باداب ومكملاته من الوجه المسنون والنفل
احدهما يستلزم الاخر وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء خ ابو هريرة روى البخاري
عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله
شارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار بتمته فقالت امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي
اثنان قال عم واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث انما خص هذا بالصغير لان قلب الوالد اخرى مصيبة
اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون في
الكبير اعظم م ام سلمة روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اي امره الله انا لله وانا اليه
راجعون هذا تفسير لقوله ما امره فان قلت الاسترجاع ليس بمأمور فكيف يعبر به قلنا هذا القول
مندوب لان الله تعالى مدح القائلين به فيكون مأمورا به ندبا ونقول المراد من امر الله تعالى مطلق قوله من
قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرني بقطع الهمزة الوصل اي اجعلني مأجورا في مصيبتي لي خيرا منها وهو بقطع
الهمزة وكسر اللام بمعنى عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف الله خيرا منها فان قلت كم
من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم نعيم الخبر قلت
الخبر لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الاخرة عوضا يكون خيرا له م
عثمان روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بضم الطاء التطهر وبالفتح ما يتطهر به التي كتب
الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الاولى تواليها في الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا اقترن به تحسين
نفل سنة معها يكون ثوابه اكثر فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغائر
ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه الا حط [illegible]
الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل
مسلم لا يخلو من كونه متأذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها
يكتب به الحسنات ايضا لقوله عليه السلام ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له بها درجة و
محيت عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما
اكل منه اي مما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق المأكول ان لم يضمنه الاكل وما سرق منه
له صدقة يعني يحصل له ثواب تصدق المسروق وليس المراد ان المأخوذ ملكا للآخذ كما لو تصدق عليه
قال النووي كذا في اللغة دابة وطائر وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يرزؤه احد اي لا ينقصه ثم رابحة بعد ما
حمزة اي ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه

وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها • ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه • اي ما خطيئة بمقابلتها حتى الشوكة شوكها
بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعرابه التقديري • ن الهاء الضمير المستكن فيه للمسلم
يقال شكت الرجل اشوكه اي ادخلت في جسده شوكة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه • ما من
مكلوم اي مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم • في سبيل الله الا جاء يوم القيمة و
كلمه بسكون اللام اي جراحته يدمى بفتح الياء والميم اي يسيل دمه • اللون لون دم والريح
ريح مسك وفي تحسينه بسيلان الدم اراق الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل
الموقف ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه • ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لما
يولد في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد • فيستهل اي يصيح • صارخا
في مس الشيطان اياه الا مريم وابنها • وذهب الشارحون الى ان المراد به المس الحسي لقوله عم
كل ابن ادم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد الا عيسى بن مريم وابنها فلاستجابة دعاء
جدته في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان ام
استعاذتها يجوز ان يكون من الاغوار لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما
كان بحال الولادة على ان العقل يأبى عما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس بنخسهم لامتلأت
الدنيا صراخا والاوجه ان يراد بالمس الطمع في الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما
اختص مريم وعيسى عم بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم
وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس
الشيطان من الفضائل فاذا كان نبينا عم افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان
من خصائصهما فلا يلزم ان يوجد في نبينا عم اذكم من مفضول موصوف بخاصية لا يوجد في الفاضل
منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان ذلك
تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي
لما يؤذن به الدنيا من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عائشة رض مسلم عنه • ما من
ميت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا على بناء المجهول
وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من رجل مسلم يموت
ق انس اتفقا على الرواية عنه • ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال
الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية
المراد بقوله ليس باعور نفي النقص عن الله لا اثبات العين الصحيحة • مكتوب بين عينيه
ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها فقيل هذه الكتابة مجاز عن سمات
حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرأها كل مؤمن ولو كان حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه
المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة الكذب يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب
ويخفيها عمن اراد شقاوته م ابن مسعود رض مسلم عنه • ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من

امته حوار

من امته حواريون يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى عم
حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ومنها الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد
اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حواريون سببها بأولئك
واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث ان نبيا
يجيء يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اي تحدث بعد الحواريين
خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف
بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان • يقولون ما لا
يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني في حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن
جاهدهم بلسانه اي يؤذيهم به وهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويبغض
عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة
خردل يعني تجرد الانكار في المراتب فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فا
لمعالج باطنه قال الشارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضا بالمعصية
ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها • ما من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام
عليه اي على وجه تخييرهم في حديث ان الله خير عبدا خ ابو سعيد الخدري عنه • ما من نسمة كائنة الى
يوم القيمة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله عم ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم عليه قريبا ق انس اتفقا على
الرواية عنه • ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها انها ترجع
الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسرها وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي ولو كان ان
تملك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل
الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عائشة رض مسلم عنها • ما من
يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاول والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق
باكثر انه ليدنو اي ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهات هو الافتخار على الاقران والله تعالى
منزه عنه فيكون هذا اللفظ منشبها كما قبله والمراد بهما كأنه يقربهم ودنوه منهم رضاه عنهم ويقول
ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على سائر الايام
حتى لو قال رجل امرأتي طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عم خير يوم طلعت
عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع
ما لم يكن منها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رض مسلم عنها • ما نقص مال من صدقة نقص هنا لازم
والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا كان على مالك درهم حول يكون خمسة دراهم صدقة مالك فاذا اخرجها
لم ينقص من ماله الذي يصيبه من المائتين ويجوز ان يراد بها اعم يخلف الله عليه مما انفق منه كما قال الله تعالى
وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فيثوب مناب ما انفقه ولم يخلفه في الدنيا يدخر له
ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالنقص ما ينفد وهذا لا ينقص ويبقى ولا

ولا عقاب حل بسبب ظلمه الا زاده بها عزا قد سبق الى وهم الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل في
وعجز فبين النبي عم انه ليس كذلك بل يزيد لذلك عزا لانه ينتقم له ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر
من اعزازه بالانتقام بنفسه وان اخره يعطى في حسناته او يطرح على ايه في من سيئاته فيذل الظالم ويزيد
في المظلوم وقيل الاستثناء صرف في الكلمتين وهذا العز اخروي ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء
او العفو ساد عند الناس وزاد كرامته م المقداد رض روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا
نعرض انفسنا على الصحابة رض فليس احد يقبلنا فاتينا النبي عم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلث اعنز فقال
عم احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي عم نصيبه وكان
يجي من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم ياتي مصلاه فيصلي ثم
ياتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا ياتي الانصار فيتحفونه وما فيه حاجة
الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فندمني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد فيجي ولا يجده فيدعو
عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي عم ففعل كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع راسه
الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت
الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي عم فاذا كل منها حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت
فيه فقال اشرب ثم شرب اكثر الليلة قلت اشرب فشرب فناولني فلما عرفت ان النبي عم قد روي واصبت
دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال عم احدى سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري
كذا وكذا فقال عم ما هذه اي الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله اي عطية عظيمة افلا اذنتني بمد الهمزة
اي اعلمتني ما فعلت في حلبك اولا وشربك نصيبي فتوقظ صاحبينا فيصيبا منها اي من تلك العطية نصيبا
قاله لمقداد عند طلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلث مرة ثانية م عايشة رض روى مسلم عنها ما تخلف الله وعده ولا
رسوله بالرفع عطف على الله قاله بعدما وعده جبرائيل عم ان ياتيه البارحة فلم ياته تقدم قصته في الباب الثاني
في حديث جبرائيل عم كان وعد ان ياتي في الليلة اعلم ان تلك القصة كانت في بيتها ثم ان كانت الى دونه واحدة
يجوز ان يكون عايشة رض روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان يكون عايشة رض حاضرة في بيت ميمونة
في تلك القصة وان كانت الى دونه متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما يصيب
المؤمن من وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب الاية ولا نصب اي تعب ولا سقم
بضم السين واسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وبفتحهما
لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو يستعمل للمستقبل والحزن لما فات وقيل الهم ما يزيد
للانسان من الغم والحزن بضم الحاء وسكون الزاء خشونة في النفس منه يهمه قال القاضي هو بضم الياء وفتح
الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اي يصيبه مهما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره
بفتح الياء وضم الهاء اي يغم فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووي كلا الروايتين صحيحتان
الا كفر الله به من خطاياه اي بعضها م عايشة رض اتفقا على روايتها قالت اخر النبي عم صلوة العشاء
ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج النبي عم فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم ينبغي صلوة العشاء
هذا تفسير للصفة في ينتظرها كانهم ان لا يصلي في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف

النبي عم

النبي عليه السلام بنور النبوة ان لا تستغفر غيرهم ق ابو هريرة رض اتفقا على روايته عنه قال بعث النبي عم
عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال عليه السلام ما ينقم بكسر
القاف ويكره ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على
طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بما نعه عن الزكوة
فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب
وانما عطف عم نفسه على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما اباحه الله من الغنائم قيل تلك
الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان
البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله عليه السلام في الحديث فهي علي تدل عليه واما خالد
فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكنه اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله تعالى ان يسألوا
الحق تعطوا الحق سائله قد احتبس اي وقف ادراعه واعبده بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل
هو جمع عتد بفتح التاء الفرس الاعتد من قولهم فرس عتد اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا لان العادة
جارية بحبس الافراس دون العبيد وروي بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما تاهب به
للحرب في سبيل الله بهذا الكلام اعتذر عن النبي عم لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعبده للتجارة
فطلبتم منه الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا دفع اعبده
مع انه غير واجب عليه فكيف يقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس
بن عبد المطلب عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه والاول اولى قال ابو عبيد
هذا اشارة الى التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي عم اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته
اليه او التزم عم اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب انه يكون هذا
اخبارا عن عم مضى وهو ان رسول الله قبض زكوة ذلك العام الذي شكي منه والعام الذي بعده لما جاء
في حديث انا ان تعجلنا منه صدقة عامين وهذا الى هنا كلامه وانا اقول ورجح في هذا الحديث ان النبي عم
قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا يرجح القول الاول لانه وقع موقع
التعليل لقوله فهي علي والتوجيه انما يحصل اذا التزم النبي عم اعطاء غير المقبوض واما الحديث الاخر
فغير معلوم صحته نوع آخر ق انس رض اتفقا على روايته عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص
قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة ولم يذكرهم النبي
عم باسمائهم لعظم خلقه حيث كره جبارهم عن الناس لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء
ذكره فيه المفعول دون ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد عليه بقوله عم فمن رغب
عن سنتي فليس مني قال قلت لم لم يجعل الوعيد على الكل قلت عف للاقتصار فانه حين سمع ان
نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا
يختلج في ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الخطاب لانه
ليس براغب عن سنته ق عايشة رض اتفقا على روايته عنها ما بال اقوام اي حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ
يتنزهون عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني فعل شيئا من المباحات مثل النوم و

والاكل بالنهار والتسرّي فو الله اني لاعلمهم بالله يعني ان اخبارهم كان خوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بالله وبهو لا يحصل بالمباح الا بالمعصية واشدهم خشية فان قلت لم لم يقل واخشاهم والتوصل بما يكون في الممنوع بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة الاية وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي عم وعدم التنزه عما يفعل وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية له م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما تراب الجنة كلمة ما للاستفهام قاله لابن صياد وهو كان موسوما بالكهانة وكان لبس الحال على النبي عليه السلام اشيا كثيرة على وجه الامتحان والتزم كان ليسال عنه اصحابنا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق الحوّاري الابيض بيضاء مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى ان ابن صياد سال النبي عم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خطب امرأة عرضت نفسها على النبي عم فلم يرد كان النبي عم اراد ان يتزوجها فاراد ان يتزوجها غيره فلما خطبها رجل سال النبي عم عن مكنته فقال مالي الا هذا الازار فقال الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء فيكم قال الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال النبي عم ليس ذلك بالرقوب ولكنه الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا السبب الثاني لتفسيره المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وفيه التعويض عن ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لاشتغاله في الاخرة ومن لم يزل ذلك فهو كالذي لا ولد له قال النبي عم ما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة المحمودة قوة من قهر اقوى اعدائه وهي النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي عم مارواه عنه ثمانون حديثا في الصحيحين سنة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفر كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس فتبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجئت فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال عم اما هذا فقد صدق قاله لعقد من تبوك اي وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت اخر مغازيه عم وكان معه بها ثلاثون الفا بقيته الحديث فقال عم قم حتى يقضي الله فيك فجاء الناس يلومونني ويقولون اعجزت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذروا فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي عم عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت على الارض بما رحبت سمعت

جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت صح

صوت

صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبي وكسوتهما اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما نجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي عم فقال عم ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان من الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب مثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال عم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رض روى مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي عم يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي عم بيده هكذا واومى اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار الى من سلم عليه احد فمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه ما لك ولها دعها قاله لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير في خفه اي ذكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها وهو بكسر السين اناء الماء والمراد بكونه معها انها اي صبر البهائم على الظماء ترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد في المعنى حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها عن الضياع وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذها الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر رض روى مسلم عنه ما لك يا ام السائب او يا ام المسيب شك من الراوي تزفزفين بزايين معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي ووقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف معناه على جميع الروايات تتحركين قال الحمى يعني الحمى تزفزفين لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد م عائشة رضي الله عنها روى مسلم قالت خرج النبي من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فراى ما اصنع فقال ما لك يا عائشة اغرت الطرفة للاستفهام والغيرة الحمية والانفة بالزوجات والعفو هي عن الغيرات م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه مالي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفعهم ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم شموس وهو في الدواب ما لا يستقر لحدتها اسكنوا في الصلوة

ثم خرج علينا فرآنا حلقاً بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال ما لي أراكم عزين جمع عزة بكسر العين
وتخفيف الزاي وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني ما لي أراكم أشتاتاً متفرقين ثم خرج علينا فقال ألا تصفون
كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف
الأول ويتراصون في الصف الأول أي يلصقون فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية
عنه قال ذهب النبي عم إلى بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال إلى أبي بكر رض فقال أتصلي
للناس فقال نعم فجاء رسول الله والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما أكثر الناس التصفيق التفت
أبو بكر فرأى رسول الله فأشار إليه النبي عم أن اثبت مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره النبي عم فاستأخر
حتى استوى في الصف وتقدم النبي فصلى فلما فرغ قال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك قال
أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله تعالى عم ما لي أراكم أكثرتم التصفيق وهو أن يضرب
بظهور الأصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته أي نزل به شيء يحتاج فيه إلى إعلام الغير
فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه على بناء المجهول وإنما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز
اشارة يوقف لمن تأمل عنه ق ابن عباس خ جابر رض يعني اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري
بالرواية عن جابر ما منعك من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك أن تكوني حججت معنا قالت أبو فلان
تعني زوجها كان له ناضحان حج على أحدهما هذا استئناف جواب عمن سأل عن كيفية منع زوجها تعني أراد بناضحين أحدهما
البعيرين والآخر أي البعير الآخر يسقي أرضاً فلم يبق لي مركب قال النبي عم فإن عمرة في رمضان تقضي
حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لا أنها تعدلها في كل شيء فإن من عليه حجة إذا اعتمر في رمضان
لا يسقط عنه الحج أو حجة معي شك الراوي قاله لأم سنان نوع آخر وهو ما في أوله الموصول ويكون خبر مبتدأ
محذوف م أبو ذر رض سئل عنه ما اصطفى الله لملائكته أو لعباده المتعبدين هنا محذوف وقال أفضل الكلام ما اصطفى الله
سبحان الله وبحمده وهذا بدل من الخبر فإنه حين سأل أي الكلام أفضل المراد منه كلام الناس فإن قلت
هذا يعارض قوله عم أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك له قلت التعارض
يندفع باختلاف المقام فمعناه أفضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وأفضل ما يقال في مقام
التوحيد لا إله إلا الله نوع آخر وهو ما يكون في أوله ما الشرطية خ أبو هريرة رضي الله عنه انفرد البخاري عنه ما أسفل من
الكعبين من الإزار أي محل الإزار في النار هذا في حق من يسبل إزاره للتكبر وقيل معناه
أن فعله ذلك في النار ذكراً وتفصل وأراد له فاعله فعل هذا الحكم ما تصدق به ومن الإزار بياناً للمحذوف تقديره أسبل
في الكعبين شيئاً من الإزار في النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع المأخوذ هو فيه ولا إدخال الفاء
في خبره ق رافع بن خديج رض اتفقا على الرواية عنه ما أنهر الدم أي الإنهار هو الإسالة والمراد هنا الإخراج
تشبيهاً بجري الماء في النهر وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف أي وذكر اسم الله عليه
أو معه ووقع في رواية أبي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان
جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند أبي [illegible] مطلقهما منصوب [illegible] كانا
أولاً نظراً إلى إطلاق الحديث وسأحدثكم عن ذلك أي عن وجه استثنائهما أما السن فعظم يعني
لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونه زاد الجن وأما الظفر فمدى الحبشة يعني

الميم بكون

الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الحبشة يعني أنهم يكلون أظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تشبهوا
بهم لكونهم كفاراً وعند أبي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عم أنهر الدم بما شئت وأما الحجر المطلق
المنفصل لأنه يقتل بثقله فصار كضرب المثقل والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق حمزة رض اتفقا على الرواية
عنه قال أعطاني النبي عم فقلت أعطه من هو أفقر مني فقال عم خذه فتموله وتصدق به ما جاءك من هذا المال
أي مال الصدقة الذي جعله حقه وأنت غير مشرف ولا سائل أي غير متطلع إليه ولا طامع فيه فخذه وما
لا فلا تتبعه نفسك ق يعلى بن أمية رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وعشرون حديثاً
في الصحيحين منها أحاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم في جبة
متضمخة بطيب فنظر إليه النبي عم ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال أما الطيب الذي بك فاغسله
ثلاث مرات وأما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعاً في حجك فاصنعه في عمرتك يعني ما أنت فاعل من
المحرم لا كنت من الإحرام واجتناب الطيب فيلائمكم أن يراد ما كنت الطواف والسعي والحلق لكن
التفسير الأول أولى لأنه هو المناسب لما سئل عنه لأن الإحرام كان فأتيا عنه لبس المخيط ق
أبو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال إن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله فأعطاهم حتى نفد ما عنده فقال عم
ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ومن يستعفف أي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله يفهم البلد
ذكره العيان أي يعطيه العفة ومن يستغن أي يظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله أي يجعله الله
غنياً ومن يتصبر أي يأمر نفسه بالصبر ويكلفها عليه يصبره الله يقوي أي يسهل الله الصبر عليه وما أعطي أحد
عطاء خيراً أوسع من الصبر لأن نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس في الفقر والطاعات وغيرهما
نوع آخر وما يكون في أوله ما الموصولة وصلتها ظرف ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين
أربعين نفخة النشور ونفخة الصعق أربعون لم يعين الراوي أنه أراد أربعون يوماً أو سنة أو شهراً وقال
حين سئل عنه لا أعلمه وقد جاءت مفسرة في رواية غيره في غير مسلم أربعون سنة كذا قاله النووي قال
الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام
ينظرون الآية يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال فينبت منه الأجسام فإذا تكاملت الأجسام
وكملت نفخ في الصور نفخة البعث فتأتي كل روح إلى جسده فيحييها الله كل ذلك في لحظة وذلك قوله تعالى فإذا
هم قيام ينظرون الآية ق عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ثمانية [illegible]
حديثاً في الصحيحين ثمانية منها حديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري أي المراد بالبيت مسكنه وقيل قبره ما ورد
مفسراً ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لأن قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني أن العبادة فيه مؤدية
إلى الروضة كما قال النبي عم الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه إلى الجنة فيكون روضة وقيل
معناه لكل ساكن عبد ساق إلا أعطاه كما قال الله تعالى في أهل الجنة ولهم فيها ما يدعون الآية ولم يذكر المصنف
آخر الحديث وهو ومنبري على حوضي أي على خاصة وورد أنه عم قال إن منبري على ترعة من ترع حوضي وهي بضم التاء المثناة
فوق وبالراء والعين المهملتين يعني الماء إليه وهذا يدل على أن يكون له عم في الآخرة منبر ويحتمل أن يراد بمنبره في
الدنيا وفيه تنبيه على أن استمداده عم من الحوض الذي النبوي وعلى أن منبره مورد العلوم الصادرة في
بيان الحقائق الإلهية كما أن حوضه مورد الأكباد العطشى من حر القيامة وقيل معناه ملازمة منبره للسبع منبره

منه شفاء ودعا حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه المتفق على روايته عنه. ما بين لابتيها حرام تقدم
بيانه في حديث ان ابراهيم حرم. ما بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه المتفق على روايته عنه. ما بين منكبي الكافر
مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا اليوم في بعض الكفار فانه قد
جاءت احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيامة امثال الذر في صور الرجال فيسوقون
الى سجون جهنم وفيه نظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكره
انما هو في وقت الحشر اقول في النار غير مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قاله النووي فالاوجه في منع قول
القرطبي ايجال ما ذكره لان الاول انما عظم الاعداء عظمهم في الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في حقارة لا في
الصورة والا لا يستقيم قوله في صور الرجال م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه. ما بين ناحيتي حوضي كما بين
صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضي **فصل** م ابي بن كعب رضي الله
عنه روى مسلم عنه. يا ابا المنذر اتدري اي آية من كتاب الله معك اعظم قال ابي الراوي قلت الله لا اله الا هو
الحي القيوم انما كانت آية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات وغيره لا يوجد مجموعه في آية
سوى هذه الآية قال فضرب في صدري انما ضربه عليه لطفا به ليتمكن العلم في صدره وقال ليهنك
العلم يا ابا المنذر هذا دعاء بتيسير العلم له ورسوخه فيه واختلف في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم الى عدمه
لانه يقتضي نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من افضل واعظم في بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر
لان ما هو نقل عنه يا بينهم على هذا التاويل ليس والقول بان آية الكرسي من كتاب الله عظيمة لا بد وان تكون بالنسبة الى
غيرها وذهب آخرون الى الجواز بهذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها
افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى كان بها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ ق عائشة
رضي الله عنها المتفق على روايته عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث
ورسول الله مسجى بثوبه فقال ابو بكر امزامير الشيطان في بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال. يا ابا بكر ان
لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا وهذا اي هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقاتلة
عظيمة للاوس والخزرج تقرب بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام واختلفوا في الغناء فاباحه جماعة
وهو رواية عن مالك يحتج بهذا الحديث واجاب الاكثرون بان ما دل عليه الحديث ليس محل النزاع لان
الشعر الذي كانت تغنيان به كان في وصف الحرب والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين
وانما الكلام فيما يهيج النفس على الشر ويحمل النفس على الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه اظهار السرور
في العيد من شعائر الدين وتسجيته عم بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحييا فتقطعا شعرهما
م عائذ بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه. يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك
يعني سلمان وصهيبا وبلالا رضي الله عنهم هذا انقياد للتضرع واغضابهم وفيه فضيلة لهم حيث كان
غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء المسلمين والاتقاء من قلوبهم قاله عليه السلام
حين قالوا لابي سفيان حين لا انا يهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لما
خاطبهم منه آثار النفاق وكان ذلك تاكيدا لاسلامه. ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله
ماخذها فظنوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيح. فقال ابو بكر رضي الله عنه

تقولون

تقولون لهذا الشيخ قريش وسيدهم تتمة فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك ح
هكذا صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال الطيبي رد ابو بكر نهى عن هذه الصيغة فقال
قل لا ويغفر الله لك ق ابو بكر رضي الله تعالى المتفق على روايته عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا ونحن
في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال عم. يا ابا بكر رضه ما ظنك باثنين
الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو معنى قول الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا الآية قيل
حزن ابو بكر رضه اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روي
انه لما انطلق مع رسول الله الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله ما لك يا ابا بكر قال اذكر
طلب الكفار فامشي خلفك ثم اذكر رصدهم فامشي بين يديك قال عمر رضه والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من
آل عمر رضه وفيه عظم توكل النبي عليه السلام ق سهل بن سعد رضه المتفق على روايته. يا ابا بكر ما منعك
ان تصفح بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث ما لي اراكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رضي الله عنه
المتفق على روايته عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس قال عليه السلام. يا ابا ذر
اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش هذه الجملة حال
فتستأذن معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على تسلك الى ان تبلغ سجودها عبارة عن خضوعها
وانقيادها والمراد باستيذانها قطع فلكها على ما ترتب عليه من امور هذا العالم. فيؤذن لها ويوشك ان تسجد
ولا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه
وتغييرها عن حالتها الاولى. يقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس
تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس غير مبري الطلوع والغروب في
وقتهما الا وقت قرارها وتغيير حالها بالطلوع من مغربها وهو ما قاله المفسرون ان زمان مستقرها يوم القيامة
لان جريها ينقطع فيه والحد الذي تنتهي اليه من فلكها تغير من سبب هذا المقام ولو سلم فقال تصدق ما
اخبر به الصادق عن غيب لا نشتغل بكيفيته ذلك تقدير العزيز العليم ح ابو ذر روى البخاري عنه. يا ابا ذر
اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث انه قد وجهت الى ارض ذات
نخل ح ابو ذر رضه روى البخاري عنه. يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم
بالاحسان اليهم منها م ابو ذر روى مسلم عنه. يا ابا ذر انك ضعيف وانها ضمير التانيث راجع الى كونه عاملا
المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار تانيث الخبر امانة. وانها يوم القيامة خزي وندامة الا من
اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا له بل قد يكون اجرا لقوله عليه السلام
ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر. قال له لما قال يا رسول الله الا
تستعملني اي الا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه. يا ابا ذر اني اراك
ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف منه عليه السلام
وتحريض على قبول قوله لا تامرن بفتح الميم المشددة من الامارة. على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة
من التولية وهو الغرب مال يتيم م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه. يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره
وبالاسلام دينا اي سعى في طرائق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا اي لم يسلك في دين الاسلام الا طريقا موافقا لشريعته

محمد وجبت له الجنة ثم قال واخرى اى وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين
السماء والارض اعلم ان الدرجة يحتمل ان يكون واحدة الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها فوق بعض
كما بين السماء والارض وان يكون واحدة الدرجات في المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه
تشبيه معقول بمحسوس قالوا وما هي قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل
الله كررها للتاكيد ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى بقطع الهمزة اي امرض وفيه
اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد احوال من غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس
بالشين المعجمة والتشديد اليم وقد كان جلس في بيته وثابت هذا هو الذي كان يسمى خطيب رسول
الله صلى الله عليه وسلم يجاوب الوفود عن خطبهم وهو الذي قال عليه السلام في حقه هذا ثابت يجيبك
عن خطباء مسيلمة الكذاب وابو عمرو الذي سأله النبي عم هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو رضي الله عنه انه لجاري
ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي عم في تفقده
قال ثابت انزلت هذه الاية يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي عليه السلام الاية وقد
علمتم اني ارفعكم صوتا على رسول الله فانا من اهل النار فحصلت لي خجلة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي عم
زعمه انه من اهل النار قال عم بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي عليه السلام ونطقتم فلا تبلغوا
اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية
للادب ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي يأتي ابا طلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات
نغير لابنه فوجده حزينا فسأله عنه فاخبره فقال عليه السلام يا ابا عمير ما فعل النغير تصغير عمرو وما فعل النغير
تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه يفهم حسن خلقه عم حيث خالط الولدان واباحة صيد
المدينة لانه عم لم ينههم عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد وان لم يكن له ولد حملا
على التفاؤل ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود شبه
صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار الالة المعروفة والمراد منه مزامير داود عم نغمه اذ لم يشبه احد من آله
في حسن الصوت او المراد بالآل قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود عليه السلام كان معجزة داود واعظم معجزات
كل نبي يكون لو ما غلب عليه قومه وفي الرواية ان الله يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم
بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبته في الدنيا فيقول اني ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور
فيستفرغ نعيم اهل الجنة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي عم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام
فذهب من عندهم فابطأ فخرجنا عنه فكنت اول من خرج يطلبه فوجدته في حائط لبني النجار فلما دخلت عليه
اعطاني نعليه فقال عليه السلام يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي
رسول الله واعطاؤه عم نعليه ليكون علامة انه لقي النبي عم ويكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير
هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قيل
ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا
معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر اخر الشهادتين اكتفاء بالجزء تتمة
الحديث قال ابو هريرة رضي الله عنه فلما خرجت من عنده عم فاذا اول من لقيني عمر رضه فذكرت له الحديث فضرب

عمر بين ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله ما امرني فجاء عمر على اثري فقال عليه السلام يا عمر ما
حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون
فقال عليه السلام فخلهم اعلم ان دفع عمر رضي الله عنه لم يكن ردا لامر النبي عم بل كان غرضه عرض رأيه عليه بان
كتم هذا البشر اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع رسول الله عليه السلام
عن كلامه برأي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عم لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم
تقرره عم على الخطأ فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده عم فيجوز ان ينزل عنده في مخاطبة عمر وحي ناسخ
لما سبق بامر التبشير خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال استحفظني النبي عم شيئا من صدقة التمر
فدخلت ليلة فرأيت واحدا يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله قال اني محتاج وعلي
عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي عليه السلام فقال عم يا ابا هريرة رضي الله عنه ما فعل اسيرك
البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله قال عم اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته
ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاول فقلت له في المرة الثالثة هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم
تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه
لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا
هريرة تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذاك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم
يعمل بما يقول خ ابو هريرة روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل مني فاقبل الغلام بعد ذلك
وكنت جالسا مع النبي عم فقال عليه السلام يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما اني
اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة منه عم حيث عرف غلامه من غير سبق المعرفة وقول ابي هريرة اشهدك انه حر
كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع اتفقا على الرواية عنه قال كان لقاح النبي عم ترعى بذي
قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات
يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي واتبعتهم حتى ادركتهم وقد اخذوا
يستقون فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت
اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين بردة وجاء النبي عم والناس فقلت يا رسول الله اني قد حميت
القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال عليه السلام يا ابن الاكوع ملكت [illegible]
فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان
القوم يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم اغاروا يحفل الغطفان مكان قراهم
واطعامهم من جهتنا اللقاح هي النوق ذوات الدر قرد بفتح القاف والراء والدال المهملتين
ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع اللؤم في بطن
امه وقيل معناه اليوم يوم من تدرب الحرب من صغره فكانها ارضعته م عمر رضه روى مسلم عنه قال لما
كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عم كلا اني رأيته في النار
في بردة غلها فقال عليه السلام يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون
قوله عليه السلام كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد انه رد في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من آمن

من امة محمد عم وبما جاءه ومن غلب عليه تمام الصدق بعدم جريه على موجب التصديق وهم يحمله النبي عم من المؤمنين
رجوا لهم عن ذلك اذ يتناول المراد من المؤمنين هنا المتقون عن الذنوب وعن الدخول الدخول بالعذاب قال بعض
العلماء قوله عم انه رأيته في النار يدل على ان البعض من يعذب في النار بعد جعلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة
ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تأمل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر
فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما اشار عم دخول بلال في الجنة قبل موته
نعم عذاب القبر حق لكنه بنوع آخر لا بهذا الوجه عمر رضه المتفق على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول
الله وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته عم فرأيت نحو صاع من شعير
فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر شاهيون على فرش الحرير وانت رسول الله اي بكمال النعم ما
ترى فقال عليه السلام • يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الآخرة انما كان لنا ولم نعجل مع كون
السؤال عن حالات الدار الآخرة لمشابهة العجلة • ولهم الدنيا وبين يا ابن الخطاب اولئك
عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكافر ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة ق
سهل بن حنيف رضه الحي اذ فتح السين المتفق على الرواية عنه بين ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا وفي
الصحيحين ستة احاديث اثنان منها لمسلم رضه واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول
الله في صلح الحديبية فجاء عمر رضه فقال يا رسول الله السنا على حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلانا
في الجنة وقتلاهم في النار قال عم بلى قال فعلام نعطي الدنية على ديننا فقال عليه السلام يا ابن الخطاب
اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا الآية المراد صلح الحديبية
قيل كلام عمر رضه لم يكن شكا منه عم دائما كان استكشاف حال لكنه هنا لنا من الصحيح عمر رضه بدري رضي الله
عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا م اسامة رضه روي رضي الله عنه بعثنا
رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات
فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي عم فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني
رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف بلد في جهينة ارض بلاد ملك القبيلة قال لا اله
الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجل المغشوة بتخفيف الشين وضمها رجالا اجتمعوا عليه ثم
قال الراوي قلت يا رسول الله انما قال خوفا من السلاح فقال عم افلا شققت عن قلبه حتى تعلم
اقالها ام لا فما زال النبي عم يكررها تشديدا في الانكار عن قتله حتى تمنيت اني اسلمت
يومئذ قال قلت ان كان اسامة قتل كافرا لم يشدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قودا
ولا دية لانه لم يتعلق به الزم قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد
عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله ق انس رضي الله عنه روي رضي الله عنه يا انجشة بفتح الهمزة وسكون النون
وفتح الجيم والشين المعجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك
سوقك بغير امهال وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهوادج على وجه الاستعارة
لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره عم بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن

صونه

صونه كما يبغا ان الغناء رقية الزنا او لان بنيتهن ضعيفة لا تتحمل الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه
وفيه جواز الحدو بالنساء واستماع الشعر ونحوه م انس رضه المتفق على الرواية عنه • يا انس كتاب الله
يأمر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر اقول ذكره بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر
بعلامة خ لان ما ذكره هو رواية البخاري وما رواه مسلم ان ام الربيع كتاب الله القصاص لان الحلف على
روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
ق ابو هريرة رضي الله المتفق على الرواية عنه • يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك قال الشارح افعل
التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس انتهى كلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل على تعبير حدثني بما يكون رجاء ثوابه
اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج
او نوما او في يقظة خشف نعليك اي باطاء المعجمة وسكون الشين اي صوت ويروى دف بفتح الدال وتشديد الفاء
الذي يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي
وانما اخبره عليه السلام بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل ولترغيب غيره اليه ولتفسير ذلك سنة و
يسمى شكر الوضوء • قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء •
تاما في ساعة من ليل ونهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل • ابو
هريرة رضي الله عنه قال لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين الآية علا النبي عليه السلام على صخرة جبل
ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار
يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار
يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك
من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم وانما اشفع
لمن اذن الله له فيه وانما يأذن لي والمراد بتعذيبهم انما قال عم في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل لئلا
يعتمدوا على قرابته ونسبها ولتقاة غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به
الحلق من الماء واللبن المراد منه ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلكم بصلة الرحم في الدنيا شبهت
قطيعة الرحم في الدنيا بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالزلزال فعلى هذا
في قوله ببلالها مبالغة كقوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشية الله تعالى
وهو الزلزال الشديد فالمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس ما هو فلا اترك منه ذلك شيئا ق انس رضه
المتفق على الرواية عنه قال ان رسول الله قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف
فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه عم امر بالمسجد فارسل الى ملأ بني النجار
ارسل اليهم فجاؤا فقال عليه السلام • يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا اي بيعوه
وهو البستان من النخيل اذ كان عليه جدارا قيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت
وخرب قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة الرشوة الا الى ثواب
الله هذا الحديث يدل على انهم لم يأخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي عليه السلام
اشتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر رضه لعل التوفيق بينهما بان يكون اشتراه واقعا والتزم

دفعها ابو بكر رض ولم يقبلوه ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرا قراءة انكرتها عليه ثم دخل اخر فقرا سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ما قاله في قراءتهما فامرهما فقرا فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما راى رسول الله ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا فقال عليه السلام يا ابي ارسل الي على بناء المجهول يعني ارسل الله جبرائيل عم الي فامرني اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب الكتاب ثم لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرا على صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا ومفسرة لتقدم القول او المعنى القران على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله دل عليه ارسل ان هون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب ان يسهل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة لان رددت في معنى القول وليس المراد به رد ما ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبل ورد اليه اذا رجع فرد الي الثانية اي ردا ثانيا سمي الكلام الالهي ردا للمشاكلة اقراه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اي الكلام الثالث اقراه على سبعة احرف فان قلت قد ذكر في صحيح مسلم في رواية ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بن كعب رضي الله عنه قال في المرة الثالثة اقراه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقراه على سبعة وفي هذه الرواية المتن فما التوفيق بينهما قلت حذف الراوي في رواية المذكورة في المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا ولك بكل ردة بعني بكل مرة بمقابلة كل دفعة رجعته الي ورددتها بتشديد الدال يعني رجعتك اليها بحيث ما هون القران على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعاتك الي مسئلة تسئلنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا واما باقي دعواته عم فمرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم عليه السلام بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله المسائل الثلث مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعددها بحسب الزمان من ترتيبي في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الاخر لتقدم الكلام على القراءة السبع في حديث ان هذا القران انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سال الله فلم يجبه فله ان لا يناديه ثانيا وثالثا والله وعلى الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا فيوقته واما في الاخرة قبيصة بن مخارق رضي الله عنه وسلم عنه قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو واراد به الكافرة ومنه قوله تعالى فانهم عدو لي الا رب فانطلق يربا اي يحفظ والاسم الربيئة وهو طليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يقوم احضروا من شر وجه الينا صباحا هذه كلمة يقال عند خوف الغارة ثوبان رضي الله وسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيته قيل ضحية طلحة وهو بعيد بل المراد منه تقديره لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعم منها الى قدم المدينة وفي المطبوع لا يدوم على يوكل من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية

باحسان

باحسان اجب يعني اجب المشركين دفعا لهجائهم عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس يعني جبرائيل صلى الله عليه وسلم في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ح حكيم بن حزام رضي الله عنه روي البخاري عنه قيل انه كان في الكعبة ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رمز الشيخ كما ترى بالبخاري وهو سهو وكذا في التحفة قال سالت رسول الله فاعطاني ثم سالته كرره ثلثا فقال عليه السلام يا حكيم ان هذا المال خضر حلو يعني الى اكثر الطباع الميل اليه بعض الطبع السليم يميل الى المال ولا يمل منه كما لا يمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضروات اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفسه من غير استبا او ان يريد به نفس الاخذ وهو ان ياخذ بغير سؤال بورك له فيه ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن له داء وهو جوع الكلب لا يشبع لسببه واليد العليا وهو يد المعطي خير من يد السفلى وهو يد الاخذ وقيل اليد العليا يد من التعفف عن السؤال واليد السفلى يد السائل فعلى هذا علو ما يكون معنويا ق الزبير بضم الزاي وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليها قال اختصم رجل من الانصار في سيل الماء فقال عم لي اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك فتلون وجه النبي عم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر مسلم امر النبي عم اولا ان يسقي الزبير دون قدر حقه توسعة للانصاري ثم عم بانه يوثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان ياخذ جميع حقه وانما لم يامر عم بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين الاية فان قلت كيف حكم النبي عم على الانصاري حال غضبه مع قوله عم لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عم كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز اشارة الحكم الى الاصلاح بين الخصوم ق علي وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك ابي وامي قاله يوم احد كره بعض العلماء التفدية بالمسلم بابويه المسلمين قالوا انما فداه عم بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا ح ابو سعيد روى البخاري عنه قال حاصر النبي عم بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه عم فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء الاوس فقال عليه السلام يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان تقتل مقاتلهم وتسبى ذراريهم فقال عم حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة اي في وقت حصارهم م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه وسلم عنه يا سلمة ابن حجفتك او درقتك شك من الراوي التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود

بلبع الى الحد بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الحد الذي يحبس بين المشارب قال النووي في شرح مسلم صح

وليس فيه خشب ولا عصب يقال له نحم و درقه تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انك
كالذي قال م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم قال غزا المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابو بكر وفي سبايا
باهم ابنة حسنا فنفلنيها ابو بكر فلما قدم المدينة لقيني رسول الله فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت لقد
اعجبتني ثم لقيني عم من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا
فبعث بها الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذا كلمة مدح تقولها العرب
للثناء بها فان لو جاء من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك نعم المراة من السبي قيل في ذلك
جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة في عدم تجويزه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز
انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا اقسمت فخرج الاسير في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع
او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يجوز الاسير في بار عليها وذلك لا يتصور في النساء الضعفة من
ح ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت
نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته بسبب حبه اياها فقال عم • يا عباس
الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة والثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالرائين
المهملتين بينهما يا المثناة تحت اسم جارية اشترتها عائشة رضها فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا
ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله اتامرني ام تشفع قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه
اجتمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واذا كانت تحت حر فاعتقت
فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه
الفقه انما قال عم الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة
والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا لوجود بعض المناسبة وذم بعض ولا اخفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث
فرقت بين امر النبي عم وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه • يا عبد الله
ارفع ازارك قاله لما راى ازاره استرخاء قال الراوي فرفعته ثم قال زد فزدت انما في الرفع وفي
الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ف ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه • يا عبد الله الا اعلمك
من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة بدل من كنز شبهه النبي عم ثوابها المدخر في الجنة با
نفس مال مدفون في الارض فان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ف عبد الله ابن عمر اتفقا على الرواية
• يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله لما رجعت عن مداومة افعال الخير ح
عدي بن حاتم روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي عليه السلام فان طالت بك حيوة اذ جاء رجل فشكا اليه
الفاقة ثم اتاه اخر فشكا اليه قطع السبيل فقال عم يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء
المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت عليه نبأ المجهول اي اخبرت عنها قال ان
النبي عم • فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون
بعد الياء المثناة تحت المراة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني
سيتم هذا الدين والامن في الانام حتى تامن المراة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المراة
بغير محرم فلنا جماعة الناس حملة عنده في صحة سفرها ولا ينفي الكذب ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن

على نبأ

على نبأ المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال النبي عليه السلام كسرى بن هرمز قال الراوي فرايت الظعينة
ترتحل كما وصفها النبي عم وكان هذا الفتح في خلافة عمر رضه وكنت ممن افتتح كنوز كسرى • ولئن طالت بك
حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء فضة • يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله
منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وفي الارض كنوزها • وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه
اي يوم القيمة وليس بينه وبينه ترجمان الله وعبده ترجمان يترجم له بفتح وسطه بينهما بتفسير كلام الله
لعبده فليقولن له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث بعد الم فيبلغك
الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل عليك بالجزم ايضا فيقول بلى فينظر عن
يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه
ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال في اخر الحديث اشارة
الى افضل الغاية م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه قال خلف رسول الله علي بن ابي طالب في اهله في غزوة
تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال عم • يا علي انت مني بمنزلة هرون من
موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هرون من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة
والخلافة والشركة في النبوة فلما استثنى النبي عم النبوة بقي ما عداها لعلي فلهذا تمسكت الروافض بهذا
الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه
لم يقم في طلب حقه ومذهب هؤلاء اسخف من ان يرد ويناظر فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا
لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة النبي عليه السلام في زمان
غزوة تبوك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف
هرون لموسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبي بعدي قلت انما استثنى نفيا لتوهم الشركة
في النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعثتي على حذف المضاف كما كان بعثة موسى بعده في ثبته
م عمر رضه روى مسلم عنه يا عمر الا تكفيك اعلم المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين
ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطا في رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب • اية الصيف التي في
سورة النساء قاله حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال اية الصيف لان في الكلالة ايتين انزلت
احديهما في الشتاء وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فالاية
وفي اية الصيف من البيان ما ليس في اية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لا يروي الظمآن لان الكلالة من لا
ولد له ولا والد له وهو قول اكثر من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاذ لو اية الصيف بان الولد مستغرق في الولادة
فيتناول الولد والوالد والاقرب فيه ما قاله الجصاص من انه ترك ذكر الوالد في اية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة
لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس فالاية اعطى
الميراث للابوين وبين نصيب الام في الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة شيئا مع وجود الاب في
اية الصيف التي بتمهيده الثلاث بحر يضاله عن النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا رد انه عم طعنه باصبعه

في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه م عمر رضي الله عنه قال شكا الى النبي عليه السلام عن منع العباس
الزكوة فقال عليه السلام اما العباس فهي علي ومثلها معها • يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور
هو الادراك للحس ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي النخلة
الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون رعاية للادب ووقع قوله
يا عمر الى آخره كانه تعليل لالتزامه عليه السلام الزكوة عنه م ابو هريرة رضي الله عنه • يا فلان الا تحسن
صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه
المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه يحذر عليه ان يتعكر في تكميله لان نفع عمله عايد اليه ووقع هذه الجملة
تاكيدا لما قبله اني لا ابصر من وراءي كما ابصر من بين يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف ف عبد الله بن ابي اوفى رضي الله
عنه الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وتسعون حديثا في الصحيحين منها ستة
عشر حديثا اتفقا والبخاري منها بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع رسول الله فلما غابت الشمس قال يا
فلان انزل فاجدح بفتح الدال والحاء المهملة اي اخلط السويق بالماء لنا قال اي فلان يا رسول الله
ان عليك نهارا انما قال هذا لانه راى اثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا
يحل الا بعد زوالها وظن ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرها فاراد تذكره قال • انزل فاجدح
لنا قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه فشرب ثم قال اي النبي عليه السلام
مشيرا بيده اذا غابت الشمس من هنا وجاء الليل من هنا فقد افطر الصائم اي دخل وقت
الفطر وقيل معناه فطر في الحكم وان لم يطعم شيئا والوجه هو الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم
في السفر لانه عليه السلام عمله فان قيل كيف صام النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال ليس من البر الصيام
في السفر قلنا هذا محمول على طوق المشقة فيه او يجوز فعله م لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس رضي
الله عنه بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
سبعة عشر حديثا اخرج مسلم منها ثلثة احاديث احدها • يا فلان باي الصلوتين اعتددت اي اعتددت
الصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله الرجل دخل المسجد والنبي في صلوة الفجر فصلى ركعتين
في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث
اذا اقيمت الصلوة م عمر رضي الله عنه • يا فلان بن فلان يا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم
الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بير وهذا الاستفهام للتنبيه فاني قد وجدت ما وعدني
الله حقا اي من نصرته دينه والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال
ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا قيل هذا السماع خاص
فهولاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا
السلام عليكم نسال الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق رضي الله عنه قال تحملت حمالة فاتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسأله فيها فقال اقم حتى تاتينا الصدقة فنامر لك ثم قال • يا قبيصة ان المسئلة
لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم اي كفالة
والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا

ويبادرون

ويبادرون الى معونته فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى
يصيبها الضمير المنصوب فيه عايد الى ما يحصل له من المسئلة او الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك
اي يرجع نفسه عن المسئلة ورجل اصابته جايحة اي افة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسئلة
حتى يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشيء من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك الراوي
السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة • ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي
من قومه لقد اصابت فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى
يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا وهو
الحرام الذي يلحق آكله منه عار ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه غير
مسلم سحت هذا اوضح ورواية مسلم تحتاج الى الاضمار اي اعتقده سحتا يأكلها صاحبها سحتا بدل من
الضمير في ياكلها او تمييز الجملة صفة لسحتا وارجاع الضماير المؤنثة اليه على تاويل الصدقة وفائدة هذا
التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق الآية بغير حق في
اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم • حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود ورحمه باللام تحجبا
في المقصر اي انها ذاك الحاجة كلفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع
نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قايلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلثة شرط في اثبات الاعسار
الى حد الاستظهار ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة العدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب
قال الشيخ لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل عبارة الى حد الاشتهار والمراد بها هنا الجماعة ادنى
العدد وقال قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على الكسب لكونه
زمنا او واعلة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يوم قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل لمن كان معودا
بالمال الا ان يتحمل حمالة فتجوز المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله بافة سماوية فتجوز له المسئلة من غير
بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي والمسئلة تجوز بعد ان يخبره جماعة من قومه واما من كان قادرا
على الكسب فتركه لاشتغال العلم جازت له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع تكره له الصدقة التطوع ح جابر رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي عليه السلام العشاء ثم ياتي قومه من بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع
النبي عليه السلام العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح سورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت
قال لا ولكني اتي رسول الله فاتاه فاخبره بما جرى وقال انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال عليه السلام
يا معاذ افتان انت الفاتن المضل ومنه قوله تعالى وما انتم بفاتنين الآية عبر عنه بالفتنة
تشديدا في الانكار عليه والاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة • قاله ثلثا
قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ان اعاد النبي عليه السلام هذه
الكلمات ثلث مرات اقرؤا والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله لمن قرأ البقرة
في العشاء للكراهة وذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل لهذا الحديث وابو حنيفة منعه لئلا
يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي عليه السلام نفلا ثم التي الاصل
التي يستقوا عليها يعني انما نحن اصحاب نعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها

كراهة تنزيهية ق معاذ بن جبل رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله على حمار فقال يا معاذ قلت
لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة
فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال الراوي
قلت الله ورسوله اعلم قال النبي عليه السلام • فان حق الله على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه
ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ الكفار على الاشراك في عبادته ثم سار ساعة فقال • يا معاذ
بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق يجيء بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على
العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله • قلت الله اعلم ورسوله قال ان لا يعذبهم فان قيل
قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلت يحتمل ان يكون هذه
المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي عليه السلام عنه على ما جاء في
بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب
باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار الشرع فلما استقر معاذ ثمرات النفوس بالطاعات
رواه ولذلك روي ان معاذا رواه في اخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر الناس
فلعل وجه المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة وندا رسول الله معاذا ثلث مرات كان
للتوقف في افشاء هذا السر ومنه حديث ابي هريرة رضه قال حفظت من رسول الله وعائين اما احدهما فافشيته
فيكم واما الاخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد
بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تتحقق بالامتثال
للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير ولقوله
فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع
رسول الله • فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلق مع
عليه السلام حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها
فصببت فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة وان الحاجة
جائزة مطلقا وما روي من النهي عنها محمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة •
نوع آخر ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه • يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته في الباب
الثالث في حديث لا تنزلن برمتكم سورا السور بالفارسية الضيافة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية فحيهلا
بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في قوله تعالى كتابيه ويجوز
فحيهلا بالتنوين م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه • يا اهل المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها الى ايام التشريق
وهذا اظهر قال ابو سعيد رضه فشكوا الى رسول الله ان لهم عيالا وحشما وخدما قيل جمع عيل كجياد جمع جيد من عاله اذا مانه
وحشما قيل جمعا لحشم والعطف وقال النووي حشم الرجل من يغضب له ويغضب من يخدمه
ويتعصب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام • فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك الراوي
في انه عم قال احبسوا او قال مكانه ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضه اتفقا على الرواية عنه انه ذكر حديث الراوي بتمامه عن

عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن ربه قال النبي عم الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم
ولم يعط الانصار شيئا فكأنهم غضبوا لذلك فقال عم • يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين
شأنهم وصف كالانساب الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة
بالتخفيف اي وكنتم فقراء • فاغناكم الله بي والحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان
التي هي اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه • يا معشر
الانصار قلتم اما الرجل اراد به النبي عليه السلام فادركته رغبة في قريته اي مكة قالوا هذا القول لما فتح
النبي عم مكة وقعد فيها اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله
قال النووي كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا ومعناه اني رسول الله حقا باتيان الوحي وبخبري بالمغيبات
كهذه القضية والثاني بمعنى النفي يعني لا تعتقدوا هذا باخباركم بالمغيبات كما قال قوم عيسى عم فاني
عبد الله ورسوله اي انها كلا لكن الاقرب ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من اقامتي
بمكة فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة تقتضي ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها
الى الله فما جرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الثواب لله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة
لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعني نقصد ان احيى بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه • يا معشر الشباب جمع الشاب وعند اصحابنا الشاب من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا في ك
النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا
مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف
يعني من استطاع المؤنة الباءة من المهر والنفقة • فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل تفضيل من غض
طرفه اذا خفضه يعني ان التزوج احفظ عين المتزوج عن الاجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع
اي مؤنة الباءة في المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج
لفقره وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين لتضعيف الفحولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شره
كالوجاء الامر في الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذووا
التوقان على الجبلة السليمة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله اذا اراد
سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فا
خرجت معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج تعني محمل كبير من مراكب النساء حتى فرغ النبي عليه السلام
عن غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن عم ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فقضيتها فاقبلت الى رحلي فلمست
صدري فاذا عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا
يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على البعير الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وسار وا فوجدت
عقدي فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه وظننت
ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان
بن معطل من وراء الجيش فعرس ما تنجح في المنزل فرأى سواد انسان نائم فعرفني وكان يراني قبل
ان يضرب علينا الحجاب فلما رآني استرجع وقال عرس رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فخمرت

يحفظ عين
التزويج

وجهز برداى فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى اناخ بعيره فاناخه فركبته فاخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فخاض اهل الافك في قولهم فهلك من هلك فدخلنا المدينة ثم مرضت شهرا فكنت لا ارى من رسول الله اللطف الذى كنت ارى منه حين اشتكى حتى نقهت اخبرتنى امرأة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجع فاستأذنت من رسول الله ان اتى ابوى واستيقن الخبر فاتيت ابوى فقلت لامى يا امه ما يتحدث الناس فقالت هونى عليك فلما امرأة ذات منزلة عند زوجها وله ضرائر الا اكثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد كثرت الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عليا واسامة ليستشيرهما فى فراق اهله حين استلبث الوحى عليه فى خمسة شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم فى اهلك الا خيرا وقال على لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة واسأل الجارية تخبرك فدعا رسول الله بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة رضه شيئا يريبك فقالت والذى بعثك بالحق عائشة اطيب من طيب الذهب فقال رسول الله على المنبر فقال عليه السلام يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل قد بلغنى اذاه فى اهل بيتى فوالله ما علمت على اهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معى فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله وتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله قالت بينا ابى اذ دخل رسول الله فسلم وجلس فى جنبى فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة رضه فانه قد بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت المممت بذنب فاستغفرى الله وتوبى اليه فقلص دمعى حتى ما احس منه قطرة فقلت لامى يا ام اجيبى عنى رسول الله فيما قال قالت لى يا بنية والله ما ادرى ما اقول لرسول الله فقلت لابى يا ابت اجب عنى لرسول الله فقال يا بنية والله ما ادرى ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت انه هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم انى بريئة والله يعلم انى بريئة لا تصدقونى بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله انى منه بريئة لتصدقنى والله لا اجد لى ولا لكم مثلا الا كما قال ابو يوسف عم فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون الاية فوالله ما فارق رسول الله مجلسه حتى انزل الله عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية فلما سرى عن رسول الله كان اول ما تكلم به وهو يضحك ابشرى يا عائشة رضه اما والله فقد برأك الله فقال لى ابى وامى قومى اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذى انزل براءتى ق ابو سعيد رضه

اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فانى رأيتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج الى المصلى فى يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله ليهود مدينة وفى الحديث دليل على الايمان والاسلام واحد خ عائشة رضه روى البخارى عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا هو انكم لتعلمون انى رسول الله حقا وانى جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخارى هذا الحديث الا عن انس فلعل نسبته الى عائشة رضى سهوا عن الكاتب **نوع آخر من اجناس شتى** وهو ما فى اوله حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفردة تارة ومضافة اخرى م المغيرة بن شعبة

رضى الله عنه ارينى وما يضحك يقال اضحب الرجل بالكسر اذا تعب والنصب غيره منه انه لا يضرك الا قوله يعنى الدجال فانه لما اكثر السؤال عن الدجال اخرجه البخارى يعنى رواه عن الراوى المذكور الا لفظ ارينى ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبى عم على حمار وآرد فنى وراءه يعود سعد بن عبادة فى بنى حارث بن الخزرج فمر بمجلس فيه عبد الله بن ابى وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله ووقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به فى مجلسنا ارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به فى مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتواثبون فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فدخل على سعد بن عبادة فقال له اى سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب عدى التسمع بالى لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا قال له سعد بن عبادة فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذى اعطاك فعفى عنه عليه السلام وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابى وفيه جواز التكنية من ابن آدم الا ابن آدم م العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين فى غزوة حنين طفق رسول الله يركض بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال عم اى عباس ناد اصحاب السمرة قاله يوم حنين وهى الشجرة التى بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتى اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك قال فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله وهو على بغلته البيضاء التى يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمى الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اى تكون تحمى اشتد الحرب وركوبه عم على بغلته فى مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكروا فى رواية مسلم ان رسول الله قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه عم اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما او ان دابته عم قبض قبضة مخلوطة منهما قيل غزوة حنين كانت فى شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات ق المسيب بن حزن اتفقا على الرواية عنه بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبى عم سبعة احاديث له فى الصحيحين عنه انفرد البخارى منها بواحد واثنان متفق عليهما احدهما هذا اى عم قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله روى ان ابا طالب لما ارعوى كلمة التوحيد قال له النبى عم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله ما كان للنبى عم والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابى طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبل النزع لانه لو كان فيه لما امره عم بالايمان لان ايمان اليأس غير نافع وحمله بعضهم على النزع فلانه عم رجا بيركته ان يناله الرحمة بايمانه فيه وفى قوله عم احاج لك اشارة لا هذا قال القاضى هذا ليس بصواب لانه ينافى قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال انى تبت الآن الاية وكذا افاده الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافى الاية بل قالوا رجاء النبى عليه السلام

ابتغاء الرحمة وازالة فزعه وهذا انسب بالآية الاتية اذا استغفر له بعد الآية عن الكشف لغلبة
هيبته على مصفوفة مع ان تأخر الحديث عن الآية غير معلوم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه • ايها
الناس اربعوا بفتح البا الموحدة اي ارفقوا • على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا
تدعونه سميعا قريبا وهو معكم بالعلم والاحاطة • قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب
الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المشوق ربما يتبرك برفع
الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر اي استخفه فيه م ابو هريرة رضه ررم عنه • ايها الناس ان الله طيب
لا يقبل الا طيبا يعني ان الله منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا • وان الله
امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما
تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يفرق الله تعالى بين
الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن المحرم ثم ذكر بهذه الجملة من كلام الراوي في الصحيح
للنبي عليه السلام الرجل بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ويجوز ان ينصب على
انه مفعول ذكر يطيل السفر يعني الامكان بعيدة بهذه الجملة على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما
في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا الآية قال شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما
ليتناول السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر حال كونه ذا شعث وغبار يمد يديه الى السماء
اي رفعهما سائلا حوائجه وقائلا • يا رب يا رب يا رب رجل ذكره ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من
اطالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات الواو للحال في قوله • ومطعمه حرام ومشربه حرام
وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح اشار بهذا القول الى حال صغره و
بالقولين الاولين الى حال كبره انما ذكرهما بينها على استواء حالتيه الرشيدة كلاهما لكن الحق ادعلى ان فوصه
وغذي حال فلابد من تقدير قد يعني قد قرب قوله يا رب بتغذيته الحرام فاني يستجاب لهذا استبعاد لاجابة
الدعاء بيان كاستحقاقها لذلك اي لتلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة
للاستبعاد لكن الوجه الاول ولى اعلم ان من كان على سوء الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فما ظنك
بمن انهمك في المحرمات م ابن عباس رض رو مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا
الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي
الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم لنفسه او ترى له على بناء المجهول اي لاجل مسلم اخر ولكن ان
كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمنين بمنع انها من النبوة فيكون لوجه اخر من صلاح وتنبيه غفلة ودفع
وغيرها الا واني نهيت الا بالتخفيف حرف تنبيه انه عليه السلام حكم شهود او يدا ابنونه بما سمع في زوايه
ان اقرا القران راكعا او ساجدا انما نهى عنه لان المقصد فيهما هو الذلة والخضوع ولا يتمكن ثم تدبر المعاني اذ
لتعظيم كلام الله لانهما اشبه للتذلل • واما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم
وحث على الدعاء تمسك به • واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان الاعلى لكن ليس
في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعي على انه لا تسبيح
في السجود فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن لعله قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدأ

محذوف

محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر عن ان يستجاب وانما كان حقيقا
بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد فيه من ربه م ابو سعيد رضي الله عنه رو مسلم عنه • ايها الناس
انه ليس لي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم هذه القصة
لصبهم لكنها لتقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة • قاله حين قال الناس حرمت حرمت حين
قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رضي الله عنه رو مسلم عنه • ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني
بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد
السلام لاحتمال ان يكون للامام سهو في الصلوة فيسجد للسهو • فاني اراكم امامي ومن خلفي ثم قال والذي
نفس محمد بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت يا رسول الله قال رأيت
الجنة والنار انما ذكره الامام مع الخلق اشارة الى رؤية من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة يكون
حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكية دون بشرية لانه عليه السلام قال انما انا بشر
انسى كما تنسون خ ابن عباس رضي الله عنه رو البخاري عنه • ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر
ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو والسير يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في
الطريق مشاة وذو ضعفة الدواب • قاله يوم عرفة عند سماعه ورائه زجرا شديدا للابل م على
رضي الله عنه • يا ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث
مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان
امة لرسول الله زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها
فذكرت ذلك للنبي عم فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت تراه ليس رفعه الى النبي عم ورواه كما رأيت
وفي بعلاته مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت
امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رض رو مسلم عنه • يا ايها الناس ان الله يعرض اي يلوح بالتعريض خلاف التصريح
بالخمر اي بحرمته ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل الحرمة ولينتفع به اي
بثمنها م سبرة بن معبد الجهني رض رو مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع
من النساء اي نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شيء فليخل
سبيله ولا تأخذوا مما اتيتموهن اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة
في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر رضه رو مسلم عنه • يا ايها الناس
خذوا مناسككم وهي متعبدات الحج • فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه اشارة الى توديعهم وحث
على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المتن هو على بعلاته مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابن جريج اخبرني
ابو الزبير رضه انه سمع جابرا يقول رأيت النبي عليه السلام يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذوا
مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل
المتن هو اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة رضه رو مسلم عنه • يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج
فحجوا الكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا دون العمرة على هذا من نفى اي ح م ابو امامة روى البخاري عنه
يا ابن ادم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل عن قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل

منها

ابو امامة

وان تمسك نفسك لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا ملام على الكفاف يعني ان لم تفضل
عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواسات على خير الكم جابر رضي روى مسلم عنه قال سلمة ارادوا ان يبيعوا
منازلهم ويتحولوا ويسكنوا في قرب المسجد فقال عليه السلام يا بني سلمة بكسر اللام ديارکم نصب على الاغراء اي
الزموا دیارکم تكتب آثارکم اراد بالاثار الخطى الى المسجد ويكتبها كناية عن ثوابها ديارکم كرر النبي عليه السلام
للتاكيد وهو ماله حرف نداء ومنادى مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت سألت النبي عم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عم يا ابنة ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس كانهم قبيلة بالاسلام من قومهم ربيعة اي من قوم تلك القبيلة
قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها
من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مسبقا الفقه
وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدأ النبي بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فاتت
وفيها خ انس رضه روى البخاري عنه قال ان ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة
صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال عم يا ام حارثة انها العنبر للقصة جنان اي جنان
جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير وقيل الضمير في انها للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان
في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكره في شرح
المشكوة والمراد بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضه قيل لها رواية
عن النبي عم خمسة احاديث اخرج البخاري منها اثنين قالت اتيت رسول الله بنت سعيد بن العاص وتداولت
بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتوني بام
خالد فاتي بي النبي عم فالبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل النبي عم ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده
الي ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا بالتخفيف يعني حسن بلغة الحبشة وبروى سنه بالتشديد
والهاء في غير الفردوس صفتين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت ثم سميتها ام خالد تفاؤلا
والمفهوم في الحديث حسن خلقه عم واختلاطه مع الصغار وان الهبة جائزة وان الدعاء بطول العمر جائزة فكانه
قال لها عمرك الله تعمري الابلاء والاخلاق بمعنى وهو جعل الثوب خلقا وقيل اخلقي بالفاء يعني البسي بعده ثوبا اخر
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله حزبين حزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة
رضه والحزب الاخر ام سلمة وسائر ازواجه عم وكان المسلمون علموا حب النبي عائشة رضه فمن اراد ان يهدي
الى رسول الله صلعم الهدية اخرها حتى اذا كان في بيت عائشة رضه بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله
يأمر الناس ان يهدوا اليه حيث ما كان في بيت نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت
ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال عم يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة
رضه اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امرأة منكن غير عائشة
اي غير عائشة عند ام سليم بنت حرام خالة رسول الله فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم
تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة تلوث خمارها حتى لقيت رسول الله فقالت يا نبي الله ادعوت
على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله يا ام سليم اما

نوع آخر صح

رضه فقالت ام سلمة اعوذ بالله
من اذاك يا رسول وفيه جواز
اعلام الحق يحب لبعض
نساءهم الى
روى مسلم عنه قال
كانت
صح

اما تقلبين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي هذا بدل مما قبله وان قلت لا لانه على المراد فقلت انا بشر ارضى كما
يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا
وزكوة وقربة يقربه بها يوم القيمة الله وكذلك الله عفو عليه بتلك الدعوة • يوم القيمة تعني بتلك اليتيمة لم يكن اهلا للدعاء
عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي عم الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا قصده ذلك
اما بان يكون الله عفو عليها اهلا في الظاهر وهو عم كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله وبان لا يكون على قصد
فيما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف عم ان يصادف
شيء من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعل رحمة وقربة م انس رضه روى مسلم عنه قال دخل رسول الله مع ام سليم فنجرانيو ثم
حسنين فقال اي هذا الخبر قالت اتخذته لان احدا من البشر كمن انه نام من دفوت بطنه فجعل رسول الله يضحك
ويقول • يا ام سليم ان الله قد كفر دافس بغير كفي عنا شر العدو واحسن البناء قاله يوم حنين
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة
وينام على فراشها في غيبتها وكانت تأتي فتنام على فراشها خوفا وكان عليه السلام كثير العرق فجعلت تنشف عرقه عم
فتعصر في قارورة فقال عم • يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قالت حين رأته تجمع عرقه فقالت هذا عرقك
نجعله في طيبنا وهو اطيب منه ونرجوا بركته لصبياننا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت صفته عم
وهي لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة
م انس رضه روى مسلم عنه • يا ام فلان انظري اي السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه
سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور وشئت صفات والكلام في السكك للعهد الذهني فيكون
في المعنى نكرة لو زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها ومعنى انظري فاني انفك تقال دارية
تنظر الى دار فلان اي تقابلها يعني اسلكي اي السكك تريدها حتى اقضي لك حاجتك قاله لامرأة كان
في عقلها شيء يعني اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة م عائشة رضه روى مسلم عنها يا بريرة
هل رأيت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قال اهل الافك يعني عائشة رضه هذا القصة لعظم منها
قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فان ما الموصول للتفخيم كقوله
تعالى فغشيهم الآية تقدم قصة قريبا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها • يا بنية الا تحبين
ما احب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبي اليه عم يشدنه العدل في عائشة رضه اي تحبها يعني
تطلبن من النبي عم ان يسويهن بعائشة في المحبة او المساواة بينهن في القسم كانت ما صلة ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله يخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله حين صار مسحورا
وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا فقال عم • يا عائشة رضه اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله
افتاني فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استيناف بيان لافتاء الله فقعد احدهما عند راسي والاخر
عند رجلي يعني الملائكة بصورة البشر الا انه رآهما في المنام فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي عند راسي
هذا يمكن ان يكون شكا من الراوي او من النبي عم ما وجع الرجل اراد به النبي عم • قال مطبوب بالطاء المهملة
والباء الموحدة اي قال الرجل الاخر انه مسحور • قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف
ومشاطة بضم الميم وهو ما يخرج من الشعر اذا مشط • وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل

والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال في بئر ذروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها يا عائشة ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الثانية جرت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض هو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قاله لما قالت له يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال خشيته عم وشفقته على امته م عائشة رضي الله عنها رواه مسلم عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب تقدم الكلام عليه في اول هذا الباب في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه يا عائشة ناوليني الثوب وفي رواية الخمرة وهي السجادة فقالت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك ق عائشة اتفقا على الرواية عنها يا عائشة والله لكانّ بتشديد النون ماءها نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كان احمر ولكان نخلها اراد به طلعه لقرينة بيانه عم فيما سبق في الحديث ان السحر كان في الطلع واما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لوحشته وقبح منظره يعني بئر ذروان تقدم ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها يا عائش بضم الشين وفتحها ترخيم عائشة هذا جبرئيل عم يقرئك السلام تتمته فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعائشة رضي الله عنها وجواز بعث الاجنبي الى الاجنبية السلام اذا لم يخف من ترتب مفسدة عليه م عائشة رضي الله عنها رواه مسلم عنها يا عائشة هلمي المدية وهي السكين الكبيرة قالت لما اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب صحيح الذبائح وقول المضحي اللهم تقبل مني م عائشة رضي الله عنها رواه مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين الاية قام عليه السلام على الصفا فقال عم . يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الاخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم في الدنيا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه . يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروي بنصب نساء بتقديره يا نساء الطوائف المؤمنات لا تحقرن احد منكن لجارتها اي جارة المراة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مسند فالتاء في تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز نصب كراع على انه خبر المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدي كراع شاة محرق الخطاب للمهديات يعني لا يمنع احد منكن من الهدية جارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر وكون الخطاب لمن اهدي اليهن يعني لا تحقرن احداكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية باب المسلمات لا تحقرن جارة ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واحلال القلوب

الباب السادس ج

عائشة رضي الله عنها رواه البخاري عنها ليس احد يحاسب الا هلك يوم القيامة المراد بالحساب في الحديث ما يستقصي فيه الا هلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش الحساب اعلم ان المصنف رقم الحديث برقم البخاري وانه متفق عليه كذا ذكره صاحب كشفه وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم في رواية من حديث عائشة

عائشة رض

عائشة رض ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي بكثير الصرع وهو الاسقاط الى الارض على وزن الهمزة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يغلب اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي عم معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الاخرة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء متاع الدنيا ويتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه زاد في العرض متقابل الجوهر وهو على راي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا شبيه به في سرعة زواله وعدم ثباته فرزانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تهمل تحفظ الاية ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان عند سواله لان المتردد في الابواب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين اي الكامل الذي يتعفف اي يترك السوال عن الناس مع فقره اقرؤا وان شئتم لا يسألون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المهاجرين المتعففين عن السوال بحيث يحسبهم لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا الاية الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سوالا والالحاف وعامله محذوف اي ولا يلحون الالحاف المعنى لا يوجد منهم سوال ولا الحاف اذ لو كان السوال مع الالحاف صادرا منهم لما صح ان يعرفهم بسيماهم ج عبد الله بن عمرو رواه البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد بوصله بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل يعني من يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما جاء جماعة الى النبي عم من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم عم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوج النبي عم وكنت عندها قد جئتها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار البغضاء البعداء والكفار وذكرت ذلك للنبي عم فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها في الهجرة الى نجاشي الحبشة وله اي لعمر رضي الله عنه ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر هجرتان احدهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله يعني تفضيل المقول بهم ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس بكذاب يعني ليس باثم من كذب في قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقبيل النفع والبناء اشار بقوله عم خيرا جزءا شك من الراوي اي بلغ خيرا مؤديا الى الخير او ما لم يكن سمعه فقال اذ نما

يقال نمى الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونمّاه بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد وقال بعض العلماء يجوز الكذب
في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة
هذا الحديث متفق عليه لكن الاقرب حديث عثمان بن ابي حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت
بمكة وهاجرت ماشية ما رويه عن النبي عليه السلام عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث
وحده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث
الرجل امرأته وبالعكس كان يقول كل منهما للآخر لا احد احب الي منك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث
الآخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم عم اني سقيم ومنادي يوسف عم ايتها العير انكم لسا
رقون الآية وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهو ان
يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك ويقول في الحرب
مات امامكم وينوي به احدا في المتقدمين خ الصعب بن جثامة رضه روى البخاري عنه • ليس بنا رده عليك
ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك م ابو هريرة رضه روى مسلم
ليس السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين
الآية • ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط
الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرخاء و
ظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه • ليس على المسلم
في عبده ولا فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي
في عدم وجوبها في عبده والخيل سواء كان للتجارة او لم يكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها
في الفرس لقوله عم في كل فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن
جندب رضه انه عم كان يأمرنا بالزكوة في العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة
والفرس على الفرس الغازي توفيقا بينهما فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر
على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رضه روى مسلم عنه
ليس فيما دون خمس اواق بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد
الياء وهي في الشرع اربعون درهما وهي في لغة الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء وهي الفضة
مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين
خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل الذود
من الثلاثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم • من الابل صدقة وليس
فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي عم وهو اربعة امداد كل مد
رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل
مد رطلان من التمر صدقة وفي آخر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض
قليلا كان او كثيرا ولكن يأوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق و
قيمة الوسق اربعون درهما وتمسك بقوله عليه السلام فيما سقت السماء والعيون العشر لانه بعد من

التأويل

التأويل اعلم ان المراد ابو سعيد الخدري دون جابر كذا اصابه في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة
وصاحب شرح السنة لم نر لجابر رواية هذا الحديث ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عليه السلام
من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال
عم ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعائشة اي ليس المعنى على ما عنيت من ان المراد من كراهة لقاء الله كراهة
الموت • ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر
اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير في العذاب للتهكم • وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه
قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله م فاطمة
بنت قيس رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل ابي حفص اليّ بشعير في عدة فسخطته فقال والله
ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت ذلك له فقال عم • ليس لك عليه نفقة قاله لها لما طلقها زوجها
ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلاث وروي انها تطليقة في الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة
ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الآية وكذا للمبتوتة الحامل النفقة
لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن الآية • والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب
لها السكنى والنفقة والنفقة التي ارادته وهي ما يجوز اجود من الشعير وروي الجعوان عن عمر رضه
رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت ام كذبت
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان النبي عم رأى رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال ما هذا قالوا
صائم فقال عم • ليس من البر الصيام في السفر استدل به في ان لا بر الصوم في السفر والجمهور على جوازه
وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي عليه السلام في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ
عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن
يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه وكذلك السبب في قوله ليس في البر القبيل الاول ق ابو
موسى رضه اتفقا على الرواية عنه • ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطع ولا
خرق اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت ق انس رضه
عنه اتفقا على الرواية عنه • ليس من بلد الا سيطأه الدجال الا مكة والمدينة وليس نقب وهو
الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء
الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق
دل الحديث على فضل المدينة ومكة شرفهما الله ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه • ليس من رجل ادعى من
فيه زائدة • لغير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير ابيه له الا كفر ان كان مستحلا
لذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة • ومن ادعى ما ليس له هذا العموم يتناول الدعاوي الباطلة كلها
مالية كانت او غيرها • فليس منا اي من اهل سنتنا • وليتبوأ مقعده من النار لفظه الامر و
معناه الخبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال يا عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي رجع ذلك القول
على القائل وهو بالحاء او الراء المهملتين بمعنى رجع تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه
يا كافر كذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه ان لم يكن

المرء بما عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود
وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عادتهم
قبل الاسلام وفي رواية او اي بمعنى قال او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رضي روى
البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره لتقدم الكلام
على معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن ق
ابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا كان على ابن آدم
الاول وهو قابيل وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سن قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر
الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وقابيل
وقد صح ان النبي عليه السلام قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر
من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول من في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يلزم
منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله من سن
من سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله عم من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة
بعد بعثته عم لانه سن القتل اولا او يروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضي اتفقا
على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك
لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل
فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك هذا القول النازل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الآية هو
المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي عم بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه لم يلبسوا ايمانهم بظلم
كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك فصل

ونعم وبئس

م جابر رضي روى مسلم عنه قال سأل النبي عم عن اهله الادام فقالوا ما عندنا
الا خل فقال عم نعم الادام الخل اللام فيه للجنس يكون الحديث حجة لابي حنيفة في ان ما تخلل من الخمر حلال
روي ان عامة ادام ازواج النبي عم كان الخل ق حفصة رضي اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله
عمر قال رأيت في منامي كان ملكين اخذا بي فذهبا بي الى النار فقلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك
فقال لي لم ترع عليك فقصصتها على النبي عم فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله ابن عمر رضي لو كان
يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة
رضي روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي اي التي اصفاها
صاحبها لنفسها لكثرة لبنها هذا فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم
وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي تناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون
لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو صفة مادحة لمنحة او استيناف جواب عمن سأل
عن سبب كونها ممدوحة باناء اي حال اي حلبت باناء لبنا وتروح باناء آخر اي باناء آخر م ابو هريرة
رضي عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد
المماليك فيروى نعما للمملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال

وصحابة

وصحابة لسيده بفتح الصاد مصدر بمعنى خدمة مولاه بنعماله م عدي بن حاتم رضي روى مسلم عنه بئس الخطيب
انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين
وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو قال القاضي سبب انكاره عم تشريكه في الضمير المقتضي
للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن
ابي داود وعن ابن مسعود رضي انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد
ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان من
شأنها الاطناب فانكره النبي عم لتركه ذلك وخطبته عم في رواية ابن مسعود رضي كانت خطبة
تعليم والايجاز ابلغ بيان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه
بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء وهذا استيناف جواب عمن سأل عن كونه مذموما
ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه في الباب
الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها ق ابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنه بئس
ما لاحدكم ان يقول نسيت كيت وكيت هذا كناية مثل كذا وكذا وكيت صفة للآية بل هو نسي
على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تعالى تلك الآية وفسخ تلاوتها فيكون هذا
النهي خاصا في زمن النبي عم وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان
ذلك من قبل الله لما رأى في نسخها من الحكمة كما قال الله ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها الآية
وقال آخرون انه عام وانما نهي عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عم نسبة الترك
اليه وبين ان ذلك الا من سماوي واستذكروا القرآن اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على
قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه
فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام وهي الابل
الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل
بضمتين جمع العقال بالكسر وهي الحبل الذي يشد به ذراع البعير فصل
ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بينا وهو ظرف الفه مشبعة بمعنى المفاجأة مضاف الى الجملة
والفعلية ما بعده تحتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجأت بين اوقات مشيي اذ سمعت
صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبعد الراء المهملة ممدود علم
جبل هو على ثلثة اميال من مكة يصرف ولا يصرف وكان له عم مغارة فيه للتحنث جالسا على كرسي بين السماء والارض
فجثثت بجيم بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين مثلثتين بعد كما بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا
نصب على المصدرية وقيل معنى جثثت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت
فقلت زملوني زملوني اي لفوني تكراره للتأكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا
ايها المدثر اي المتلفف بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف عن العذاب
وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عم عن الصفات
المستنكرة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر

قال النووي ثم قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان يا ايها المدثر نزل بعد اقرأ باسم ربك كما صرح به في حديث
عائشة واما نزل بعد فترة الوحي والفترة مدة خفية روي انه عم كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل
يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فبطلانه اظهر من ان يذكر كلامه لكن يمكن ان
يتعلل مرادهم انها اول نزلت بكمالها ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول
بخزائن الارض يعني اتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اتي بالخزائن حقيقة اشارة الى تملك امته
عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي معلوما وضميره للآتي ومجهولا في يدي سوارين بكسر السين
وضمها اي نوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا علي اي ثقلا لكونه ليس من زي الرجال فاوحي الي ان انفخهما ذاهم
وحزن فاوحي الي ان انفخهما اي هذه نفخة للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على انهما زيغ
الكذابين الذين اول النبي عم سوارين بهما وضحك امرهما بادني سعي فاولتهما الكذابين الذين انا
بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد
لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يعوقان بمعارضتهما شرعه عم وقوله تعالى ومن اظلم ممن افترى
على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء الآية نزل في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات
مسلم فاولتهما الكذابين الذين يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب
اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتي كذا قاله النووي وقتل صاحب صنعاء
في مرض موت النبي عم قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عم قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في
عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في جاهليته وشر الناس في
اسلامي ق ابن عمر اتفقا على رواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه
حتى اني لأرى الري يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين
عالم الاجسام وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم
سبب لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسمانية والعلم مصور بصورة اللبن
في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب اصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب اصلاحه
وقيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل بناء على الانهار التي ذكر فيها انهار الجنة
فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر
يعطى العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم بطريق الوحي فقد اختلف
فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناه وان المزيد على ما يقبل يحصل الري فظاهر الحديث معهم ومنهم
من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم على ما ذكر انه نهاية يدل على انه لا نهاية
دونه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي قدس سره انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس
فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر استعداد
القابل اعطاه الله استعداد العلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد
شربا ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية ح ابو هريرة رضه روى
البخاري بينا انا نائم اذا زمرة للمفاجأة اذا زمرة وافقة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم

خطاب

خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا
بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد به الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده عم الا قوم
من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه اليه فشبهه ثم اذا زمرة
حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال هلم فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم
قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه يخلص بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهو قول النبي عم
يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يتخلص منهم الا
قليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايت الناس يعرضون
علي وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة
جمع ثدي واصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب رضه وعليه قميص يجره
قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر رضه قميصه يدل على بقاء آثاره الجميلة في فتوح الدين وكثرة
فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني على قليب هي البئر التي لم تطو وانما
اراد النبي القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان اهم ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطوية
دون القوالب المعمولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين وهو
بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة الملأى ماء او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين بها اشارة
الى قصر مدة خلافته وهي سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل
في خلافته ما تحمل من الاعباء اي تحمل مشقاتها حتى قالت عائشة رضه لما توفي رسول الله ارتدت جفاة العرب وكثر
الناقضون فنزل بابي ما لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها اركسه بل هو اشارة الى ان الفتوح
في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار
على فمهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء
الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها
عمر رضه ثم انقلب الدلو زيده من الصغر الى الكبر [illegible] فلم ار عبقريا
من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس
ابلهم ثم اوردها الى عطنها لتستريح قال القاضي ظاهر هذا الحديث يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة وانه عم
ضرب مثلا لاتساع الناس في زمان عمر رضه وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود رضه ما زلنا
اعزة منذ اسلم عمر رضه ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا في حق
خلافتهما جميعا لان تدبيرهما وقيامهما بمصالح المسلمين تم بهذا الامر وضرب الناس بعطن لان
ابا بكر رض قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدأ الفتوح وتمت ثمرات ذلك في زمان عمر
فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر رضه فذكرت غيرته فوليت مدبرا وعن سائرها ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضأ الى جنب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا
لعمر رضه فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر رضه في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله
اعليك اغار قال الشيخ التوربشتي رح معنى تتوضأ تغسل يديها ووجهها لتكمل الحسن او الوضوء العرفي لاداء

في الجنة دا قول المنذري في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع للحدث وما رآه النبي عم من توضئ الحورية كان وضوءً
فلم يقم دليل على منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي وحمل عليه اول ح
ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه رجل جراد من ذهب
الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك
عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال
الحلال ح ابو هريرة رض روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة
فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى جانب فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات
حجارة سود فاذا شرجة وهي بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج
قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته
وهي اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف في الازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان الاسم
الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسالني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب
الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها فقال اما اذا قلت هذا فاني انظر الى ما
يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رض اتفق على الرواية
عنه بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم جمع احاديث
له في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما فيه زائدة انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جداره
منكسر عن مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى الحطيم سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة
بحيطانه قال الجوهري كل ما حجرته من حائط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال لان النبي عليه السلام حكى لهم قصة
المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة اخرى مضطجعا اذ اتاني آت فقد بتشديد الدال اي شق قال
الراوي وسمعته اي النبي عم يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من ثغرة نحره الى
عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس رض ان رسول
الله اتاه جبرائيل عم وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقالوا ان محمدا
قد قتل واستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس رض وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره
ثم اتيت بطست وهو معروف وقيل تاؤه بدل من السين من ذهب مملوءة ايمانا قال القاضي
لعله من باب التمثيل وتمثله عم الايمان بصورة الجسم كما تمثل ارواح الانبياء بالصور التي كانوا عليها
وقال التوربشتي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له قال شارح كلامه
اقول الظاهر ان ما يكون سببا لكماله لا يحتاج الى ... المذكور لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء حسيا
يقوي القلب ... فيكمل به تصديقه كان شيخي ووالدي تغمده الله برحمته يقول كون الطست
مملوءة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول اليه من امتلاء قلب النبي عم الموصوف بكمال الايمان فغسل
قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته ... بمعرفة ما يخرج القلوب عن معرفته ثم حشي على بناء
المجهول اي ملئ بالقلب طرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه او
معناه التئم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك

التسليم

التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول فربما يتوهم انه محال وقال
الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول عن الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحل وهذا الخبر مما لا
استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي بعد نظره
فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل عم حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال
محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح دال على ان السماء محروسة لا يقدر
احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا
قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على حراس السموات
قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء
فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها آدم عم اذا فيها
للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال فقال لي جبرائيل عم هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام
ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر النبي عم بالتسليم على الانبياء
وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم القعود والقائم يسلم
على القاعد ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال
جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت
فاذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت
عليهما فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح
قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء
جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ
الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عليه السلام الانبياء عليهم السلام في السماء الاولى الى السابعة
تدل على تفاوت منازلهم ودرجاتهم وعبوره عم عن جميعهم يدل على انه عم اعلى منهم ثم صعد بي
حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه
فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال
جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا فنعم المجيء فلما خلصت فاذا هارون
قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان
ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عم فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي حتى
الى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد
ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى بكى فقيل ما يبكيك قال ابكي
لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى موسى عم اشفاقا على امته حيث
قصر عددهم عن عدد امة محمد عم لا حسدا عليه لانه لا يليق به وانما قال غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل

منها قوله عليه السلام من غير طول النفس لان مكة عليه السلام بعبارة مختصرة الا انه بعد المنفصلة ثم صعد الى السماء الخ

التخفيف بل على تعجيله اي قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال
نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم عم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه
فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الي رجعت قرينة
ومنه قوله تعالى فيها سدرة فوعها اي مقيمنة عليهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد
او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر البا الموحدة وبالقاف ثمرها مثل قلال جمع قلة
وهي جرة عظيمة الحجر وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الجباب فاذا ورقها مثل
اذان الفيلة بكسر الفاء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرائيل عم هذه
سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرائيل
قال اما الباطنان فنهران في الجنة لاحدهما كوثر وللاخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث اخر وانما قال باطنان
لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول الا وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى
يصبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما هو في الجنة من الانهار
ويجوز ان يكون ماؤهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة
في الاسم بان شبههما بنهري الجنة في الحضم والعذوبة او من باب توافق الاسما بان يكون اسما
نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور فسره النبي عليه السلام في حديث
اخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا اخرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اوتيت باناء
من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة التي انت عليها وامتك اعلم
ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود وصورته في العالم القدسي مثال الهداية
والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات الابدية اولها التقيد
بالشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا
الا من قال الله على صلوة بنيته ركعتان فرجعت فمررت على موسى عم فقال بما امرت فقلت امرت
بخمسين صلوة كل يوم قال ان موسى ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت
الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة بعض مارسنهم ولعيت الشدة فيما اردت
منهم من الطاعة فارجع الى ربك فسئله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى عم فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا
فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى عليه السلام فقال بما امرت فقلت امرت بخمس صلوات
كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد
المعالجة فارجع الى ربك فسئله التخفيف لامتك قال سالت ربي حتى استحييت ولكني ارضى واسلم
تقدير الكلام سالت حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى بما قضى الله
واسلم امري اليه والامر الى الله فعدل هذا ليجوز لكن وقعها بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد
امضيت فريضتي هذا ايماء الى ان مراجعة النبي عليه السلام في باب الصلوة لعرفانه ان الامر الاول قد كان

غير واجب

غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وتحمل في الاول خمسين ثم نسخت
بخمسين وخففت عن عبادي فهي خمس في الثبي في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف
لقوله تعالى من جاء بالحسنة الآية حديث المعراج متفق عليه لكن تشتت فيه سياق البخاري
هذا كلام المصنف رح يعني هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اول العلامة
ق لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة كان اسراء النبي صلى الله عليه وسلم الى بيت المقدس
بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تعالى جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء
البدني عم ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر
المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظته وبعض قال كلاهما كان في منامه احتج
بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا عند
البيت بين النائم واليقظان وبقوله عم في اخر الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض
روايات انس عنه اجيب بان تلك الحالة كانت في اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه
كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم اخر بعد وصوله
الى بيته لان مسراه كان في بعض الليلة او المراد منه افاقته من تلك المخامرة وصحوه الى حال البشرية
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة
الى عشرة يمشون اخذهم المطر فاووا اي التجاوا الى الغار اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم
صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله
بها اي توسلوا بها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه المضمر فيه للشان كان لي والدان
شيخان كبيران وامراتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم قال
الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح
لاجلهم حلبت فبدات بوالدي فسقيتهما قبل بني واني استاذن ناى بي اي بعد بي ذات
يوم الشجر اي المرعى فلم ات حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب
بالكسر اي باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهم
قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون ويتضاغون بكاء من
الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى طلع الفجر الدواب هو العادة يعني انهم بكوا
وصاحوا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك
فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج منها اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة فراوا منها السماء
وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها
نفسها ابي طلبت منها ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى اتيتها بمائة دينار
فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله
ولا تفتح الخاتم اي اردت به بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي عنها من قربانها
فان كنت تعلم اني قعدت بين رجليها اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله بتخفيف الرا

مطلب معراج النبي صلى الله عليه وسلم بالروح فقط

اي كشف لهم وقال الثالث اللهم اني كنت استأجرت اجيرا بفرق ارز بفتحتين مكيال يسع فيه
ثلاثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اي اعرض فلم ازل
ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاتها وهو جمع الراعي فجاءني وقال اتق الله ولا تظلمني حقي فقلت
اذهب الى تلك البقر ورعاتها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ
بك خذ تلك البقر ورعاتها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل
به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني
انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان
الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله فاني اومن به اي اعتقد واصدق بما اخبرني
ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة ايمانهما بما اخبرت وبينما
راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي استنقذها اي استخلصها فالذئب
فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد كان لهم في الجاهلية
يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم بعيد عن الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع
الذي فيه الحشر اي من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيري لا
يناسبه لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه
من لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم فتتمكن منها السباع فما لحكم فيها يوم ليس لها راع
غيري اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله اني اومن به انا وابو بكر
وعمر وما هما ثمه اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب فيه فقال شرح
معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي عم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري
قال ثمه بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير
نبي ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره
اي بعد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر الله
له ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي في حلة وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد
من برد او غيره تعجبه نفسه اي تكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد
الميم ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو
يتجلجل به الى يوم القيمة اي يتحرك ويتخسف بالتدريج انما عذب بهذا لكبره لان التنظيف ممنوع
كيف وقد ورد ان النبي عم لبس ثيابا ثمينة وكان يكثر تدهين شعره وترجيله ويحتمل ان يكون ذلك
الرجل في هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون في الامم الماضية هذا هو الصحيح فصل
م جابر رضه روى مسلم عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكي وفرقوا
بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد قاله لما رأى حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلق

منهي عنه

منهي عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه فجائز اذا دعت اليه حاجة
لما روي ان النبي عم وسم ظهر رجل في الفتح وغنما في آذانها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا ام الغيب
لاستخفافه بذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق
البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع في البيضة والحبل كان في الابتداء ثم نسخ
بقوله عم القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة
الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قيمته بقوله عم اكثر هذا التأويل لان الحديث ورد في ذم السارق
والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد
يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر
بشعر آخر زورا والمستوصلة وهي التي تطلبه من الرجل والمرأة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر
الادمي لكرامته واما غيره فلا بأس ان يوصل فيجوز اتخاذ التراكيل من الوبر وقيل فيه
تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا
فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشو بكحل تخضر والمستوشمة وهي التي تطلبه فان
فعلت ذلك بصغيرة ثم فاعلته ولا تأثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي وجبت
ازالته ان امكن بالعلاج والا فلا حرج ان لم يخف فوت عضو ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر م علي رضه روى مسلم عنه
لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن
ابويه ابو اللاعن فكان البادي بلعن ابويه هكذا فسره النبي عم في حديث آخر سب الرجل
والديه اقول لعل الوجه في تفسيره عم السب بهذا هو استفاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة كان
وقع سبا للوالدين بحيث واقع بالبينة سبحان او اغنى من يجوز سب السلفية فكيف يكون
حال المباشرة ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم
او للموسى او لعيسى ما ذكر الشيخ ابراهيم المروزي ان ما يذبح عنه استقبال السلطان تقربا اليه افتى
اهل بخارا بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا
بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى
محدثا اي مبتدعا الدال من جنى على غيره وابواؤه اجارته من خصمه وروي محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع
ومعنى الايواء على هذا الوجه الرضا به على عليه والرضا به ولعن الله من غير منار الارض وهو
جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين حدين الجارين م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لعن الله من
مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه بجعله غرضا للرمي ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه لو آمن بي عشرة من اليهود اي بعض عشرة من احبارهم الذين رؤسائهم لآمن بي
اليهود كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو تابعني عشرة من اليهود
لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد الى الارض وان لم تكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا
اسلم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله اي يجامع زوجته

اوامنه. قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يجزم اذا ظن

لقال بلم يضره الان وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة جزاؤها فان قلت لم يقدر هذا جواب للشرط

ويجوز ان يجزم لو للتمني علم ان لو هذه على تقدير ان يكون شرطية تفيد ترتب وجود الثاني عند وجود المقدم

لا انتفاء الثاني لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا الآية بينهما ولد في

ارفع ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يلزم منه نفي الاضرار الكل

بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني يلزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق

ذلك والقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد مصونا عن اغوائه بالنسبة الى الولد

الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية

عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا لسلكت في وادي الانصار او شعبها ولولا الهجرة لكنت امرءا من الانصار

الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد عم بذلك القول متابعتهم لانه عم هو

المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيار موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن

العهد في المتابعة ق ابو هريرة اتفق على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى بيتك الذي انت

فيه بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف بالخاء والذال المعجمتين وهو الترمي بالحصاة بين السبابتين

ففقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت

قوم م ابو ايوب رضي الله عنه روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لجاء الله بقوم لهم ذنوب

فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة

شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤوس الجبال للعبادة وبعضهم

اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله وتحقيقه ان ما سبق في علمه كائن

لا محالة لانه سبق في علمه تعالى ان يغفر العاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روي عن

النبي عم انه قال قال الله من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي

شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي عم قلت

يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال ان ذلك لا يحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان

تنكح بنت ام سلمة فقال صلى الله عليه وسلم لو انها لم تكن ربيبتي وهي مشتقة من الرب وهو الاصلاح

وانما قال ربيبتي لانه عم كان يربيها ويقوم بامرها في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اي تحت منبري ما حلت

لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة

حرام علي لسببين كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن بسكون الضاد فعل

لازواجه عم علي بناتكن ولا اخواتكن يعني درة بنت ابي سلمة هذا التفسير للضمير في انها قاله

لما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين المهملة كان صادرا في حق درة وعزة لكنه عم عمم في الحكم

وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة بعدم حل نكاح الجمع بين الاختين وهي داخلة في

الآية وان تجمعوا بين الاختين الى قوله وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة

فاي فائدة في قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانت بها استدلت به على جواز نكاح

الأخت

الاخت فلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي عم ربيبته فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على

تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمي روى مسلم عنه لو ان اهل عمان

اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث

بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحر وحكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم بعمان

البلقاء وهذا غلط ما سبوك ولا ضربوك قاله كرجل بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه وضربوه

وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال ذكر النبي عم النخل التي

ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان عم يتقي بجذوع النخل يسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه قلما

راته قال ذهب الخبر ام ابن صياد وقالت له اي صاف هذا محمد فكان على غفلة منه وفيه جواز كشف

احوال من يخاف مفسدته لقول ابن صياد هذا فيه للمضطر المتمكن في تركته م جابر رضي الله عنه

لو تركته بين امره في تركته ها كاشباع الكسرة فاراد قائما ان التسمي يكون موجودا في الكلمة قاله لام مالك

حين عصرت العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي فيها للنبي عم

سمنا فكلما يأتيها بنوها ويسألون عنها الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عم

فما زالت كذلك حتى عصرتها قال بعض العلماء والحكمة في زواله عند عصرها ان عصرها مضاد للتوكل على

الله ومتضمن للتدبير والتصرف فيه ولهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه

لو تعلمون ما اعلم من اهوال الآخرة وما عد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان

قيل ان كان الخطاب للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فلنا

الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق على رضي الله عنه اتفقا على الرواية

لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيامة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة

وتخفيف الذال المعجمة وبالفاء في السهمي امير من امرائه قبل انه كان رسول الله امره على سرية

في خلافة عثمان بمصر تقدم قصة الحديث في الباب الثالث لا طاعة في معصية الله ح ابو هريرة روى

النبي رضي الله عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال الخطابي

غلط من حمله على كراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع

وكراع بغير لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية او كراعا وفي المثل اعط العبد كراعا وطلب

ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقلة لحمه دل الحديث على حسن خلقه و

تواضعه وفيه تحريض الناس عليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات

والعزى ان رأيت محمدا ساجدا لاطأن رقبته فراه يوما يصلي فما كان يقصده الا وهو يرجع على عقبيه

ويتقي بيديه فقال عم لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتأكيد الخطف هو الاستلاب

بسرعة فعلوه قطعا فقيل له ما لك يا ابا جهل قال ان بيني وبينه لخندقا من نار يعني ابا جهل مصداق الحديث

قوله تعالى والله يعصمك من الناس الآية م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه لو رأيتني وانا استمع لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اي لاعجبك تتمته لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود والمزمار

الصوت الحسن قاله له وفي رواية قال له ابو موسى لو علمت انك تستمع قراءتي لحبرته لك تحبيرا

ح ابح

عباس رضه روى البخاري رعنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته
فاقبل اليه رسول الله مع ثابت بن قيس وفي يد رسول الله عم قطعة من جريد حتى وقف على مسيلمة في اصحابه
فقال عم لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تجاوز من امر الله فيك
وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اي ان اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله العقر الجرح و
والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاراك الذي بضم الهمزة اي لاظنك الشخص الذي
اريت فيك ما رايت وهو من قبيل انا الذي سمتني امي حيدره وهذا اشارة الى رؤياه عم السوارين من ذهب
الذين ثقلا عليه فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني قيل كان ثابت هذا اذ كان يسمى خطيب رسول الله يجاوب
الوفود عن خطبهم قال له المسيلمة الكذاب والثابت هو ثابت بن قيس بن شماس لم يشهد بدرا ثم
وقتل الشين المعجمة قيل انما جاء النبي عم الى مسيلمة تاليفا ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل
اليه خ ابن عباس رضه روى البخاري رعنه لو فعله لاخذته الملائكة يعني يا ابا جهل لما قال ان رايت محمدا
يصلي عند الكعبة لاطأن على رقبته لتقدم بجانه قريبا ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لو قد
جاء مال البحرين وهو موضع معروف يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا قاله ثلثا فلم يجئ مال
البحرين حتى قبض النبي عم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر رضه مناديا من كان له عند رسول الله عدة او دين
فليأتني فاتيته فقلت ان النبي عم قال لي هكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا
هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانما حثا ابو بكر بيده لانه خليفة
رسول الله ونائبه فقام مقام يده عم وفي الحديث حسن الوفاء بالعدة واكثر العلماء على انه مستحب و
واجب الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت
الضمير فيه للحج تانيثه باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجبت كل سنة وفي بعض الروايات لوجبت
بلامها وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما نافية اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اي النبي
عم الحديث حين قيل اكل عام قال الراوي قائله الاقرع بن حابس رضه حين قال عم ايها الناس قد
فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت عليه السلام حتى قال ثلثا اعلم ان سكوته عن جوابه كان زجرا له
عن سؤاله فلما راه لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رايه عم ولا اشتراط فيه ان
يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي نازل بنفي وجوب الحجة هذا لفظ من المصنف
بل للمبتدا المحذوف في قوله اكل عام اي في كل عام وجوب الحجة ام في هذا العام ق عمران بن حصين اتفقا
على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بين النبي عم وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا
لاحد من المسلمين فنقضت ثقيف عهدهم واسروا رجلين من اصحاب النبي عم واسر اصحابه صلعم رجلا
من بني عقيل فشدوه بالوثاق فمر عليه رسول الله فناداه يا محمد فيم اخذت فقال عم بجناية حلفائكم
ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد عم فرحمه فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال
عم لو قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح
قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي عم لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال اني مسلم لا يحكم
باسلامه ولو تبره مما ذكر انه عم فداه ورده الى الكافر ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير يتملك بالكلمة

لم يبلغ كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان المتقرر لبعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه نائله
فيكون معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت من النار في العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا لكنه لما قلتها
في اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه لجواز ان يكون
الرد شرطا في العقد الجاري بينه وبينهم واستدلالهم به على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا
مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي عم نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عندما هرب منه
والتجأ الى الشجرة قاله لاسير من عقيل بضم العين اصابوا معه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد
وبالمد تعجد الناقة الموصوفة المشقوقة الاذن والجملة صفة اسير يعني اخذه الصحابة مع ناقته العضباء
وهي التي اصابت النبي عليه السلام اما بحكم انها كانت سهمه الى خمس المغنم الذي يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة
فاو نفوه فقال اي مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال عم الا لا يجني جان الا
على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس
وفيه فضيلة لهذه القبيلة جيدة وفي لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي
اراد به سلمان الفارسي بل هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم خ جبير بن مطعم اورد
البخاري رعنه لو كان مطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح النون بينهما تاء مثناة فوق
ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعني اسارى بدر
وما قاله بعض الشراح من ان المراد من النتنى الذين القتيل جيفهم في بئر بدر فبعيد لان الاطلاق
الا الفهم السليم من قوله عليه السلام لتركتهم ومن لفظ المقام ردا اياهم بالاسارى انهم احياء دون
الموتى وانما ذكر عم هذا الحديث لان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة التي كتبها قريش على بني
هاشم وبني المطلب على ان لا يناكحوهم حتى يخلوا بين النبي عم وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي
عم مرجعه من الطائف وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب النبي عم ان لو كان مطعم حيا لكان فاداه
على تلك النعمة وقيل انما قال عم ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز
فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منة من غير فداء م اسامة بن زيد رضه روى مسلم
عنه قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امرأتي فقال عم لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عليه السلام
لو كان ذلك ضارا لضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يتضرر حملهن عن عزل او لاد
بين المصنفة بعض العزل عن المرأة اي ترك العزل على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها
وقت الانزال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى اليهما
ثالثا اي الالتماس والطلب عندنا بالتخفيف معنى الفهم يعني يطلب اليهما واديا ثالثا وهلم جرا
ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره وهذا
حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وعن
غيره من المذمومات كذا قاله النووي ويمكن ان يقال ان تاب بمعنى وفق قال الجوهري يقال
تاب الله عليه وفقه فمعناه ان ابن ادم مجبول على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه

لا ازاله هذه الجبلة عنه فموضع قوله ويتوب الله على من تاب مواضع الاعين عصمة بالاستغفار بالهمزة الجبلة
المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وفيه ههنا نكتة وهي ان في ذكر
ابن آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب وطبيعته القبض واليبس وازالته ممكنة بان
يمطر الله تعالى عليه من غمام توفيقه ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني
ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء الواو فيه للحال يعني لسرني عدم مرور ثلث
ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال اي لسرني عدم
تلك الحال في تلك الليالي الا شيئا ارصده لدين يعني احفظ الا دينار الدين لان الدين مقدم على
الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء لكون الثاني مقيدا خاصا واما رفعه فلكونه جواب لو في حكم
النفي ومن جعل لو ههنا للتمني فقد جاوز عن المنهج لان الجواب مذكور فيه م جابر رضه روى مسلم عنه
لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قال الرجل جاءه يستطعمه فاطعمه شطر وسق شعير فما زال الرجل
يأكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله ففيه دلالة على معجزته عم وعدم تعرضهم
عليه زواله عند الكيل كما ذكر قريبا في عصمة العكة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى ناس دماء رجال واموالهم لكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة والدعوى
انما الا فعلى المدعي اقامة البينة اولا دفعا للنفي كما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي
واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي خلطة او مداينة
بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء بتحليفهم مرارا في الدعاوى والتلف
وفيناه واضحا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على انه هذا رأي في مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه لو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما يئس من الجنة ما عقابه لم يطمع بالجنة
ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من النار ذكر
المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة
الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث رضه اتفقا على الرواية عنه
قيل له في الصحيحين حذيفة بن ذكر ابن الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الاختلاف فيها قال بعضهم
كنيته ابو جهيم جهم بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم لكان ان يقف
اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه ابهم المعدود في اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه
اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية
ابي هريرة رضه لكان ان يقف مائة عام خيرا له هذا اذا لم يكن للمصلي سترة او خط
بينه وبينها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد
ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان وكذا الاقامة على
حذف المضاف يعني حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله عليه السلام والصف الاول اي في الوقوف فيه
والتحريمة مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا الا طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن الاذان بعد الاذان ولا

ولا يؤذن في المسجد الا واحد وبان يحبسوا الى الصف الاول دفعة ولا يسمح بعضهم لبعض الا بالمساهمة
عليه اي بالاقتراع القرعة لاستهموا تخفيف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير الى اي
صلوة كانت يعني به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا
اي ولو كان الاتيان حبوا والتقدير ولو اتيتموهما حابين والحبو يكون الى الرجف على الاست
وحبل المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عم لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عم
عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل
نزول النهي بالعشاء وان يكون ابو هريرة رضه سمعه بلفظ العشاء فعبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي
عن هذه التسمية اليه او نقول في اطلاقه ههنا فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ
العشاء في المغرب فيحال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ
العتمة الذي يعرفونه ح ابن عمر البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة اي المفردة الدينية والدنيوية
كما فاته من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه من حوائجه ما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه
نهي عن التوحد بالسفر راكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار واحد انما قيد بالراكب
وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لتنفر مركبه من ادنى شيء اعلم ان النعم

في هذه الاحاديث بمعنى المعرفة

فصل في لولا

ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
لولا ان اشق على امتي لامرتهم لان تصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله حين اخر
رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظ فقام عمر رضه فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل
العشاء ونقديمها كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب
وعلى ان الامر للوجوب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك
ثمنه عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يستاك به الفم وجمعه سوك
ككتاب وكتب وانما استحب الاستياك لئلا يتاذى الملك برائحة فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يتوجه
من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله عليه السلام فم المصلي عند الله
اطيب من ريح المسك قال النووي كذا يستحب السواك عند وقت الصلوة والقراءة او اذا تغير
الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رائحة كريهة يتاذى به الناس وان استاك يجاز بالقضيب كالاصبع
والخرقة الخشنة حصل السواك م انس رضه روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت
الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة
تبتلى في قبورها م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لولا ان حرم لقبلناه منك قاله الصعب
بن جثامة رضه لما اهدى اليه اي الى النبي عم حمار وحشي تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انا لم نرده عليك الا انا حرم ح انس رضه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرأ من
الانصار قاله يوم حنين لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار
بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة
دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في نسخة

المصابيح في هذا المحل وموقعه على مقتضى ترتيب المصابيح كان أول هذا الفصل يوم ذلك بأدنى التفات
ق أنس رضه اتفقا على الرواية عنه • لولا أن معي الهدي لأحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
إن تعجلت أسرق أنس رضه اتفقا على الرواية عنه • لولا أني أخاف أن تكون التمرة من الصدقة لأ
كلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث أي لا تعذب الراحل ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لولا أن أشق على المسلمين يعني لولا ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما قعدت خلف
سرية متوجهة إلى الجهاد وهي طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة يعني لولا ترك تخلفي عن
الجهاد كان مشقة عليهم • ولكن لا أجد حمولة وهي الإبل التي يحمل عليها ولا أجد ما أحملهم عليه ويشق
على أن يتخلفوا عني • وفيه فضل الجهاد وأنه عم كان يترك أحبابه رفقاً بالمسلمين في
الدين الأمر كيف الأمر ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه • لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم أي لم ينتن
ومعنى الخنز أي لم يتغير ولم ينتن بيانه روي أن المن والسلوى كان يسقط على بني إسرائيل في التيه
كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفيه ذلك اليوم إلا يوم الجمعة فيأخذون منه للجمعة والسبت لأنهم
لا يعملون فيه وقد كانوا نهوا عن ادخاره أكثر من ذلك فادخروا فأفسد اللحم واستمر النتن من ذلك الوقت
لأن البادي بشيء كالحامل للغير على الإتيان به • ولولا حواء أي لولا فتنة حواء لم تخن أنثى زوجها لأنها
أم البنات فأشبهنها بيانه ما روي أن إبليس عليه اللعنة أغواها قبل آدم حتى أكلت من الشجرة
ثم أتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على أن أكل منها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه • لو لم تذنبوا لجاء الله
بقوم يذنبون فيستغفرون ويدخلهم الجنة تقدم الكلام البيان عليه في حديث لو أنكم لم تكن لكم ذنوب

فصل الثالث

اعلم أن هذا الحديث كان ينبغي أن يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لو تكلمي لكلمتم
أم الحصين الأحمسية رضها روى مسلم عنه قيل جاز روايته عن النبي عم ثمانية أحاديث أخرج مسلم منها حديثين
إن أمر عليكم على صيغة المجهول من التأمير أي جعل أميراً من قبل الإمام عبد حبشي لا أن يكون هو الإمام
لأن الأئمة من قريش أو المراد منه الإمام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في إطاعته مجدع بتشديد
الدال أي مقطوع الأطراف بأن يقطع أنفه أو أذنه أو نحوها فاسمعوا له وأطيعوا ما قادكم أي مدة قوده إياكم بكتاب
الله المراد به حكم الله لنا والسنة القيم م جابر رضه روى مسلم عنه إن بعت من أخيك تمراً فأصابته
جائحة أي آفة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً أي من الثمن فيجب وضع ثمنه له لعذر البايع لك ثم تأخذ مال أخيك
بغير حق على ظاهر الحديث أخذ الشافعي في قوله القديم وقال مالك إن هلك ثلث الثمر وأكثر يجب وضع الثمن
وإلا فلا وقال أبو حنيفة لا يجب مطلقاً محتجاً بما روي أن النبي عم أمر بالصدقة على من أصيب في ثمر ابتاعه فكثر
دينه ليدفعها إلى غريمه ولو كان الوضع واجباً لما أمر بها فيحمل الحديث على الاستحباب أو على صورة عدم تسليم
المبيع إلى المشتري فإن هلك يكون في البايع بالاتفاق ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عم أمر
فطعنوا في إمارته ثم أمر ابنه أسامة وكان صغيراً على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في إمارته
فقال عم • إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم أي فسبب للإخبار لقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل
إنما طعن في إمارته لأنه كان من الموالي وكان العرب يستنكفون عن اتباعهم وأراد النبي عم أن يشير إلى أن العادات
الجاهلية قد بطلت وأن الارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقوى وايم الله هذا قسم أصله ايمن إن كان لخليقاً

لخليقاً بالإمارة وإن كان لمن أحب الناس إلي إن في هذين الموضعين مخففة اسمها ضمير الشأن محذوف
والضمير في كان عائد إلى الأب وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده يعني أسامة بن زيد يعني زيد أحد كانوا
يدعونه زيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه ح ابن عمر رضه روى البخاري
عنه • إن دعيتم إلى كراع فأجيبوا تقدم بيانه قريباً في فصل لو ح البراء بن عازب رضه روى البخاري
عنه • إن رأيتمونا تخطفنا أي تسلبنا بسرعة الطير أي أدبرنا وانهزمنا فلا تبرحوا أي لا تزولوا مكانكم حتى
أرسل إليكم وإن رأيتمونا أوطأناهم أي غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى أرسل إليكم قاله يوم أحد لعبد الله
بن جبير وأصحابه وكانوا خمسين رجلاً ق أبو هريرة رضه وزيد بن خالد الجهني اتفقا على الرواية عنهما إن
زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات للتأكيد ثم بيعوها
إن زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث إذا زنت أمة أحدكم يعني الأمة غير المحصنة أي غير المزوجة فإن قلت لم وصفها به
والحكم في المحصنة كذلك كما قال الله تعالى فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات
الآية قلت لأن السؤال كان واقعاً من غير المحصنة كما ذكر مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلعم سئل
عن الأمة إذا زنت ولم تحصن فقال عم الحديث ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه إن شئت
صبرت على ذلك المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وإن شئت دعوت الله أن يعافيك قاله لامرأة
كانت تصرع فقالت أصبر فادع الله أن لا أعافى عن الصرع وهو مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب
الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها • إن شئت فصم وإن
شئت فأفطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الأسلمي وسأله عن الصيام في السفر ظاهر أن سؤاله كان
عن صوم رمضان لأنه المتبادر في النفل كان من المشهور أنه كان يسرد الصوم أي يتوالى به ويواظب عليه ح ابن
عمر رضه روى البخاري عنه إن قتل زيد فجعفر أي فالأمير جعفر فإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله صلعم
أمر بتشديد الميم في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز التعليق تولية
الإمارة بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب وفيه إشارة إلى أن زيداً يقتل أولاً في تلك
الوقعة ثم يقتل جعفر ثم يكون الأمر بعد جعفر لعبد الله وأشار بذلك الترتيب إلى أن قبل وقوعه
فكان كما أشار عم إليه فيكون معجزة ح جابر رضه روى البخاري عنه قال دخل النبي عم على رجل من الأنصار
فقال عم • إن كان عندك ماء بات في الشنة بتشديد النون القربة الخلقة وإلا كرعنا بدا
جواب الشرط محذوف وهو مرهاته • وإلا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير أن يسقي
وفيه جواز طلب الحاجة من الإنسان ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه المجتمع فيها الدم
إن كان في شيء فرد وشيء خير ففي شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشرط وهو شق
الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الآلة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد
في الحديث فإن قلت الأصل في إن الشرطية أن تستعمل في المشكوك وثبوت الخير فيه في شيء من
أدويتهم لا على التعيين وكان محققاً عندهم فكيف أورده بإن قلت قد تستعمل إن لتأكيد
تحقيق الجزاء كما يقال لمن يعلم أن له صديقاً إن كان لك صديق فهو زيد على معنى أن تصورت

وثبوته لك حق الثبوت وحصلت معناه في نفسك فهو ريد او شربة عسل او لذعة نار يقال لذعته النار
بالذال المعجمة والعين المهملة اي احرقته المراد به هنا الكي قال التوربشتي هذا من البديع عند اهل الطب لان
الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها
اخراج الدم وان كانت من الثلاثة الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه عليه السلام نبه بشرب
العسل على المسهلات وبالكي على تحليل البلغم والريح ثم تأخيره عن العلاج بالكي في الذكر اشارة
الى انه لا يفعل الا عند الضرورة البالغة فيه الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات ولا احب ان
اكتوي م جابر رضه روى مسلم عنه ان كدتم آنفا بمد الهمزة اي في هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة
ولهذا دخلت اللام خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل الشيخ ادرجها في
فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استيناف جواب عمن قال
ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى اي امامكم قائما
فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا اي قاعدين صلى قاعدا والناس خلفه
قيام فاشار اليهم فقعدوا اخرجه مسلم قال اي الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رضه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث
له في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح
العين المهملة قال سألت النبي عم عن مسح الحصى في المسجد فقال عم ان كنت لا بد فاعلا
الجملة الاسمية وهي لا بد حال يعني لا بد فعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بد لك من فعله فواحدة اي فعل
مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة ح جبير بن مطعم روى البخاري عنه ان
لم تجديني فأتي ابا بكر قاله لامرأة امرها ان ترجع اليه عم لبعض حاجتها فقالت ارأيت ان جئت
فلم اجدك جواب الشرط محذوف اي ما افعل قال الراوي كانها عنت بقولها لم اجدك الموت
قيل في النسخة المقروة على المصنف ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق ق عقبة بن عامر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا
فما ترى فقال عم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا وان لم يفعلوا اي ما ينبغي
لكم في القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يوم واحد وجوبا كذا قاله الجوهري
قال احمد يجوز للضيف ان يأخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يعطه عملا بظاهر الحديث واول الجمهور
بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة وان امتنعوا فلهم ان يأخذوا منهم
بقدر الحاجة وقيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف الغير المضطر
ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يأخذ من اهل الذمة
الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان هذا
انما صار في زمن عمر رضه حين فتح الاسلام دون زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل حق
الضيف في الحديث ان يهتك عرضهم بالذم ويلومهم لا ان يأخذ طعامهم م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال سئل رسول الله عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال عليه السلام ان يعش

الغلام

الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين
بقرينة ما جاء في رواية عائشة رضه ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ التوربشتي
قيل المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد واقول جاز الصورتان اي الاخير منه مبالغة في قربها وهو قوله
عم بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احدهما على الاخرى
ق عمر بن الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد و
قد قارب البلوغ فقال له رسول الله اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اتشهد انت اني رسول
الله فقال عمر ذرني يا رسول الله اقتله على ظني انه الدجال فقال عم ان يكن هو فلن تسلط عليه
ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم عم وان لم يكن
هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون
تأكيدا للمستكن والخبر محذوف اي ان يكن هو الدجال ولما كان فيه قرائن دالة على احتمال كونه دجالا
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بصورة الشك م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال صام
النبي عليه السلام يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال عم
لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المحرم الآتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء
مخالفة لليهود قال الراوي فلم يأت المحرم القابل حتى مات رسول الله في الثاني عشر في الربيع الاول قيل
صار صوم يوم التاسع سنة وان لم يصم النبي عم لانه عزم عليه وكل ما فعله النبي عم او عزم عليه او امر
به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء
فصاموا شكرا لله تعالى م انس رضه روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام
بن ثعلبة لئن كنت كما قلت اي كان مقولك كما قلت فلما حذف صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما
تسفهم المل تسف من باب الافعال من السفوف المل بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي فكانما
الفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون بلا فاء
لان اللام في قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب الشرط اللهم الا
ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووي كانما تسفهم و
معناه كانما تطعمهم شبه النبي عم ما يلحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد من الالم وقيل معناه
انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم فصاروا كمن يسف المل وقيل معناه
احسانك اليهم كالمل يحرق احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين ودافع عنك اذاهم
ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم
ويقطعوني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم عنهم بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم بمعنى الحلم
وهو الاناة عنهم ويجهلون علي اي يسيئون والجهل ههنا بمعنى القبح من القول فصل ق
حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة
ما ثبت بعدها غنى لصاحبها لكيلا يتسلط على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم على البذل من بعده
رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيضة من ذهب فحذفه بها النبي صلى الله عليه وسلم لغضب لما عرف انه لا يملك غيرها

دليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي عم لما سأله ابو هريرة عن افضل الصدقة قال عم جهد المقل
انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب
الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام من وجهاء الجاهلية
والاسلام اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى القلب يعني افضل ما اغنى به الفقير ق وابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو مقدار التوسط في اعمار اهل كل زمان وقيل
ستون وقيل مائة سنة والمراد قرنه عم فالذين فيهم عين رأته عم ثم الذين يلونهم وهم
الذين فيهم عيني رأت من رأى النبي عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عيني رأت من
رأى من رأى النبي عم وعلى هذا كذا قيل الصحيح ان قرنه عم الصحابة والقرن الثاني تابعوهم والثالث
تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال
النووي معناه يجمع بينهما فتارة تروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب
المالكية الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن كثرة شهادة الزور واليمين
الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايهما يبتدئ لقلة مبالاته
بالدين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة
رضه والله اعلم اذكر الثالث ام لا اي النبي عم قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا
ثم يخلف قوم يحبون السمانة يعني السمن اي السمين المراد منه ما يكون مكتسبة بالتوسع في الاكل
لا ما يكون خلقة في قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكثر
بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا
يدل على انها مذمومة وقد صح عنه عم خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك
الشهادة محمودة فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل
الطلب والمدح في حق من كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليشهد عند القاضي
اخذ بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون
بها في باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم
بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام
وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير صفوف
الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة
الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر وفي ترتيبه
النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهم
بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها م جابر رضه روى البخاري عنه خيركم
احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يؤذي صاحب الحق خ عثمان رضه روى
البخاري عنه خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعلم بالاخلاص روى ان

لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكورة يكون آخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف النساء صح

عبد الرحمن

عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان فقعد يعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة الحجاج
وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل
اراد به نساء العرب نساء قريش اضافة الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا التفضيل ان يكون
نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم من هذا لان مريم لم تركب الابل قط احناه على
ولده في صغره هذا استئناف جواب عمن قال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة
قال النووي الحانية التي تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج فان تزوجت فليست بحانية
وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف اليه وقيل هو كناية
عن البضع الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا فرجها لزوجها ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه خير
نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد المراد به جميع نساء الارض فيحتمل على
ان يكون كل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم عم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج
منها ولا تقوم الساعة الا يوم الجمعة قال القاضي عياض رح هذه القضايا بيان لما وقع فيه من العظائم
لا انها فضائل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع
فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب تعجيل جزاء الصالحين
تقدم الكلام في ان افضل يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق م عوف
بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحاب من
الطرفين انما يكون محمودا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون
عليهم اي على جنائزهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار
ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل
ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على
الشذوذ وما قال شارح البخاري ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم
الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد
في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرام بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد
فيه من عذاب اليم الآية ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يجري سنة اهل الجاهلية
كالميسر وجر الشخص بجناية من هو في قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى
طلب اصله تطلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه بالهاء
المفتوحة اصله يأريق ماضيه هراق اصله اهرق في مضارع افعل انما كان محذوفا لئلا يجتمع الهمزتان في
الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال المحذور بقلب الهمزة هاء بقي الهاء مفتوحة فلم يحذف وقيل الهاء
فيه ساكنة زائدة اصله يأهريق ماضيه اهراق ليسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور
المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم مصرحا ولم يقل
ليهريقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر

أما تعلق لأن العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت
شدة البرد وفيه إشارة إلى أنهما أثقل على المنافقين وأما المؤمنون المخلصون فتطيب لهم هذه المشقة
المشقة لنيل الدرجات. ولو يعلمون ما فيهما أي من الأجر لأتوهما ولو حبوا أي ولو كان حبوا والحبو
بالسكون المشي على الاست وعلى الرجلين واليدين ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه أحب
الأعمال إلى الله أدومها وإن قل أي العمل وإنما كان العمل الذي يداوم عليه أحب لأن النفس تألف به
وتدوم بسببه الإقبال على الله ولهذا ينكر أهل التصوف ترك الأوراد كما ينكرون ترك الفرائض م
أبو هريرة روى مسلم عنه أحب البلاد أي أماكن البلاد وقيل لا حاجة إلى هذا التقدير لأن المراد
بالبلد مأوى الإنسان إلى الله مساجدها لأن المسجد موضع الصلوة والذكر وأبغض البلاد
إلى الله أسواقها لأن السوق موضع الغفلة والغش المراد بحب الله المسجد إرادة الخير لأهله وببغضه
السوق خلافه لأهلها خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه أحب الصيام إلى الله صيام داود وكان يصوم
يوما إنما كان هذا النوع أحب لأنه أشق إذ النفس تصدق مألوفها في يوم ويفارقها في آخر
ودل الحديث على أنه أفضل من صوم الدهر وذهب بعض إلى عكسه لأن العمل كلما كان أكثر كان الأجر
أوفر هذا هو الأصل المستمر في الشرع فإن قيل كيف يكون صوم الدهر أفضل وقد قال عم لا صام
من صام الأبد قلنا هذا محمول على حقيقته بأن يصوم فيه الأيام المنهية وعلى من ضعف حاله وتضرر
يؤيده ما روي أنه عم نهى عبد الله ابن عمرو رضه عن ذلك لعلمه أنه سيعجز وقد أمر حمزة بن عمرو ولعله
يقدر ويعتاد ويقول الأصحاب دعاء عليه لارتكاب المنهي عنه ومعناه لم يجد ما يجده غيره من ألم الجوع وأحب
الصلوة إلى الله صلوة داود عم كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
وإنما صار هذا النوع أحب لأن النفس إذا نامت الثلث من الليل يكون أخف وأنشط في العبادة
م سمرة بن جندب روى مسلم عنه أحب الكلام إلى الله سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله
والله أكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روي أنه عم قال أفضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله
إلى آخره وإنما كان هذه الأربع أحب لاشتمالها على جملة أنواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد
والتمجيد لا يضرك بأيهن بدأت لأن المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة
في الجمل قال أهل التحقيق حقيق أن يراعى هذا النظم لأن المتدرج في المعارف يعرف الله أولا بتنزيهه عما
يوجب نقصانا بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم أن من هذا شأنه لا يستحق بالألوهية
الوهية غيره فينكشف له من ذلك أنه تعالى أكبر وأعظم ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه
أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج أي الشروط التي استحللتم
بها الفروج قيل أن يتزوج امرأة على ألف إن أقام في بلدها وعلى ألفين إن أخرجها قاله بعض
الشراح ثم أيد قولهم وهذا على المراد إلى الرغبة في الزوجية مثل أن لا يتزوج عليها ولا يتسرى
فضعيف لأن ما يحترم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون
أحق بالوفاء دون غيره وفي قوله أحق الشروط إشارة إلى أن كل شرط في حال النكاح يجب
الوفاء ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله

لكم من

لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الأرض أراد بها الأموال تنبت في الأرض
لأن أكثر ما يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر هذا استفهام إنكار أراد به أن ما يحصل
لنا في الدنيا فهو خير لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا يأتي الخير إلا بالخير لا يأتي الخير إلا بالخير لا يأتي الخير
إلا بالخير كرره ثلث مرات ليتمكن ما في خاطرهم من الاشتباه بين الخير الحقيقي لا يأتي إلا بالخير
ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض إلى الشر لأنها تشغل عن كمال الإقبال إلى الآخرة ثم
ضرب عليه السلام لهذا مثلا بقوله إن كل ما ينبت الربيع من النبات فضله عما قبله لكونه استينافا
جوابا عمن قال إن الخير إذا أتت الأخير فعلام الخوف يقتل الحيوان الذي أكله أو يلم أي يقاربه من
الهلاك في مرور يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو أن ينتفخ الدابة في الأكل حتى
ينتفخ بطنها ولا يخرج ما فيه شيء وهو نصب على التمييز أو يلم إلا آكلة الخضر بمد الهمزة أي الدابة التي
تأكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا يأكل المواشي كثيرا هذا
استثناء مفرغ من المثبت فإنه جائز إذا صح المقام للعموم كما في قرأت إلا يوم الجمعة وههنا كذلك فإن
ما ينبت يأكل الدابة يأكل الخضر حتى إذا امتدت خاصرتاها أي شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت
أي أعادت الأكل حتى أخرجت الجرة وهو ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعها وبالت وثلطت أي ألقت
الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فأكلت بيان ضرب المثل هو أن ما ينبته الربيع الدواب
أو ليقربها إليه وذلك لأنها لما رأت نبتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمية أنه خير نافع فزادت
في أكله من غير نظر إلى عاقبته فهلكت هكذا من يجمع المال وطلبته ولا ينظر إلى الآخرة فيهلك وهذا
للطالب المفرط في جميع الدنيا اعلم أن قوله إلا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لأن الكلأ ليس يشتغل
منه ثم إذا أكلت وشبعت تتوفر إزالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا من اقتصد في أخذ
الدنيا ولم يمسك ما أخذها وأخرج الحق منها ينتفع بها وتخلص من وبالها وكذلك إن مر في أنه هاهنا
خلف آخر وهو أن يأكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد جوعته ولا تشبع منه حتى يحتاج إلى دفعه فذلك
مثل الزاهد في الدنيا والراغب في الآخرة وإنما لم يذكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لأنه في بيان ما
يخاف على أمته ولا خوف في هذه الصنف إن هذا المال خضرة تأنيثه على تأويل أن العيشة بالمال
خضرة ويرد خضر وهو ظاهر حلوة فمن أخذه بحقه أي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه
أي في محل الإنفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع وهذا
مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيت إذا قنعت نفسي بأيسر بلغة من المال
يكفيني إلى يوم يكفيني وإن هي لم تقنع فتلك مصيبة أخشى بها على المال والفضل والدين اعلم
أن قوله عليه السلام إن هذا المال إلى آخره زيادة توضيح وإلا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح
عن عائشة رضه روى مسلم عنها قالت قال عم لأزواجه أسرعكن لحاقا بي أي أولكن موتا
منكن بعد موتي أطولكن يدا فكن يتطاولن أيتهن أطول يدا وكانت أطولنا يدا زينب لأنها
كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت أزواج النبي عليه
السلام أن المراد من طول اليد معناه الظاهر فاجتمعن يتطاولن أيتهن ولكنه كان كناية عن

عن سخاتهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنن
كذا والمفهوم من حديث عايشة رضه انهن فهمن منه السخا ونطاول اليد بين عبارة عن فعلهن اعطيتهن فلو كن
ظنن منه طول الجارحة فكيف غفلت عنه ازواج النبي صلى الله عليه وسلم مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي عم
حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به عليه السلام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه • اشعر كلمة
اي اصدق كلام • تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد ابن
ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شاعرا في الجاهلية والاسلام • الا كل شيء ما خلا الله باطل
فانه في حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب في قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه الاية وانما كان هذا القول اصدق
لان النقل والعقل يشهدان عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا المطرع قال عليه السلام صدقت ولما قال وكل
نعيم لا محالة زائل قال عليه م كذبت فان نعيم الجنة لا تزول م ابو هريرة رضه ر و سلم عنه اصدقكم رؤيا
اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي
عن بعض العلماء ان هذا يكون في اخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات
والاول الاظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخرج خياله صورا عن مواقعها لما في عالم
الحس فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رضه ر و سلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان
تسمى بملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل
في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهته لهذا الاسم وعقوبة المسمى به اذا التذ منه م جابر رضه
ر و سلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة
واتباعه على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل
في النهار كثرة السجود ولان من وصف صلوته عم وصف بطول القيام قلنا ما ذكر تم حكاية
فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة رضه سلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم المضاف محذوف
ههنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل الا كان هذا افضل فما وجه ما روي
انه عليه السلام كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عم علم افضليته في اخر حيوته او لعله كان
يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم م و في ما سبق كان باعتبار الطاعة
وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طاعة داود في المحرم افضل من طاعته في غيره • وافضل
الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على السنن
الرواتب م ثوبان رضه ر و سلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون
نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا • ودينار ينفقه الرجل على دابته
في سبيل الله فيه يكون بها في سبيل الله لان افضل الروايات ما كذلك • ودينار ينفقه الرجل
على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رضه ر و سلم عنه • اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
اقرب مبتدأ خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال
ثمه مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله في حالة السجود لانها حالة غاية
التذلل والاعتراف بالعبودية وكانت مظنة الاجابة ولهذا امر النبي عليه السلام بقوله فاكثروا الدعاء

ارفع السجدة

ارفع السجدة واختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على فضيلة
الاول والاخرون على افضلية الثاني بحديث جابر المتقدم قبيل ورجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود ذكر
للمبتدا والمعاد والذي يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم الاية والمقصود معرفتهما
ورجح قوم القول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرض في الصلوة ولا كذلك ق ام حرام بنت ملحان رضه
اتفقا على الرواية عنه اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت انا فيهم
قبل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن
دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخاري
ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري خ ام حرام بنت ملحان اتفقا
على الرواية عنه اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اراد بذلك الجيش مغفور لهم قالت
فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلم البخاري بعلامة ق فان قيل
كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يخف الجيش وبانه عم اراد
بالجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذا الجواب ان يحمل لقدير يزيد مستحلا ما فعله وهو عم علم
وهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله وما قاله الشيخ الشارح في تجديد لا اذا علمان القتل في
سبيل الله والموت فيه سوا فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التوبة اللهم الا ان
منه التوبة والمغفرة م ابن مسعود رضه ر و سلم عنه • اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة
في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا يغفر
ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا يخالف قوله عم اول ما حاسب به العبد صلوته
لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد ويدل عليه قوله بين الناس خ ابن عباس
روي النجاري عنه • اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة
على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث
لانفعه فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه • كل ابن ادم تاكله
الارض يعني كل اجزاء ابن ادم تبلى الا عجب الذنب هو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي
هو في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب
يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا لما روي في حديث اخر عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل
الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان فيناظر ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار وقيل
خص من هذا الحديث الانبياء عليهم السلام لان الله حرم على الارض اجسادهم م ابو هريرة رضه
ر و سلم عنه • كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو خبر على حرام دمه بدل من الكل
بدل البعض من الكل وعرضه اي هلك حرمته بلا استحقاق له وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه • كل امتي معافى اسم مفعول من المعافاة وهو مرفوع
تقديرا خبر كل يعني كلهم يسلمون عن السنة الناس وايديهم • الا المجاهرين المراد بهم الذين
جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا بما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة الحدود

عليهم وغيرها وروي الا الجاهرون فوجهه ان يقال معافاة في معنى النفي فيكون استثناء من كلام
غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره ربه فيقول يا فلان قد
عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء
منقطع لان العصاة منهم اطاع غير منصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم
فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان
عدم تصديقه عم لا الاتيان بمنهياته ق ابو هريرة اتفقا على روايته عنه كل سلامى من الناس عليه
صدقة اي وجب الصدقة على سلامى مجازا او في الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس
بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدا والجملة التي بعده اخباره والرافع منها اليه محذوف اي
اي يعدل فيه وتعاين ويكون استينافا جوابا عمن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامى
تعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر مبتدا خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او متاعه
وهذا الفصل ايضا مبتدا اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة تنفرج تمامها
صدقة حذف المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس
والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتدا اي رفيه زائدة تمشيها
الى الصلوة صدقة ثم اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعها
غير متعد الى الغير للمشاكلة او لشبهها بها في الثواب وفي سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس
الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان
على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رضه اتفقا على الروايه عنه كل شراب
اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شرب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي
حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر
بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رضه روى مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء
فرادا فرادا الخاصة وهو تفصيل للقضاء التي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب
حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشارح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على
شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا لحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات
بقدر حتى العجز والكيس المختصان بالنفسانية نفعهما اما مطلقا او غالبا ويجوز ان يكون الكيس
للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي
ق عمر رضه اتفقا على الروايه عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ
ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان مولى عليه وكلكم مسئول
عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رضه روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب
ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل
النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير وهو قيح اهل النار ق ابن عمر اتفقا على الروايه

كل مسكر

كل مسكر حرام اي مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب
الواو فيه للحال ادمان الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل او حال من الضمير المستكن في
يدمنها لم يشربها في الاخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب الخمر في الدنيا لم ق ابن عباس
رضه اتفقا على الروايه عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول من صور صورة ق جابر رضي الله
اتفقا على الروايه عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضا الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة
الى ان لا يحتقر شيء من المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة فصل ق ام هاني
بنت ابي طالب قيل كان اسمها فاختة روت عن النبي عم ستة واربعون حديثا اتفقا في الصحيحين
حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله عم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته
تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هاني فقال مرحبا يا ام هاني فلما فرغ من غسله
قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل
رجلا قد اجرته تريد به ولدا ما فقال عم قد اجرنا من اجرت يا ام هاني بقصر الهمزة منهما من الاجارة واصل اجرت
اجورت فاعل وامنا من امنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطاء الامان قالته
لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المراة يجوز فذ فيقبل هذا انما يصح اذا امنت واحدا
او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى
ابطال الجهاد ق جابر رضه اتفقا على الروايه عنه قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعيا بعيري فاتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعيري فوثب فكنت بعد ذلك احبس
خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي عم فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال النبي عم
قد اخذت جملك باربعة دنانير ذلك ظهره اي ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل احمد به على جواز
بيع الدابة واشتراط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله عم نهى عن بيع وشرط وعن
صفقة في صفقتين وفي الحديث جواز ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا
واجارة واما بغيرها فيكون بيعا واعارة قالوا له في رواية قال يا وفيه ذهب وروايات البخاري
اليه مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرة من دنانير العقل التوفيق بان يقال رواية
اوقية بيان اخبار عما وقع به العقد واربعة دنانير يمكن حمله على تمامه ان يكون ثمنها في ذلك الوقت
اربعة دنانير ان قدرها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا
م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة
ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما اتاه بمد الهمزة اي اعطاه من الكفاف يقنعه من
الضعف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه قد
بلغني الكلم فلتم دراسته اي كلاما من الطفه في امارته لعصرسنته وانا صاحب الكاسح
تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان قطعوا في امارته م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه
قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله لرجل من الانصار قيل
الجملة صفة لرجل والعايد اليه محذوف اي قيل له لو اشتريت حمارا تركبه في ما قصدته الظلماء وفي

وهي شدة الملامة وفي الرضا وهي شدة الطلب لو هذه للتمني او شرطية جوابها محذوف اي لكان احب
وكان لا تخطئه صلوة بهذا الحديث عطف على قوله مع بعده من المسجد فقال ابشر ان منزلي الى
جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي يقصد به يعني ثواب ممشاي الى المسجد ورجوعي
اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما في الذهاب
م ابن مسعود رضه رو مسلم عنه قد سألت الله لآجال مضروبة اي محدودة مقدرة وايام معدودة
وارزاق مقسومة لن يعجل الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول لكن الاشهر رواية الكسر اي حلول
وقت نزول المقدر او لن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سألت ان يعيذك من عذاب في النار
او عذاب في القبر كان خيرا او افضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعني بزوجي رسول
الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحيواتهم كانها سألت الله ان
تحيا مدة حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف يندب الدعاء في الاول دون الثاني قلنا
الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال اني مجهود يعني فقير جائع فارسل عم الى بعض
نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك
فقال من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة رض فانطلق به الى اهله فقال لامرأته هل عندك شيء
قالت لا الا قوت صبياني فقال فعلليهم وتوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئي السراج
وارية انا نأكل ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا الى رسول الله قال عليه السلام قد عجب الله
من صنيعكما رضي وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامرأته
حق هذا انغير من المعرب لغير التثنية قبل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين
وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جائعين لوجب تقديمهم على الضيف لان
الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء
واما بعد الالتزام بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فهي واجبة ح ابو هريرة رضه البخاري
عنه قد كان فيمن كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة ويلقون الالهام الصادق
في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن في امتي احد فعمر لتقدم الكلام عليه في الباب الثاني في قوله
انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون

فصل

م ابو هريرة رضه رو مسلم عنه
لقد اصطفرت بخار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالضاد المعجمة ما يحصر بين الشيئين بعد امتقت
من النار بمانع وشوقاله لامرأة قالت ادعو له فلقد دفنت ثلاثة اولاد ح عمر رضي الله عنه
رو البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك
فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرت بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل
هو فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس رضه لما قرأ النبي صلى الله عليه وسلم انا فتحنا لك
فتحا مبينا قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما يفعل بك فما يفعل بنا فانزل الله الاية التي بعدها ليدخل
المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار الاية ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لكن رواية في

الصحيحين

الصحيحين ابو موسى دون ابو هريرة رضه لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير للرجل المطري على ما
المعقول الى الذي جوز عن الحد في مدحه انما كان المبالغة في المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى
العجب م عمران بن حصين رضه رو مسلم عنه قال ان امرأة من جهينة اتت رسول الله وهي حبلى من الزنا
فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا النبي عم وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فائتني بها ففعل
فامر بها نبي الله فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد
زنت فقال عم لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت
يعني ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو في الجود قاله للجهنية التي اقرت بالحبل
من الزنا لو قال الشيخ قاله لعمر للجهنية لكان ابين ح ابو هريرة رضه رو البخاري عنه لقد تحجرت واسعا يعني
ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رضه رو مسلم
عنه لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها ايهم يرفعها اي يرفع تلك الكلمات الى السماء العظيم قدرها
ايهم يرفعها هذه الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت حالا مقدرة يتنازعون بمعنى يبتدرون حال كون
زمان ابتدارهم متفكرين في ان يقال اي صفتهم ايهم يرفعها قاله لرجل كان يصلي فلما ادرك الصلوة مع رسول
الله وقد حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه من سباقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه
فلما قضى صلوته فقال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري قال
صاحب التحفة معنى خصوص العدد وان الكلمات بعد التكبير سنة مفوض الى ذلك العدد وانها كلام لكن الاولى
ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لكونه تم عن المنع لكن المستحب
هو السكينة م ابو هريرة رضه رو مسلم عنه لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة
قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رضه رو مسلم عنه لقد رأيتني في الحجر اي حجر الكعبة و
قريش تسألني عن مسراي مصدر ميمي اي عن سيري الى بيت المقدس فسألتني عن اشياء من بيت
المقدس لم اثبتها اي لم اثبتها على اليقين وكربت بضم الكاف اي حزنت كربة بفتح الكاف
وضمها هي الغم الذي يأخذ النفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله الي انظر اليه ما يسألوني عن شيء
الا انبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان
احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر والاول اصح هاهنا ضرب فيه روايتان ابي
هريرة رضه انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني البتة لانه يقال شعر
رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بفتح الشين المعجمة مفتوحة
ثم نون مضمومة ثم واو ثم همزة ثم ها وهي قبيلة من اليمن والنسبة اليهم شنائي قال ابن السكيت ربما قالوا
شنوة بالتشديد عن الهمزة والنسبة شنوي واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها
عروة بن مسعود رضه الثقفي واذا ابراهيم عم قائم اي اجاره للمعافاة وكذا ما قبلها يصلي اشبه
الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عم هذا التفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جاءت وقتها فاممتهم
فان قيل كيف رأى الانبياء عم يصلون وهم في دار الآخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء
لكن قوله عم فحانت الصلوة وقوله عم فاممتهم لا يناسبه او نقول مثل له عم حالهم التي كانت في حيوتهم

لا انهم مصيبون في الحقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفعه فلما فرغت من
القتلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام اي بدأني
تلك بالسلام ليزول ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار المسور بن مخرمة رضه ومروان بن
الحكم اتفقا على الرواية عنهما قال لما صالح النبي عم اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت
وان يرد عم من جاء منهم اليهم وان اسلم ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا
في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني
لارى سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل
المسجد يعدو فقال عم لقد رأى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا لتعزر احد
الرجلين اللذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي عم قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاء ابو
بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اي رجل
يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عم سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش
رجل اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما سمع بخروج عير لقريش الى الشام قتلوهم
فاخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تناشده الله ان يرسل اليهم الى
المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن م ثوبان رض مسلم عنه . لقد سألني هذا عن الذي
سألني عنه هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشيء منه الى ما سأله حتى اتاني الله به اي اتاني ملك الله
بجوابه . قاله حين سأله حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة روي
ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال عليه السلام زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد
باحد ابويه فقال عم اذا علا مني الذكر يكون ذكرا واذا علا مني المرأة يكون انثى باذن الله فقال السائل
صدقت فآمن خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك
يوم القيمة فقال عم . لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت
بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على
الحديث اي على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين
عم بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا
من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار بل ان كان بقلبه مخلصا
في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا
الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه عم يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب
ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول الله ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها
من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المحجوبون بشفاعته مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد
بالمحجوبين اعم سائر الانبياء وبالمستفيدين شفاعة امته وقال الطيبي المراد بالمحجوبين من لم ايمان
بلا ثمرة وبالمستفيدين من له ايمان مع ثمرة وهي ازدياد اليقين والعمل خ عايشة رضه روى البخاري عنها
لقد عذت بعظيم الحق باهلك قاله لابنة الجون لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا في

في التحفة فقيل انما حملها على ذلك القول بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم غيرة عليها وهي كانت
غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روي عن ابي اسيد رض ان ابنة الجون
لما اتت وانزلت في بيت مع ظئرها فانطلقا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما انتهينا قال
اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي نفسك لي فقالت وهل تهب الملكة نفسها للسوقة فاهوى
عم ان يضع يده عليها لتسكن فقالت اعوذ بالله منك فقال الحديث ثم خرج فقال عليه السلام
يا ابا اسيد اكسها رازقيين والحقها باهلها ولا يجوز ان اعطاها ثوبين من رازقيين وهما ثوبان من كتان
ابيض صداقا ولا متعة بل تبرعا وابتداء وقيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله تلهفت
على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها . واسمها اسماء بنت النعمان
بن ابي الجون بن الحارث انما تعرض المصنف لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المستعيذة فقيل هي
امية بن شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي والاكثر وان على ما ذكره المصنف م جويرية بنت
الحارث رض روى مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم
ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي عم كتابتها فتزوجها وكان اسمها برة فسماها جويرية وروت
عن النبي عم سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج
النبي عم من عندي وانا في مسجدي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقالت ما زلت
على الحال التي فارقتك عليها قلت نعم فقال عم . لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات
ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات ما قلت
سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي اسبحه تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضاء نفسه
اي بمقدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي . وزنة عرشه اي وزن عظيم عرشه ومداد كلماته
اي مثلها فانه مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشيء مدادا ومددا ويحتمل ان يكون جمع مد
بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل عن كثرته لان التسبيح لا يدخل
في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت
التنزيه لله تعالى لا انه في وسعه ان ينزه الله تعالى بعد خلفه خ خباب بن الارت روى
البخاري عنه خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد
الراء المهملة روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم اثنان وثلثون حديثا في الصحيحين خمسة اتفاقا
انفرد منها مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله قلنا لقد لقينا من
المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم . لقد كان من قبلكم ليمشط بامشاط الحديد ما دون عظامه
من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق راسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك
وليتمن الله هذا الامر اي امر الدين . حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت
وهو موضع معروف باليمن . ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون انما ترك النبي عم
الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من جريان المحن عليهم ليؤجروا وابتغاء كما جرت
عادة الله تعالى في اتباع الانبياء عليهم السلام ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها . لقد تعبت

من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عائد الى المفعول المحذوف
ما لقيت منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع دعوتها اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا الكفار
ثم اجابوه دعاء اذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم
اذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اوله بن عبد كلال بضم الكاف
اي دعوته بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو عوست سفهاء
قريش النبي عم ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي
مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة
وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت
فاذا فيها جبرائيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال
لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك وانا ملك الجبال
وقد بعثني اليك ربك لتامرني بامرك فيما شئت ان اطبق عليهم بيان لقوله فيما شئت الاخشبين
بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطان بها احدهما ابو
قبيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين على صاحبها ما اطبق عليهم فيهلكوا تحته فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك
به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث
جوابا لعائشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من يوم احد لكن اليوم الذي اذاني قو
مك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد
يوم العقبة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت ان امر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق
على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فامر باحراق بيوتهم قيل
هذا مخصوص بزمانه صلى الله عليه وسلم لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يكون عاما
فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم ح عائشة رض روى البخاري عنها لقد هممت
ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اي كراهة
ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت
يابى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء اعتمادا على ان الله تعالى يابى عن كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره
او يدفع الله ويابى المؤمنون اي اعتمادا على ان يدفع الله غيره خليفة ويابى المؤمنون عنه وفيه فضيلة
لابي بكر رض واخبار بما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قال نظر رسول الله
في بعض اسفاره الى امراة مجح على باب فسطاط فسال عنها فقالوا انه فلان فقال عم لعله
يريد ان يلم بها اي يطاها قالوا نعم فقال النبي لقد هممت ان العنه اي صاحب الامة الحبلى يريد ان
يطاها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا مفيدا للاستحقاق ه
اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعني اذا وطئها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون
الولد من الواطئ فان لم يعترف به فعلى هذا كيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا

عن هذين

عن هذين المخطوبين م جدامة بنت وهب رض هي بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالذال المعجمة والاول اصح [illegible]
عن النبي عم حديثا الا العزل وسلم منها بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بالكسر الغين المعجمة ان يجامع
الرجل امراته وهي ترضع كان سبب قصده خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت
ان الروم وفارس يصنعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع المراة فلا يضر اولادهم دل به تلويحا الى ان ما يقوله
الاطباء من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عم

الباب السابع

خ سلمة بن
عمرو رض روى البخاري عنه الآن نغزوهم ولا يغزونا بعد غزوة هذه الاحزاب تبيين ان الله ان الطوائف عليهم
لا يقدرون عليها نحن نسير اليهم فان قيل اجلي الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلى قلت الجوهري اجلى [illegible]
اي انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عم حيث كان كما قال الحديث ق عائشة رض اتفقا
على روايته عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شاكل الآخر في المودة
بيانه ان الله عرف ذاته الارواح بسموعه فوصفها ببعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال
وبعضها بالقهر على حسب صفاته ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد ائتلف
اي الف قلبه قلب الآخر وان تباعد جسداهما وما تناكر منها اي كل روح لم يشارك الآخر في المودة
اختلف اي قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما الايتلاف والاختلاف للقلوب كقوله تعالى لو
انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال الله تعالى تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه
ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا دخلت في الاجساد ائتلفت واختلفت بحسب ما
خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى وابي بن كعب رض روى
مسلم عنهما الاستئذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اي فادخل والا فارجع لتقدم الكلام عليه في
الباب الرابع فصل اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رض روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد
الواو يعني الاستنجاء فرد وهو ثلثة ورمي الجمار تو وهو سبع وكذا المراد بالتو الاول من التو في السعي والطواف
والسعي بين الصفا والمروة والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هذا تكرار
باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب رض اتفقا على روايته
عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم
شهر رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تميز او مفعول به واليه متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل
فان قلت اخذ في تعريفه الواوات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احدها قلنا المراد منه الاسلام الكامل
فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله جبرئيل حين جاءه على صورة رجل اعرابي فقال عم
الاسلام فقال السائل صدقت انما صدقه جبرئيل عم اشارة الى انه كان عارفا به وسأله ليسمعهم او ازاح
الوهم بان السائل لم يقبل الجواب والا انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث
من اثنين واثبت هذا اوفر لاثباته قال فاخبرني عن الايمان قال النبي صلى الله عليه
ان تؤمن بالله وهو اعتقاد ان الله تعالى واحد قديم ازلي متصف بما يليق من صفات الكمال
وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا لقدمهم على
الرسل لا للتفضيل بل لترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها

كلام الله قبل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشرة صحايف انزلت على ادم وخمسون على شيث
وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشرة على ابراهيم والتورية والزبور والانجيل والفرقان ورسله
وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الاخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان ههنا ايذانا
باهتمامه لانه مزلة الاقدام ولهذا ضل في معرفته الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت
قال فاخبرني عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فامن علم
ان معبوده مشاهد لعباده تاخلص فيها لا محالة واعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب
وما بعده في النسخ المصححة وكذا مذكور في صحيح مسلم وذكر منها في الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا
او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اي عن وقت قيام الساعة قال ما المسؤل عنها باعلم من السائل
يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اما
راتها قال ان تلد الامة ربتها يعني علاماتها ان يكثر السبي ويكثر بالتسري فتلد الامة سيدها فيكون الولد
كسيدها لكونها بسبب عتقها فيقاس بنتها باعتبار النسمة او كونها كالمالكة لها على غير اوانها للترتيب بالتذكير مضافا
اي ان تلد ان لا يطلق الا على الله تعالى وانما صار هذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين
ولا تخفى ان بلوغ الامر غاية يوذن بالانحطاط وقيل معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يعاملها كما يعامل سيدها وان
ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل وهو الفقير المراد
بهم العرب جاءوا المقصورون في الدنيا لعجزهم في السير والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يتطاولون كا
وهو مفعول ثان يخبر عن الخلق بانه المكونهم في العجز كانت ينبسطون بالبنيان اي حال كونهم متفا
خرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان تفوض الامارة الى الاجلاف فيصير حكم الزمان ويتبدل الاشراف
ق بحرمته اتفقا على الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد
الحصر فلما رايت ان ذوات الاعمال توجد دون النية احتيج الى التقدير والمراد صحتها عند الشافعي
وفضيلتها عند ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل
قلت العمل عند الاطلاق ينصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت نويت
الغد شيئا فان قلت ان اريد بالنية اللغوية وهي القصد فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها
وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله تعالى فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد
منها ما يكون تكليفية تحصيل العبادات انما يعتد به بالنية والبحث ههنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن
الاملال ولكل امرئ ما نوى هذا شبه الا ان حسن القبول منوط بحسن النية والا ان تعيين المنوي شرط
فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلولا هذا
القول لاقتضى الكلام الاول ان يصح الفائتة بلا تعيين فمن كانت هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن
الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام ورسوله وليست مخصوصة ان يكون من مكة الى المدينة فهجرته الى الله
ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال قال ابو النجم
وشعري شعري اي شعري كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بالقصر بلا تنوين لانها تانيث
ادنى يصيبها او امرأة يتزوجها انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا

الاعمال بالنيات متفق

لمن كا جا

لمن كان جا الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها على زيادة التحذير في ذلك وهذا في باب
ذكر الخاص بعد العام لمزيد التحقيق فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته م ابو ايوب رضي الله عنه
الانصاري ... وكشف الغار ... فقال القاري
المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله احسانا لا اضافة الى العزى
موالي بني هند ابناء الحبار دون الناس يعني ابا ايوب وامهم دون غيرهم لانهم ان اكلوا شيئا من لحومهم
الا غير والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضيلة هذه القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده
بلا خوف حرب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر الباء ما بين
الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها اما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة
اي قطعة بعضها منفصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان
عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وستون ورواية مسلم وسبعون او ستون على الشك
الحياء انقباض النفس عن شيء وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في
النفوس كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا
من الله تعالى وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به والمراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر
لانه كالداعي الى سائر الشعب لان الحيي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت قد
يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس حياء حقيقة
بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وان الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح م ابو مسعود رضي
الله عنه الايمان يمان اي يمني الالف عوض عن ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل
به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد
لغة كما انشد لامية يمانيا يظل يشد كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ قال القاضي معنى نسبته الى اليمن
ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم
يمانيون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره وقال الشيخ ابو عمرو ولو تاملوا الفاظ الحديث
الظاهر بل المراد اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب
ذلك الشيء اليه لا ان يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عم الايمان في اهل الحجاز ثم ان
المراد بذلك الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل الاحيان م ابن عباس
الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد فان مباشرته الى وليها لقوله عم لا نكاح الا
بولي ولفظا احق دلالة على ان لوليها حقا في البضع وحقها اكد من حقه حتى قالوا لو اراد الولي ان يز
وجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع الولي اجبر والبكر
تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها لتقدم بيانه في الثالث في حديث
لا تنكح الايم حتى تستامر ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فوجدت لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر
فاعطى عم سؤره الاعرابي فقال الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات

ناكيد خبره محذوف اى حق وتيه سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال عليه السلام
للغلام اتاذن لى ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم لم يستاذن عم هنا عن الاعرابي
اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فلانه عم لو استاذنه ربما لسبق الى قلبه شئ يهلك
به لعدم معرفته خلق رسول الله عم واما الغلام فقيل كان ابن عباس استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بانه
عم انه يوثرهم في الاعطاء لو لم يمنع منه سنية الايمن م النواس بن سمعان رض نواس بفتح النون وتشديد
الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر
حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي عم فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع
برسول الله عم في الاعمال والاداب ق انس بن صفوان رض اتفقا على الرواية عنه البركة اى كثرة الخير في نواصي
الخيل اى في ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته انما جعلت
البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الاخرة واما الحديث الاخر وهو الشوم يكون
للفرس محمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس رض اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اى القاء
البزاق في ارض المسجد وجدارا ثم احتاج اليه اولا بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعنى ان ارتكب تلك الخطيئة
فكفارتها ان يدفنها في تراب المسجد ان كان والا يخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رض
روى مسلم عنه البيعان بتشديد الياء اى المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا وهذا تمسك الشافعى
الحديث حجة له في ثبوت خيار المجلس في البيع قال ابو حنيفة اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون
معنى البيعان المباشران لعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا
باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعنى اذا وجب
احدهما البيع فالاخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبله ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما
بعت وقال الاخر اشتريت فان صدقا اى في صفة المبيع والثمن وبينا اى ما كان فيهما من عيب
بورك لهما اى اعطى الله الزيادة فيما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعنى عيب المبيع والثمن وكذبا
يعنى في صفتهما اى ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس رض روى البخارى عنه البينة او حد في ظهرك روى برفعهما
بتقدير عليك البينة او الحد وبنصبهما اى الزم البينة او حد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امراته بشريك
ابن سحماء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه التثاوب بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن
وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع اى فليحبسه مهما امكن ستره
لقبحه ق ابو هريرة رض اتفق على الرواية عنه التصفيق للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه في الباب
الخامس في حديث ما لى اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنه الثلث
يجوز نصبه على تقدير فعل اى اعط الثلث ورفعه على انه فاعل اى يكفيك الثلث او مبتداء محذوف خبره و
والثلث كثير وفيه اشارة الى ان النقص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع
الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة فله استغراق الثلث اوله ابن شكم الراوى رض قاله له حين قال
اتصدق بثلثى مالى قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اى فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور

البا ونصبه

البا ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلث في فالشطر على الوجوه المذكورة
قال اى النبى عم الحديث روى ان النبى عم قال لسعد اوص فقال اوص بالعشر فما زال يناقصه سعد حتى قال اوص
بالثلث خ ابو رافع رض مولى رسول الله عم قيل اسمه اسلم غلبت كنيته عليه كان قبطيا وهبه العباس رض
للنبى صلى الله عليه وسلم فبشر النبى باسلام العباس فاعتقه ما رواه عن النبى عم ثمانية وستون حديثا في الصحيحين اربعة
احاديث انفرد مسلم بثلثة والبخارى بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روى بالصاد وبالسين لغتان معناهما
واحد وهو القرب يعنى الجار احق بسبب قربه بالشفعة من غير الجار وقيل المراد به الشفعة لما روى
انه قيل يا رسول الله ما صقبه قال شفعته وروى لفظ الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت
الشفعة للجار واحتج الشافعى على ان لا شفعة للجار بقوله عليه الصلاة والسلام اذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب عنه بان الشفعة للشريك
ثابتة بالحديث الاخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها ويحمل الحديث الاخر
على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الجرس من مزامير
الشيطان الجرس هو الجلجل تعلق على الدواب اجر عن الغزو بالجيم لاراده الجنس وانما قال الشيطان
لان صوته شاغل عن الذكر والتفكر روى ان جارية دخلت على عائشة رض وفى رجلها جلاجل فقالت
عائشة اخرجوا عنى مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه خ ابن مسعود رض روى البخارى عنه
الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل على وجهها والنار مثل ذلك وجه
الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغى ان
يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعنى اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد وهي ثابتة وروى بضم الخاء
وسكون الدال وهي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعنى الحرب كثير الخداع كما يقال هزءة وضحكة اى
كثيرة الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روى انه عم كان اذا اراد
غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى رض روى البخارى عنه قيل ما رواه عن النبى عم حديثان الحمد
لله رب العالمين هي السبع المثانى سميت بها لكونها سبع ايات واللام فيه للعهد والمعهود
قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثانى وكون قراءتها مثناة في الصلوة او لان فيها الثناء على الله و
المثانى جمع المثنى بمعنى الثناء او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقران العظيم الذى
اوتيته قيل عطف القران على السبع المثانى من باب ذكر الشئ بالعلمين المختلفين كما قال تعالى هذا محمد
واحمد روى انه عم قال ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تمامه فابردوها بالماء قال النووى فابردوها
بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهى لغة والفصيحة هي الاولى جعل رسول الله عليه السلام
حرارة الحمى من فيح جهنم اى غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة
جهنم في العذاب واذا ابتلى احد في الغاض هذا يرد قول الاطباء بان هذا يقيد لجميع المرضى ويحقق البخار و
ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح رحمه الله اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع

تتمة الكلام في بيع الخيار

العينين فابردوها بالماء المعينة المندرجة تحت الجنس ع في النبي عم بالوجه ان شفاؤها بالماء البارد و
اقول هذا التعليم العلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى الموجودة
يلبني على غير مفيدا اذا لم يعرفوها وكونها معروفة لهم غير معقول • بل الوجه ان يعالج بالماء البارد دينبغي
يلحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها
والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس وعمران بن حصين رضي الله
تعالى عنهما على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح وكذا ذكر
حين ق عمران بن حصين رضي الله تعالى على الرواية عنه الحياء لا يأتي الا بخير ق ابن عمر رضي الله تعالى على الرواية
عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم الخازن الامين الذي يعطي
ما امر به اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه ولا يؤذي
الفقير في اعطائه احد المتصدقين يعني يكون ثواب تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه الاعمال لا يفيده
كلام لتقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يعلم المرأة دبعلها شاهد م ابو هريرة رضي الله عنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم الخمرة من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة يحتمل ان يكون بدلا من الشجرتين ويحتمل ان يكون خبر مبتدأ
محذوف • ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي هي
التي من ماء العنب الذي غلى وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني
يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل
على نفي ما عداهما ق ابن عمر رضي الله تعالى على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل لتقدم بيانه قريبا في حديث
البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الاخرة وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة
رضي الله تعالى على الرواية عنه الخيل لثلاثة لرجل • وهو بدل من ثلاثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل
وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج ببلوغ المراد ونيل المطلوب
الموضع الذي يرعى فيه اوروضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله طول
وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى وذلك صفة حبل من المرج او الروضة يعني فيه بيان انه لما كانت له حسنات
يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطته به ولو انه انقطع فيه
بلائها انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدوت شرفا اراد به عدوا الى الغاية او
شرفين كانت له اثارها اي مقدار اثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها
واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك
اي ما شربت منه يعني مقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيه
فحين قصده يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سؤال
الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اي اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها
اراد به ركوبها في سبيل الله استدل به ابو حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل تاوله لما نعوه بان المراد
بحق الله في رقابها اخراجا اذا كانت احسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق
عليه حق الله في رقابها بل ذلك مما هو موكل الى مولاها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا اي رياء ونواء اي كبرا

ارسعاداه

ارسعاداه • لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلاثة لان
لاهل العلم والرد شانيس بموجب للوزر لكن هذا يخالف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر حد
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم منه • الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء
يعني كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون ذلك
النار سببا لدخول الجنة في الاخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخول
النار في الاخرة • فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفي بعضها انه ممسوح
العين يعني ليس في موضعها اثر العين فما وجه الجمع • قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين
الاخرى فيروى لبعض انه اعور اليمنى ولبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره او
نقول يجوز ان يكون كل منهما عورا لان عور العين ان لا يكون سليمة البصر فيصدق على الممسوحة
البعضة قال الشارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى
مكان اليسرى او عكسه واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى
حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر وعليه ما ذكره مسلم ولنسبة النسيان اليهما بعيدة م ابن عمر رضي الله
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد
له من العذاب الاليم • او لكان المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر
عكسه فهي له كالجنة حكاه وادوالطائر لانه سمع من الهاتف تلقى راوي الدنيا سجن د
عبد الله بن عمر رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لان يستمتع به بنو ادم وخير
متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة لدينه وروايه
الفصاحة وخير متاعها م تميم الداري قيل انه كان يختم القرآن في ركعة فارواه عن النبي عم ثمانية
عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الحديث الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها
ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما
يقال الحج عرفة اي عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحته تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما
امره ولرسوله نصيحته بتصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله
تعالى والعمل بحكمه والتسليم بمتشابهه وذي التصنيف هذه النصائح راجع الى العبد ولائمة المسلمين
نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عن الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين رفع المضار
عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه الذهب بالذهب يباع
وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متماثلين في القدر والفضة
بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار المبيع الاخر من جنسه او استزاد اي طلب
اي طلب زيادة واخذه فهو ربا اي يكون الزيادة ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى
الربا ومن اخذه في الاثم سواء ق عمر رضي الله تعالى على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب
بالورق وهو بكسر الراء الفضة • ربا الا هاء وهاء • وهو بالمد وفتح الهمزة صوت خذ ومنه قوله تعالى هاؤم
اقرؤا كتابيه يعني ان كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحله نصب

على الطرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر
ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء والورق بالورق ربا الا هاء و
هاء والذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان بين حقيقة الربا وهي زيادة احد البدلين على
الاخر في القدر اذا اتحد في الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربا وهي بيع احدهما بالاخر نسيئة سواء اتحدا
في الجنس او اختلف لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس بن مالك رض روى البخاري عنه
الرؤيا الحسنة الصحيحة وهي ما يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عليه السلام
من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله النعماني من
الرجل الصالح قيل المراد به من يغلب فراغه سعيه لا ضلاله فارغا عن الامور المرغبة واللذات الواهية جزء
من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة
غير باقية لكن باقي وهذا كقوله عم ذهب النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه يقع الرؤيا كما اعطى ذلك من
واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يلزمنا بقبول حقيقته ونتوقف عن استعلام كيفيته اعلم
ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور انها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره
مختلفة ففي رواية عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال النعماني الظاهر ان هذا الاختلاف
راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق تكون من سبعين ورؤيا الصالح تكون من ستة واربعين وهكذا
التفاوت على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار عن النبي عم عن رؤياه لانه عم ابتدئ بالرؤيا في مدة نبوته ستة
اشهر وكان زمان نبوته ثلث وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمانه وجه جزء من ستة
واربعين جزءا وضعفه الامام التوربشتي بانه لم يثبت ان زمان الرؤيا ستة اشهر فقدره هذا القائل من
النقل ق ابو قتادة والحارث الربعي رض اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا
والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله اضافة
تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله تعالى ولا تعلق للشيطان في ذلك وقيل معناه
الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل به ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو انباء كغيب
وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة فيجوز ما راه حلما قال
النووي الحلم بضم الحاء وسكون اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الرحم
معلقة بالعرش وهذه الرحم التي توصل وتقطع من قبيل المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة
واراد ان عظم شانها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته وهذا الخبر ان
يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر
اي ذات الدر الراهن يملك ذلك حتى لو هلك المرتهن يركبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب
النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون كالاصل عندنا وعند الاكثر مؤونة النفقة ق ابو هريرة
رض اتفقا عنه الساعي على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ام لا وقيل
هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤونتهما كالمجاهد في سبيل الله

لانه القيام

وتكلم في الحديث على احمد بن حنبل رح وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منفعته كالاصل وعموده يجوز للراهن عند ان فعل ونحوه رضي صح

لانه القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس فيتم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة رض واحسبه اي اظنه
قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني شك الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم والصائم
معه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يمنع اي السفر هذا استئناف بيان
لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد في منعه في هذه الاشياء منع كمال التلذذ والمراد بها لكونها
مقارنة بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من جهته اي مما يتوجه اليه
فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
الشؤم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المرأة والفرس والدار
فشؤم المرأة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه
وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع حتى التفقه بالذكر لان فيها الفعل الكثير
الكثير لصاحبها او لانها اقرب الاشياء فيما يشتمل الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليتفادر فيها اعتراض
اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه لا طيرة الا في هذه الثلثة لما روي
ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في ثلثة المرأة والفرس
والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق العرض فلا منافاة ق انس رض روى مسلم عنه الشرب
في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون خارج القدح لورود النهي عن التنفس في الاناء امرأ اي اكثر مرئا في المعدة
واشفى اي اكثر برء من مرض يحصل من الشراب في نفس واحد واكثر اشتهاء للشرب واروى اي اكثر براءة
ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رض روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او
كية بنار تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الاخر فان قلت
المبتدأ الموقوف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هذا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائي
على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة يبلغ حدا كانه المنفرد به في غيرها وانما انهى امته عن الكي بعد
بيانه في حديث اخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب الا بعد الاضطرار كما كانوا يفعلونه
قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبي عم كوى ابيا بعد ما جرح يوم الاحزاب خ جابر
رض روى البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة
او لا وعند الشافعي لا شفعة فيما لا يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود
وصرفت الطرق على بناء المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدأ الموقوف
باللام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار احق بالدار فيحمل ما فهم من الحصر على
الادعاء فقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
الشمس والقمر يكوران يوم القيمة اي يلفان او معناه يلف ضوؤهما ويذهب او معناه يسقطان من
فلكهما فان قيل لم طعنه فكورته اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من
النار فعادا اليها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام المازري
هذا محمول على العلل البارده لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالحار بخاصية
او يجيء الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الدود

ويشفع الزكام والصداع والام العارض في العين وغير ذلك مما ذكرت في الطب الا السام
اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء ❊ ابو هريرة رضه رو سلم عنه الشهداء خمسة المطعون اي من مات من الطاعون
والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غرقا في الماء وصاحب الهدم يعني
الدار ما يهدم وصاحبه يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد
الحكمي الى الحقيقي فان قلت الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمسة وقد روي جابر رضه انه عم قال الشهداء
سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمراة
بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فما وجه الجمع اقول
يحتمل ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة المزيدة
من الشهداء حكما كما كان من عادته تعالى زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه عليه السلام
وقال الشهداء سبعة ❊ سعد بن ابي وقاص رضه رو سلم عنه الشهر هكذا وهكذا واشار باصابع يديه
مكشوفة ❊ ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين
لا ان كل شهر يكون كما ادعيته ان يجوز التوقيف اعتقادا الى الشهر الذي فيه النبي عم ❊ ابو هريرة رضه
رو سلم عنه الشيخ شاب في حب اثنين في حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تعالى لا يسام
الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ❊ انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
على امراة تبكي على صبي ميت لها وقال اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي على مصيبتي فلما ذهب عم قيل لها انه رسول الله
فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه تعتذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله وقال عم الصبر
عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة يعني الصبر الماجور عليه صاحبه ما كان
عند مفاجاة المصيبة وصدمها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر اليسر له ❊ ابو هريرة رضه رو سلم عنه
الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من الصغائر اذا اجتنب
الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اتى بها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قال الشيخ
التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي
هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب
كلها مغفورة الا الكبائر وانما يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه هذا معنى
قوله اذا اجتنب الكبائر وقت اجتناب الكبائر وخروجها عما بينهن المراد بها الا الكفر قال الشيخ الكلاباذي
يجوز ان يراد من الكبائر في الاية الشرك جمع باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية ونحو ذلك جمعه
ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه
صارت كبائر ❊ اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات
فقلت الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة امامك يعني هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهو المزدلفة
❊ ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي بكسر
الشهوة ❊ ابو شريح العدوي رضه الضيافة ثلثة ايام وجائزته يعني زيادة الاكرام والتحفة بتقديم طعام
متكلف فيه يوم وليلة وما وراء ذلك يعطيه ما حضره لا يحل لرجل مسلم اراد بالضيف ان يقيم عنده حتى اي بعد

ثلثة ايام

ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما
يؤذيه من المقت وغيره فان صحبه مطر او مرض اقام بعد الثلث والنفقة من مال الضيف هذا كله اذا لم يطلب
المضيف اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا باس بها ❊ رو سلم قالوا يا رسول الله وكيف
يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به في الباب الثاني من الطعم قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلثة
لقوله عم فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المذكور على ان المضيف ان
واجبة عليه او على الضيف المضطر الى الشيخ اعلم هذا الحديث بعلامة ق لكن راويه
على ما صح في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي عن ابي شريح العدوي حديث اخر ❊ اسامة بن زيد
رو البخاري عنه الطاعون رجز اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان
يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل
ومعنى الطاعون في الباب الرابع من حديث اذا سمعتم الطاعون ❊ انس رضه اتفقا على الرواية عنه الطاعون
شهادة اي سبب لكون الميت به شهيدا لكل مسلم ❊ معمر بن عبد الله رضه رو سلم عنه الطعام بالطعام
يعني يبيع احدهما بالاخر مثلا بمثل اراد بالطعام ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث اخر وهو اذا اختلف
الجنسان فبيعوا كيف شئتم ❊ ابو مالك الاشعري رضه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة وعشرون حديثا انفرد
منها مسلم بحديثين الطهور شطر الايمان هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل هما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون
انه بالضم مصدر وبالفتح اسم وههنا بمعنى المصدر ومراد شطر الايمان يعني ان الاجر فيه مضاعف
الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة
الظاهر عن الحدث وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل و
قال النووي المراد من الايمان الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم ولما
كان صحة الصلاة باجتماع شرائطها واركانها جعل الطهارة التي اقوى شرائطها منها ولا يلزم من الشطر
ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال ❊ الحمد لله تملأ الميزان اي المراد به عظم ثوابه وسبحان
الله والحمد لله تملآن او تملأ اي التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير اي الذكران او كلاهما ما بين السموات
والارض هذا شك من الراوي اي يملأ ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل
معناه يملأ ما بينهما لنفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة
نور يعني ما يكون نورا لصاحبها في القبر وفي يوم القيمة حتى يوصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى
بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء به في ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى
عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله لطلب النفس
كبذل الروح في سبيل الله او معناه يكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه او تكون علامة له يستدل
بها على حاله ولا يسأل عن مصرف ماله والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف
الشرعية يخرج به العبد عن عهدتها فيكون ضياء ويكون اساسا لاركان الاسلام قال عم في حقه ضياء
وفي الصلاة نور والوضوء اكثر اشارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه لان الصوم حبس النفس عن
المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر ركنيه فكانه تم عدد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان

وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اي دليل على نجاتك ان عملت او عليك اي دليل على سوء
حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه اي فهو بايع نفسه فالمبتدأ محذوف كثير بعد فاء الجزاء
فمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو جزاء او بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا اي
استغرق بعمله عوضا كانه باع نفسه فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا استحق
سخطا فيكون موبقها وقيل اراد بالبيع هنا الشراء بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من
المشتري فمعناه من ترك الدنيا واثر الاخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك
الاخرة واثر الدنيا يكون مشتريا بالاخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات
يوم القيمة المراد بالظلمات الشدائد كما فسر بها في قوله تعالى من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب
لشدائد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي
الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس العايد في هبته كالكلب يعود
في قيئه رقم المصنف لعلامة ق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان
الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لتشبيهه بشيء متنفر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الاب
فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عنده لما روي انه عم قال للنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده
غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجنبي اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث
بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة
م معقل بن يسار رضه روى مسلم عنه العبادة في الهرج اي وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة
الي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في
الهرج قليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها
لكن ليس هذا على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قائدا
لها او سايقا فعليه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر جبار اي اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان
على حافرها هذا اذا حفرها في ملكها او في فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير
اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم فيه كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس وهو يطلق
على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عم بعدما بين ان تلف به هدر بين ان ما يحصل
منه فيه الخمس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من
الصغاير والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من الاثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له
جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف
فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب
والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فاولوا الحديث بان
المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتاذى بعضهم برايحة بعض فعبر عنه بلفظ الواجب
ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت لو لم يكن غسل الجمعة واجبا كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب

مطلب العمرى

معناه

معناه كغسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا التشبيه يدل
ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان التقييد عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالبا فيه لا للاحتراز عن غيره
وان يستن اي يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدأ وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد هذا العطف
وما قبله يشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء اي الكبر والعجب
اي وكسر الكاف وفتح الياء الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع فدان بتشديد الدال وهي البقرة التي يحرث بها و
المراد اصحاب الفدادين وروي بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البقر
بقار ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتي التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي الفدادون هم
الذين يعلوا اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اي من اهل
البادية والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي السنة
القديمة التي اختارها الانبياء عم واول من امر بها ابراهيم النبي صلعم وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم
ربه بكلمات فاتمهن والفرض عليها الشرايع فكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قاله الفاخر وقيل فطرة
الدين المضاف هنا محذوف يعني توابعه ولوازمه وقال التوربشتي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة
فيها لكنه ليس بمراد لما روي انه قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة خمسا اخرى وهي المضمضة
والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الراس والسواك وانا اقول هذا التقرير لبيان غير واف لانه لا يبقى حينئذ
القاعدة المقررة في علم المعاني من ان المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلعل الوجه ان يقال
المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زائد متصل بالبدن الختان وهو
قطع الجلدة الزائدة في الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعاير الاسلام والكافر يتميز به عن المسلم والحديث
حجة عليه والاستحداد اي حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيرها لا يجزئ على وجه السنة وقص الشارب
اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب
فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم بالوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود
الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم ببنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى
كذا قاله النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان شعره يتغلظ بالحلق فيكون اعون للرائحة
الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي عن الشافعي انه كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة
النتف لكن لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف
الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي ليس للراي فيه مدخل فكان
كالمرفوع خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه الكباير الاشراك بالله اراد به الكفر واختار لفظ الاشراك
لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما ماخوذة من العق وهو القطع وقيل عقوقهما في
نفسهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف
على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر
الكباير في هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكباير غير هذه فلعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعني اكبر الكباير
وليس المراد ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر من جميع الكباير بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو

اكبر الكبائر اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن ابن عباس رضه انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة
منهم الامام ابو اسحق الاسفرائني وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او للتنزيه يكون
مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود
والنهي عام اشتبه فيكون ضعيفه وروي عنه انه قال كل ذنب اعقبه الله تعالى بغضبه ولعنه او عذابه
او نحو ذلك فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه صغير
او كبير الا بصفة الشارع والامام بمنزلة عليه السلام بينهما ببيان ان اي نوع من انواع الذنب
صغير واي نوع ذنب كبير ليجتنب العبد عن كل الذنب كما اخفى ليلة القدر ليطلبها في كل رمضان وقال
الشيخ ابن حجر في كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة انما تعرف بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما
هو اصغر منها عدت كبيرة واذا الى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر
واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان
يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها اذا توقفت على الاضافة يلزم دورا على ان هذا البيان
لم يرد النقل ان لا يثبت في الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة
وصغيرة بالاضافة يلزم مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث التحير فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر
رض روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان انما سمي شيطانا لانه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها
نعاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الكلمة
الطيبة صدقة يعني ما يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق سعد بن زيد اتفقا على الرواية عنه الكمأة من
بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة من المن اي مما من الله تعالى على عباده واعطاهم او معناه هي
شبيهة بالمن النازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا
اذا كان مخلوطا بشيء من الدواء وقيل ان كان الرمد حارا فمجرد مائه شفاء وان كان باردا فالمخلوط
والظاهر ان مجرده شفاء لانه صلى الله تعالى عليه وسلم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روي عن ابي
هريرة رضه انه قال عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة فكحلت منه جارية لي فبرئت باذن
الله تعالى قال النووي رأيت في زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفي وعاد اليه بصره خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه الذي يخنق نفسه العين اي الذي يقتل نفسه بخنقها في النار اي يعذب في الاخرة بمثل ما فعله والذي
يطعنها يطعن العين اي في الدنيا يطعنها في الاخرة م انس رضه روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس
اعناقا يوم القيمة اي يكونون سادات والعرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا
يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعة كما يقال جاء عنق من الناس
اي جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا
اطال اليه عنقه والناس حينئذ يكونون في الكرب والمؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة
وكان ذلك جزاء لمد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان قصر العنق
كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين
لئلا ينالهم ذلك وروي اعناقا بكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو

هريرة

ابو هريرة رضه روى مسلم المؤمن اخو المؤمن اي في الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي
ان يلاطفه ويعاشره بما هو من التحابب والتصافي والاجتناب عن التباغض م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووي
هو من له صدق رغبة في امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوي من يصبر
على مجالسة الناس ويتحمل اذاهم ويعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف
وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر
وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة من الله في افعالك
النافعة لك في الاخرة ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا
ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح اي استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل
الشيطان يعني انه من علامة الاثم استعمالها على وجه التاسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء
الله فليس بمكروه وقوله صلى الله عليه وسلم لو اني استقبلت من امري الحديث من هذا القبيل ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا اي المؤمن
لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد في غير
الاثم ق جابر وابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنهما قال اضاف النبي صلعم ضيف كافر فامر له بشاة
فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فامر له رسول الله صلعم
بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال عم المؤمن ياكل في معى بكسر الميم والقصر
واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر ويحتمل في حقه لانه كان ياكل كثيرا
لما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل ليقوى على الطاعة فكانه ياكل في معى واحد والكافر ياكل لشدة
حرصه في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن ياكل اكثر من الكافر لان المراد بالمؤمن المؤمن
من شعاره او لان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المراة وقيل معناه ان المؤمن
يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه والكافر لا يبالي وقيل معناه الدنيا سجن
المؤمن فلا يهنأ ما ياكله لتعلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر وقيل معناه المؤمن لا ياكل الا من جهة الحلال
والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء قال اهل اللغة الغير والغيرة والغار
بمعنى واحد تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي يجود لفظ القرآن ويخرج كل حرف
من مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اي هو مع الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها
لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الاخرة
لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب والذي هو موديه الى المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتتعتع
فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن عسر ذلك القاري شاق يقال شق على الشيء
شقا ومشقة والاسم الشق بكسر الشين بالكسر له اجران اجر القرآن واجر تعتعه فان قلت لم يذكر ما هو اجرين

فيلزم ان يكون المتمتع افضل من الآخر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول الاجرين ق اسماء بنت ابي بكر رض
اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي
بما لم يعطني فقال عم المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول
كلابس ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب اهل الزهد وباطنه مملو بالفساد وكلمة هاهنا ذو زور
فالتف بالثنية الى الآخر وقيل هو من يصل بكمه كمين آخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل من
يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق علي رض اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح
العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي صلعم حين هاجر
قيل الظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة
لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عم اراد بهما
الله تبيان موافقا لما سبق في الباب الثالث في حديث ابي حاتم ما بين لابتي المدينة شبههما احد اللابتين
بعير وثور ووسطهما قال الجوهري يقال لناتئ المفصل في وسط عير وثم يقع القدم في ظهره كالعير واللائق به ان يكون
بعير ثور اي ثور الوحشي لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة امرا غير معروف
في السنة او آوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال اي جرما مطرودا عند الله على قطعا
مرتبة الفاعل من اللاغذاب وعند الملائكة والناس اجمعين عن دعائهم له باللعنة اذا وقعت على المسلم
يراد بها بعد المسلم الدعاء لكونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله عم
لا يقبل الله منه يوم القيامة المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد
فداء الصيد والشجر ان جرى في الحرم ويجوز حملا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا
يقبل الله فريضة قبول الكمال بها من الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء الله من الخطايا كما قال عليه السلام الصلوة
الخمس مكفرات لما بينهن فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات ولا يحكم في ديوانه الا انه
فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما ان يعفو الله او شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم
او يدخله النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني ان امان واحد منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم
اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة ويسري لغيره نقضه الا انه نقضت بنقضه وفيه حجة للشافعي
في جواز امان العبد عنده فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة بعد
عقد الموالاة وخص عنه الاعتق ليس له ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه ولكن اذا
لم يقبل عنه جاز ان يعقد الولاء بغيره ولعدم الاختيار وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول المعتق لغير
معتقه انت مولاي وذلك ولا يكن على هذا التوجيه لا يستقيم قوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة
لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا التقييد على الغالب لان المعتق اذا استاذن عن معتقه في ان يرث
عنه غيره لولائه لا يأذن له عادة وفي رواية ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي
للمرتحلين عن المدينة الى غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها والمعنى لو علموا العلم الذي

اي امنه عم على نفسه او ماله الرضاء وقيعه
تنبيه على ان تردد العبد عن الرضا
بما كان له حكما فعليه لعنة
الله والملائكة و
الناس اجمعين
يعني
صحح

من ارتحل

من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يجبر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على
مقتضى ظاهره ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها
على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل كان هذا في حياته عم وقيل عام ولا يثبت
احد على لأوائها اي شدتها وسكون الهمزة اللأواء الشدة ايدا كما في جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها
من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيامة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث
لا يصبر على لأواء المدينة م انس رض روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها
بفتح الراء المشددة واذا ضمت الراء يكون لازما ومتعديا من الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل
الذي في غيرها وما هذا الا ببركة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان شاء الله تعالى هذا ذكر على وجه التبرك
لا على وجه الشك ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل
احب قوما ولم يلحق بهم فقال عم المرء مع من احبه يعني من احب قوما باخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل
عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء
اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس رض ما فرح المسلمون بشيء فرحهم بهذا الحديث م انس
وابو هريرة رض روى مسلم عنهما المستبان اي المتشاتمان سبب كل منهما الآخر اي شتمه ما قالا فعلى البادي اثم ما قالا
من السباب وهو مبتدا خبره فعلى البادي اعلم انه من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر لنفسه
بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول يا ظالم يا جاهل لا يكون اثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه
فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان
قلت اذا لم يكن المسبوب اثما وبرئ البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا
قلت اضافة بمعنى في يعني اثم كائن فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادي خبر المبتدا المقدم يعني
اذا تجاوز المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الآخر ايضا عاصيا قيل
اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا يقدر فيه ما قالا مضافا الى
ايوم ما قالا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا يتعرض له بظلم و
لا يسلمه بهمزة الافعال والهمزة فيه للسلب اي لا يترك سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح
يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا
اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اي مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول
الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة الباء فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة يثبتهم به في الدنيا بان
لا يزالوا عنه اذا افتتنوا وفي الآخرة ان لا يتلعثموا حين سئلوا في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول
ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان
لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر
وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال بها ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره
بما نيح عليه وفي رواية بما نيح عليه اي بما ينح عليه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ان الميت ليعذب
م جابر رض روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام والكفر لو صح الحديث اي بعده

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تبع لقريش في هذا الشأن اي الناس تبع لقريش في الخلافة مسلمهم
لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في كفرهم لحجهم الكعبة وقرابتهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم
كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه اثبات التبع في الايمان بالرسول كان الناس قريش وكذا في الكفر لان
اول من رد دعوته عم وكفره كان منهم فكانوا قدوة في الكفر لمسلمي الناس وكافرهم وقيل معناه
انهم اذا كانوا خيارا استعمل الله عليهم الخيار منهم وان كانوا اشرارا استعمل عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم
عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما تتفاوت المعادن فيما
يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي
ان تستخرج برياضة النفوس كما تستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم
في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم الاخلاق في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف
على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس من فيه للتبعيض
او زيدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه المراد منه الاسلام يعني
تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهة
فلما دخلوا فيه اخلصوا وصاروا خيارا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها كراهة
اياها اعانه الله تعالى فيقوم بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف من الناس والصالح للصحبة والاستئناس قليل كقلة الراحلة
في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها تجعل عليها
الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل هؤلاء الخيار في زمن الرسول المختار فكيف توجد في هذه الاعصار
المملوءة بالفجرة والاشرار ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابن
عمر رض ابو موسى رو مسلم عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهري فيكون
وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء
ما توعد من الانفطار والطي كالسجل ويجوز ان يكون امنة جمع امين بمعنى حافظ فعلى هذا التوجيه يكون
قوله عليه السلام وانا امنة لاصحابي فاذا ذهبت اتى اصحابي ما توعدون من كثرة الفتن فاذا ذهبت
اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم لاصحابي من قبيل قوله تعالى ان ابرهيم كان امة قانتا
فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا
ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعي فاوجد قوله في الوتر وقال المشايخ الحديث منسوخ ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها شرط اهلها ان يكون الولاء لهم فقال عم لي
اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل الشافعي على ان لا ولاء للمولاة لان اللام في الولاء للجنس
قلنا لا نسلم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز عتقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها
قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش
ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال عليه السلام الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه

للزاني

للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب
لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لا فرق يقال لفلان الحجر والتراب اذا خاب خ ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قال الشيخان والترمذي
وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي اي سبب لنفاقها ورواجها في ظن المشتري ممحقة
للبركة مصدر ميمي ايضا يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذلك اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود
اليه نفعه في العاجل او ثوابه في الآجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده روى نعيم المجمر فيها خ ابن عباس
رض روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب الثالث
في حديث لو يعطى الناس بدعواهم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اليمين على نية المستحلف يعني
من استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه او لم يكن فيعتبر نية
المستحلف لا نية الحالف ولا توريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي
في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف ويحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله
واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق فصل
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايما امرأة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء
الآخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المارة فسبب النهي احتمال
وقوع الفتنة لان النهار يتمكن فيه قضاء الاوطار بخلاف الليل وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله اي خلص
بكل عضو منه اي بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه في الباب الاول
في حديث من اعتق رقبة م جرير رض روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه
ايما للشرط مبتدأ وما زائدة للتأكيد وابق خبره لا صفة لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله
فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها
الحرمة قال الجوهري الذمام بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين
سيده في عقوبته الجائزة على اباقه ويروى ابق من مواليه فقد كفر اي كفر نعمة الموالي حتى يرجع اليهم م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار ودخلتم
عليها بلا خيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مالها فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مصروفه
جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا بايجاف خيل ومحاربة فان خمسها
لله ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم الحديث
يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه خ عمر رض روى البخاري
عنه ايما مسلم شهد له اربعة بخير اي الرجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان
يعني لو شهد له اثنان بثبت بخير ادخله الله الجنة قال اي النبي عم واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله عن
الواحد اي عن ان الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا ذلك والمروي عن ابي الاسود يدل على انهم

فصل
سائر انواع الثلثة ثم سائر انواع الانبساط والظاهر انه تم باب الاقتصار
ابن مسعود رضه روى البخاري عنه • ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله
احب اليه من مال وارثه قال فان ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدق ومال وارثه ما اخر فيتمتع وارثه
ويحاسب عليه هو انه م جابر رضه روى مسلم عنه • ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم بفتح جدي
اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال سكاء للتي لا اذن لها كذا قال الجوهري هذا التفسير من الراوي متنازع فيه
اي النبي عم ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اي
النبي عم اتحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اي كونه
اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي عليكم انما كانت
الدنيا اهون لكونها مهينة عن الله ولهذا قال بعض كلما الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر
رضه روى مسلم • ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم البا الموحدة وسكون الطا المهملة اسم واد بالمدينة
اي منتهيا اليها او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيها خصهما بالذكر لكونهما اقرب المواضع التي تقام
فيها اسواق الابل الى المدينة فياتي منه بناقتين كوماوين الكوما بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام فقلبت
الهمزة في تثنيتها واوا في غير اثم اي لا يكون حصولهما بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة • ولا قطيعة رحم
فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم اليا وتشديد اللام وفتح الميم كذا
في نسخة الشيخ برد الله مضجعه وقال شارح المشكاة فيعلم بفتح اليا وسكون العين صحيح كذا او يقرا
ايتين اي ثلث نوق تنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر مبتدا محذوف
اي هما خير له من ناقتين وثلاث اي ثلاث ايات يقراها خير له من ثلث اي ثلث نوق واربع اي اربع
ايات يقراها خير له من اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع ايات
يقراها خير له من اعدادها من النوق على التفصيل المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله الطيبي
وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الايتين خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث ايات
خير من ثلث نوق ومن اعدادها من الابل لانه ينفعه في الدنيا والاية تنفعه في الاخرة التي هي خير وابقى وانما قال عم
ذلك ونحو ما يفهمه وينفعه المخاطب والا فاية واحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
الم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قال
اي النبي عم الحديث لما نذاكر ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر
الاخر **فصل ح** انس رضه روى البخاري عنه • ان رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن
سلام قال لليهود بعد اسلامه هذا الكلام مع التفسيرات من كلام المصنف او الراوي فقالوا خيرنا وابن خيرنا
وسيدنا وابن سيدنا قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم • ارايتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله
جوابه محذوف يقدر بما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اي من الاسلام
فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا هو شرنا وابن شرنا
وانتقصوه اي نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اي يعيبه • فقال اي عبد الله بن سلام
هذا وهو اشارة الى مصدر انتقصوه الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خباثة اليهود وشرهم

نقصهم

نقصهم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه اي واد هذا قالوا وادي الازرق وهو واد بين الحرمين قال
كاني انظر الى موسى عم هابطا من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل وله جؤار بضم الجيم وبالهمزة يقال جار الرجل اي تضرع
بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى اي النبي عم على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة
مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اي ثنية هذه قالوا ثنية هرشى قال كاني انظر الى يونس
بن متى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته خلبة وهو بكسر الخا المعجمة حبل ليف وبعير
خلبة بضم الخا المعجمة وبالبا الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو يلبي فان قلت كيف راهما النبي عم
يحجان وهما في الاخرة قلت جوابه عرف مما سبق في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر

فصل ق مالك بن بحينة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنتو اسم الراوي عبد الله بن مالك بن القشب بكسر
القاف وسكون الشين المعجمة بحينة بالبا الموحدة والحا المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله الصبح اربعا
الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد وفيه استفهام على سبيل الانكار قال الشارح المغني اصبت سنة الصبح
اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلاة بعد الاقامة الا المكتوبة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني اتدرون جواب هذا السؤال قالوا
الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه
قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله اذا كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون
غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الها قال الجوهري بهته
بهتا اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الها وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع
منها ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن
قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره • ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها
الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها
ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيلقب كالتلقيب
الاعمى والاعرج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به
في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة
في النار الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف
واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل من الآن قاله اي النبي صلى الله عليه
وسلم الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات
في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عم الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان
يكون الوجبة حقيقة واسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليستحق النبي عم قعرها وفي قوله
عم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه حين نقل الشيخ
اتدرون ما المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع التر
مذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان يمن السؤال عن الجنس ويجاب عن
الوصف وهنا بين النبي عم بوصف لدن لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي هذا بيان لمفلس حقيقي

فائدة [illegible]

مطلب المواضع التي يباح فيها الغيبة

والحقيقة وليس باحتراز عن سائر الامم فيأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا
للتحقيق كما في قوله تعالى قد سمع الله • وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا اي بغير حق
في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم • وهذا من حسناته
فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم يعني خطايا اصحاب الحقوق
فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء الاوزار فلا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار
خ عمر رض روى البخاري عنه هذا الفرد الحديث بثلث طرق في اوائل هذا الكتاب في ان جبرئيل جاء النبي عم فسأله
عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها • اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرئيل
وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة البشر باذن الله تعالى اتاكم استيناف اي اتى مجلسكم يعلمكم دينكم
حال يعني عازما لتعليمكم المراد به تنبيههم على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما قال عمر رض العلم الى الله ورسوله
مع قرينة دالة على ان السؤال اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب بما
يعتقده ق ابن مسعود رض المتفق على الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها
وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يكون فيه ضم وسطه مثل عشر وعشر وحلم
حلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل اريد بهم
ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة
فان قلت لم يبين في اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلنا لان في الترقي من الربع الى الثلث ومنه
الى النصف تكرير البشارة لهم وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكبيره ثم انه عم ترقى في حديث اخر من النصف الى الثلثين
وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا التفضل من الله لعدد الامة
حيث زاد عددهم فاخبر النبي عم فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي عم ان من كل
الف من اهل الجنة يختار واحد للجنة فازال عم استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة اي كونكم نصف اهل الجنة
بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة
بفتح العين موحدة البيضاء في جلد الثور الاسود وكالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد
دخول كلهم الجنة ق عمر رض المتفق على الرواية عنه • اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا
والله فقال لله ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها قاله حين راى امرأة من السبي
تسعى اذا وجدت كذا وقع في النسخ المصححة لكن صوابه اذ وجدت لان اذا المفاجاة تدخل الفعل
واذا المفاجاة تدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذ وجدت • صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها
اي الصقته فارضعته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه • اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين من قبلكم سمعنا
وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات وما
في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة
اي الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه الاية في
حق الشهود خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او
او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المذمومة والمعاصي المخفية في النفوس قبل ان يكون مما كتبه الله اياهم

بهاء الآخرة

بهاء الآخرة وقيل يغفر في الدنيا باصابة النكبة ونحوها والنوائب تقدم الكلام في ان الاية منسوخة
او معمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي خ ام سلمة رض روى البخاري عنها •
اتريدون ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي اكرمك الله بسكنة ببهجة الاسلام وحسن هجرته
قاله لما ارادت ان جاءت لتسعد ان تبكين ام سلمة في البكاء على ابي سلمة لعلك اردت دخول الشيطان البيت
معطوفة من جهة ذكر المسبب واراده للسبب انما جعل عائشة سببا للمعصية لانها لو فرت الى غلبته
البكاء وهي تؤدي الى الصدر وكلمة عن مرضية ف عائشة رض المتفق على الرواية عنها قالت جاءت امرأة
رفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت امرأة رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن
الزبير فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم • اتريدين ان ترجعي
الى رفاعة قالت نعم قال لا اي لا يحل لك الرجوع • حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وهي
تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها لذته بلذة العسل اورد هاهنا على ارادة قطعة وفي تصغيرها
اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري ان
الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق
والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطى النائمة لا يحلل لانها لا تحس اللذة قالته
لما ارادت رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء
المعجمة • وقد طلقها بالثلث ق البراء بن عازب رض المتفق على الرواية عنه قال اهدي للنبي صلعم جبة حرير
فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال عم • اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في
الجنة خير منها والين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس يمسح بها اليد
فاذا كان هو خيرا فكيف بوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد رض ف ابو بكرة رض المتفق على الرواية
عنه بمعناه اخبرني انما استعمل ارايت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق علمها وصحة الخبر عنها ان كان
وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة اي هذه الجماعة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا
من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون
الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف اخابوا وخسروا الهمزة للاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع
راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب ان كان خيرا من هذه
الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس
نعم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم • فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلثة التي بعدها
لكونهم مسلمين لاخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال
وعمار وصهيب وسلمان رض على صناديد القريش بالاسلام اللام في لاخير للابتداء اي بصيغة افعل مشتقا
من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مفيدا للتفضيل قاله للاقرع بن حابس حين قال انما تابعك
سراق جمع سارق الحجاج جمع الحاج • من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لا تنصرف
ف انس رض المتفق على الرواية عنه • ارايت ان منع الله الثمرة لم يختص بوصول آفة سماوية بم يستحل
اصله بما حذف الالف من ما الاستفهامية قال حين تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان

يعبث في لحيتك ثم أي صاحبه حاجته (م) أبو أمامة رضي الله عنه روى عنه أتى النبي عم رجل فقال يا رسول الله إني أصبت
حدا أي ذنبا هو سبب الحد فأقمه علي فسكت النبي عم ثم عاد فسكت عم وقال ثالثة فأقيمت الصلاة
فلما انصرف النبي عم تبعه فقال يا رسول الله إني أصبت حدا فأقمه علي فقال له أرأيت حين خرجت من بيتك أليس قد
توضأت فأحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال أي النبي صلى الله عليه وسلم ثم شهدت الصلاة معنا
هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم أحضرت الصلاة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فإن
الله غفر لك حدك أو ذنبك هذا شك من الراوي فإن قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلاة بعد ما وجب
قلنا وجوبه غير معلوم لأنه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره النبي عم إيثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك
سبب حدك في زعمك وذلك السبب إن كان ذنبا صغيرا فالأشبه في سقوطه بالصلاة وإن كان كبيرا فيجوز أن
تكون بحسن النداة [illegible] عليه المقارنة بتلك الصلاة سببا لعفو الله عنه وما تقرر نتيجة أن ما قاله الشارح أقول
يحتمل أنه يجوز سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلاة مع النبي عم بنظر بعيد أقبل ذلك الرجل
كان عمرو بن غزية وكان يبيع التمر فقال لامرأة في البيت تمر أجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها
وصار نادما فجاء رسول الله صلعم باكيا فنزلت أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن
السيئات فقال الرجل إلي هذا يا رسول الله قال لمن عمل بها من أمتي والمراد بالصلاة الصلوات الخمس وطرفي
النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله وزلفا من الليل ساعات منه المغرب والعشاء (ق) ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال صلى بنا النبي عم ذات ليلة صلاة العشاء وكان في آخر عمره فلما سلم قام فقال
أرأيتكم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها أي من تلك الليلة والمراد صفة مائة أي مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى
ممن هو على ظهر الأرض أحد أي من تلك الليلة هذا من جملة الإخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه
الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة وليس في الحديث نفي لمن يوجد بعد تلك الليلة
احتج بهذا من قال الخضر ميت والجمهور على أنه حي وأولوا الحديث بأن الخضر كان في ذلك الوقت على البحر
وضعف هذا التأويل بأن الأرض متناولة للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الأرض بل الوجه أن يقال
الخضر مخصوص من هذا الحديث (ق) ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امرأة فقالت
يا رسول الله ماتت أمي وعليها صوم نذر أفأصوم عنها فقال عم أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته
أكان يؤدي عنها أي ذلك الدين عن أمك قالت نعم قال فصومي عن أمك وفيه دلالة على جواز القياس
في الشريعة وإرشاد إليها وعلى العلة تقدم الكلام عليه في الباب الأول في حديث من مات وعليه صيام (ق)
أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى
من درنه أي وسخه شيء فيه زائدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا المرفوع جاز
أن يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك أي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن
الخطايا يعني الصغائر منها (ق) جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه أركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما
ويروى قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما بتشديد الواو أي خفف أداءهما قاله لسليك الغطفاني
الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل أن يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع
في حديث إذا جاء أحدكم يوم الجمعة (ق) أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله عم صلاة

العصر

العصر وسلم في ركعتين فقام فاتكأ على خشبة في المسجد كأنه غضبان وفي القوم أبو بكر رض وعمر رض فهابا أن
يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت قال عم كل ذلك لم يكن فقال
ذو اليدين بعض ذلك قد كان فأقبل النبي عم على الناس فقال أصدق ذو اليدين قالوا نعم فأتم رسول الله
عم ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فإن قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق
لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بأن يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لأن السهو ما يتنبه
صاحبه بأدنى تنبيه ولم يكن الأمر كذلك ولا بأن يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان إنساء من الله لأنه لو كان ذلك
مراده لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن له مجازا عن قوله لم أشعر لأن عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور
به فيكون ذكر الملزوم وإرادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي وأحمد على أن الكلام العمد والصلاة لمن
يظن أنه ليس فيها لا يبطلها لأن ظن النبي عم أنه أتم الصلاة وظن القوم أنها نسخت من أربع إلى ركعتين
لكن كلامهم ضعيف لأن قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم إنما كانا بعد قوله عم كل ذلك لم يكن
فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي عم وذلك لا يبطل الصلاة عندنا
ولا يخفى أن هذا أضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين أحدهما أن كلامهم كان بالإشارة
لما روي في حديث حماد فأومأوا إليه لكن لا يخفى بعده لأنه خلاف الظاهر مع أنه يمكن الجمع بين الروايتين بأن
كان فعل بعضهم إيماء وبعضهم كلاما أو اجتمع الأمران في بعضهم وثانيهما أنه كان قبل نسخ الكلام في
الصلاة توفيقا بين الدلائل إذ لو كان بعده لما فعلوه كذلك فإن قلت الرجوع إلى قدر الصلاة
بقول الغير غير جائز فكيف رجع عم قلت رجوعه عم كان بتذكره عم لا بقولهم (ق) كعب بن عجرة رض اتفقا
على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم أيؤذيك هوام رأسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلاثة
أيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك نسيكة بضم النون أي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في أي
موضع كان والذبح مختص بالحرم اتفاقا وأما الإطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا أدري
بأي ذلك بدأ هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي عم هذه الأجزية ولا أدري بأيتها بدأ بالذكر قاله زمن
الحديبية حين رآه النبي عم محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي ففي نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا
أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك (م) أبو هريرة رض روى مسلم عنه أيحب أحدكم
إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق
عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال فثلاث آيات الفاء جزاء شرط محذوف يعني إذا تقرر ما زعمتم أنكم
تحبون فاعلموا أن قراءة ثلاث آيات خير من النوق الغائبات يقرأ بهن أحدكم في صلاته خير له من
ثلاث خلفات عظام وسمان وفيه عظم ثواب القرآن وأن طلبه خير مما يطلبونه (خ) أبو سعيد رض
روى البخاري عنه أيعجز أحدكم أن يقرأ بثلث القرآن في ليلة قال الراوي فلما قال النبي عم هذا الحديث قالوا
أينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال عليه السلام قل هو الله أحد أي آخر السورة تعدل ثلث القرآن تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء (م) سعد بن أبي وقاص رض روى مسلم
عنه أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب أحدنا ألف حسنة
قال أي النبي عم يسبح مائة تسبيحة فيكتب له ألف حسنة أو يحط عنه ألف خطيئة مصداقه قوله تعالى

من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى وتحط بالواو فيكون الكسوب العين مصداق هذه الرواية
قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء فصل ابوهريرة رض انفق على الرواية
عنه • الا اخبركم حديثا عن الدجال اي عن صفاته • ما حدث به نبي قومه الجملة صفة لحديثا وما فيها نافية
انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب للعذاب بها • واني انذركم
كما انذر به نوح قومه م ابوذر رض روى مسلم عنه • الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله
سبحان الله وبحمده قال له تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته علي رض
انفق على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول الخادم اي عبيد في السبي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتت اليه فسألت منه خادما يعينها كانت تشتكي من ادارة الرحى فقال عم • الا اخبرك ما هو خير
لك منه اي مما سألت • تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا
وثلثين قاله لفاطمة حين سألته خادما احب النبي صلى الله عليه وسلم لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر
والصبر عليه سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قال غزا مع رسول الله عم رجلا نحو لا فوضعت يدي
عليه فقلت والله ما رأيت رجلا اشد حرا من هذا فقال عليه السلام • الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة
هذينك الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين المنصرفين من القفا الى
البه كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذانك على ان يكون خبر مبتدأ محذوف اي هو هذانك الرجلان لكن
يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا خطأ وقيل اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كان ذلك في الصحابة عم فيؤول
بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز
ان يكونا في ذلك الحر زمانا للطبقات ق حارثة بن وهب الخزاعي رض انفق على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي
عم ستة احاديث له في الصحيحين منها اربعة • الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين
وهو المشهور يعني يستضعفه الناس ويحقرونه وروي بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد
به انه ضعيف له لو يقسم على الله لابره • الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد
اللام وهو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي جمع
ويمنع وقيل السمين الثقيل في المعاشرة والمتنعم مستكبر قال النووي بالحديث ان اغلب اهل الجنة
والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رض روى مسلم عنه • الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد
يعني شهد الذي يأتي بشهادته هو خبر مبتدا محذوف قبل ان يسألها على بناء المجهول اي قبل الطلب
منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه ق
ابو واقد بالقاف الليثي انفق على الرواية عنه قيل ما رواه اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما هذا والاخر لمسلم قال بينما رسول الله عم في المسجد اذ اقبل ثلث نفر فرأى احدهم فرجة في الحلقة
فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال عم • الا اخبركم عن النفر الثلثة اما
احدهم فاوى الى الله اي التجأ اليه بان دخل مجلس رسوله فاواه الله يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الاخر
فاستحيى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا عن المزاحمة وحياء عن النبي عم • فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه
واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط الله عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس

العلم

العلم والحاضرين لسماعه م ابوهريرة رض روى مسلم • الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا يمحو كناية عن
غفرانها والمراد به محوها من كتاب الحفظة • ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على
المكاره جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني اتمامه بالصب الى الاكثر من مواضع الوضوء حال كراهة فعله لشدة البرد
او الم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهو ما بين القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من
بعد الدار وبكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا
في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور
الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد
وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عائشة رض انفق على الرواية عنها • الا استحيي ممن يستحيي منه الملائكة
يعني عثمان رض تقدم سببه ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء
النبي عم والملائكة من عثمان تعظيمه وتوقيره خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه • الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا
بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب
في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول
الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني هما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما
بالذكر ثلث مرات وتكرار الا معهما اهتماما بشانهما وتغيير هيئته عم عند ذكرهما يدل عليه وذلك
لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اي النبي عم
كلمة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلنا لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من جملة اكبر
الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة بتفاوت مفاسده الاترى ان الكذب بالقذف
لا يساوي الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه • الا انبئكم ما العضة بكسر العين
وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين وسكون الضاد وهذا اشهر الرواية هي النميمة وهي اسم
لنقل الكلام على وجه الافساد وقال الجوهري العضة هو الكذب والبهتان • القالة بين الناس
وهي مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وهي ههنا بمعنى المقولة قال النووي يقدر الجواب
والله اعلم العضة الفاحش الغليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون
ويوقعون الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف اي نميمة
القالة ويكون صفة للنميمة او بدلا منه ق عمرو بن العاص رض انفق على الرواية عنه • الا ان آل
ابي فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره وان سماه
فكنى به وقيل ما روى ان الراوي قال سمعت النبي عم جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا باوليائي وقال القاضي
قيل المكنى عنه هو الحكم بن العاص انما وليي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل
ابوبكر وعمر وقيل علي رض زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها ببلالها بفتح الباء وتشديد اللام اي اصلها بصلتها
بكسر الباء الموحدة الثانية والاول للسببية اي اصلها بصلتها والبلال ما يبل به الحلق ورد نقيتها فيكون جمع
بلل مثل جمل وجمال ق ابن مسعود وعقبة بن عمرو الانصاري رض انفق على الرواية عنه • الا ان الايمان
ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان • وان القسوة وغلظ

القلوب ارشدنا هذا عطف تفسيري لمعنى القسوة في الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين
في هذا الباب وان القسوة في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين حيث تطلع قرنا الشيطان اي جانبا
رأسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث
بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتأنيث يعني ان القسوة فيهم لانهم عاندوا النبي عم وابوا عن اجابة
الحق ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي
ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتنائه به اي الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه قاله على المنبر
لما قرأ واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية ق المسور بن
مخرمة رض اتفقا على الرواية عنه الا ان بني هشام بن ربيعة بن المغيرة استأذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي
بن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب
ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء اي قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني
بفتح الياء المضارعة ما رابها قال الجوهري تقول رابني فلان اذا رأيت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه انتي
فانا اكرهه ويؤذيني ما آذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة
رض اتفقا على الرواية عنها فيما روته عن ابيها النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وعشرون
حديثا في الصحيحين حديث واحد قالت عائشة رض كانت ازواج النبي عليه السلام عنده فاقبلت
فاطمة تمشي فلما رآها قال مرحبا يا ابنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك
رسول الله عم بسر من بيننا ثم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله
عم سألتها عما سارها قالت ما كنت افشي سر رسول الله فلما توفي استخبرتها عنه فقالت حين سارني
في الاول اخبرني ان جبرئيل كان يعارضني او يدارسني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضه العام مرتين فلا اري
الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين
سارني في الثانية قال عليه السلام الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين وسيدة هذه الامة
قاله لها هذا قول المص وفي الحديث معجزة للنبي عم حيث اخبر في حيوته عن لحوق ابنته اليه فصار كما قال
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي عم لما مات ابنه ابراهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال
عم الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان
او يرحم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا
ينسبون الي الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله يصرف عنها وازادني رفعة وقالوا فيما
طعنوا مذمما يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان
محمد يقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء ام جميل امرأة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه
ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان رض روى مسلم
عنه الا رجل يأتيني بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدأ خبره جملة جعله الله معي يوم القيمة قالها في ليلة
الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد فلما لم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فائتني بخبر القوم ولا تذعرهم علي
اي لا تخوفهم لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم رأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت

ان ارميه

ان ارميه فذكرت قول رسول الله عم لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرت خبر القوم فالبسني فضل عباءة فلم ازل
نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو م جابر رض روى مسلم عنه الا لا
يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا رحم محرم فيها ان الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا
كان او نهارا ثيبا كان او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في
النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة خ ابن عمر رض روى البخاري عنه الا من كان حالفا فلا يحلف
الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تعالى كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله روى مسلم عنه
الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما المسجود لهم او لاتخاذهم
الى العبادة فيها افضل لكونها خزانة به تعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك
وهو اشارة الى المصدر تتخذوا فصل ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الم
اخبر على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتقوم الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره تقوم الليل فلا تنام
لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لعينيك حظا ولنفسك حظا اي من
الطعام ولا يهلك فقطا اي الجائع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى تنقطع قوتك ولا تقدر على جماع
زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام
غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك
اي غارت ونفهت بالنون وكسر الفاء اي اعييت وكلت نفسك اصح الحديث في منع صيام الدهر و
بقوله عم لا صام من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان
مخصصا بالراوي بدليل قوله عم في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقة بان يصوم
كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لارتكابه م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه الم تر هذه
كلمة تعجب آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب العجب يعني لم يوجد آيات
كلهن تعويذ غيرهما يعني السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث
دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود رضي الله عنهما انهما ليستا منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى يا رسول الله قال فذلك حين يتبع بصره
نفسه اي روحه تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها الم تري ان يكون ابنا خطاب لعائشة رض اصله ترأيين فاعل ان قومك اراد بهم قريشا
حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول قدر ستة
سبعة اذرع كان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا
تردها على قواعد ابراهيم قال اي النبي عم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر
لفعلت اي لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بني البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش
في الجاهلية وكان النبي عم ينقل معهم الحجارة وهو ابن خمس وثلثين سنة ثم بناها عبد الله بن الزبير على
ما حكي ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم

فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى منها فقال ابن عباس فاني ارى ان تصلح
ما وهى منها وتدع بيتا على ما بعث عليها النبي عم فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف
بيت ربكم اني سمعت عائشة رضوان الله عليها تقول ان النبي عم قال لولا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة
ما يقوى على بنائها لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع ولجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج الناس منه
قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه خمس اذرع من الحجر وجعل له بابين وكان طوله ثماني
عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره
بما فعل ابن الزبير فاجابه بان اثبت في تسطيح ابن الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كالاول في الطول
والبناء ففعل واستمر الى الآن على ذلك حكي ان هارون الرشيد سأل مالكا ان يهدم الكعبة ويردها
الى بناء ابراهيم عم فقال مالك يا امير المؤمنين لا تجعل البيت ملعبة للملوك تذهب هيبتها عن صدور
الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة ق ابو بكر رض انفقا على الرواية عنه قال
لما هاجرت مع النبي عم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام عم في ظل صخرة طويلة فجعلت
افتش ما حوله فرأيت راعي غنم فحصلت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ عم شرب منه
فقال عم • الم يأن الرحيل فقال اي بلى ... بمعنى الم يجئ وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة
فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله عم فساخت فرسه في الارض
الى بطنها فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله لا ارى احدا الا رددته فدعا له رسول الله عم
فنجى فعاد منا المدينة • قاله لبعد خروجه عم الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد
اذن له في الهجرة فكانوا اذا اصبحوا اليها اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل
رجعوا فرأى النبي عم يهودي يوما على اطم من آطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي
تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة وخرجوا من الثنايا والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت الجواري
يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع
فنزل عم على بني النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع
الاول فصل ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه قال قال فقراء المهاجرين
يا رسول الله ذهب اهل الدثور الاغنياء بالدرجات العلى فقال عليه السلام وما ذاك قالوا يصلون
كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال عم • افلا اعلمكم شيئا تدركون به
من سبقكم الى الثواب وتسبقون من بعدكم اي تسبقون امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون
البعدية بحسب الرتبة • ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه
الاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية في المستثنى وهو مماثل لمن استثني منه لقوله عم مثل ما صنعتم قلت
معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقته في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول
منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي في شرح المشكاة معناه ليس
احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذن لا يكون احد
افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قولك لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من

مطلب ... الكعبة

الاغنياء هذه الاذكار بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء لا يكون مناسبا لسوق الكلام
سوق في بيان النسبة بين ثواب الفقراء والاغنياء وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصله
قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون الله وتكبرون الله وتحمدون الله دبر كل صلوة ثلثا وثلثين
مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين ق
عائشة رض انفقا على الرواية عنها • افلا اكون عبدا شكورا اي مبالغا في شكر ربي قاله حين قالت
له عائشة رض للنبي عم حين رأته انه قد ورمت قدماه من طول القيام في الصلوة اتكلف هذا اي اتصنع
هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
رضي الله عنه جميع ما رواه عن النبي عم خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد منها
لمسلم واثنان منها متفق عليهما • افلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله اياها فانه
شكى الي انك تجيعه وتدئبه يقال ادأبه بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الراجع الى البهيمة
باعتبار الحيوان • قاله لرجل من الانصار حين دخل حائطا لبعض قومه فاذا فيه جمل فلما رآه جرجر اي صوت
وذرفت عيناه اي جرى دمع عينيه فلما اتاه النبي عم مسح ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن و
فيه معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ق انس رض انفقا على الرواية عنه • افلا تحبون
مع رعيتها ... الضمير راجع الى الراعي اضافته باعتبار الملائكة ... ابواقها والبانها بعير
تجدون بعضها وتنفرون منه قاله لتعريض عمل او غريبة ... تقدم بيانه في اول باب الخامس
فصل ق انس رض انفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر
على وجهه يوم القيمة فقال عم • اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه
يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشارح كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون في النار
على وجوههم واقول هذه الآية لا تناسب السؤال لان السحب وهو الجر لا يفهم منه المشي بل المناسب
له قوله تعالى والذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي
يكون كذلك بانتفاضات الحال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس رض انفقا على الرواية
عنه قال تحدثت اصحاب النبي عم عن مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق وودوا ان يدعوا عليه النبي عم
فقال عم • اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن دخشم هذا التعبير من المصنف
لبعض يشهد ذكر في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين
المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بابدال النون ميما • قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد
... فيه للشان • لا اله الا الله واني محمد رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار اقول
لا يخلو هذا من اشتباه وانه فاعله اما الاول فلانه يقال ان اريد بالشهادة في قوله عم لا يشهد احد ما يكون
عن لسانه فحسب لا يصح معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد بها ما يكون عن قلب لان
عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يبقى هذا الكلام ... ان ما كان الشهيد عن قلب واما
الثاني فبيان يقال المراد بها ما يكون عن لسانه ومعنى الدخول الحكمي على وجه الخلود ولان حكمهم بنفاقه كان منهم
فبين عم انه من اهل الشهادة ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه يخلد في النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خفي له

لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو هريرة رض انفعنا عن الرواية عنه • او ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون
اي ثوابا مثل ثواب ما يتصدقون والاستفهام فيه للتقرير اي يقرر ما بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف اي اليس
لكم ثواب مثل ما يتصدق الاغنياء • وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا
كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله • وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة يرفع كل صدقة • وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف
صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني جماعه اهله وبضع احدكم اشارة الى انه انما
يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه حجة اخرى وهي الا تتلذذ بالشهوة
ومع هذا يكون صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو
وضعها اي شهوته بعضه في حرام كان عليه فيها وزر والاستفهام فيه للتقرير • فكذلك اذا وضعها
في الحلال كان له اجر قاله اي النبي عم هذا الحديث لناس من اصحابه اي جماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب
اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف جواب عما قال كيف ذهب
ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رض ... عنه
قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر عم برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال عم
او كلما انطلقنا غزاة نغيب عن الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب اي صوت الحملة
البهيمية حال كنبيب التيس وهو صوته عند الجماع على ان يشد بداية وان مخففة واسمها ضمير الشأن
يعني ليكون لازما على هذا الشأن وهو لا اوتى على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد
الكاف اي عذبته بسبب ذلك الفعل اعلم ان المص لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعده هنا كان
في الحديث المتقدم لا مرق ابو هريرة رض انفعنا عن الرواية عنه • اولكلكم ثوبان قاله سائله عن الصلوة
في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال اي كان السائل غيره عنها
من جنس الثياب وفي ضمنه جواب للسائل والاستفهام فيه للانكار يعني ليس لكل ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان
فتجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي واجب يحصل به فكيف خفي عليك جوازها فيه
عائشة رض ... عنها قالت دخل رسول الله عم على بمكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت
ما اغضبك يا رسول الله فقال اوما شعرت اني امرت الناس بامر وهو امره عم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا
من احرامهم في الحديبية حين احصروا فاذا هم يترددون لمماجاة وترددهم في صيرورتهم حلالا لان حرمهم
كان لعدم حلال النبي عم ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت
علمت قبل احرامي ما علمته بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت الهدي معي
ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس ما كانوا كذلك ولو علمت ترددهم لاحرمت
بعمرة ولما سقت الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء
وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اي مقارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا اخر ولهذا
لم يذكر المص راويه بل هو حديث واحد وانما فصله بكلمة ف بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية
مسلم فقط **فصل** ف جابر رض انفعنا عن الرواية عنه قال كنت مع النبي عم في غزوة فاتى
علي فقال ما شأنك قلت اعيى جملي فتخلفت فنخسه فصار سريعا حيث اصبح ظلامه لاسمع حديث رسول الله

بلمماجاة

عليه السلام

عليه السلام فقال هل تزوجت قلت نعم قال البكر ام ثيبا فقلت ثيبا فقال هلا جارية تلاعبها
وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن فقال عم اما انك قادم
اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل
اراد به ههنا الجماع لانه لطلب الولد كأنه جعله عقلا وكرره للتأكيد قاله اي الحديث لمراد راوي استحباب سؤال
الامام عن احوال اصحابه وارشادهم الى مصالحهم دينا ودنيا ق ميمونة بنت الحارث رض انفعنا عن
الرواية عنها قالت اعتقت وليدة اي امة ولم تستأذن في النبي عم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي
فقال عم اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق فيه اجر واحد ولو اعطيتها اخوالك
المحتاجين كان لها اجر صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير قاله لما اعتقت وليدة
وهي صبية وتطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المرأة بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال
مالك ليس لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح
على الاعتناء بالاقارب في حجة الاركان الام ابو قتادة رض ... عنه قال لما رجع النبي عم عن خيبر
بات ليلة فنزل اخر الليل للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال لاصحابه في قضائها
فقال عليه السلام اما انه الضمير للشأن ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلاة ولا اثم لا
لعدم الاختيار في النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على
ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة رض انه عم قال من نسي صلوة او نام عنها
فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها
اي تلك الصلوة وكذا ان نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي
نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها المتنبع دون
الفائتة في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول
المسافر في اخر الليل للاستراحة بعدما صلى الفجر اي صلاته بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق
ابن عباس رض انفعنا عن الرواية عنه قال مر النبي عم بقبرين فقال عم اما انهما اي صاحبي القبرين
ليعذبان في كبير اي في امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي لعله عنى بالكبير ما يستعظم الناس اي يفعلوه
بلا اجتراء عليه وليس معناه ان تلك الذنب ليس بكبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما
الاخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه بانه لا يعود ذكر البول
ح لان كشف العورة مذموم سواء كان ثم بول او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي
ان يكون ابتداء الستر من البول وكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينضح على
بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكلا هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر
م ابو سعيد رض ... عنه اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي ظنا بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء
وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام • ولكنه الضمير للشأن اتاني جبرئيل عم فاخبرني ان الله يباهي بكم
الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستعملة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة • قاله حين خرج
على حلقة من اصحابه وهي جماعة مستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع

وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال لهما
ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومنّ به علينا قال الله بالمد والجر على اضمار حرف
القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب بنزع على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم
الا ذاك وما فيه نافية قالوا الله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه قال خرج النبي عم الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل
بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تأذى به فاخبر النبي عم بقولهم
كذا بواو فقال عم اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى
غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى
م عمرو بن العاص رضي الله عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى
حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ … وكذا لو كان حربيا فانه
اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرقه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ منه بشيء
وان الهجرة تهدم ما كان قبلها اي بغير حقوق العباد ما كان قبلها من المعاصي المترتبة عليها حقوق الله
تعالى من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا تسقط لانها حقوق الفقراء
وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث اخرجه … ان الله تعالى وعد نبيه
ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه عشية عرفة والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله
من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تأكيدا في بشارته وترغيبا الى مبايعته
قاله له حين قبض اي الراوي يده عن البيعة بعد قوله عم للنبي ابسط يمينك ابايعك على الاسلام فبسط
يمينه فقال ما لك يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عم تشترط ماذا كان ينبغي
ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعول وتضمن معنى الاستفهام
وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا ويكون ماذا المذكور مفسرا قال النووي
ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد كما في نظايره وان يتضمن
تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة رضي الله عنه اما لو قلت حين تمسي اعوذ
بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا المقام من مزلة الاقدام الى غير الله
فاما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه
والنبي عم لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك لتقدم معنى الكلام وتمامها في الباب الاول
في حديث من نزل منزلا لم يضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة
قيل ما للتعجب اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتدأ خبره محذوف اي الذي لقيته الم اعظم ق
ابو هريرة المتفق على الرواية عنه قال سأل رجل اي الصدقة اعظم اجرا فقال اما وابيك الواو
فيه للقسم لكن جرى على لسان النبي عم على العادة بلا قصد لليمين لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل
جواب القسم معناه لتخبرن بما سألته ان تصدق اي تتصدق فحذف احدى التائين وانت
صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل

تشترطه بماذا المحذوف قبل تشترط ويحتمل ان يكون تقديره ماذا تشترط ثم حذف اختصارا
شرح

مختص

يختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع
اي تقول اترك مالك في بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتأمل البقاء ثم اتفق اي
الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ محذوف اي
افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال شغلك حتى
بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم لان في حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا
قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك ولا
يجوز ان تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا او صرفوا مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني
ان المال في تلك الحال يصير متعلقا لغيرك ولا يجوز تصرفك فيه زائدا على الثلث وانت تتصرف في جميعها اذا
فكيف يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لتنبأنه والثاني
لفظ البقاء في موضع الفقر ق المسيب بن حزن المتفق على الرواية عنه اما والله لاستغفرن
لك ما لم انه قيل متكلم على بناء المجهول المنفي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي و
الذين امنوا الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله هذه الاية وهي وما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون
انه نهي وفي المعنى نهي الواو في ولو كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق ابو هريرة رضي الله عنه المتفق على
الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته
صورة حمار هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون
في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يبعد مما فعل في الصلوة كما لا يبعد بافعال الجاهل بالغ وحش
الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك
فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود
فصل ق ابو هريرة رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما
جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اي سترتان والمراد بهما هنا درعان
وفي بعض النسخ وقع الاول بالنون والثانية بالباء قال الحميدي رواية جبتان بالباء على الشك تصحيف
عن بعض الرواة وصوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا هم المتصدق بصدقة
اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على رأسه يسهل اللبس عليه وليبلغ
بدنه وذكرها درس وذيلها على بدنه سترته وحصنته وهو معنى قوله عم حتى تعفي اثره على بناء المجهول من
باب التفعيل اي تمحو اثر مشيه لطوله وستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة سهلت عليه
واتسع صدره وانبسط بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة عليه وحصنه واذا هم البخيل بصدقة
تقلصت عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه و
والتصقت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل
حلقة الى صاحبها فتجهد ان توسعها اي تلك الدرع فيدخل يديه في كمها فلا يستطيع ويبرد فلا تتسع
فكانت الدرع ثقلا عليه فيبقى بلا تخصيص فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت

بذكر الله فلا يستطيع عليه فيبقى بالحقيقة في الصدقة م أبو موسى رض رو رسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله
فيه ومثل البيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحي والميت
من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت فيه نظر لأن ساكن البيت
حي حقيقة فيه مثل حي إلى هنا كلامه وأقول الحي المشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه
كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في قوله تعالى أومن كان ميتا فأحييناه على أن المشبه
غير الذاكر في جهة أن ظاهره عاطل وباطنه باطل فالنسب في التشبيه بينه وبين ما يشهد عليه الذوق م
جابر رض رو رسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر أي كثير الماء على باب أحدكم يغتسل
منه كل يوم خمس مرات فما يبقى كذا لا يبقى في بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغائره
شيء خ النعمان بن بشير رض رو النبي عنه مثل القائم في حدود الله أي المجتنب عن المحارم والناهي
عنها والواقع فيها أي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا أي اقترعوا على سفينة وفيه إشارة إلى استحباب
القرعة إذا اشتجروا على الجلوس في الأعلى والأسفل وذلك إذا نزلوا بها جملة وإذا نزلوا متفرقين فمن
سبق منهم إلى المكان فهو أحق به من غيره فليس لأحد أن يقيمه منه فأصاب بعضهم أعلاها أي الطبقة الأعلى
في السفينة وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو
أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا أي القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف أي لكان حسنا
فإن تركوهم أي إن ترك الأعلون الأسفلين وما أرادوا أي مع ما أرادوا من الخرق ولم يمنعوهم عنه
هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم أي إن منعوهم يقال أخذ على يده إذا منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم
إذا تركوا في بلدهم المنكر منهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وإن نهوا عن ذلك نجوا
كلهم ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه مثل القرآن مثل الإبل المعقلة أي المقيدة بالعقال وهو
الحبل أي بعقلها بتشديد القاف وتخفيفها أي شدها بالحبل صاحبها أمسك وإن تركها ذهبت الماشية
القرآن بالإبل المقيدة بالعقال إشارة إلى أن إن تعاهدت قراءته يذهب إن تركها ق أبو موسى
رض اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة بضم الهمزة والراء وتشديد
الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها أيضا طيب وهي أفضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن
الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق
الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها
ريح وطعمها مر أراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ضرب هذا المثل إعلاما منها أنه ضرب بما يخرج الشجر للمشابهة
التي بينه وبين الأعمال فإنها من ثمرات النفوس ومنها أنه ضرب مثل المؤمن بما يخرج الشجر وضرب مثل
المنافق بما تنبته الأرض تنبيها على علو شأن المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شأن المنافق وإحباط عمله ومنها
أن الأشجار المثمرة لا تخلو عمن يغرسها ويسقيها ويربيها كذا المؤمن يقيض الله له من يؤدبه ويهذبه ولا كذلك
الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب
التحفة هذا الحديث إلى آخره مما اتفقا عليه لكن رواه مسلم عن غير جابر رض وكذا البخاري عن أبي هريرة لا عن جابر
كما ذكره الشيخ تميل أحيانا الريح فتقوم مرة وتقع أخرى ومثل الكافر مثل الأرزة بفتح الهمزة وراء مهملة ساكنة

ثم زاي

ثم زاي معجمة هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب المغرب بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام
وفي بلاد الأرمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني أن المؤمن من كثير الآلام في بدنه و
وماله غالبا فيكون من سيئاته والكافر ليس كذلك فيبقى ثابتا كاملة يوم القيامة م النعمان بن بشير رض
رو رسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر توادد أي تحابب وقع في بعض النسخ بدون
في ويكون بدلا من المؤمنين بدل الاشتمال وتراحمهم أي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى أي مرض
بعضه تداعى أي في الدعوة سائره أي باقي جسده اسم فاعل من سار إذا بقي وهذا مما يغلط فيه العامة
فيستعملونه موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم أن لفظ الحديث خبر لكن
معناه أمر يعني كما أن الرجل إذا تألم بعض جسده يسري ذلك الألم إلى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا
كنفس واحدة إذا أصاب واحدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا إزالتها م ابن
عمر رض رو رسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة أي المترددة بين الغنمين أي القطيعتين
من الغنم تعير أي تنفر إلى هذه أي تذهب تلك الشاة إلى هذه القطيعة مرة وإلى هذه مرة أي إلى القطيعة الأخرى مرة أخرى
فلا تستقر في واحدة منهما لأنها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم
إنا منكم ق جابر رض اتفقا على الرواية مثلي ومثل الأنبياء كرجل أي كمثل رجل بنى دارا فأكملها وأحسنها
إلا موضع لبنة فإنه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها يعني شيء عاودها ويتعجبون أي
من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لو محذوف أي لكانت كاملة وفي رواية مسلم فأنا موضع
اللبنة الموضع زائد المعنى فأنا اللبنة أو المضاف مقدر يعني فموضعي موضع اللبنة جئت فختمت الأنبياء م
جابر رض رو رسلم عنه مثلي ومثلكم كرجل أوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها و
حكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء دويبة تطير
وتقع في النار يقعن فيها وهو يذبهن عنها أي يدفع عن النار والوقوع فيها وأنا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم
جمع حجزة وهي معقد الإزار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار أي أدفع عن نار جهنم وأنتم تفلتون
بتشديد اللام أي تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك ما أمرته وارتكاب ما نهيته

فصل

ق أبو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه إياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطريق
إنما حذر عنه على وجه الكراهية لأن الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف النبي عم أن لا يوفوا بعضها عن
القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها أما فيه البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة أي نحن نحتاج
إلى الجلوس في الطريق ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أبيتم إلا المجلس
بفتح اللام مصدر ميمي أي إذا امتنعتم عن كل الأفعال إلا عن الجلوس في الطريق يعني إذا دعت حاجة كمصالح
الجيران وغيرها فأعطوا الطريق حقه أي واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال
غض البصر يعني كفه عن النظر إلى المحرم وكف الأذى أي الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام
والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه إياكم والدخول
على النساء أراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الأنصار يا رسول الله أرأيت الحمو يعني أبو الميم
قريب الزوج يعني أخبرني عن دخول الحمو عليهن أنه جائز أم لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع

حمو ما قد تؤدي الى الزنا كما في وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى اهلاك الدين وهلاكه
كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا اخو الزوج وابنه
لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المرأة قال الامام فخر الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم في ابي الزوج
وهو محرم من المرأة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه • اياكم والظن اراد به
سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه
فان الظن اكذب الحديث اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا على
الاجتناب الكذب الحديث اي حديث النفس لانه لا يكون الا بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رض اياكم والوصال
خ اياكم والوصال رقم في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثاني بعلامة خ اشارة الى انه ذكر مكررا
في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي خ انس رض
روى البخاري عنه • اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للظلم تأثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا
واعون لاستجابة دعائه • وان كان كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال الله تعالى
وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الآية في حق دعائهم بالنجاة في الآخرة من النار فلا يفهم منه عدم اعتباره
في الدنيا م ابو قتادة رض روى مسلم عنه • اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اي يروج
البيع • ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال خرج رسول الله عليه السلام
وكان معتلا من الجوع فلقي ابا بكر وعمر فقال ما اخرجكما عن بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال عم والذي
نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا ليس هو في بيته فلما رأتهم المرأة قالت
مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله
عم وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال
كلوا من هذه ثم قصد واخذ بيده سكينا ليذبح لهم ذبيحة فقال عليه السلام اياك والحلوب يعني لا تذبح
الشاة الحلوبة فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق وشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال
عم لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذه النعيم يوم القيمة قال القاضي المراد بالسؤال
عن النعيم تحقيق الشكر والتفريع وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال توبيخ
وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث آخر انه عم لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب
الارض حتى تناثر منه البسر قاله لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت • البسر بفتح الكاف المنع
… مع كسرها **فصل** ق البراء بن عازب رض انفقا على الرواية عنه • انا النبي لا
كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار • انا ابن عبد المطلب نسب عليه السلام نفسه
الى جده دون ابيه لشهرته به حتى كان يقول كثير من الناس للنبي عم يا ابن عبد المطلب فان قلت كيف افتخر النبي
عم في هذا الظهور بالمشرك وكان ينهى عن الافتخار بآبائهم قلنا المنهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص
النبي عم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا يبشر فيها بظهور النبي عم وكان تلك الرؤيا مشهورة
عندهم فاراد عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لا بد من ظهوره على الاعداء • اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما
انهزم الصحابة قيل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا … رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان راكبا

على بغلته

على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازري احتج به من قال ان الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي
واجيب عنه بان الشعر ما يقصد اليه قافيته وهذا وقع من النبي عم اتفاقا ولا يكون شعرا وان كان موزونا
وقد غلط عنه بعض العلماء فقرءوا انا النبي عم لا كذب بفتح الباء ليخرج عن الوزن وانما الرواية عنه باسكان
الباء م انس رض روى مسلم عنه • انا اول شفيع في الجنة • اي شفيع لعصاة امتي لدخول الجنة او
معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات • لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت • الفعلان كلاهما
على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه عم اكثر امة منهم • وان من الانبياء نبيا
ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه • انا اولى الناس اي اقربهم
بابن مريم كان سائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عم بقوله عم الانبياء اولاد علات
اي اخوة لاب شبه النبي عم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه
شرايعهم المتفاوتة في الصور المتقاربة في الغرض بالامهات • وليس بيني وبينه نبي يبطل بهذا قول من
قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عليه السلام ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه كان
رسول الله اذا اتي بميت عليه دين سأل ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه
الفتوح قال عم • انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي على بناء المجهول اي مات • وترك دينا فعلي
قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة رح لصاحبيه في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب
من قبله بان هذا الالتزام من النبي عم كان تبرعا وهو لا يتعذر في قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت
بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا تجوز • ومن ترك
مالا فلورثته لعل تركه عم الصلاة على المديون كان لتحريض المديون الحي على قضاء دينه والزجر عن
… مات قبل قضائه قيل قضاؤه عم ذلك كان مما يد في مصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه • انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيده به مع انه عم سيدهم في الدنيا ايضا لان سؤدده
يظهر فيه لكل احد بلا معاندة كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال
النووي لم يقل عم هذا الحديث فخرا لما جاء في غير رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان
بتأييد من الله … خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة والجماعة فاذا كان عم افضل من
الآدميين يجب افضل من الخلق كلهم واما قوله عم في الحديث الآخر لا تفضلوه من بين الانبياء فمحمول على
النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول والى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن التفضيل في نفس
النبوة فانها مساوية بينهم او على انه عم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا • واول
من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة • واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء
اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول
خ جابر رض روى البخاري عنه • انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل يعني انا شهيد
عليهم بانهم بذلوا في سبيل الله حق السعي وبانهم مخصوصون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا
ق جابر رض انفقا على الرواية عنه • انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني
فرطكم م ابو موسى رض روى مسلم عنه • انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد اي اعظم

تفضيل النبي عم على الملائكة
ع

حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفى بتشديد الفاء وكسرها لانه آخر عقيب الانبياء وفي قفاهم
ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله او لان التوبة في امته صارت اسهل الآن بان توبة
عبدة العجل كانت بقتل النفس لقوله تعالى توبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم او لان توبة امته
كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الآخرة وغيرهم يؤاخذ
به في الدنيا لا في الآخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت
الافلاك • وفي اطراف ابي مسعود رحمه الله كتاب جمع فيه طرف الحديث او اختلاف رواياتها ونبي
الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبي التوبة • فان قلت المبعوث
بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات
ونبينا بعث بالسيف لم يدعوا به عن الكفر ولا استأصلوا وفي كونه عم نبي الحرب رحمة فان قلت
لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه اكثر من ذلك حتى قالوا للنبي عم الف اسم قلنا هذه الاسماء
كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه في ذلك الوقت كانت هذه الاسماء
م سهل بن سعد رضي الله عنه روى مسلم عنه • انا وكافل اليتيم • اي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال
اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار النبي عم بالسبابة والوسطى
هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عم لا ان درجته تبلغ
درجته وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك فصل ق
عائشة رضي الله تعالى عنها على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فاما قال
النبي عم ان تنظري قال اتشتهين تنظرين قلت نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اي خذوا في لعبكم
كما تلعبون يا بني ارفدة كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم • فاذا يوم عيد
للسودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون • وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الحجفة والحراب
بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اثم اللهو كالوتر والمزمار
وغيرها لما روي انه عم مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في
ديننا فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع
الاخوان وقد يجاب الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس بمعناه ق عائشة رضي الله تعالى عنها على
الرواية عنها قالت لما قال النبي عم اني رأيت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين خرجت الى المدينة للهجرة
من الكفرة فقال عليه السلام على رسلك بكسر الراء يعني كن على هينتك ولا تعجل فاني ارجو ان
يؤذن لي قاله لابي بكر رضي قبل الهجرة ق صفية بنت حيي رضي الله عنها بضم الحاء المهملة والياء المشددة
بعد الياء المفتوحة انها على الرواية عنها قالت كان النبي عم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم
قمت فقال عم معي شيئا يعني الى الباب فمر رجلان فلما رأيا النبي عم اسرعا فقال على رسلكما انها
صفية بنت حيي فقالا سبحان الله ان يرتاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم
مجرى الدم فيه انما خاف عم من ان يظنا ظنا به ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسرعهما تأدبا
ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه • على رسلكم ابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس

يصلي

يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلاة
اي دخل في الظلام تنبأ خبرا اذ انها وكانت الجماعة ينتظرون بعده الى الان ثم اتى م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه • عليك السمع اسم فعل بمعنى الزم • السمع والطاعة اي طاعة امرك في عسرك ويسرك اي في حال فقرك
وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك او لا يوافقه • واثرة عليك
وهي بالفتحات والاثرة اسم من الاستئثار وهو الاختيار يعني اذا فضل ولو امرك احدا عليك بغير استحقاق
فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واثرة عليك وان كان قوله عسرك ومكرهك شاملا لها اشارة الى شدة تلك
الحالة م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه • عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها
درجة وحط بها عنك خطيئة قاله له حين سأله عن عمل يدخله الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة
السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عم • عليكم بالاسود البهيم
وهو الذي لا يخالط لونه لونا آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقل وهي شجرة الغابة التي تجمع
البياض والسواد وخوصها غور شبه الخطين على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه
فانه شيطان يعني الكلب كثير الضرر اتخذ احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته
لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لا انه خارج من جنس الكلاب ق جابر رضي الله تعالى على الرواية
عنه قال كنا مع النبي عم بمر الظهران نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عم • عليكم بالاسود
منه فانه اطيب اي من الكباث لان اسوده يكون انضج • قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي
عم • نعم وهل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه • عليكم من الاعمال ما تطيقون اي لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف
من العبادات لا تقدروا على مداومتها فتتركوا فان الله لا يمل كتعب الملل فتور يعرض للنفس من كثرة شيء وهو
مستحيل في حق الله فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال لمشابهته صورة قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه
لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة
رضي لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة رضي كذا قاله صاحب التحفة خ عائشة رضي روى البخاري عنها مهلا
بسكون الهاء اي امهلي مهلا يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر باحسن الوجوه واحمدها • واياك
والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة
بعد قولهم للنبي عم السام عليك ورده عليهم بقوله عليكم فصل جابر رضي الله تعالى على
الرواية عنه • لك اليمين لك الحمل لك اليمين ولك الحمل كرر للتأكيد قاله لما تقدم بيانه في الباب السادس
في حديث فداً اخذت جملك م ابن مسعود وعقبة بن عامر الانصاري رضي الله روى مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها
يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة يعني مزمومة مهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد
ظاهره فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبهن حيث شاء وان يراد به ثواب سبعمائة ناقة كما قال
الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية • قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه
في سبيل الله م جابر رضي الله روى مسلم عنه • لكل داء دواء لكل شيء مخلوق مقدر له • فاذا اصيب دواء الداء

من بلاد الله ان من ذلك الداء يقال برأ من المرض برءا بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في
حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق انس وابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر
وهو الذي يقول قولا ولا يفي به او يفعل فعلا فيبدل فيه ثم لم يف بما نذر وبما حلف عليه وبما شرط لواء يوم القيمة
اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده استخفافا له لان علم الغدرة يكون تلقاء وجه الرجل وذلك العلم
لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحته بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواءه كبيرا ق ابو هريرة رضي اتفقا
على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعو بها اي مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة لا
لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله
للتبرك لا للشك امتثالا بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معن بن يزيد
رضي روى البخاري عنه قيل ما رواه خمسة احاديث ولم يخرج في الصحيح سواه وقال كان ابي يزيد اخرج دنانير يتصدق
بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال ابي والله ما اردت فخاصمته الى رسول الله عم فقال لك
ما نويت يا يزيد من الثواب وذلك ما اخذت يا معن لسلوك الفقر الغني تلك الصدقة اذ كانت نافلة
فلا شبهة في جواز اخذها واذا كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كانت مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر
الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه
او ابيه في الظلمة من غير معرفة لم يجب عليه الاعادة خ عائشة رضي روى البخاري عنها قالت قلت للنبي عم نرى الجهاد
افضل الاعمال افلا نجاهد فقال لكن افضل الجهاد يعني افضل الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول
ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لاداء حق الله تعالى واجر من خدمة مولاه
باستقامة م ابو هريرة رضي للمملوك طعامه وكسوته اي للمملوك طعامه وكسوته بقدر ما ينتفع به من غير زيادة واجب على سيده
ولا يكلف على بناء المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد بما لا يطيقه المملوك ان لا يقدر
على عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز عنه يكون منهيا عنه بقرينة قوله عم في رواية
اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رضي اتفقا على الرواية عنه لي
خمسة اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته
عم وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي يعني يحشر الناس على اثري يعني بعدي وقيل المراد به يجيئه قرب
قيام الساعة وانا العاقب اي الذي عقيب الانبياء عليه السلام فصل خ ابو هريرة
رضي روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم الكلام
عليه في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه
لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القرآن فاشار اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد
صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب الاية وصاحب جريج وصبيا صبي في قصة فقصتهما سيأتي في الباب
التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبي في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا عقل كما خلق
الله التكلم في الجمادات وان يكون من معرفة بان خلق الله تعالى فيهما الادراك واما تكلم عيسى عم فلا شك
انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عم في قصته تكلم
وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب

الاخدود

الاخدود ان صبيا تكلم قال لامه حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون في الحديث
هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام
او نقول اخبر النبي عم بما كان في علمه ثم اوحي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله تعالى بما ثبت من ذلك فاخبر به
وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه لم
يكذب ابراهيم النبي قط الا ثلث كذبات ثنتين منهن بدل من ثلث كذبات في ذات الله تعالى اي في طلب رضائه
اعلم ان الثالثة كانت لدفع الاذى عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع طبيعي فيها خص
الثنتين بذات الله دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي احدى تلك الكذبات قوله اني سقيم
بيانه ما روي ان ابراهيم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى
نفسه وقال اني سقيم تأويله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي
ان ابراهيم عم لما بقي في تلك الطريق نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا ورأوا احوالهم
قالوا انت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا تأويله انه اسند الفعل اليه بسبب ان كبيرهم كان
حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي اكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقة لكن هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي
يغلبني عليك فان سألك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيري و
غيرك فلما دخل ارضه رآها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم ارضك امرأة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها
فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ فقال ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك
ففعلت فاطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تأتني بانسان فاخرجها من ارضي
واعطها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ عن الله محال واما في غيره ففي امكانه ووقوعه
قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات
المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامعين مع كونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا
قال الشيخ التوربشتي رح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى القول بان
الكذب للاصلاح جائز كما ظنك في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم قرينة حالية
او مقالية دالة على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا ترى ان من جملة كذباته قوله عم لسارة انك اختي في الاسلام
قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة على انه مأول
ومجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضي اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب لو كان لهم يعني
لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما لدعا لهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم
ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه
لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمة يعني العمل الصالح
غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل الاسعاد لان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من
المحسنين الا ان يتغمدني الله تعالى اي يسترني مأخوذ من غمد السيف بفضل رحمته من هنا بمعنى لاجل يعني
يسترني بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن يتغمد معنى يتلبس فعداه بالباء من ضرب زيدا قاعدا
قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع فصل م انس رضي روى مسلم عنه لما صور الله ادم ترك طينته في الجنة

ترکت اما هذه بمعنى المدة اي ترکه فجعل ابليس يطيف به اي يدور به وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق اي
مخلوق لا يتمالک يعني لا يتماسک فيغلب جوفه ويحصل فيه انواع الشهوات الداعية الى الهفوات فكان
الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته ملقاة بين مكة والطائف
بواد نعمان وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته لما
خمرت وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون
في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رض المتفق على الروايه عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائي الى بيت المقدس
قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت
اخبرهم عن آياته اي عن علامات التي يرونه وانا انظر اليه الواو فيه للحال فصل حق
فاطمة بنت قيس رض المتفق على الروايه عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن
عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول لما جاء في بعض
الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب
عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاويه فصعلوك بضم الصاد المهملة
اي فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح الكفو اذا رضيت به الزوجة و
والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا
باينا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاويه بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم
رض اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجه الشيء الى الشيء مفعوله محذوف اي وجهه لك و
واما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل
ذلك واخذ ماله فجاء النبي عم لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا وجهه الشراح لكن ما قاله الروايات في ان المغيرة
قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره السابق قاله عم الحديث ثم مشعرا به
فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدنا في النسخ المصححة وهو المناسب لقوله حين اسلم اعلم
ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى الشيخ رحمه جعله ق ق عبد الله
بن سلام رض المتفق على الروايه عنه قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل فقال لي قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا
بجواد وهو جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ازاد خل عليها
حتى فعلت فقال لي لا تأخذ فيها فانها طريق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ هاهنا فاتى بي جبلا
فقال اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي ففعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا
رأسه في السماء واسفله في الارض وفي اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا
ورأسه في السماء فاخذ بيدي فزجل بي وهو بالزاء المعجمة والجيم بمعنى رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر
وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي عم فقصصتها عليه فقال عم اما الطريق التي رأيت عن
يسارك فهي طريق اصحاب الشمال واما الطريق التي رأيت عن يمينك فهي طريق اصحاب اليمين واما
الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام
ولن تزال متمسكا به حتى تموت جعل النبي عم تمسکه بالعروة في رؤياه تمسکه بالحلقة ق يعلى بن امية رض

المتفق

المتفق على الروايه عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع
في حجك اي من الطواف والسعي والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا البس على عمومه لان
العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل جاءه بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع
على تسعة اميال من مكة وعن الخطابي وقد يكسر فيها العين وتشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة
وهو مصفر لحيته ورأسه اي بزعفران وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بالعمرة وانا كما ترى اختلف
في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا فذهب الش الى عدمها متمسكا
بالحديث لان النبي عم لم يأمره بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها لان الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام
وقال غيره بوجوبها لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها ويمكن ان يقال انه عم بقوله ما تصنع في حجك
انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية عليه ضمنا في جنايته الحج ولم يكن عالما بان
احرام العمرة كاحرام الحج فلما امره بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج فهم وجوب الفدية عليه ضمنا ق
جبير بن مطعم رض المتفق على الروايه عنه اما انا فافيض على رأسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء
جمع كف والمراد به الحفنة وقال النبي عم ثلثا واشار بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اي تنازعوا
في الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل رأسي بكذا وكذا وفيه
دلالة على استحباب عدم الاسراف في الماء ق عائشة رض المتفق على الروايه عنها قالت لما سحر النبي عم السحر
الذي سحر به وكان في بئر ذروان بان نخلها كرؤس الشياطين حين قلت له اي في جفه فقال لا اما انا
فقد عافاني الله اي من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس شره
يعني خفت ان يتعلموا من اخراجه سببا فيتضررون كنه في ذلك البئر فجاء وجدته فلم اخرجه ف عبد الله بن سلام رض
المتفق على الروايه عنه قال انس رض سمع عبد الله بن سلام بمقدم رسول الله عم وهو في ارض له يخترف فاتى النبي
عم فقال اني سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبي فما اول اشراط الساعة وما اول طعام اهل الجنة
وما ينزع الولد الى ابيه او الى امه قال النبي عم اخبرني بهن جبرائيل انفا اما اول اشراط الساعة فنار تحشر
الناس اي تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب والظاهر انه عم اراد بها نار العناد والحروب وقد وقعت
كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان في كون النار اول الايات اشكالا
لان بعثة النبي عم من اشراط الساعة والنار لم يتقدم وقد قال عم في حديث آخر ان من اول الايات
خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة
لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها فالقسم الاول البعثة نبينا ومن القسم الثاني الدخان و
والدجال وخروج ياجوج وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج دابة الارض و
الرجفة سمي اولا لانه مبتدأ ذلك القسم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي
زيادته وهي القطعة المنفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اي جره
الى جانبه وجعل الشبه به واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت الى جانبها اي الاحكام المذكورة
حين سأله عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رض [illegible] عنه اما بفتح الهمزة وتشديد الميم اهل
النار الذين هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حياة [illegible]

عنها ولكن ناس من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اماتة اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به
وفي بعض النسخ فاماتتهم تثنية اي اماتتهم النار كذا قال البعض ومعناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم
الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي ارادها الله على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير احساس
قال القاضي يجوز ان يراد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان يكون الآلام اخف لكن المناسب
ههنا ما قدمناه . اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا كما يحمل الامتعة ضبائر ضبائر
نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي
الجماعة فبثوا بعضهم اي جعلوا متفرقين . على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها كانه
فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزر نبات الصحراء مما ليس بقوت تكون في حميل السيل وهو ما
حمله السيل من طين قيل اذا اتفقت فيه حبة واستقرت على مجرى السيل تنبت في يوم وليلة شبه عود سرعة
عود ابدانهم بسرعة نباتها وفي حديث آخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رضي الله
عنه . اما بعد اي بعد الحمد لله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان يأتي رسول ربي اراد به ملك الموت
فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل
بيتي اي ثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما
لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل . اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره ثلث
مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس وعن نسائه انهن من
من اهله الا انهن لسن كالشجرة وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي
رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ كان على الهدى ومن اخطاه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية
هو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما . اما بعد فان اخوانكم قد جاؤونا تائبين واني
قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم اي سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك يشهد بذلك اي يرده كما هو
من يطيب قلبه . فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اي نصيبه اي يرد وطيب عوض ما رده حتى نعطيه اي
ذلك الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل
اي يرده يعني وقد مر ان في تعبيره بقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني في حديث ان لا ادري
من اذن منكم م جابر رضي الله عنه قال جاء الى النبي عليه السلام قوم عراة متقلدوا السيوف فتغير وجه رسول الله عليه السلام لما رأى
بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال عليه السلام . اما بعد فان الله تعالى انزل في كتابه يا ايها الناس
اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس آدم وفرعكم منها وخلق منها زوجها يعني خلق حواء من ضلع
من اضلاعها هذا معطوف على مقدر وهو صفة نفس وهو انشأها وكان المراد لم يعطف على خلقكم لانه يؤدي الى
تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم
الرسول عليه السلام . وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون
فادغم التاء في السين والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير اي خفض فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم
الله لافعلن المعنى يسأل بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف

على الله

على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدأ خبره محذوف فان الارحام مما يتقى به .
ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهاكم عنه . يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس
ما قدمت لغد اي ليوم القيامة . واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه خبر ومعناه امر اي ليتصدق
من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تمه الحديث فجاء رجل من الانصار
بصرة كادت يده تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اي استنار و
ظهر عليه آثار السرور . م جابر رضي الله عنه . اما بعد فان خير الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي بضم
الهاء وفتح الدال الاول وهدي محمد عليه السلام اي سيرة الارشاد وارشاد محمد عليه السلام ويجوز فتح الهاء وسكون
الدال على انه بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير
الطرق طريقة محمد عليه السلام . وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث . وكل بدعة
ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي التي لغة للسنة يعني كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها
النبي عليه السلام ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم السنة يعني خص من
هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضي الله عنه في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل
لرد شبهة الملاحدة وغيرهم ومندوب كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوهما ومباحة كالبسط من الالوان الاطعمة
وغيرها ومكروه وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس رضي الله عنه وفي البخاري رضي الله عنه قال قال النبي عليه السلام في مرضه الذي قبض فيه اما بعد
فان هذا الحي من الانصار بيان للحي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار نصروا النبي عليه السلام وقت الحاجة وقد
انقضى ذلك فلا يجبرهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون . فمن ولي
شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي في ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز
عن مسيئهم اي يتجاوز عمن اساء من الانصار فيما سوى الحدود ح عمرو بن تغلب رضي الله عنه بالتاء المثناة فوق وسكون
الغين المعجمة وكسر اللام قيل ما رواه عن النبي عليه السلام الا احاديث في الصحيحين حديثان انفرد بهما البخاري بهذا
اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي
ولكني اعطي اقواما لما يكون اي يحدث في قلوبهم اي علمي من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع
واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغنى وهو القناعة فيهم
عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة ق عائشة رضي الله
عنها اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اي فسيبرئك
سيبرئك الله وان كنت الممت بذنب اي نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة
وهذا المعنى للطف عظيم ههنا معلوم بالذوق . فاستغفري الله وتوبي فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب
تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث اتهام عائشة رضي الله عنها بصفوان تقدم بيانه في اواخر
باب ... في حديث من يعذرني من رجل خ ابو الدرداء رضي الله عنه وفي البخاري رضي الله عنه قال جاء ابو بكر الى النبي عليه السلام
ليبث ما جرى بينه وبين عمر رضي الله عنه من التخاشن فقبل ان يقوله عليه السلام تفرس بنور النبوة فقال اما صاحبكم
فقد غامر اي دخل في غامرة الخصومة وهي معظمها يعني ابا بكر تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله
بعثني اليكم ق كعب بن مالك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه . اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك قال له

انواع البدعة

حين قال والله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم
بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك الباب الثامن في المقداد
رو م عنه احدى سوءتك يا مقداد يعني بهذه الضاحكة عندي من فضائحك الذميمة لانها تكون من الفعلة
وفي الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قاله لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حقنة التي من
من اللبن وهذه سوءة الاخرى وحلبته بفتح اللام مصدر حلبا لناقة تحليها الا عن الغلث بجمع عنز و
وهي الانثى من المعز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما هذه الا رحمة من الله م ابو هريرة
رو م عنه اثنتان في الناس اي خصلتان هما بهم كفر يعني من اعمال الكفار لان خصال المسلمين
الطعن في النسب والنياحة على الميت او المراد به كفران النعمة فان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة
سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة ان خ ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
جنتان مبتدا خبره محذوف اي للمؤمنين جنتان او في الجنة جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما
مبتدا خبره من فضة الجملة صفة لجنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما
وهذه الجنان جنان الفردوس لما روي ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم
كلمة ما هذه نافية الا رداء الكبرياء على وجهه اي ذاته قال النووي كان النبي عم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب
عبر بها عن مانع رؤية الله تعالى برداء الكبرياء فاذا اتجلى الله عليهم يكون الاتة لذلك الى هنا كلامه والتوجه ان
يقال معناه لا يبقى للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب تعالى
فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا هيبته كبريائه وهي وان ادهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا
حصلت دعوة ابها يوبده ما قاله المشايخ من ان الله تعالى لا يرى بلا رتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلى ذاته بلا
حجاب بل يتجلى في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم في دخول
جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله تعالى ومنه المعدن المستقر للجواهر روي ان جنة عدن هي
اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن انما هي
جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن واما الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد
الله ان يتجلى لعباده نادى مناديا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون
فيأخذون منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله تعالى عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو
هريرة رض رو م عنه صنفان من اهل النار لم اراهما يعني في عصره عم لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده قوم
معهم سياط تثنية احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط ليستر هو تلك السياط في ديار العرب بالمقارع
جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود وعرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هم
الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب البقر يضربون
بها الناس ونساء ثانيهما نساء كاسيات يعني الحقيقة عاريات يعني المعنى لانهن يلبسن ثيابا
رقاقا يشف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن من وراءهن فيتكشف
صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعني ان نعم الدنيا لا تنفع في الآخرة اذا
خلوا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن

واكفالهن

مطلب بيان افضل الجنان وهي جنة عدن

واكفالهن كما تفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤوسهن ليظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال
او معناه متبخترات في مشيهن رؤوسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤوسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه
اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤوسهن المائلة بالغين من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه
وقيل صوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها من نا وبل اشاله بعذره وان
ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا اي يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا صح في حديث آخر ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن
انما صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي تدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي تدل عليها
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس رض رو البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي تكون الانسان
عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير
مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدا ومغبون صفة وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة
شبه حال المكلف بالتاجر والصحة والفراغ براس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل
الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب النار تؤمنون بالله ورسوله الآية
ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع راس ماله ولا ينفعه ندمه م ابو هريرة رض رو م عنه ثلث اذا خرجن
لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لا يخفى ان هنا سؤال
وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد واحد منها لا ينفع نفسا بعده ايمانها فما فائدة ذكر الآخرين و
جوابه انه يحتمل ان يراد به ان كلا من هذه الثلثة منسوبة في ان الايمان لا ينفع بعد حدوثها فاشترها في ضمن
تقدمها بترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ثلث لا يكلمهم الله يوم القيمة
اي كلام الرضاء ولا ينظر اليهم اي بالطف ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم
رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي في المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من المسافرين
ورجل بايع رجلا بسلعة اي متاع يتجر فيها ورد سلعة بعد العصر اي ابتاعه فعلى هذا يكون بايع يعني باع بعد العصر
فحلف له اي البايع للمشتري بالله لاخذها على صيغة الماضي بكذا وكذا يعني زاد البايع في الثمن الذي اشتري
به فحلف عليه فصدقه اي المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن اشتراها
بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة برفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا
في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيئ وعن ابن عمر اخي عمره وقد قال عم انما الاعمال بخواتيمها فلا ينظر
الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فلا يستوجب لحلية ويسكي اي يؤمن ذنوبه فان اعطاه منها وفى اي ذلك
الرجل وان لم يعطه اي الامام اي الرجل بما لم يف بيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه من البيعة من
الاخلاص م ابو هريرة رض رو م عنه ثلث لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفئ شهوته يكون
اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع ودفع ضرر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة
غرض فكونه من الملك القادر عليه بدونه اقبح وعائل مستكبر اي فقير مستكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه

بدل على كونه طبعه للتماعا فسق غدا بالنمام م ابو ذر رضي الله عنه . ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم و
يزكيهم ولهم عذاب اليم قال الراوي فقرأها اي الكلمات المذكورة . رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ثلث مرات لتشديد في وعيدهم . قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم المسبل
وهو الذي يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذي يمن المنة على غيره لاحسانه اليه و[illegible]
لا ينبغي الا لله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز له ان يمن فاذا من كانه ادعى
لنفسه الملك والحرية واستنكف العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه وفي خبيل هو من المن بمعنى قطع ظهر الفقير
والمنفق سلعته وهو تشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه . ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد انما اعاد لفظ امن ولم يكتف بجمع مع انه يحصر
ابدانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود ولو يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عليه السلام
كان واجبا عليهم بورده رواية البخاري رجل امن بعيسى بدل قوله امن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود
كانوا ماجورين بايمانهم بموسى عليه السلام ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى عليه السلام فمتى امنوا بمحمد عليه السلام يجب له ذلك الاجر
فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم . والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق
مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداول بين الناس غالبا ورجل كانت عنده امة يطؤها فادبها فاحسن ادبها
حسن الاحوال في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف
والتأني لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موضوع مع التاديب لا بعده فكيف اورد بالفاء قلنا معنى
قوله فادبها اراد تاديبها وحكمها فلا بد بها من الغرض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران كله
اعلم ان احدهما في مقابلة تعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها
والثاني لتزوجها ولم يذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما غالبا ولما كان محبة الاجر فيه مفقودة لكانت
مظنته ان يستحق اكثر في ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت فيه الوطي هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطاها
لم يثبت له اجران قلت لا والمراد به ارادة وطيها وطلبها وسواء وطئها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى
انه ينبغي ان لا يحرمها عنه . م ابو قتادة رضي الله عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ
المشارق ثلثة بالنون ولكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث وقال النووي والقياس
اثبات الهاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق كذلك النسخ لكن ينبغي التركيب
الذي اثبته المصنف ثم المراد منها ايام البيض لقوله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلث
عشرة واربع عشرة وخمس عشرة والظاهر انها مطلقة لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان
الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء
على الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول ثبت في الصحيح انه عليه السلام صوم ثلثة ايام من كل شهر
صوم الدهر مصداقه الاية المذكورة فلا فائدة في اضافة رمضان الى ان قوله رمضان يتم مستقلا
على توجيهه والذي لاح لي والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبر القول رمضان يعني صوم رمضان
كصوم الى رمضان ولا يبعد ان يعطي الله تعالى بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا . صيام يوم عرفة
احتسب على الله ان رجاء منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغائر المكتسبة فيها والسنة التي بعده فان قلت

كيف

كيف يكفر الذنوب التي لم تحصل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة الآتية وان يعطيه
من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها . وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله
ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض الشارح لتوجيه انه عليه السلام في هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفير
كما جزم في حديث ان الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن الكبائر والقول وبالله التوفيق لعل الله تعالى وعد على
رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة قبله فمعناه
ارجو على وعده ان يكفر هذا المقدار . م ام سلمة رضي الله عنها ثلث للثيب يعني ثلث ليال حق لها
والابتداء مخصوص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تعالى كل من عند الله تقديره كل واحد من الحسنة والسيئة
وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس بك على اهلك هوان ق انس رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه . ثلث اي صفات او هو مبتدأ خبره الجملة الشرطية . من كن فيه وجد حلاوة الايمان
وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث
فيكون الخبر ان يكون الله ورسوله على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة
في الباب الثالث في لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه . وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا
يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله تعالى حتى يجوز محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه
ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا قوله وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه اي نجاه
كما يكره ان يقذف في النار . وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري رضي الله عنه انفرد مسلم عنه
اربع من امر الجاهلية اي من افعال اهلها . لا يتركونهن اي امته تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب
جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر ابائه . والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم اي بطلب
المطر ببعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان
منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا ائتمن
خان اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفاء
واذا خاصم فجر يعني بالفجور اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه عليه السلام لاطلاعه بنور الوحي على بواطن المنافقين
بهذه الخصال واخبرنا بانه منافق او معناه في الضعف بالمنافق شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان
منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يجوز في حق من اعتاد هذه الخصال الا في حق من يندر ذلك ومعناه
يجوز منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء في حديث ان اية المنافق ثلث
ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يجوز علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس
الغرض ان اية المنافق محصورة في الثلث او الاربع كل ما ابطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فقصد ذكر
العدد من جزء الايمان يجوز باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه . خمس صلوات
في اليوم والليلة اي عليك خمس صلوات . قاله لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسأل النبي
عليه السلام عن اركان الاسلام ويخبرهم بما قاله . سأله عن الاسلام يعني عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشهادة
فيه . فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوات . فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع
بحذف احدى التائين قال الشارح الاستثناء فيه متصل عندهم قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع

عنه ثم لم يقبل ج كان فرضا وقوله هذا اذا كان المنفي منها قبل الاستثناء شيئا هل علي او اوجب من واما اذا قدر
هل علي شيء غيره من وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال النبي عليه السلام وصيام شهر رمضان
فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله عم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع
فيه سؤال وهو انه كان في السابعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة السادسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون
محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي عم او على سمعه ثم نسيه لانه مذكور في رواية ابن عباس رض
فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره
ان ينظر الى رجل فقال رسول الله عم افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق
روي بتخفيف الدال اي ان كان صادقا وبتشديدها فان قيل حكم عليه السلام بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة
رض مطلقا فما وجه تقييده عم في هذا الحديث بقوله ان صدق قلت يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره
الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة بعده او يقول انما قيده لئلا يغتر به ويغفل عن الاعمال ويقول
لا يلزم في كونه من اهل الجنة ان يفلح لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله تعالى وروي افلح وابيه ان صدق
او وفي رواية [illegible] او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي عم من غير قصد جريا على
عادة العرب ق عائشة رض اتفق على الرواية عنه خمس من الدواب كلهن فواسق سميت فواسق
لكونها مؤذيات على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلكم فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم
الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي كل سبع لان كل
مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند ابي حنيفة الكلب المعروف واختلف في تعليل هذه الخمس فذهب
ابو حنيفة الى عدمه لانها لو عللت لبطل فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحق الذئب بها بالقياس
قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف في علتها قال مالك
هي كونهن مؤذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يؤكل ق ابو هريرة رض اتفق على الرواية عنه سبعة
يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل
قال القاضي المراد بالامام صاحب الولاية العظمى [illegible] ممن ولي شيئا من امور المسلمين [illegible] لان نفعه كثير وتقديمه لان العبرة والخير
المتعدي اولى وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا
في الله اي لطلب رضا الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ولم يزولا
عنه حتى فرق بينهما الموت ورجل دعته امراة اي الى الزنا بها ذات منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني
اخاف الله وهذا القول اعم من ان يقول بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فخاف ان لا يقوم
بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل
حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه قيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عاقلا لما علمها
يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة
فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما تنفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون
هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث ان الملائكة سالوا الرب تعالى عن اشد المخلوقات
فقال الريح فقالوا هل في خلقك اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها عن شماله ورجل

ذكر الله

ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق
ومحبة الله ق عائشة رض روى مسلم عنه عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة
خمس من ههنا للتبعيض لهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء لمعنى عشرة
كائن من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بان لا يقص منها كما قال الله تعالى حتى عفوا اي
اي كثروا اخذ المكروه قصها واما الاخذ من طولها وعرضها لتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بالقص
شيء منها الا اذا انبت للمراة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعماله والاستنشاق اي الماء وقص
الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم البرجمة بضم الباء الاولى
عقدة الاصابع ومفاصلها وغسلها [illegible] سنة وليس مختص في الوضوء فيلحق بها ما اجتمع فيه
الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن
الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم وقيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد
ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول وقيل المراد من
الماء على هذا الوجه البول فالانتقاص يجيء متعديا ولازما كما جاء في قولهم دم ينتقص من الشيب فلانه وروي
بالفاء وهو نضح الماء ورشه على داخل الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لم ينضح وجد بللا يظن
انه بول وهذا اقرب لانه المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون
المضمضة ان فيه مخففة والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا شك الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض
لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى ح عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدا خبره اعلاها
منيحة العنز وهي ما يعطى في المعز رجلا لينتفع بلبنها وصوفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة
منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لنا عليها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله
الله الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى
من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي اي بمبعثي ونبوتي ولو بكتاب او بخط الخبر فيه زيادة
او بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون احد من هذه الامة اي امة الدعوة وهذه اشارة
الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فيثبت الحكم فيهم وفيمن بعدهم قياسا يهودي
ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم
بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له اولى بذلك
وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رض روى مسلم عنه والذي نفس
محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي
فيه تقديم وتاخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا
وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم [illegible] الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني
بعدت مرتبة رؤيتي عند ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اوفق بتوجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع
الفترة بعده عم واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته عم كما روي عن عمر رض انه قال لما فاته عن النبي عم

الصفوف او الصواف م حنظلة الاسيدي رض بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى اسيد
وهم بطن بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث انفرد
منها مسلم بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نافق حنظلة
قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا رأي عين فاذا خرجنا عافسنا
الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عليه السلام • والذي نفسي بيده ان لو تدومون
ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي الذكر معطوف
على عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفاء ما له
اي صفة عنده عليه السلام ولكن يا حنظلة ساعة استدراك من هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المنتهج
وما نافق ولهذا اداه بكلمة ساعة يعني تكونون على الحضور وصفوف ربكم تارة وساعة اي وتكونون على
الغيبة وصفوف انفسكم تارة فلا يكون المراء بها بين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات
اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا اشارة الى الحالتين يعني كونوا
عليهما لئلا تسأم النفس عن العبادة وهذا اشارة جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة فساعة ق
انس رض المتفق على الرواية عنه • والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن م ابو ذر رض روى مسلم عنه • والذي نفسي بيده لآنيته بمد
الهمزة والمد وهي جمع الآناء وجمع الآنية الاواني ضميره راجع الى حوض النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من عدد
نجوم السماء وكواكبها قيل المراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار وقال القاضي هذا اشارة الى غاية
الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استيناف
جواب عمن قال كونها مرئية في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بها لان الصفين لان النجوم ترى
فيها اكثر آنية الجنة رفع خبر مبتدأ محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم يظمأ اي
لم يعطش هذا استيناف في جواب عمن قال ما لمن شرب منها آخر ما عليه بالنصب اي آخر حالا زمن
شربه الموصلات ذكر لعدم الظمأ غاية في الظاهر لكنه في المعنى مؤبد لانه اذا لم يظمأ في ذلك الى فلا يظمأ
بعده بطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب
منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ بعده قال الشارح او لا يشرب منه الا من قدر له السلامة
من النار لكن على ما قال لا يكون في عدم الحوض قصور والنبي صلى الله عليه وسلم في صدد مدحه من الوجه ان يقال من
شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ يشخب فيه بالشين المعجمة والخاء المعجمة وضمها اي يسيل في
الحوض هذا استيناف في جواب عمن قال هذه صفة الآنية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظمأ
ولا يظن انه تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف
ونحوه لم يظمأ ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين وتشديد الميم اسم بلد بالشام الى ايلة اسم بلدة
بالساحل مما يلي بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تعالى لا تأكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر
ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قال له رجل قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه بيان
كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها فهو من باب اسلوب الحكيم او من باب استعمال ما موضع كم العددية كما جاء في خبر

ثم قال

ثم قال آدم وما بعث النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رض المتفق على
الرواية عنه • والذي نفسي بيده لاذودن اي لاطردن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي ابعد من ايلة ق ابو هريرة رض روى مسلم • والذي نفسي بيده
لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا ولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام
قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو ان تسلم وتبدأ بالسلام على من تعرفه ومن
لا تعرفه حكي ان عبد الله بن عمر رض كان يقول اخرج الى السوق وما لي حاجة الا ان اسلم على من لقيني واحدة واخذ
عشرا م ابو هريرة رض روى البخاري عنه • والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث لا يؤمن احدكم م انس رض روى مسلم عنه • والذي نفسي بيده لا يؤمن
عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوي ما يحب لنفسه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه • والذي نفس
محمد بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال
ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر رض بيانه في الباب الرابع في حديث اياك والحلوب م
انس رض روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش وفيهم غلام اسود فاخذوه
وكانوا يسألونه عن ابي سفيان واصحابه فيقول ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة
فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه قال ما لي علم بابي سفيان فيضربونه
ورسول الله عم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف فقال عم • والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم
بالتخفيف اي قال كلاما صادقا لكم • ولتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على
روايا قريش جمع راوية وهي الجمال التي يستقى عليها الماء • يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب
والمكره غير معتبر ومعجزة لرسول الله عم حيث اخبر عن صدق الغلام وكذبه فكان كما قال م ابو هريرة
رض المتفق على الرواية عنه • والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتحكيم
حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يحتمل ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد كسرهما ومحوهما ومعه
ابطال دين الكفرة • ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يبقى احد يحاربه قال النووي الصواب ان يقال معناه
يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها
في شرعنا فكيف يجوز لعيسى عليه السلام هل هو ناسخه قلنا لا بل حيث بين ان شرعنا هذا الحكم
ينتهي وقت نزول عيسى عم فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شرعنا ايضا فان قيل جاء في رواية
ان عيسى عم يقتل الخنزير ويكسر الصليب ولا يزيد في الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحلال لقوله
عليه السلام ما جرى على لسانه الى يوم القيامة قلنا معناه انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك
زيادة حتى كان احل الله له لانه ما كان له نكاح حتى رفعه الله تعالى وبذلك يؤمن كل النصارى انه بشر وانه عبد الله تعالى
ويفيض المال بفتح حرف المضارعة اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه لقرب الارض افلاذ كبدها
كما جاء كذا في المعرف سعد بن ابي وقاص وابي هريرة رض المتفق على الرواية عنهما قال استأذن عمر على رسول الله
عم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن عمر رض قمن يبتدرن الحجاب
فاذن له رسول الله عليه السلام وهو يضحك فقال عمر اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله

فلم تنم فقال عليه السلام والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اي طريقا واسعا
قط بفتح القاف وتشديد الطاء ويجوز اسكانها ظرف مبني بمعنى زمن المضي الا سلك فجا غير فجك هذه رواية لمسلم
وفي رواية ابي هريرة قط سالكا فجا فاذا لعمر بن الخطاب المعنى انه ليس معصوما فيه بيان وكيف لا يهابك
والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر في طريق الدين لانه مسدد ملهم الحق
في فتنة واما اليقين فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان هذا
الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه
فتأبى عليه اي تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى السخط الا كان الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما جاء
في رواية لعن الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم
امتناع المرأة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بما فوق الازار فان قيل هل يحرم الزوج
كذلك اذا اراده وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها

فصل خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما
والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله في الحديبية حال المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة
للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عم الكاتب فقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله
فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء
بيمينه في اهله اي فقطيعتهم كما حلف على ان لا يكلمهم ولا يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر
لقوله لان يلج له عند الله اي لذلك الحالف او لاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه عن تقدير الحنث
يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف
خ ابو هريرة وابو شريح الخزاعي رض روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكره
ثلث مرات واراد به نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهي الاذى
ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى
التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله لولا الله ما اهتدينا مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اي
اقدامنا ان لاقينا العدو والمشركين قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اردنا الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا
روي انه كان يرفع بها صوته ويكررها

فصل عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح
الراء جمع ارض وحكي الجوهري اسكانها ويكفيكم الله اي غرام العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا
فلا يعجز بفتح الجيم امرا احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف فانها جائزة لكونها
معينة على قتال العدو ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان
القائم اقرب من القاعد الى الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه في
الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة من

تشرف

من تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه اي تغلبه وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد
منها والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا شك من الراوي اي موضعا يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به
اي ليذهب اليه ومن لم يجده يقف بسكينة تحجر تنفعه لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي اتفقا على الرواية
عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم منها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد
به وظيف البعير مع ذراعيه فانه يهبوك قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته
الريح حتى القته بجبلي طيء ق علي رض اتفقا على الرواية عنه سيخرج قوم في آخر الزمان حدثاء جمع حديث
وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغراء الاسنان يعني يكونون شبابا سفهاء الاحلام اي ضعاف العقول
يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية
وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او
معناه لا يتعدى فيها الى خروج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم
القيامة م ابو هريرة روى البخاري عنه سيكون في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فا
اياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم لئلا يتركوا بدعتهم اما النهي الجواز فوق الثلث فانما هو في امور الدين

فصل في المضارع (الفعل) انس رض روى مسلم عنه آتي فعل مضارع متكلم من الاتيان

باب الجنة يوم القيامة فاستفتح فيقول اي الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اي بالفتح لك امرت على بناء المجهول
لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله
بالجر بدل من اربع في قوله امركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل من الايمان
وبالرفع خبر مبتدأ محذوف واقام الصلاة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الخمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس
لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم
رمضان فعلى هذا يجوز ان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا
قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة
تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا عدم
ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها
حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد
الياء المثناة تحت ونحوها وعاء يطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها تغلظ
يجعل ما فيها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله لوفد جمع وفد وهو الرسول لعبد القيس وهي
قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي عم ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد مرنا يا رسول الله بامر نخبر به وندعو اليه
من ورائنا ق ابن عباس رض روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي صلى الله
عليه وسلم لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تأخذ منهم فدية
فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم الى الاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء
صناديد الكفرة وائمتهم فمال عم الى ما قال ابو بكر رض ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله عم وابو بكر قاعدان

ببكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال عليه السلام ابكي الذي عرض علي اصحابكم من

اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال النووي بعد نوريه وفيه جواز الراي

لرسول الله عليه الصلوة والسلام عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول

الاول كان حسنا وقول عمر كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار

سيئات المقربين ق ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه قال ارى رؤياكم قد تواطئت اي توافقت

قال النووي هكذا هو في النسخ بطاء مهملة ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء

والتاء وتقرأ مهموزا قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان

متحريها اي طالب ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث

ناسبا منكم قدر ما والليلة القدر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اراكم يا بني الحارثة وهي

بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وحرج بتشديد الراء مسلم

عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى لحاضنه

وان عمر رض جعله حمى بعده عم لذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي

المدينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى اي بهما نبي

الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تفسيره غير مرة خ انس رض روى البخاري

عنه قال صعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المنبر متعصبا دابة بحاشية برد وكان اول صعوده فحمد

الله واثنى عليه ثم قال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو

من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهو ما يجعل فيه الثياب يعني انهم موضع سري

ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا حق ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي

لهم اي حظهم من ان يجاف باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به

ما سوى الحدود فانها لا تنفع بعدما تنتهي في مجلس الشرع ق عائشة رض عنها تأخذ احديكن ماءها

وسدرتها وهي ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا التطهر

التطهر من دم الحيض وقال النووي ان الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على راسها

فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ شؤون راسها بضم الشين المهملة وسكون الواو وبعض الاصل يعني بشرة

راسها وفي بعض النسخ شؤون راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعده همزة جمع شأن وهو اصل الشعر

ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها

اي من التكرية للحيض قال لا سماء جنبة شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن

المشهور هو الاول حين سألته عن غسل الحيض ق جابر رض انفقا على الرواية عنه قال استشهد

ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال عليه السلام لها تبكيه اصله تبكينه حذفت النون للتخفيف ما زالت

الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر رض ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للتبشير

بما اعد له من الكرامة او تزاحمهم لصعود روحه وفيه تسلية لها بحصول هذه الكرامة له وجواز

البكاء على الميت من غير نياحة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيامة من

من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو ما يتوضأ به م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ بتاء مثناة فوق

الا كن اما بكسر الهمزة او بياء مثناة تحت منقوطة او مكسورة وروي بنون مكسورة

قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على

وقيل كلاهما اسم موضع واحد واو فيه للتنويع في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك

في زمن بني امية ثم نقص بعد ذلك بقرار كما ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه يجدون من شر الناس ذا

الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز ق فاطمة بنت قيس

رض انفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم اني والله ما جمعتكم لرغبة اي للسؤال عن شيء

ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميم الداري منسوب الى جد له اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع

واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة

بها لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلاثين رجلا من لخم بسكون اي المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما

اسما رجلين كانا ابوي قبيلتين فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصد الامواج

السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفؤا اي الجؤا الى جزيرة في البحر حين مغرب الشمس فجلسوا في اقرب

السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة

الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل ليقضوا حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر

كثير الشعر وقيل هذا النعت للاهلب انما تنزل هنا على تاويل الدابة بالحيوان ولو قوع لفظ الدابة على

الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت

انا الجساسة سميت بها لانها تتجسس الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في اخر الزمان

ولكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول

في جواب قولهم ما انت من باب اسلوب الحكيم فانه جزاكم بالاشواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال

لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين

حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط خلقا ظاهر الاستعمال هو الاكثر المنفرد خلقا

بفتح الخاء وسكون اللام واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها ما يشد به عن الشدة وهما يعرفهما عطف على اعظم مجموعة يداه الى

عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد اي الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول مع ما هو ما بين بدل عن يداه بدل الاشتمال قلنا

ويلك ما انت قال ... ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب

امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقينا

دابة اهلب كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة

قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا الى هذا الرجل في الدير اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك

سراعا وفزعنا منها ولم نأمن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام

قلنا عن اي شانها تستخبر قال اسئلكم عن نخلها هل تثمر قلنا نعم قال اما انه يوشك

ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح الباء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي

شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاد

بجيم مضمومة وغين معجمة مفتوحة على بدة موحدة فى الجانب القبلى من الشام وهى لا تنصرف قالوا عن نخل
بيسان تسأل قال هل فى العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هى كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها
قال اخبرونى عن نبى الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا ونبيهم محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود وبانه غير مبعوث
الا ذوى الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم كيف صنع بهم فاخبرناه
انه قد ظهر على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم قد كان ذلك قلنا نعم وهذا التفات قد كان ذلك الا ان الطاعة و
ق الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب والا يكون التفاتا يعنى اهل العرب حصل ذلك قلنا نعم قال
اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ان يطيعوه مبتدا
وخير لهم خبره والجملة خبر ان ويحتمل ان يطيعوه بدلا من ذلك وهذا الاخبار من الدجال وليس على فضيلته بيننا
عم لان الفضل ما شهدت به العدو ويحتمل ان يريد الخيرية فى الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يحتمل جرى ذلك
على لسانه من غير قصد وانى مخبركم عنى انى انا المسيح سمى مسيحا لسياحته الارض فى اربعين مدة وانى اوشك
ان يؤذن لى فى الخروج فاخرج فاسير فى الارض فلا ادع قرية الا هبطتها فى اربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما
محرمتان على كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلنى ملك بيده سيف صلتا اى مسلولا عن
غمده ويصدنى عنها وان على كل نقب منها اى طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم بمخصرته وهى ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضعه تحت خاصرته ويتكىء عليه ويشير به اذا خطب فى المنبر
هذه طيبة هذه طيبة كرر ذلك للتاكيد واظهار السرور ونحيه فى ان خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق
خبر النبى عم وتسمية الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبنى حديث تميم انه يعنى الحديث
بدل من حديث وافق الذى كنت احدثكم عنه اى عن الدجال وعن المدينة ومكة ثم انه لا يدرى مكانها الا انه فى بحر الشام
الا بالتخفيف للتنبيه اراد بحر الشام ما يلى الجانب الشامى او بحر اليمن اراد به ما يلى الجانب اليمنى والبحر واحد
لكنه متصل وبينهما اعلا ان الوحى لم يكن نازلا بالتصريح بمكانه على ظن ثم عرض له ثم عرض ظنه الحق وانما تستقبل
الرجال من بعض بالبعض لا بل من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واو ما بعده ما زائدة هو مبتدا
النطرق المتقدم ويجوز ان يكون موصولة اى الذى يخرج هو منه من جهة المشرق او من قبل المشرق
المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واوما بيده الى المشرق قال الطيبى لما نفى عن ... ثم قبل
نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل واثبت الثالث وقال التوربشتى اضرب عن القولين مع حصول اليقين
فى واحد منهما الى قوله موضعه يصلح لان العرب يؤكد لم بان ما قلت والاول فى هذين البحرين لكن كرره ... من
قبل المشرق ما هو مقول لقول الطيبى م انس رض روى مسلم عنه قال لما دعيت عيناى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
ابراهيم وهو فى حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا عنه ويجوز ان يكون
ربنا منصوبا ويكون ... فى باب الافعال والله يا ابراهيم انا بك لمحزونون ق ابن عمر
اتفقا على الرواية عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه شرطا كما سبق بيانه
قاله لرجل قال اى الاسلام اى خصال الاسلام خير لعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فهم انه سأل عن
خصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال الطعام ولم يقل اطعام الطعام م نافع

بن عقبة

بن عقبة رض روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيانه معناه فى الباب ... وحديث ان اشتاط
لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله تعالى ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون
الدجال فيفتحه الله اى يفتح قتله على يد عيسى عم وفى بعض النسخ فيفتحها اى يفتح
مملكته وفى الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون قتل الدجال
كما قال عليه السلام خ ام سلمة رض روى البخارى عنها تقتل بالتاء المثناة فوق عمارا الفئة
الباغية رقمه المصنف بعلامة البخارى لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور فى صحيح مسلم مع
راويه المذكور وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخارى فى قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتلته
معاوية وفئته كانوا طاغين ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان فى عسكر على وكان على هو
المحق للامامة فامتنعوا عن بيعته حكى ان معاوية كان يؤول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية
اى طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغى بمعنى الطلب للدم غير مناسب اصلا ولانه عليه السلام
ذكر الحديث فى اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء فى طريق ويح عمار م ابو هريرة رض روى مسلم
تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهى الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد بالنتاج والواو
فى والرجل للحال فما يصل الاناء الى فيه اى فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه
اى لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اى يصلحه ويطينه ليستقى منه فما يصدر
اى لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيامة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تأتيكم الا بغتة
م المستورد رض روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس لم يبتغ الصحيح انه لا تقوم
مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة فى ذلك الوقت كما
كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعنى تخرج
كنوزها كما قال الله تعالى واخرجت الارض اثقالها الا فلاذ جمع فلذة بكسر الفاء
وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من ذهب وفضة فيجيء القاتل فيقول
فى هذا اى بسبب هذا وهرنا هذا للتعليل قتلت ويجيء القاطع فيقول فى هذا قطعت رحمى
ويجيء السارق فيقول فى هذا قطعت يدى ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة قال الامام التوربشتى ليس
معناه ان جرم الارض ينقلب الى طبع المأكول لما ورد فى الاثار ان الارض كلها تصير نارا ... تمتلئ
نارا وتنضم الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم
الخبزة التى اعدها الله تعالى لاهل الجنة يكفئها الجبار اى يقلبها ويميلها وهذا استعارة
عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفئ احدكم خبزته فى السفر وهى الخبزة التى يصنعها المسافر
ويقلبها على يديه حتى يستوى نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاى وضمها ما يعد للضيف
عند نزوله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه منزلنا غدا ان شاء الله بخيف
بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر
من الجبل وارتفع عن المسيل يعنى المحصب وهو الشعب الذى يلى احد طرفيه منى ويتصل طرفه

غزرت الناقة غزرا وغزارة ... من باب ... البحر ... اللبن الكثير
١٣٠

الآخر بالابطح هذا تفسير من المصنف خيف بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان
لا يخالطوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما نصر الله
رسوله نزل بذلك الموضع اراءة للمشركين لطف صنع الله تعالى به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه . يأتي الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه . فيقول من خلق كذا ومن خلق كذا حتى يقول من
خلق ربك . بالنصب عرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير
المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عايد الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ
بالله طردا للشيطان عنه ولينته اي يترك الوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه . يأتي المسيح اي الدجال من قبل المشرق اي من جهته وهمته اي قصده
المدينة حتى ينزل دبر بضمتين اي خلف جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك
يهلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه . يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه و
قريبه اي الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها يقول هلم الى الرخاء اي الى سعة المعيشة
وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرره للتاكيد . والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون عنها
اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه الا ان المدينة كالكير تخرج
الخبيث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث انما المدينة كالكير ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه . يأتي على الناس زمان
يغزو فئام بكسر الفاء والهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم
من رأى رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم
من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم
هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم
وفيه بيان فضل الصحابة والتابعين وتابعيهم م عمر رض . يأتي عليكم اويس بن عامر
مع امداد اهل اليمن وهم جماعة غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف
والراء بطن من قبيلة مراد والديث اويس هذا هو القرني وما قال الجوهري في صحاحه من ان اويسا منسوب
الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قال النووي كان به برص فبرأ منه الا
موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق والبرة مثله تقول بررت والدي بالكسر ابره
بالفتح فانا بر به كذا قال الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك
فافعل الخطاب لعمر وفي حديث آخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روي ان عمر كان في طلبه
فلما كانت السنة التي توفي فيها عمر قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام
شيخ فقال لي ابن اخ يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال له
عمر من اين هو قال باراك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي عم فقال استغفر لي فاستغفر له
وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان
عمر رض كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار لارشاده

فضل اويس القرني

الاستجابة

الى استجابة الاغتنام بدعوة الصالحين وان دل على طلب زيادة الخير والدعاء دائما كان الطالب فاضلا
والداعي مفضولا مر روي انه عليه السلام قال لعمر حين خرج للعمرة اشركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا
لقلبه وليس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عم لكن منعته بامه فمن ذلك ليندفع توهم انه مبتلى في خلقه
م جابر رض روى مسلم عنه . يأكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما للتعميم ولا يتغوطون
ولا يتمخطون اي لا يستنثرون ما يسيل من الانف ولا يبولون لانه لم ينفصل عنهم هذه الفضلات
لكراهتها ولكن طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة يستقذر . ولكن طعامهم ذلك جشاء
يعني فضول طعامهم تخرج في جشاء كرشح المسك اي كعرقه في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون
النفس يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير اشتغالا لازما
لهم لا يشغلون عنه كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود رض وعقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنهما
يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي الحديث بغير اذا كان في القوم
رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلاة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلاة
فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه تحتاج اليه في
جميع احوال الصلاة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها وكذلك القراءة واجابوا عن الحديث بان الاقرأ في
ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلاة ولا كذلك في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا في القرآن ولا حظ له في العلم
قال الشيخ الكلاباذي اقرؤهم اقربهم من رسول الله عليه السلام من قراء القرآن فكانما ادرجت النبوة بين
جنبيه الا انه لا يوحى اليه فخصه الاولى بخلافة رسول الله لانه اقرب الناس اليه حالا ثم الفقه فيه من الله صاعقة
رسول الله وهو الموروث عنه لان العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء باسائر العلوم
علماء على التقييد بعلومهم فمقام القارئ مقام الولي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على
الفقيه فان استووا في القراءة واحدا لانهم لم يتهاودوا لانه يقاوم مقام الولي الوارث فان كانوا في السنة
سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح ممن كان مهاجرا او لا فمن هو اكثر من فطم ماجر بعده
فيتبع هذا الشرف من اولادهم فولده من هاجر ابوه اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل
مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الكبر
اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة . ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه ولا يتبعه اذا كان الوالي
او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلاة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه . ولا يقعد في بيته على
تكرمته اي على موضع اعد له يوضع وسادة يتكي عليها او بساط او ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه
المضيف سلطانه وحينه وتكرمته الرجل الثاني م الشريف رض روى مسلم عنه . يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى
يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله تعالى لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الاكمنة
او لكون البعض مؤنثا لاضافته اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى يملأ الجنة منهم م الشريف روى
مسلم عنه . يتبع الدجال من يهود اصفهان تكسر الهمزة وفتحها وبالباء او بالفاء بلد معروف وفيه اشارة
الى ان اكثر اليهود يجوز اتباع الدجال ق الشريف اتفقا على الرواية عنه . يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله
فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليلون معينه في المآل ق ابو هريرة

قيل المراد اصفهان خراسان لان اصفهان العراق مسلمون
القاه في رواية سبعون
والصحيح المشهور
هو الاول
عليهم الطيالسة
جمع الطيلسان
وهو معروف
صح

اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي حالتها التي كانت خيرا لا يغشاها
الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق مفهوم من انسان او بهيمة او طائر وآخر من يحشر على صيغة المجهول
اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت كما موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاي
المعجمة قبيلة يريدان المدينة ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان غنمهما
وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش وقيل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت
ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها تكون في اواخر الزمان لان قوله عم حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على
وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني تاتي طائفة
منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر جمع الله تعالى الملائكة
وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت
اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من
النوبة فيكم فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم
وهم يصلون سؤاله تعالى عن الملائكة اما لان يتباهى بعبيده العالمين مع كونهم لشهوات حاملين
او اما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله
بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت بنقص يقصر الاعمار وقيل عنى
به الزمان يسرع الانقضاء ويحسب يوم السنة كالشهر بكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا وتنعمهم بالنعم
العظام فان قيل الموت يستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معناه ان
زوال احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الافراح ومعناه قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة
والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية يقبض ذلك بقبض العلماء و
يلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل والحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال
القتل القتل فسره عم بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في شرح المشارق ايما هو لكن المذكور في
المصابيح والمشكاة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهو اقرب للتفسير لان ما يطلب شرح الاسم
لا باي ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يجمع الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم
كذا قاله الشارح وقال النووي اي يعتنون بسؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله
سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا تعالى استشفعنا لا محالة اي سالنا ان يشفع الينا
لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالرفع للمهملة وبالنصب جواب للتمني اي يزيلنا
من مكاننا هذا فياتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه اضاف النفخ
كان جبرائيل نسب النفخ الى الله تعالى للتشريف واسجد لك الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا
من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون في من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى التبعيد
من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي
اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت

كيف

كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه آدم وشيث عم قلنا ارادة اول رسول بعث الى الكفار وآدم عم
كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك صحف شيث عم واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل
قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فياتون نوحا فيقول لست هناكم
فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بدعائه
فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فياتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر
خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلاث التي تقدم ذكرها وهي وان كانت لم تكن كذبات في الحقيقة بل
كانت مستحبة في المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات
المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فياتون موسى فيقول
لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا عيسى روح
الله وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افتراء النصارى
كما في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا عبدا قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فان قيل هذا
يدل على ان له ذنبا وكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير
وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتاخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فياتوني فا
ستاذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رايته اي رايت هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع قولك
سل تعطه اشفع تشفع تشدد الفاء على بناء المجهول اي تقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا عم
ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين
لي حدا اخص عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا اتقبل شفاعتك في كل طور
في طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوة او ارتكب المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود
فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع
فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث
يدل ان الشفاعة لهم للاراحة من الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق
بانه يراد بالنار شدة الحر يومئذ لدنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة يساقون
الى النار فما التطبيق منهم من يوقف وفرقة قد سيقوا الى الجنة فيشفع لهم اولا للاراحة من الموقف ثم للداخلين في
النار او بان يجوز الشفاعة اخيرا اولها للاراحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب و
ثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار قد ذكر في حديث الشفاعة وطرق الآخرين ثم
قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي وفيه ليس بشك لعدم استقامة معنى وهو
ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي في النار الا
من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار لانهم
انكروا القرآن وفي رواية ثم اتيته الرابعة الضمير المنصوب له تعالى او ادعو الرابعة شك من
الراوي وذكر موسى الذي تقدم في بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم

مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور م ابو موسى رض رواه مسلم عنه يجيء يوم القيمة
ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها الله على اليهود والنصارى فان قلت كيف
يتصور هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا توضع على احد لمخالفته لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت
هذا مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صار في معنى الحاملين ذنوبهم
فيما احسب اي اظن انها توضع على اليهود والنصارى في جملة الكفر قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو
بعدها حاء مهملة احد رواة الحديث لا ادري ممن الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر عن النبي عم او
من الراوي ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الرضاع يحرم ما يحرم الولادة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين
من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق وانما صغر الساق لان الغالب
على سوق الحبشة الدقة وقال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير صغير الخلقة
فان قلت كيف سلط الله عليها ولم يحبسه كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون قرب الساعة عند فناء
اهل الحق فسلطه الله ليخربها لئلا تبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مطافة مجللة خ جابر رض رواه البخاري
عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر لان
الصغائر معفوة عندهم فيلزم دخول الكبيرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يخرج من قال لا اله الا الله
وكان في قلبه من الخير والمراد به حصة المؤمنين من الرغبة والرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة
ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا اصل في معرفة القلة وليس المراد
منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان من خير
يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن [illegible] لكان اولى لان
قوله من الايمان غير زائد على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر منه والمراد من الايمان على هذه الرواية
ثمرته من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى خ ابو سعيد رض رواه البخاري عنه يخلص
المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من
بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق بيانه في الباب التاسع في حديث اتدرون
من المفلس من ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح
في النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول
الجنة فوالذي نفسي بيده لاحدهم اهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان له في الدنيا م ابو
هريرة رض رواه مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما
ورد في الحديث ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله تعالى حق التوكل
لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا وقيل اي في الخوف والتحير لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالالف
الف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة انه عم قال
وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ

المظهر

المظهر يحتمل ان يجوز ان يراد بقوله سبعون الفا هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة رض رواه مسلم عنه يدخل الجنة
من امتي سبعون الفا المراد به الف زمرة بقرينة قوله عم زمرة واحدة منهم على صورة القمر والذين يلونهم من الدخول
يلون من وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار
النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت وكل خالد فيما هو فيه من النقمة والنعمة
وذلك النداء يجوز ان يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة رض رواه مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون
الفا بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحرمة نبيك خير البشر م ابن عباس رض رواه مسلم عنه يرحم الله
ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء بيدها من زمزم لكانت زمزم
وضع الظاهر موضع الضمير لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض
مرئية بالعيون قصته ما روي ان ابراهيم عم جاء بهاجر ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعهما عند البيت عند دوحة
عندهما ابنها رضيعة تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب تتركنا في هذا الوادي وليس فيه
انس ولا شيء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا ثم رجعت فانطلق
حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال يا رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع
الاية فلما نفد الطعام والشراب عطشت وعطش ابنها وجعلت تنظر الى ابنها يتلوى من جوعه فانطلقت
كراهة ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت
الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك
سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بجناحه
حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه هكذا الى الماء وجعلت تغرف في سقائها وهو يفور فشربت
وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وابوه وكان موضع البيت
اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فراوا طائرا يتردد حول الماء فارسلوا
رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا اتاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما نشأ فيهم بيوت
وشب الغلام جاء ابراهيم وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فبنيا ذلك
ورفعا القواعد من البيت ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر
اراد قومه اياه في هذا الاذى قصة قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي عم الغنيمة فاعطى
بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي عم حتى احمر
فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي عم وتحريض لغيره على الصبر ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها يرحم الله فلانا لقد اذكرني كذا وكذا اية كنت انسيتها في بعض النسخ اذكرني بتشديد الكاف
على بناء المجهول اي انسانيها الله تعالى تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة
كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي
قبيلة من الانصار والاعتبار بقراءة القرآن في الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر اية او مسئلة قد نسيها
واما من علمها فبالطريق الاولى م ابو هريرة رض رواه مسلم عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب
اعلى مرتبة فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في صفة الوقار فله بذلك مزية

على الماشي فيبدأ الماشي بالسلام رعاية للادب. والتقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وغيرهم قال
النووي الافضل ان يبدأ جميع القليل بالسلام على جميع الكثير م ابو ذر رض روى مسلم عنه يصبح على كل
سلامى من احدكم صدقة وهي اسم يصبح اي يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او
اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وجزء الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا
على كل مفصل منه صدقة او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة
صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بمعروف صدقة
ونهي عن المنكر صدقة من مغني سلامى والكلام عليه في الباب الذي قبل في حديث خلق كل انسان ويجزئ
من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وكذا بضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من الصدقة ركعتان يركعهما
من الضحى لان الصلوة عمل لجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كله الضحى في
ذلك خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتدأ محذوف اي الائمة يصلون
لكم وانما قال لكم وان كان صلاتهم لله تعالى لكونهم ضمنا لصلاة المؤتمين فان اصابوا فلكم يعني وان
اتوا بجميع شرائط الصلاة واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطئوا فلكم وعليهم قال الخطابي
فيه دليل على ان صلاة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا قد ادركوا فقد صحت الصلاة
بكيراته كما هو مذهب الشافعي ان صلاة المأموم مستقلة في نفسها واما اذا اقتدر فلكم الاجر وعليهم الوزر
فلا يدل عليه اذ يجوز ان يوجر القوم لحسن نياتهم وان افسدت صلاتهم بفساد صلاة امامهم كما
هو مذهب ابي حنيفة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يطوي الله السموات يوم القيمة ثم ياخذ
هن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد تم الخلاف فيها ومن يرى تاويلها يقول المراد بالطوي الجمع
وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله وانما
قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشيء يتناول باليمين ما له
شرف وهو النعمة ان التفات يتطرق الى الله تعالى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين
ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تدور باهل
الحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون
الى كعبه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اي يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن
الكلام حتى يبلغ آذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعب الاخر قلنا
يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان
عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى عم وقومه حتى انجى فرعون ق
عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه
فنزع صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال عم يعض احدكم اخاه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك
وبه عمل ابو حنيفة والشافعي اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقالا لا يقتص العاض
كيفما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأة ولا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتلته لا شيء عليها م ابو بكرة رض

روى مسلم

روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عباس رض يعمد احدكم الى جمرة من نار وهي قطعة خشب محترق قبل ان تخبو ناره
فيجعلها في يده قاله حين راى خاتما من ذهب في يد رجل وحل لبس الذهب لكل النساء لانه حرام لبسه وسببه لو صوبها
نزعه وطرحه اي رسول الله عم ذلك اي الخاتم قال الشيخ نسب في المصابيح هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور
في كتب الصحاح انه نقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله الشراح يجوز ان يكون الطارح
ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله عم في هذا الحديث بكونه امر له فلا يخلو عن تعسف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة
فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله عم خذ خاتمك وانتفع به اي ببيعه او غيره فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد
طرحه رسول الله عم انما قال كذا مع ان النهي كان عن لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة
لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهل الكعبة
والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار كما يغزو به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب
كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع
بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اي يعاقبون بما في قلوبهم من الصلاح والفساد
لان منهم من هو مكره على حضوره معهم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة
ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره عن قريب ابو هريرة رض روى
مسلم عنه يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب ويقي من ذلك ان يقطع القطع مثل مؤخرة الرحل وهي
بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء ويجيء آخر يتقدم بيان معنى آخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب
الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير رض بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء
فيما رواه عن النبي عم ستة احاديث اقرأ ... يقول العبد ابن آدم مالي مالي يعني يفتخر بنسبته
المال اليه ويتبختر وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت
اي انفذت عطاءك واتممته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل
فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها وما سوى ذلك ما موصوله وسوى
يعني غيره فهو ذاهب وتاركه للناس فصاحبه تاركه للناس م ابو ذر رض روى مسلم عنه يقول الله عز وجل
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد
يعني اعطاء العشرة في مقابلها وعدا الله تعالى بفضله ولابد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض على
دون البعض على حسب مشيئته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفر اي جزاء عامل السيئة
عليها او بل الذنب ومن تقرب الي بالطاعة قدر شبر يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا الكثير ...
رحمتي اليه مقدارا ازيد منها وعلى هذا كلما زاد العبد قربه زاد الله رحمته ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه
باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون
العدو يعني من تقرب الي بطاعته وصل اليه رحمتي اسرع منه ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف
وهو المشهور اي ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بي شيئا
لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان بكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنب عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر
بها ويكثر المعاصي لان لله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت

الحديث يخالف للاية لان مقتضاها ان يتوب الله تعالى على من يشاء وممن يتوب الله عليه قلت الحديث غير
مسبوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه
بازيد منه ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى يوم القيمة يا آدم فيقول لبيك وسعديك
والخير كله في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما بمعنا
بمعنى كم العدد وبه ولهذا اجيب عنها بالعدد وقال الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فاني الى الربع
فذلك اي ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع
على ظاهرهما اذ ليس في ذلك صغير ولا صغيرة ولا حاملا كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل
والصغار هناك لوضعن احمالهن وشاب الصغار وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس
سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي
ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من يأجوج
ومأجوج بالهمزة فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار ولد يافث بن نوح وراء سد ذي القرنين وقيل
من ولد آدم من غير حواء وذلك ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله تعالى منها ان قيل المراد
بالتسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها الكفر لو جعل الالف في معناه لكانوا اولى فيجوز بيانا بانهم
في العدد اكثر لما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده
اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لا
ارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو
ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث اترضون ان تكونوا
ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة
في ذراع الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف اثر في بطن ذراع الحمار ف ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه اي عرقه الى انصاف اذنيه
تقدم بيانه قريبا في حديث يعرق الناس يوم القيمة م جابر بن سمرة رض اتفقا على الرواية عنه
يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي عم كلمة لم اسمعها فقال ابي في بعض النسخ
ابي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي النبي عم
قال كلهم من قريش ان اريد بالامراء الولاة يرد الاشكال بان الولاة بعده اكثر من هذا العدد فيجاب عنه
بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من علم فلا بد من تمام العدد قبل
قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث آخر وهو قوله الخلافة بعدي ثلثون سنة
فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة عمر رض عنه او خلافة عثمان اثنى عشرة
وخلافة علي رض ست سنة والخلافة القريبة من خلافتهم والعدل يكون اثني عشر م ابن عمر رض روى
مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به خصال منها ما لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة شجاعا
اقرع اي حية ذكر ذهب شعر رأسه من غاية سمه م جابر رض روى مسلم يجيء في آخر الزمان خليفة يحثي المال حثيا
وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بعضهم

الباء من الاعمال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيلوح انصباب عدل قبل والله انبتكم من الارض نباتا قيل
كان ذلك الخليفة عمر كان يكثر العطاء بغير احصاء حتى جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث
يكون في آخر امتي خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه
يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعلمه الكيمياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام
اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في اخر الباب السابع
في حديث اما الطريق م ابو هريرة وابو سعيد رض روى مسلم عنهما ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول
وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا دخلوها ان تصحوا فلا تسقموا ابدا
وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم
ان تنعموا بفتح التاء والعين يعني تدوم لكم النعم وكذا المراد في قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا وقوله
فلا تبتئسوا ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم الجنة اي هذه الجنة
من اللفظية وضمير انه محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة
رض اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها
التكاليف التي كلف الله بها عباده والعهد الذي اخذه الله تعالى عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير
اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة فوق واحدها وكتة وهي الاثر في الشيء
كالنقطة من غير لون ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب فقد وكت توكيتا ثم ينام فتقبض
الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل فاس
ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتدأ محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء
اي ارتفع ولم يقل فنفطت مع ان الرجل مؤنث على تأويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا وليس فيه شيء
يعني شيء صالح بل يكون فيه ما ذكر معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول جزء
منها زال نورها وخلفه ظلمة كالوكت فاذا زال شيء آخر عرض على ذلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر
محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول
الجمر ويبقى اثره وهو النفطة ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه الثاني افخم من المشبه به
في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لانه عم تشبيه اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف
الاول فاختر من القولين ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد واحد يؤدي الامانة اي في المعاملات
حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما اجعله جليدا وصلبا ما اظرفه ما اعقله
ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من الايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة
العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكاة وضع الايمان موضع الامانة
تفخيما لشأنها وحثا على رعايتها كما قال عليه السلام لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة
زوال مقصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والمراد بالايمان في موضعه ويكون منتفيا بانتفاء اعتقاد
وجوبها الثابت بالنص القطعي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء
الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر بالرفع صفة ثلث ويقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان

ثم يكون فاعطه من يستغفر فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو
هريرة رض انقطاع الرواية عنه • يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال
حسر الناقة اذا انقطع سيرها كنى عن هنا بمعنى على من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا
ليبلو عن القتال لما جاء في حديث آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة
اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغضوب عليه كمال قارون م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه • يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة م
يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق ابو سعيد رض
انقطاع الرواية عنه • يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع
صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي رأس الجبال
ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهي حال الاستيناف وفيه ندب العزلة عند
ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمع والجماعة ق
انس رض انقطاع الرواية عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه وتشب منه اثنتان هذا استعارة
يعني يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص
على طول العمر وانما لم ينكرها لان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى
زين للناس حب الشهوات من النساء الآية والشهوات انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رض
انقطاع الرواية عنه • يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الغلمة
يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية
وعبيد الله بن الزبير ومن تراهني لبنهم من ملوك بني امية فقد صدر قتل آل الرسول وخيار المهاجرين
وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان
في زمنهم ولا بينهم • قالوا فما تامرنا فقال عليه السلام لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو
لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني • قال ابو هريرة رض لو شئتم ان اسميهم بني فلان وبني فلان بدله
من الضمير المنصوب يعني لو شئتم ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن
لا افعل ق ابن عمر رض انقطاع الرواية عنه • يهل اهل المدينة اي الاهلال رفع الصوت
بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة • ويهل اهل الشام من الجحفة بضم
الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب يحاذي ذا الحليفة • ويهل اهل
نجد من قرن بسكون الراء جبل من الملس وكان بيضة مطلع عرفات وفتحها غلط لان قرنا
بفتح الراء قبيلة ومنها اويس القرني وفي الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها

فصل فيما لم يسم فاعله

ق ابن عمر رض انقطاع الرواية عنه • اراني
على بناء المجهول للمتكلم وحده في المنام اتسوك بسواك فجاء رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته
اي اعطيته الاصغر منهما فقيل لي كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل
تأويل دفعه ثم الى الاكبر منهما هو منعه اصحابه مما يخص من الكلام وحثهم عليه لان السواك في المنام تطهير الفم

من الغيبة

من الغيبة ونحوها كما توهم بعض ان من قوله الا اكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل افعل
مع اللام ومن ليس كما توهم لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصى ولو كانت من
للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رض انقطاع الرواية عنه • اراني ليلة عند الكعبة
قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى المصنف اورده في الفصل المجهول فيجوز اراني
بضم الهمزة فرأيت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون الدال كاحسن
ما انت راء من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام
كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بالمشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء يحتمل
ان يجري على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيله والظاهر انه مجاز عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين
او على عواتق رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت
فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى عم مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض الا برأ او لمسح زكريا
اياه او يكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوحا اسفل القدمين
لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملابس برؤيته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء ومعناه
شديد الجعودة وهي الملتوي الشعر طلفو اعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية بالهمزة اي
ذاهب ضوؤها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم انه ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح
العين ليست بحجراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والطافية
هي اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية اعور اليسرى فقد تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
ان الدجال اعور العين اليسرى فسألت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح العين
او لانه يمسح الارض اي قطعها خلال اربعين يوما م المقداد رض روى مسلم عنه تدنى الشمس يوم القيامة من الخلق حتى
تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري اي الميلين عنى النبي عم امسافة الارض ام الميل الذي
يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من
يكون الى حقويه اي خاصرته ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس م
حذيفة رض روى مسلم عنه تعرض مبني للمفعول من عرض الشيء على السلطان او من عرض العود على الاناء العاصي
المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير عودا عودا بضم العين وبفتحها ولذلك ما ينسج به الحصير
من طاقاته ووقع كما في بعض كتب ان الحصير ينسج على هذه الحالة وهي انه يجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر
في القلوب مرة لغرض فتجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتدأ محذوف اي هو عود عود وقال في النهاية عودا عودا
بفتح العين على المصدر يعني تعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب
للفتن يعني دخل فيه دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نكت فيه على بناء المجهول نكتة سوداء يعني
اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها ولم يقبل حبها نكت فيه نكتة بيضاء حتى
يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل من قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار
يعني حتى يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم يلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر
الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والآخر اي النوع الآخر من النوعين

مطلب فضيلة يوم الاثنين والخميس

اسود مربد بتشديد الدال المهملة وهو الذي لونه بين السواد والغبرة وفي هذا الوصف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مغلوبا بالصور الايمان فيه وفي بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مايلا وقيل منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكاين في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة • الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن الفاظ المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولهذا نسب اليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه • تفتح بالتاء المثناة فوق على بناء المجهول ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال التاج فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال الشيخ يجوز ان يجرى على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغاير بغير وسيلة طاعة يكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اي عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله تعالى للملائكة النازلة بعطايا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني لا تعطوا منها نصيبا الرجلين الذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح ق سفيان بن زهير الازدي رض اتفقا على الرواية عنه • تفتح اليمن اي بلادها • فياتي قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعني يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم يعني ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد التي يرتحلون اليها لان المدينة حرم رسول الله عم ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الفوايد الدينية جواب لو محذوف وهو ما ارتحلوا منها • ويفتح الشام فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون • ويفتح العراق فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضيلة المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رض اتفقا على الروايه عنه • تنكح المراة لاربع لمالها ولحسبها اي لما يعد من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك يعني المراد بعده الاربع في العادة فاختر انت من المراة الصالحة ولا تطمع في شي اخر تربت يداك وهو في الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب تستعمله لمعان اخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد هنا كذا قاله الطيبي وقيل اراد به ترتب يداك ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد رض روى مسلم عنه • يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي تخرج امعاؤه بسرعة فيدور بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه م انس رض روى مسلم عنه • يؤتى بانعم اهل الدنيا اي اكثرهم نعمة من اهل النار في هذه وبيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة يعني يغمس فيها مرة ارادة الصبغ الغمس اطلاقا لاسم الملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد غمسة فيها اصابة نفحة من النار به ثم يقال يا ابن ادم هل رايت خيرا قط هل

مطلب افضلية المراة

مطلب

اقترب الساعة كما جاء في حديث اخر واخر ذلك ان تخرج نار من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يعرف انما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي ع ابو هريرة رض يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الاية المراد بقوله مشاة ان بعض عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول والصنف الثاني الركبان السرعون الى اعلى درجات الجنان وهم الذين اجتنبوا السيئات لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه • يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اي خالية عن الوسخ عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديدة البياض كقرصة النقي اي كقرصة الخبز النقي من اللون والاستدارة • ليس فيها علم لاحد اي علامة من الابنية وغيرها بل تكون مستوية لئلا يختفي بها احد • وقيل ليس فيها علم في حديث سهل او غيره وليس في كلام النبي صلى الله عليه وسلم م انس رض روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الاخرون خروجا منها • فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول يا رب اذا اخرجتني منها فلا تعدني بتشديد النون فيها فينجيه الله منها خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك فيه استفهامية يطلب الله تعالى من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ اي ان نوحا قد بلغ امته ما امر به اليه وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا وعدولا • لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة محمد عليه السلام بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقرءان ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به وقد جاء في الرواية ثم يؤتى بمحمد فيسال عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم وذلك قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه • يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان للاستعجال في دعائه • قد دعوت ربي فلم يستجب فيه حث على ترك الاستعجال في استجابة الدعاء حتى لا يحاجه الدعاء شرط من شروط الداعي وهو ان يعلم انه لا قادر على حاجته الا الله وتجنب عن اكل الحرام وشرطا في الدعاء وهو ان يكون مبدوا بالصلوة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومختوما به وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب شرعا م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه • يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد به جميع حقوق العباد في اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة فقيل هذا في شهيد البر لما روى ابن ماجه عن ابي امامة مرفوعا ان النبي صلعم قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل المراد بالدين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذي صرف فاستدانه في سفه او سرف واما من استدان في حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله تعالى لا يحجبه عن الجنة انشاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدي عنه دينه فاذا لم يؤد عنه يغفر الله تعالى بارضاء خصمه لما روى ابن ماجه عن عبد الله مرفوعا ان الدين يقتص يوم القيمة الا من يدين في ثلث خلال رجل يضعف قوته في سبيل الله فيستدين يتقوى به على عدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يكفنه به الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة فينكح خشية الله على دينه فان الله تعالى يغفر عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى

البخاري عنه يقال يا اهل الجنة خلود ولا موت ويا اهل النار يا اهل النار خلود ولا موت اي لكم خلود في الدار
ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى بالموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما تمثل الموت بعدا
لمثال الي ما هدده باعينهم وليستقر في انفسهم ان الموت قد ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا
وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذي نبينا صلعم نسله كان في المنية فداء عن جميع
ان حبا في الدنيا لانهم ظلموا الا جله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الآخرة الجنة هذا هو ضبط المقال والله اعلم
بحقيقة الحال

ذبح الموت بين الجنة والنار

الباب التاسع

خ عمر رض رواه البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وهو الوادي العقيق مراده دنيا المدينة • وقل عمرة في حجة معناه
اردها ناعمرة في حجة قال النووي اعلم ان النبي صلعم اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه في العاشرة من الهجرة
قيل فرض الحج في التاسعة منها وقيل انما الناس بالحج قبلها وقيل فرض في سنة خمس او ست لكنه عم كان
مامورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله تعالى ولم يكن متمكنا من الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت
معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر النبي صلعم الناس بالحج وامر عليهم ابابكر رض وما حج عم
في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره النبي صلعم ان يحضر معهم فيها فبعث الناس
فامران ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك ثم اختلف الروايات في انه عم كان مفردا او قارنا
او متمتعا فالصحيح انه كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها في الحج فكان قارنا وعن ابن عمر رض انه قال تمتع
رسول الله صلعم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج جمعا بين الاحاديث ان اراد بالتمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني
ارتفق عليه السلام في كونه قارنا لان القارن يرتفق كالمتمتع بان يحرم بالحج من اول الامر ق ابو ذر رض انفقا على الرواية
عنه • اتاني جبرائيل فبشرني انه من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت
وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال من ابي ذر كان لشدة نفرته من المعصية
واستبعاده عن المعاصي وفي الحديث حجة لاهل السنة ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج
منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه • احتج آدم وموسى عليهما السلام قيل هذه المحاجة كانت
روحانية بعيدة ما جاء في رواية عند ربهما وقال القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما او جمعهما كما ثبت في حديث
الاسراء انه صلى الله عليه وسلم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا اي
سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر • واخرجتنا من الجنة بخطيئتك اي كونك سببا لها فقال يا آدم
انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليمه • وخط لك التوراة بيده هذه متشابه تقدم فيه قول السلف
وتاويل الخلف اتلومني همزة الاستفهام فيه للانكار • على امر قدره الله علي اي كتبه في اللوح المحفوظ او في التوراة
قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل العاصي منا لو قال هذه معصية قدرة الله
علي لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول على كونه ملاما قلنا انكر اللوم في العبد بعد عفو الله تعالى عن ذنبه
ولهذا قال اتلومني ولم يقل الامر علينا المجهول او نقول اللوم على المعاصي في دار التكليف كان للزجر وفي غيره لا يفيد
فيسقط فحج آدم موسى فحج آدم موسى كرره للتاكيد يعني غلب بالحجة على موسى بان احال ذلك على علم الله وبنيه عليه
بانه غفل عن العذرات السابق الذي هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس رض
روى مسلم عنه • احسنهم واجملهم كذا الغبر فعلم الفضل لحسن الجبل فاضحوا كفرا ومع هذا الضعف قال النبي

عبد المطلب حين سقوا البند على تقديم ارغاما لهم وفيه دليل على استحباب الشعار على ان يفعل الخير ولحث عليه
ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه • اختتن ابراهيم النبي عم ابن نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه
مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الآلة التي ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام
وفيه التشديد والتخفيف خ انس رض رواه البخاري عنه • اخذ الراية زيد هو العلم الكبير واللواء دون ذلك يريد فاصيب
ان اوله المصيبة يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد
من غير الامارة يعني بحسب الشجاعة من الولاية يعني من غير ان يوليه النبي عم على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه في
الباب الثالث في حديث لا تسطوا يا خالد ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه • اذنب عبد ربما قال
ذنبا كان يقيه ورابي الله تعالى • فقال اللهم اغفرلي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه • فقال تبارك وتعالى
اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال رب اغفرلي ذنبي فقال
تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب ثم عاد
فاذنب فقال اي رب اغفرلي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم
ان له ربا يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنبه ثم عاد
اليه كتب عليه الثاني ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف
وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء • قال عبد الاعلى ممن رواه هذا الحديث لا ادري اقال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان قوله اعمل
ما شئت مذكورة في المرة الثالثة كما في ذكر في المتن او مذكور في المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال
اي رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه ارسلني
بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله لا يشرك به شيئا قال له حين سأله بأي شيء ارسلك تقدم
الله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام رض انفقا على الرواية عنه • اسلمت
على ما سلفت اي مع وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله له حين سأله عن خيراته في الجاهلية هل فيها اجر
يؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر
يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة
في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذلك الخير الذي يدل عليه ما روي
انه قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان فلانا يصلي مع الليل كله فاذا اصبح سرق فقال ستنهاه ما تقول
اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان صلاته بالليل ستنهاه بما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله
ويتوب ق البراء بن عازب رض انفقا على الرواية عنه • اشبهت خلقي وخلقي بضم الخاء واللام يعني
الطبيعة اشبهتني خلقة وسجية اراد منه التلطف به لا نفيه الحقيقة • قاله لجعفر بن ابي طالب حين
خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام ق ابو هريرة رض انفقا
على الرواية عنه قال لما كسر الكفار في غزوة احد رباعية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال عم • اشتد غضب
الله على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل لكسر الرباعية وهي ما بين الثنية والناب
اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله كقتال بان يراد به جنس الرسل وان يراد نفس نبينا صلى الله عليه وسلم

وضعًا للنظار موضع النظر فسأل الذي قتله بناء على ما هو ابن خلف في سبيل الله احترز به عن قتله في حد وقصاص
اعلم ان الانبياء نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار
ق ابو هريرة رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارًا فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة
فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع منك الذهب
فقال الذي باع انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي
غلام وقال الآخر لي جارية قال انكحوا الغلام الجارية وانفقوا على انفسكما منه وتصدقا وفي الحديث دليل على ان
الموضوع في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه صلعم ذكره في الحكاية وهو بخلاف المعدن فانه يتناول المشترى بها
لانه من اجزاء الارض وفيه دليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكمًا في البلد وانما لم يحكم بذلك الحكم لانه لم يجد
مدعيًا فاصلح ق ابن عباس رضي الله عنهما المتفق على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله اني رايت في المنام
ظلة تنطف منها السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل وارى سببًا واصلًا
من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل
فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله بابي انت وامي والله لتدعني فلاعبرنها فقال عم اعبرها قال
ابو بكر رضي الله عنه اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما
يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض
فالحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل
آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اصبت ام اخطأت فقال
عم اصبت بعضًا واخطأت بعضًا فتسميتها من زوائد القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء السحابة التي
تنطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي تقطر يتكففون اي يأخذون بكفهم السبب الحبل فلاعبرنها اي لافسرنها
قال لابي بكر رضي الله عنه اختلفوا في معنى الحديث قال قتيبة معناه اصبت في بيان تعبيرها واخطأت في
سؤالك تعبيرها عند حضوري وقال الطحاوي معناه اخطأت في تعبير بعض العبارات لانه ما فسره ابو بكر رضي الله عنه
بالقرآن انما هو تعبير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره فكان حقه ان يقول الكتاب والسنة
م ابو هريرة وحذيفة رضي الله عنهما روى مسلم عنه اضل الله عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد
اضلال الله تعالى عن يوم الجمعة من كان قبلنا بخذلانه اياهم بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلفوا فيه واجتهدوا في
في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان
الله تعالى بدأ فيه بالخلق فجاء الله بنا فهدانا لبعض خلقنا بعدهم نحن الآخرون انا ليوم الجمعة باعينه عنانه لنا من انه المعاني
فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق الله فيه نفس الانسان وفي سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الا
نسان فكان شكر نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون المراد بالاضلال العدم
توفيقهم اياهم بعدما عينه لهم على ما روي ان موسى امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال
الله تعالى دعهم وما اختاروه والغرض التعاضد على اخذ الوصايا ان يوم الجمعة لو كان معينًا لم يقع اختلافهم فيه ويمكن
ان يجاب عنه بان اختلافهم في تعيينهم ان الحكم ابداله بيوم آخر فابدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت
والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني انا ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة يجب ان يعدوا فكذلك

هم تابعون

هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف
لمن قال كيف يكونون تبعًا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني نحن الآخرون ظهورًا في الدنيا
والاولون فضلةً وكرامةً والاعتبار للمنزلة لا للتقدم الزماني المقضي لهم يعني نحن
الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم وفي رواية بينهم
قبل الخلائق يعني يروى المقضي بينهم مكان المقضي لهم ق جابر رضي الله عنه وانس رضي الله عنه يعني المتفق
على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم بروايته عن انس رضي الله عنه اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ
يحتمل ان يراد به اهتزازه تحركه فرحًا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد عليه النبي عم وابو بكر وعمر وعثمان
وان يراد به بشارة اهله وفرحهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب
الشيء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان ق انس رضي الله عنه المتفق
على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان ابنه من ام سليم مات
فجيء بثوب فقالت لاهلها لا تخبروا ابا طلحة عن وفاة ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال
كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهدأ مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت
له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقعها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لاحد وديعة عنده
فاسترد منها فهل يتأسف على ذهابها قال لا قالت احتسب ابنك وحتمه فاسترد فلا
تتأسف عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلان فلما اخبر النبي عم بما جرى
بينهما قال بارك الله لكما في ليلتكما دعاء لابي طلحة وام سليم فهي دعا به الى اخره كلام المتم
روي ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلامًا فسماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عبد الله
ق ابو هريرة المتفق على الرواية عنه تحاجت وروي احتجت النار والجنة يحتمل ان يكون يخلق
الله فيهما تمييزًا في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون
والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون والمساكين فقال الله
تعالى لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سميت الجنة رحمة لانها مظهرها
ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي
ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما يملأها م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه تربت يداك اتشهد
اني رسول الله قال لابن صياد رضي الله عنه روي ان ابن صياد قال لرسول الله في جوابه اتشهد اني رسول
تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه تعس يعني التعس اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار وعبد
الدرهم انما لم يقل مالكهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسيرًا لجمع الاموال بحيث لا يؤدي
حق الله منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وان
لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس انما اعاد تعس ليرتب
عليه ما هو اهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوك في عضوه فلا انتقش
على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه بالخلاص انتقاش

الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا انتفى ذلك لا يهون بكونه
ما فوقه منفيا بالطريق الاولى • طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالجهاد
لا بجمع الدراهم • اشعث رأسه بالرفع فاعل اشعث وهو جر بتقدير محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري
الاشعث هو المغبر الرأس • مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليه العدو وهي تكون
في مقدمة الجيش كان في الحراسة تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء
يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان
في الساقة وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم دار
الحرب والاخرى عند خروجهم منها ثم الشرطيتان متوكئتان لما قبلهما من كونه آخذا بعنان فرسه وبعد
فضلها عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين حسن انقياده بامر الامام بحيث لا ينفك
عن مقام اقيم به ان استأذن لم يؤذن لكونه غير ملتفت اليه من الدنياه وان شفع لم يشفع
اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر • خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل
لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال الا الجهاد في سبيل الله وتصديق كلماته
وهي ما وعد الله في حق المجاهدين في المثوبات وقيل المراد بها كلمتا الشهادة ان يدخل الجنة [illegible]
متعلق بتكفل اي بان يدخله او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري عنه وروايه
ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال اي اما ان
يدخل الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته ناجيا وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم
يغنم كذا قاله محي السنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة
البشر فقال له اجب ربك اي للموت يعني جئت لقبض روحك على الى الله تعالى وبان موسى لم
يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفع عنها فادت مدافعته الى فقء عينه هذا ما
اختاره المازري والقاضي عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه
لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه بل دعاه للموت ومجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح
مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى عم مع علو شأنه واقول ان موسى كان في طبعه حدة حتى روي انه
اذا غضب استعلت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل ودعاه الى الهلاك عرف موسى عم انه لا يكون
الا بالحرب فدفعه قبل قصده وذا يحتمل ان يكون جائزا في شرعه اولان موسى زعم انه كاذب حيث
ادعى قبض روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله
فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاقب الله موسى حين اخذ رأس هارون ولحيته وكان هرون مع انه هارون
اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال عم حق كبير الاخوة كحق الوالد على ولده
مما اختاره الشيخ الشارح في الجواب ان موسى يحتمل ان يكون ماذونا في هذه اللطمة ويكون ذلك
امتحانا للملطوم فلا يحتج بعده فرجع الملك الى الله تعالى فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد
الموت فقد فقأ عيني فرد الله عينه اليه وقال ارجع الى عبدي فقل الحيوة تريد بحذف همزة
الاستفهام في الحيوة • فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اي ظهره • فما

فلطم موسى عم ملك الموت اي ضربها
مع باطن يده ففقأ عينها اي شقها
فان قيل كيف صدر عن موسى
هذا الفعل اجيب عنه
بانه مشتاقا ففعل
صح

وارث بيدك اي سترت من شعره فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات سنة قال اي موسى ثم مه
الهاء فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك احيوة ام موت قال ثم الموت قال فالآن
من قريب يعني اختار الموت من هذه الحالة فان قلت لم لم يعد موسى ما فعله ذنبا اذا علم انه مرسل الله
ولم يندم عليه كما يندم حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت في عينه الصورية
دون عينه الملكية فكانت تلك العين للملك كاللباس فحكم بنقض خلقته الروحانية شيء تعالى الله وتنفي
عند لطم موسى على صورة انسان ففقئت عينه رب ادنني من الارض المقدسة اي سأل موسى قربه منها
لشرفها ولم يسأل نفس بيت المقدس لانه خاف ان يعبد قبره من مشهور افتتان به الناس رمية بحجر
اي بعد ذلك قال اي النبي عم والله لو اني عنده اي عند البيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق
عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء فا
مسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع
الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب [illegible] وحديث ان الله مائة رحمة
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال اتيت النبي عم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب وانا اخاف العنت
اي الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فأذن لي ان اختصي فقال عليه السلام جف القلم بما انت
لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير الثنية لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة
وتمامه اي تمام الحديث وهذا من كلام المصنف فاختص بكسر الصاد والهمزة للاستفهام من الاختصاء وهو وصل الهمزة
خصيا على ذلك هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا
على ما جف القلم من الاختصاء او ذر يعني اواترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف القلم به من تركك
وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على الاستئذان انه قطع العضو من غير فائدة
كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ واختصر بالراء المهملة الصاد يعني اختصر على ما تبلغ الامور بالتقدير
او دع الاختصار بالتصرف في الدفع يعني كل من هذا لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر للتهديد م ابو قتادة
رضه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يمشي حتى انتصف الليل وانا الى جنبه فنعس رسول الله فمال عن
راحلته فاتيته فدعمته اي جعلت له كالدعامة من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا ذهب اكثر
الليل مال عن راحلته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان من آخر السحر مال ميلة اشد
من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قلت ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت
ما زال هذا مسيري منذ الليلة فقال عليه السلام • حفظك الله بما حفظت به اي بسبب ما حفظت به نبيه
قاله في ليلة التعريس حين دعمته ثالثة وفيه استحباب الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه • خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة
فاستمع ما يجيبونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله
فزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه آدم والزيادة تتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله •
فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن يعني لم يزل
طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي

طول آدم في اول الخلق

فيه الحديث قيل بهذا متقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخله الجنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه خلق الله التربة
يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء
وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار
فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب
على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضا بالشيء هو الاكتفاء به يعني من لم يطلب غير الله
ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ذاق من الايمان طعما قدم على
وصفه الكلام شبه الامر الحاصل الوجداني من الرضا بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به واراد
به المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضا بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلت للتصريح بان الرضا بكل
منهما مقصود خ انس رض روى البخاري عنه قال كنا مع رسول الله في سفر فمنا المفطر ومنا الصائم فنزلنا منزلا في يوم
حار فسقط الصوام وقام المفطرون وضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال عم ذهب المفطرون اليوم
بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد يشير الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة اي بلغوا اجرا
مبلغا ينغمر فيه اجر الصوم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له أسرقت فقال كلا وهو حرف ردع [illegible] كما زعمت
ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا الله فقال عيسى آمنت بالله يعني صدقت من حلف بالله لان المؤمن الكامل
الايمان لا يحلف بالله كاذبا وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ ماله من صاحبه او بان له
معه حق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه رغم انف ثم رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه المضاف اليه هو
من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالثة عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان
يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات
مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما فاعل الظرف وهو عنده او خبر مبتدأ محذوف يعني مدركه احدهما او
كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب
فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المعنى لصق انفه من ادرك ابويه
بالرغام وهو تراب يختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا بالصغار والذل لمن لم يغتنم خدمة
ابويه او احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون مؤولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول
بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة رض روى البخاري عنه قال جئت للصلاة ورسول الله راكع فركعت
دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي عم صلاته سأل من فعل ذلك فقلت انا فقال عليه السلام
زادك الله حرصا ولا تعد قاله لئلا يروى لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلاة
بل كن على السكون فان من قصد الصلاة فكأنه فيها وروى بضم العين وسكون الدال اي لا تفعل مثل
هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها في البر
وجانب منها في البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون
الفا من بني اسحق يعني من الروم وتلك المدينة قسطنطينية على ما صح في ذلك في رواية الغزاة فاذا جاؤها نزلوا
فلم يقاتلوا بالسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم

يقولون

ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا
الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلوها فيغنموا فبينما هم يقتسمون الغنائم اذ جاءهم الصريخ اي المستغيث
فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف الغائبين في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة
حتى ينزل الروم بالاعماق ق علي رض اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلاة العصر
بدل او عطف بيان وفيه حجة لمن قال الصلوة الوسطى هي العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تعالى تحريضا للخلق
على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة رض انه عم قال حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى وصلاة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها عم باسميها
ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكاة هذا دعاء عليهم بالعذاب في الآخرة من خراب بيوتهم في الدنيا
فيكون النار استعارة للفتنة من اشتعال النار في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة
اربع من الهجرة ق ابو سعيد رض روى البخاري عنه قال وعظ النبي عم يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع الى منزله جاءت
اليه زينب امرأة ابن مسعود رض فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي لي فاردت ان اتصدق
به فزعم ابن مسعود رض انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال عليه السلام صدق ابن مسعود زوجك وولدك
احق من تصدقت به عليهم [illegible] ذلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروض لا يجوز
اعطاؤه الى الزوج والولد ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال ان اخي استطلق
بطنه فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسقه عسلا فذهب فسقاه ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال عم
اسقه عسلا فسقاه ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال عليه السلام اسقه عسلا فسقاه ثم جاء وقال
لم ينقطع وقال اسقه عسلا فسقاه وقال لم ينقطع فقال النبي عم في المرة الرابعة صدق الله يعني في قوله شفاء ذلك
البطن [illegible] والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح ان المراد
به قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الآية لا تدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطأ كما يقول
العرب كذب سمعي اي اخطأ [illegible] عدم حصول الشفاء له وذلك انما كان لان فيه [illegible] لم يكن خالصة
او لان الدواء لم يعمل عمله بعد فتمة الحديث فسقاه فبرأ فان قلت العسل مسهل فكيف امر النبي عم
في دفع الاسهال [illegible] اجتماع فضلات بلغمية [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] على الرواية عنها صدقتنا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم يعني العجوزين
تفسير المصنف لضمير صدقتنا من عجز يهود المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن ولا
يقال عجوزة والعامة يقولها دخلتا على عائشة والجملة صفة عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون
في قبورهم فكذبتهما عائشة رض فلما خرجتا ودخل رسول الله حكيته ما قالتا عم الحديث خ ابو هريرة رض روى
البخاري عجب الله من قوم اراد به رضاه لاستحالة معنى التعجب في حقه تعالى يدخلون الجنة بالسلاسل اراد
بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود ويدخلهم الله تعالى في الاسلام فيجعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه
وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب بها من [illegible] الضلال الى الهدى
قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعه لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم
التي [illegible] الزهاد [illegible] العقول يتحمل المكاره لنيلها فهؤلاء يمتنعون عنها حتى يقادوا اليها بالسلاسل [illegible]

اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم قد عا ابها بالالطف فاعرض عنها اقوام فعاد ابرابها
بالسلاسل لكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحمل المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب رضي الله عنه في اتفقا
على الرواية عنه عمل هذا يسيرا واوجر كثيرا قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم اي صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل
من بني النبيت بنون مفتوحة ثم بار موحدة ثم يار مثناة تحت ثم تار مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار
روي ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبي عم مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال عم اسلم
ثم قاتل فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس
رضي الله عنه قال كان النبي عم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام
فضربت التي النبي عم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي عم عند بعض فلق الصحفة ثم
جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة مكفوته وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي النبي عم بصحفة من عند
التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من
ذوات الامثال فما وجه دفعه صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان
القصعتين كانتا لرسول الله عم وقيل كانت الصحفات متقاربة في ذلك الوقت فكانت كالعدديات
المتقاربة تجاوزان يدفع احدهما بدل الاخرى ق ابو هريرة رضي الله عنه في اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء
قيل كان ذلك النبي عم يوشع بن نون يعني قصد غزوه فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة
اي فرجها وهو يريد ان يبني بها اي يدخلها بالزفاف ولما يبن بها ولا اخر يتبعني رجل اخر قد بنى
بيوتا ولم يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من النوق
وهو ينتظر اولادها انما نهي عم عن متابعة الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن
عزم الامر المهم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين بلغوا باطلا عن
الامور … للنفس فغزا فدنا من القرية اي وصل اليها حين صلاة العصر او قريبا من ذلك فقال
للشمس انت مامورة اي بالسير وانا مامور بفتح تلك القرية اللهم احبسها علينا شيئا … عن
السير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اي تلك القرية فجمع الغنائم فجاءت يعني
النار لتاكلها فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تاكل غنائمهم اذا كانت خالصة
عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة كرامة لهم فقال اي ذلك النبي عم ان فيكم غلولا فليبايعني من كل قبيلة
رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يده
بيد رجلين او ثلاثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم فجاءوا براس مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه
في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى
الغنائم حلالا لنا بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رضي الله عنه
قال … اليهود ويعني اهلكهم الله واتخذوا قبور انبيائهم مساجد استئناف وقع تعليلا في المعنى الدعاء
عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشبيههم بعبادة الانبياء وكلاهما مذموم خ ابن عباس
رضي الله عنه قال لما قدم النبي عم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فاخرجوا صورة ابراهيم
واسماعيل في ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يقرعان بالازلام فقال عم قاتلهم الله اما بالتخفيف

والله لقد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي
السهام التي كان اهل الجاهلية يكتبون عليها الطلبا الموقوفة ما قسم لهم عند عزم امر ذي اعواد وكانوا يضعون على احدها
امرني ربي وعلى الاخر نهاني وكانت ثالثة غفلا فان خرج الامر فعله وان خرج النهي تركه وان خرج الاخر اعاد الضرب
حتى خرج احدهما ق ابو هريرة رضي الله عنه في اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة شرع بها
للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو على بناء المجهول
اخبار في معنى التعجب او الانكار يعني وقعت صدقته في غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدق
على زانية يحتمل ان يجري الحمد وارداً في كلامه على طريق الشكر لانه ظاهر ان يتصدق بصدقة عظيمة فقط …
يحمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوأ حالا من الزانية وان يجري وارداً على طريق التعجب من فعل نفسه
فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته
فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني
وعلى سارق والكلام في حمده على غني وسارق كالكلام في حمده على زانية فاتي بصيغة بناء المجهول يجوز ان
يكون نبي … في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فلعلها
… فلعلها ان تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر يعني ينظر الى الصدقة ويقتدي به
فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب
في الصدقة وان كان الاخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجزئ دفعها الى غني
ق ابو هريرة رضي الله عنه في اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل لاهله …
متعلق بيقال اذا مات اي الرجل عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض نحو قوله بل شديد
الراء ام باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اي رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقائك
الحب للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين
فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه فامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت
هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه فقال
بعض قدر ليس من القدرة لانه الشك في قدرة الله تعالى كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق
الله عليه وناقشه في الحساب كما قال الله تعالى فقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر هنا
بمعنى قدر بالتشديد كما قرأ القراء في قوله تعالى وظن ان لن نقدر عليه بالتشديد والمعنى ان كان قد
لقدر الله ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب والقول الاقرب انه قد …
وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد
في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا
الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلي اضل الله اي اغيب عنه ولا يعرف مكاني … يدل
على كونه مكلفا بقوله قلنا يجوز ان يكون هذا الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به كالخطاب
فطنة تغلبه الخوف عليه كما لم يؤاخذ من صدر اخطأ فقال من شدة فرحه اللهم انت عبدي وانا ربك اي تقول

يجوز ان يكون عرفان الله تعالى يخشى الخلق فيثبت الحسي وبعاقبة الشيء فظن انه يجوز ان لا يجيبه ابدا افعل
ذلك بنفسه معنى اضل ربي بشركي ثرابا ولا يبعثني وبهذا التقي تعلق عمله لا يخرج على عثمان فغفر له لخشيته منه لا لاحراق نفسه ق ابو هريرة رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه . قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة بمائة امرأة اللام فيه لتوطئة القسم معناه والله لاجامعهن . تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل
في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي على ورفع وروي بعضه النون وتشديد
الشين وهو حسن . فاطاف بهن ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة
على سليمان عم على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كانوا ابناءه الى الجهاد الذي
فيه خطر وعلى استجابة دعوة ان شاء الله تعالى فيما يقصد به ان لم يكن شرا . لو قال ان شاء
الله لم يحنث وكان ادرك لحاجته ويروي تسعين ويروي سبعين قيل عدم حنثه
لان يمينه حين كانت مستقلة فلم يبق حكمها والاوجه انه تعالى اذا اراد بعدم حنثه حصول
مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا في سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا
بسليمان لا بيانا ان كل من يحلف شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو هريرة رضي الله عنه متفقا
على الرواية عنه قال خرج النبي عم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال
هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عم لكني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه
الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عم فقال عليه فقال عم . قتل سبعة فقتلوه
لم يتعرض الشارح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير مقصود
بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم خرج جليبيب سبعة ثم قتلوه مما قوا بعده من جرحه
فاسند عم القتل اليهم مجازا . هذا مني وانا منه هذا مني وانا منه معناه المبالغة في اتحاد
طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله تعالى بصدق رغبته . يعني جليبيبا هذا تصغير المصنف بصيغة قبل
جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الباء المثناة تحت ولد كسر الراء الموحدة وبعدها
باء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عم حين رآه وضعه على ساعديه كي له فضلا مما
صدر في حقه من قول النبي عم وفعله ق ابو هريرة رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه . قرصت
نملة النبي القرص باطراف الاصابع والمراد هنا اللدغ . نبيا من الانبياء قيل كان
ذلك النبي موسى عم وقيل داود روي انه قال يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع
فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النملة
فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته نملة . فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف الى القرية
محذوف . فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك بحذف حرف الجر اي لان قرصتك . نملة
احرقت امة من الامم تسبح المصدوع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي جرى لزيادة القتل
على نملة لدغته لا لنفس القتل او للاحراق لان قتل انه لا ذنب لها كان جائزا في شرعه حتى
توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا او جاز ضرب اعناق الخيل وسوقها

وكان جائزا

وكان جائزا في شرعه احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره بذلك
جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوقب على انه فعل ذلك
للانتقام لنفسه وللتشفي منها لا لامر سبق كذا قاله الخطابي . م عمران بن حصين رضي الله وسلم عنه كان
الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد
العدم يعني مدلوله يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وقيل دلالة
على ان اول المخلوقات من هذا العالم الماء وسائر الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف . و
كتب في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كتبه قبل هذا تمثيل لبيان تقرير امر الله
وتقديره يعني بحكم حاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا . ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضي الله
متفقا على الرواية عنه . كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما فقالت لصاحبتها انما
ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود عم فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل انه بشبه
بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا . فخرجتا على سليمان بن داود عم فاخبرتاه اي بما سبق من
حالهما . فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما مرادة من هذا القول اختبار شفقتهما لتتميز به الام
لا القطع حقيقة . فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هو ابنها فقضى للصغرى بكذا وجدت في نسخ
الابانة في المنحة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووي في شرحه معناه لا تشقه ثم استأنفت
فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله تعالى الحكم وجد
رواية في مسلم والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن . فان قيل كيف نقض سليمان عم حكم ابيه حين حكم
بانه داود عم لم يكن جزم بالحكم وبان ينسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل انه يجوز جائزا في شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر
لكن لا يجوز صفقة بل الوجه انه يقال ان سليمان فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان
الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم
ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضي الله وسلم عنه . كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة وخبر
كانت . تمشي مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف
الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي ادخلت حشوا في الخاتم مسكا هو اطيب الطيب فمرت
بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا آيفي تعفض بها اشارة الى انهم لم يعرفوا انها صارت
طويلة . ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك ما كان من امة المسلمين ورُكنا
من اركان الدين قال الامام الشافعي لو لا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المرأة انما كان غرضها
تزيين نفسها بارتفاعها طويلة بتمويه التقبيح لما خلق الله تعالى عن غرض صحيح وان كان حيلة للكافر
عن الذنب لانهم كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فنفرت عنهم بذلك لا تخون امتنع ابو
هريرة رضي الله ورد الخبار عنه . كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء والولاة
لمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون
بضم الثاء المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يحوز الاثم آخر الخلفاء اعظم الانفس
قالوا فما تامرنا اذا قيد انهم قال فوا امرهم الوفاء ببيعة الاول فالاول يعني افنده وامع عقدت

ان الامامة اولاً ولا تعتقد وامين جا ابعده ما دام اماما واذا انعزل افتقد وامين يكون ابرارا ولا اعطوهم
حقهم وسوال طاعة بهم وارادة الخير لهم. فان الله سائلهم عما استرعاهم العايد الى الموصول محذوف
لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم
فان بر ظلمهم فليصبر لها فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منه لهم ف ابو هريرة رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه. كانت
بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوأة بعض اي فرجه وكان موسى يغتسل وحده وهذا مشعر
بوجوب الستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له ادرة
وهي بفتح الهمزة نفخة في الخصية قال النبي عم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فقيل
هذا الحجر الذي يخرج منه الماء فجمح موسى باثره وهو يجمح قبل الميم وجاره الله بعده يعني اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا
يقول ثوبي يا حجر كرره للتاكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوأة موسى فقالوا والله ما
بموسى من بأس بنو اسرائيل لما اذوا موسى بالنبوة ... اعلمهم الله تعالى بانه مما كانوا يظنون
خارق للعادة فقام الحجر اي وقف ومعناه دام على النوار حتى نظر اليه على بناء المجهول اي الى موسى نظر التحقيق
قال النبي عم فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا ثمة وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد لهم ان
يكونوا مبرئين عن النقص في اصل الخلقة ف ابو هريرة رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء
المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا فكان فيها فاتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي في قلبه
اي ربي امي وصلاتي يعني امري يدور بين صلاتي واجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلاته فانصرفت
قال ابو طيب هذا القول منه يدل على جهله لان صلاته كانت نفلا واجابة امه كانت واجبة فينبغي ان لا تردد
بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن من ابن علم ان صلاته كانت نفلا ولئن سلم يجوز ان يكون الشرع ملزما
في ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يجوز اجابة امه نفلا في ذلك الشرع فيكون التردد بين النفلين
فلما كان من الغد اتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته
فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته فقا
لت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هي الزانيات وقولها
حتى ينظر دون ان تقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنو اسرائيل جريجا
وعبادته وكانت امرأة بغي اي زانية لم يستو فيه المذكر والمونث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اي يجعل
صورتها مثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال النبي عم فتعرضت له فلم يلتفت اليها
فاتت راعيا كان ياوي الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت
قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شأنكم فقالوا ا
زنيت بهذه البغي فولدت منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى
بالصبي فطعن في بطنه فقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال النبي عم فاقبلوا على جريج يقبلونه
ويتمسحون به وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت
ففعلوا وبينا صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة اي حادة قوية وشارة بالشين المعجمة والراء
المهملة يعني مع لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني

مثله ثم

مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال الراوي فكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحكي
ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومروا بجارية
وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا
تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث
يعني اقبلت المرضعة على الرضيع بكلامه وكانت اولا لا تراه اهلا للمكالمة ولما كثر منه الكلام علمت انه اهل
لذلك فقالت ام حلقى رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا
اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا
بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم
اجعلني مثلها قال الرضيع ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم اجعلني مثله
وان هذه يقولون لها زنيت وسرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة بن
الاكوع رضي الله عنه كان خير فرساننا اي بعض الفرسان الذين في ركابنا ابو قتادة
وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قاله متفرقا بضم الميم وفتح الفاء
انتوه من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ابن الاكوع
ملكت ف ابو هريرة رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي يعاملهم مداينة فكان يقول
لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز عنا المراد به المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء
لعل الله يتجاوز عنا قال النبي عم فلقي الله فتجاوز عنه اي غفر له ذنوبه ولم يؤاخذه بها خ ابو هريرة
رضي الله عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان
نبي الله مع علو رتبته اختاره خ عائشة رضي الله عنها كان عذابا يعني كان عذاب الطاعون المسؤول
عنه يبعثه الله على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين فما من عبد يكون في بلدة يكون فيها ويكون
الطاعون في تلك البلدة الضمير راجع الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة وتمكث فيه عطف
على يكون في بلده لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالبا الثواب على صبره
على وقوع الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج الا
كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء عن عبد وهو مبتدأ خبره فيه زائدة وما بعد الاخيرة قاله
حين سأله عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض
م جندب بن عبد الله رضي الله عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاي اي
لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاي المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع فما رقأ بالقاف
الدم اي ما سكن الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان
قيل بادرني عبدي يوهم ان اجله كان متاخرا فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باي سبب كان قلنا معناه بادر
على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام بتكذيب الله تعالى في قوله ان الاجل لا يتقدم عن وقته
ولهذا استحق العقوبة حرمت عليه الجنة تأويل تحريمها على المسلم قد مر غير مرة ف ابو سعيد رضي الله تعالى عنه متفقا
على الرواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التاء في تسعة على تأويل النفس بالشخص

لانا نثبت العدد ونكس لها قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة . فسأل عن اعلم اهل الارض فدل على بناء
المجهول على راهب ماخوذ من الرهبة وهي الخوف سمي به لخوفه من الله تعالى فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة
وهو التفات عند بعض . تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل
عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة
الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده . انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب
ان يفارق التائب عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل بهم صحبة اهل الصلاح . فان بها اناسا
يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين وباضافة الارض اليه وهي
اكثر استعمالا من الصفة . فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت
فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة
العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اي جعلوه حكما بينهم قال النووي
هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم . فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض
التي قصدها والارض التي خرج منها الى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت حين مات
اقرب الى الارض التي قصدها يكون لمن يطلب الرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اتى منها يكون لمن يطلب
العذاب . فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد كما جاء في رواية انه وجد اقرب بشبر فقبضته ملائكة
الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه اي الى الارض السوء ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء من معنى القول والى
هذه اي الى الارض قصدها ان تقربي . وقال البخاري فناء اي قام بصدره نحوها اي نحو ارض العباد يعني قال
البخاري مكان قوله فانطلق فناء بصدره نحوها . فان قلت ظاهر الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا
مخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب الظالم العبرة وقبل الله توبته
يغفر له ذنب مخالفته امر الله وما بقي عليه من حقوق العباد فهو في مشيئة الله تعالى ان شاء يرضي خصمه وان شاء
اخذ حقه منه والحديث في القسم الاول . ومع تقدير الارضاء لا يكون ساقطا لان رضاءه باخذ عوض من الله
م صهيب رضي الله تعالى عنه . كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء اي شاخ . قال
للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه وكان في طريقه اذا سلك الغلام
راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب
ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الى الساحر ضربه اي الساحر الغلام
لمكثه في ذلك الى الراهب فقال الراهب للغلام . اذا خشيت الساحر فقل حبسني اهلي اي منعني اهلي
واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اي
الغلام اليوم اعلم الساحر بالمد والهمزة فيه للاستفهام افضل ام الراهب يعني انتظر جواب هذا السؤال
وكان يخص اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما بانما اضاف العلم الى النفس طلبا لاطمئنان قلبه ولتوقفهم
الى الحق . فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي
الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني بضم الباء تصغير ابن انت
اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم . وانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان كلاهما على بناء

على بناء المجهول للابتلاء بمعنى الامتحان . فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى و
والابرص ويداوي الناس من سائر الادواء يعني يدعو لهم فيعافيهم . فسمع جليس للملك اي مجالس
ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على
الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتدأ . ان انت شفيتني جزاء الشرط محذوف عند البصريين اي
بقرينة الموصول المقدم موجزه . قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت
الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله تعالى فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك
من رد عليك بصرك قال ربي فقال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه
حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ به الاكمه والابرص
وتفعل وتفعل يعني تداوي مرضى كذا وتداوي كذا فقال اي فقال الراوي قال النبي عم فقال الغلام اني
لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى
فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فو
فوضع المنشار في مفرق رأسه اي في وسطه الذي يفرق فيه الشعر فشقه حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك
فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع
عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به فاذا بلغتم ذروته بكسر
الذال المعجمة اعلاه . فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه . والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا
به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم بأي سبب شئت . فرجف بهم الجبل اي اضطرب
وتحرك . فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال
اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين وبالرائين المهملتين هي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان
رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي
مالت . فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي
حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد اي في الارض البارزة واحد
وتصلبني في جذع ثم خذ سهما والفعلان المتقدمان بمعنى الامر وهذا الامر معطوف
عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي يجعل فيها السهام . ثم ضع في كبد القوس وهو
مقبضها عند الرمي . ثم قل باسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني
فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه في جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم
في كبد القوس ثم قال باسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع
يده في صدغه وهو بالعين المهملة ما بين لحظ العين والاذن في موضع السهم فمات
فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام امنا برب الغلام التكرار ثلث
مرات للتاكيد فاتي الملك فقيل له الفعلان مجهولان بمعنى اتى الملك الات فقيل له ارايت
ما كنت تحذر اي تحذره الموصول مفعول رايت قد والله نزل بك حذرك يتوسط القسم
بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد امن الناس استيناف

جواب عن قال اي شيء هو فانه بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه السكك جمع سكة وهي الطرق
المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق تخددت بضم الخاء وتشديد الدال المهملة اي شقت واخرج
النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووي في عامة نسخ
مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة وقال القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه ازجوه
فيها من قولهم احميت الحديد اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع في بعض نسخ لا انا فاقحموه بالقاف
وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها
صبي لها فتقاعست اي تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على
الحق وفي الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الكائن
هو الكاذب او غيره م معاوية بن الحكم السلمي رض الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم
السين منسوب الى بني سلم روى مسلم عنه قال سالت النبي عم عن خط الرمل فقال عم •
كان نبي من الانبياء وهو دانيال وقيل هو دانيال • يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك
يعني من وافق خط ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذاك الذي يجدون اصابته كذا قاله
القاضي وقال الخطابي يجوز ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبي كان معجزة له وموافقة خط
غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح اي ما اتفق لك الخط حرام
لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي حرام وروي برفع خط فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن
عمر رض روى مسلم عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف
سنة قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم • وعرشه على الماء المراد من الكتابة ههنا
التكتب لا يحتمل بتقديم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رض
روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان
حاضرا مع الاصحاب في الحديبية • قاله لعبد لحاطب الجار مع المجرور صفة عبد اي عبد مملوك
لحاطب • بن ابي بلتعة حين جاءه يشكو حاطبا • فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار
وفي الحديث فضيلة لاهل البدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير رض
روى البخاري عنه • كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة
يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان اليوم يوم فتح مكة اليوم يوم الملحمة اي الحرب صحح اليوم الاول
بالنصب لكن يلزم منه يكون اليوم ظرفا لليوم وذا غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف
ويكون المعنى اليوم تعب يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة • اليوم تستحل الكعبة يعني للقتل
فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله كذا وقع في الحديث في صحيح البخاري
مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابع او تابع التابع الى النبي
عم من غير ان يذكر الصحابي رض وهو من حديث عائشة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم ف سلمة بن الا
كوع رض اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله الى خيبر فلما تصاف القوم فصل عامر
ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فمات منها فرآني رسول الله

معظم باكيا

باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال عم
كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم ان له لاجران اما صحيحان ووجهها ان المثنى اعرابه
بالالف لغة بعض العرب ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران • وجمع بين اصبعيه انه لجاهد في سبيل الله
مجاهد اي مجد في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والاخر لكونه شهيدا
وقيل معناه لمجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين لا لمعنى
الاول السبب • قل عربي مشى بها اي في الارض مثله قال يعني عربي مجاهد مثله يعني عامر بن الاكوع
اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي يضرب به فمات منه م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه • كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وروايته الضعفاء انما مكان كذبا يعني لو لم يكن للرجل
كذب الا كذبه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه في جهة الكذب لان جميع ما سمعه الرجل
لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ف ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه كمل
من الرجال وفي كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران واسية
امراة فرعون المراد بالكمال في النساء من الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصال احتج بعض بهذا
الحديث على نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة فكمنا الكمال في شيء ما يلزم حصوله
للكامل وازم عزه وان النبوة ليست اولى الكمال لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون
النبوة في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهي قريبة من النبوة اعلم ان الظاهر انها افضل من
غيرها واما التفضيل بينهما مسكوت عنه قال القاضي انها خير نساء الارض في عصرها هو الاول لانه ثبت في رواية
ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فوق فضل هؤلاء الاربع على غيرهن
لكن اضعف الى فاطمة رض زيادة كمال في كمال الابوين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه منعت العراق درهمها
اي في معنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه • وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية
مكاكيك المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مدها بضم الميم وسكون الدال ودينارها بالرفع مثناه تحت
مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا • ودينارها ومنعت مصر اردبها بكسر الهمزة وسكون الراء
المهملة وفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا • ودينارها قيل
معنى الحديث ان يسلم اهل تلك البلاد وتسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه لاستيلاء الروم والعجم عليهم
في اخر الزمان فينقطع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في اخر الزمان فيمنعون
ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثالث هو الاشهر • وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم وعدتم
من حيث بدأتم بفتح العين من العود وكرره ثلثا للتاكيد يعني يصيرون تغير السبب عدم ما يحصل لكم
من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء • ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدقه
لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات م انس رض روى مسلم عنه قال نام رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ثم رفع راسه متبسما فقيل ما اضحكك فقال عم نزلت علي انفا اي قريبا سورة فقرأ
بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر
سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله يقول

دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا اهلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنزلت
هذه السورة هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من شتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدا بانا
اعطيناك الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرين على ان
هذه الصلوة صلاة العيد والنحر نحر النسك وقيل معناه وانحر اذبح هواك في قلبك وفي توسط
لربك بين الصلاة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كالروح لها وقيل النحر كان
واجبا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وان لم يكن غنيا لقوله عم ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم
الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وصل وانحر مع انه اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال
عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع الخلايق قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان
لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فان وان اخذت منك ابناءك لئلا يشتغل قلبك بهم
ويختل امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهم امتك كما قال الله تعالى وازواجه امهاتهم • ثم قال اهل
تدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم
القيمة انيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم فراخه على بناء المجهول اي يقطع ويمنع • العبد منهم فاقول
رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوائل السور
من القرآن قلنا هذا لا يصح دليلا لاحتمال انه عم قراها تبركا ق ابو مسعود وعقبة بن عمرو الانصاري رض
اتفقا على الرواية عنه • نزل جبرائيل عليه السلام فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت
معه ثم صليت معه كرره عم صلاته مع جبرائيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات هم بريدة بن الحصيب
رضي الله تعالى عنه • وجب اجرك اي ثبت لك وردها عليك الميراث بالرفع فاعل رد • قالت لامراة قالت
اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت فتركت الجارية فهل لي الاجر بتصدقي ق ابن مسعود رض اتفقا على
الرواية عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن
ناخذها من فيه عم رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرنا لنقتلها فسبقتنا فقال عليه السلام
وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها يعني حفظكم قد خرجت عليهم
يعني فصل فيما لم يسم فاعله ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اريتك
على صيغة بناء المجهول للمتكلم في المنام ثلث ليال جاءني بك الملك اي بصورتك في سرقة بفتح الراء الجار والمجرور
حال اي كائنة في قطعة من حرير فيقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول هذا القول على
وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما
كشف عن وجه صورتك فاذا انت الان تلك الصورة وثانيهما كشف عن وجهك عند مشاهدتك
فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في المنام وهذا التشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه
ان يكن من عند الله يمضه قال الكرماني ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه
ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت بعد النبوة كما ان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك
في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها غير محتاجة الى تعبيرها او نقول هذا اخبار بمحل التحقيق
اتى بصورة الشك لكنه وهي من صنايع البديع سماه بعض تجاهل العارف هم ابو هريرة رضي الله عنه اربت كثير

ثم النقطي لبعض اهلي فقبلتها بالتشديد على بناء المجهول • ويروى فقبلتها على بناء المعلوم فالتمسوها
في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانها انه لو لم ينسها لاجتر الناس بها وبالقوى لتعظيمها دون باقي الليالي
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه • اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي الفعلان كلاهما على بناء
المجهول • نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر
بيني وبينهم • وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله تعالى لامتي الصلاة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح
التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلاة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء
وقيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما كانوا تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلاة
في جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته • فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل وهذا تفريع بعموم هذا الحكم
وتفريع لما قبله • واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات
تكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا عم باخذ الخمس والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فيأتي
نار فتحرقها • واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للاراحة من المحشر • وكان النبي عم
يبعث الى قومه وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان
قلت كان نوح عليه السلام مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص نبينا قلنا كان ذلك
ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه عليه السلام قال فضلت على الانبياء بست وزاد عم واعطيت جوامع
الكلم فلا ينافي الحديث لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا بالخمس المذكورة ثم زاد عليها تكرمة له فان قلت
هذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة قلت اذا ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها
في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه • امرت ان اسجد على سبعة
اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء
في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت
بالقرآن فرضية السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا لا يبطل صلاة المكتوب بالاجماع فيحمل
الامر المجمل على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة لابد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف
في الفقه • ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رض اتفقا على
الرواية عنهم • امرت ان اقاتل حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقول الاخر وهو محمد
رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره لشهرته ووجوب مقارنته به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني الا ان
يسبب من الاسباب المكتسب حق الاسلام من استيفاء قصاص او قتل او تضمين مال او سرقة ونحوهما
وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عم انا اقضي بالظاهر والله
يتولى السرائر قال الكرماني ان قلت المراد بالناس عبدة الاوثان لا اهل الكتاب لانهم اذا اعطوا
الجزية سقط عنهم القتال فلا يقتضي معنى ضا انهم كلاهم لكنهم وضعوا فيما هو امنه لا عبدة الاوثان اذ اعطا
الجزية المسلمين يسقط عنهم القتال فلا يقتضي معنى ضربه في الوجه ان يحمل الناس عاما مناسبا لقوله تعالى قل
يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويجوز بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال
الوصل في وضع الجزية القرآن على الكفرة وهو بعضهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم بسبب المقاتلة والجزية

كان المقاتلة اعمهم لان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتضى ما على ذكرنا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
امرت بقرية اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تأكل القرى اي تغلب القرى يعني يجعل الله اهلها
غالبا على اهل القرى فيغتنمون بما فيها من الاموال والسبايا يقولون اي المنافقون يسمون المدينة يثرب كانت قبلا
حياء من افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم
تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنهما
بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعني
قربا كقرب كهاتين يعني اصبعه السبابة والوسطى يعني ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من
الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب
الساعة قيل هذا اشارة الى مجاورته عم بها وانه لا نبي بينه وبينها كما لا تتخلل اصبع بين هاتين لكن التفسير
قتادة في حديث تفضل بعض كفضل احديهما على الاخرى يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه بعثت من خير قرون بني ادم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه
للترتيب في التفضيل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد
بالبعثة هنا تقلبه في اصلاب الآباء ابا فابا قرنا فقرنا حتى انتقل الى صلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولا من صلب
ولد اسمعيل ثم من بني كنانة ثم من بني هاشم م جابر رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم في سفر فلما قرب
المدينة هبت ريح تكاد ان تدفن الراكب فقال عم بعثت هذه الريح لموت منافق اي علامة لموته
وهذا من معجزاته اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على
بناء المجهول على خمسة اي خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اي على خمسة اركان على ان يوحد الله
بالمجهول على خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة لشهرتها
فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر
لا تقدم على صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله
ويروى يعني ويروى عن ابن عمر انه قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على
الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر رضه كان سمع من النبي عم على
الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلذا رد على الرجل بقوله لا فلما
تذكر ما رواه كما ذكر اعلم ان الصوم مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس فتقديم الحج في هذه الرواية
كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب الترتيب
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وفي رواية القصاص
حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها النبي عم وهذا
تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل
المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والنار ومعناه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يلزم منه
كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويشغل

عن الطاعات

عن الطاعات ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة في الخمر خ ابو هريرة رضه رواه البخاري عنه
حرمت ما بين لابتي المدينة على لساني بعد ان لم تكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني وفي حديث ابي
احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود رضه عقبة بن عامر الانصاري رضه روى مسلم عنه حوسب رجل يعني
يحاسب رجل يوم القيامة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه
كان يخالط الناس وكان موسرا وكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق بذلك
منه تجاوزوا عنه اي عفوا عنه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور
فكان يأمر بدوابه اي بوضع السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه
ولا يأكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان لمن شاء كما يطوي المكان لهم وهذا
باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م عائشة رضه روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان
وهو ابو الجن وقيل هو ابليس عليه اللعنة من مارج وهو لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق آدم مما
وصف لكم اي من التراب هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رضه روى
البخاري عنه رفعت لي السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران
النيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل و
قدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم بيانه وتوضيحه في الباب السادس في حديث
بينا انا في الحطيم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عذبت امرأة في هرة ربطتها فلم تطعمها يعني على تقدير لا تطعمها لم
تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تأكل من خشاش الارض وهو بتثليث الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر
هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض
ههنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها قيل هذه المعذبة صغيرة انما صارت
كبيرة باصرارها م ابو ذر رضه روى مسلم عنه عرضت على اعمال امتي حسنها بالرفع بدل من اعمال وسيئها
فوجدت في محاسن اعمالها الاذى بفتح الذال وسكون الشين على بناء المجهول فاعل الاذى يعني ازالة الاذى
اراد به ما يتأذى به الناس من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وضميره
الجملة صفة ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين النخامة التي تخرج
من اصل الفم والمراد بها النخاعة تكون في المسجد لا تدفن كانه جعل ان صفة النخاعة او حال
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه عرضت على الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر دون
عدد رجال من ثلاثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده يعني رجل وحده
فنظرت فاذا سواد كثير قلت يا جبرائيل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا هو سواد
كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا
يكتوون الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري
احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان من لم يفعل هؤلاء ... التداوي ومعظم العلماء
على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي عم تداوى كثيرا وبين منافع الادوية ... الذي بها
ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكونون

الكراهة ثابتة في حقهم لكن الحق ان هذا التأويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص بهؤلاء بهذه الفضيلة
لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله تعالى ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال ان المراد منهم قوم لا يعلمون
في الصحة خوفا من المرض فان من ليس عليه مرض ان يسترقي ويتخذ التمائم الا وجه ان يقال التوكل نوعان
عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من انه لا مؤثر الا الله تعالى ولا يحصل الدواء الا باذنه و
التوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد في الحديث فان
قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي عليه السلام لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله ليتعلم امته بانه جائز الحديث
متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه والالفاظ للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق لفظ وهو
عرضت على الامم فرأيت النبي ومعه الرهط والنبي معه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد
عظيم الى آخر الحديث م جابر رض روى مسلم عنه عرض علي الانبياء يعني ارواحهم كالملائكة متشكلين بصورة
التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الاشياء فاذا موسى ضرب من الرجال
كانه من رجال شنوءة ورأيت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود اذا للمفاجأة
واقرب مبتدأ خبره عروة والجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رأيت ورأيت ابراهيم فاذا
اقرب من رأيت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عم ورأيت جبرائيل فاذا اقرب من رأيت به شبها
دحية بفتح الدال وكسرها بن خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب الـ[illegible] فضلت لغد ... من
الخمس ابو هريرة رض روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم وهو ما يكون الفاظه
قليلة ومعانيه كثيرة جزيلة ولهذا قال علي رض علمني رسول الله الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت
بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبوة
تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
فقدت على بناء المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت واني لا اراها الا الفار
جمع فأرة بسكون الهمزة اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني
يحرم لحوم الابل والبانها كما كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار عن لبن الابل
دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل قال الله تعالى على لسان موسى عم ادخلوا الباب
اي باب بيت المقدس سجدا اي منحنين متواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسألتنا حط ذنوبنا
وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا من القول
وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يمشون
على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان ان لفظ مغفرة الله تعالى
حيث غيرها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم خ ابن عباس رض انفرد على الرواية عنه قال
حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدة فقلعت
خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال عليه السلام نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر
ريح تهب من المشرق واهلكت عاد وهي قبيلة بالدبور وهي ما يقابل الصبا في الهبوب بفتح الريح

مأمورة

مأمورة يجيء مرة للقرع ومرة للاهلاك م انس رض روى مسلم عنه ولد لي الليلة غلام فسميته باسم
ابي ابراهيم بجر ابي الاعلى ابراهيم بدلا او عطف بيان عن اسم فصل في
الكناية عن نفس المتكلم خ انس رض روى البخاري عنه انبت على نهر بسكون الهاء
وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف
فقلت ما هذا يا جبرائيل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او نهر وظاهر الحديث يشعر بانه ليس
بحوض م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال زار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبر امه عام الحديبية بالا
بواء وبكى من حوله فقال استأذنت ربي ان استغفر لامي فلم يأذن لي واستأذنته ان ازور
قبرها فاذن لي فان قلت كيف استأذن النبي عم وقد قال الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا
ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه اختصاصه بذلك كما
اختص باشياء ولم يجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية
عنه اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء
خ انس رض روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة
هذه الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد منصرف وهذا
هو الصحيح وفيه لغة مرتبة بين البقعة لم يعرف وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب
من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت واستبطنت بطن الوادي يعني صرت في
باطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت
فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت رأسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به من الملك جاء في رواية
اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبرائيل هذا تفسير من النبي عم للفظ هو فاخذتني
رجفة شديدة وروي وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ و
اجفة وقال الله تعالى يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني فدثروني بتشديد
الثاء المثلثة اي غطوني فدثروني فصبوا علي الماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزع
يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رض اتفقا على الرواية عنه
قال لما سمع ابي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتى باقبية قال لي انطلق بنا عسى الله ان يعطينا
شيئا منها فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي عم صوته فخرج ومعه قباء فقال خبأت هذا لك
خبأت هذا لك كرره للتأكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك قاله لابيه مخرمة يعني قباء نفيس
لائق لامثالك من ديباج مزرر بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها بالذهب يعني
كان ازراره من الذهب واعطاه عم ليتنفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه والرفق باصحابه عم
م انس رض روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بفتح الخاء والشين المعجمتين صوت المشي يقال
بفتح الشين وسكونها والفتح افصح فقلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة وبا
الصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة رض روى

روى البخاري عنه رأيت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل
لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس اي منتشرة الشعر خرجت من المدينة حتى نزلت
مهيعة بضم الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع
شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد فيه احد عاش الا ان يحتلم الا ان يحول منه فتأولتها ان وباء
المدينة نقل الى مهيعة خ عائشة رض روى البخاري عنها رأيت جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها
بعضها بعضا ورأيت عمرا يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد جمع قصبة وهي المعاء وهو اول
من سيب السوائب جمع السائبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا انتجت
في الجاهلية اثني عشر اناثا سيبت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها
الا ضيف فما انتجت بعد ذلك من انثى شقوا اذنها ثم خلي سبيلها مع امها فعوملت بمعاملة امها
وهي البحيرة بنت السائبة م انس رض روى مسلم عنه رأيت ذات ليلة ذات نائبة فيما يرى النائم
كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب
ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة
وان ديننا قد طاب وفي هذه التأويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة
اشتقاقها فانه عم اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله
قال ابن سيرين قد يؤخذ التعبير عن المعنى كما اذا رأى الاترج يعبرها بالنفاق لمخالفة ظاهره
باطنه ح ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان
اول من سيب السوائب تقدم بيانه م ع ابن عمر رض روى البخاري عنه رأيت عيسى وموسى وابراهيم
فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد
خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاي المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه رأيت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء يعني
وهمي الى اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم هما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان
للمدينة ورأيت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين
بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي وقع بالزاي المعجمة في الموضعين في معظم
النسخ وفي بعضها بزاي واحدة مشددة واسكان التاء وهي لغة صحيحة معناهما واحد اي حركته انما اول
النبي عم السيف بالمؤمنين لانهم انصاره وكان عم يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع
صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وهزه عم هو
حثهم على الجهاد وفي قوله عم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عم حملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى
فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسند مسلم وعلقه البخاري هو المعلق
ما حذف من مبدأ اسناده واحد او اكثر والحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه
وهو المنقطع او في اخره وهو المرسل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه رأيتني دخلت الجنة فاذا انا بالر

مطلب تفسير السوائب

مطلب مرسل ومنقطع ومعلق

بالرميصاء بضم الراء والصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه
في الجاهلية انس ابن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك
هناك فخطبها ابو طلحة رض فابت لكونه غير مسلم فاسلم فتزوجها امرأة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون
الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ما يسمع من وضع القدم فقلت من هذا فقالت يعني قال قائل
هذا بلال ورأيت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب
فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك فوليت مدبرا فبكى عمر رض وقال اعليك اغار يا رسول
الله م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه سألت ربي ثلاثا اي ثلث مسائل فاعطاني
اثنتين ومنعني واحدة سألت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي بالقحط اراد به قحطا يعم امته لما جاء في بعض
الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسألته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون على
سبيل العموم كطوفان نوح عم قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو ولان بعض
رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان قالوا بدل بالغرق بالعدو فاعطانيها وسألته
ان لا يجعل بأسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رض روى مسلم عنه عجبت لها
اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل تفسير للضمير المجرور دخل معهم في الصلاة
فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله حمدا كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول
النهار والاصيل اخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله يقول ذلك اي ذلك القول
المذكور ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي
فلما سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثاني
حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قمت
على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال
البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون يعني موقوفون غير ان اصحاب النار فقد امر بهم الى النار
اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون بطول حسابهم
بسبب التذاذهم لدنيوي مالا ومنصبا والفقراء يربتون في ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت
على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء يعني اكثرهن ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال عم اسكتي يا عائشة كنت لك كابي زرع لام
زرع قاله لها كان هنا زائدة او للاستمرار كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما
شبه عم حاله بحال ابي زرع في حسن المعاشرة مع عائشة لا في كثرة المال والسعة وخبر ابي زرع
ما حكت عائشة فقالت جلست احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار
ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى لحم بالقاف
والحاء المهملة اي هرم على رأس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل
اي صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي
وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوا وقيل على

رأس جبل حزن اراد عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انها
شبهته بلحم جمل دون ضان ومنتهاه المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه
قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة وروي لا انث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشو خبره
اني اخاف ان لا اذره لا زائدة والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في خبره اخاف اذا ذكرته لكثرته ان
لا اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة الناتئة في الاعصاب من الجسد
وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون في الباطن خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة
والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افتحه ويحتمل ان لا اذره في كلام القاضي اراد ان زوجها
كان مستور الظاهر دون الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت
وقد بثت واي قالت لا ابث اذ لا بد للمصدر ان نبثت قالت الثالثة زوجي العشنق بعين
مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة وهو الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سيئ
الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعني اذ ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت اعلق
على بناء المجهول يعني ان سكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة
بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال لا حر بالرفع على الا
اي لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفيما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد
عن الاذى لانهما مستعاذ منهما شبهت زوجها في خلوه عن الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب
ولا مخافة ولا سآمة اي لا ملالة يعني ليس فيه ما يملني عن صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد
بكسر الهاء اي اشبه الفهد في كثرة النوم او معناه وثب عليها للضرب او الجماع بلا ملاعبة كوثوب الفهد وان
خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسال عما عهد اي عما كان يعرفه في البيت من ماله
ومتاعه وقالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب
اشتف يعني شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف يعني تلفف في ثوب واعتزل عن المضاجعة
ولا يهتم في المباضعة ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يد فوقي ليعلم البث
اي يعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يتفقد مصالحي وهو كقولهم ما ادخل
يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي عياياء بالعين المهملة وبالياء المثناة تحت
هو الذي يعييه مباضعة النساء او غياياء بالغين المعجمة او فيه للشك وهو ماخوذ من الغي وهو
الجهل الشديد طباقاء وهو الذي امره مطبق عليه اي مستور لجهله وقيل هو الذي يعجز عن الكلام
فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره
على صدر المرأة عند المباضعة وهو مذموم الرجال عند النساء كل داء له داء اي كل ما يعرف
في الناس من الداء فهو موجود فيه شجك الشج الجرح في الراس خاصة او فلك الفل الكسر في سائر الجسد
هذا التفات من التكلم الى الخطاب او جمع كلا لك اي كل واحد من الشج والفل الاذى زوجها
مضروب لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو
الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاي المعجمة في اوله نبت طيب الرائحة يعني انه لاهلية

كمس الارنب

كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب اراد به طيب ثنائه في الناس او طيب جسده وروى بعضهم في آخره
وانا اغلبه والناس يغلب يعني انه مع غلبته غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة
زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي بها يرفع البيت ارادت ان بيته عال وبه يعرف عظمته لان بيوت العظماء تكون
عالية طويل النجاد بكسر النون هو حمائل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد وهو كناية عن وجوده لان من
كثر اضيافه كثر بالطبخ وكثر رماده ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه نزل
بين ما يجمع القبائل ليكثر اضيافه قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه بمعنى التعظيم مالك خير من ذلك
ارتها اعتقد به من سرور وفخر وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق في كلام امراة الغير وهذا القول زيادة
في المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعني اكثر اياته كانت باركة وهو حول بيته ليستعمل في الضيف
قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها للمرعى الا قليل وقيل معناه مباركه كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة
لكثرة ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت تبرك كثيرة حال بروكها الكثرة التي نحن ... عند
حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم ما يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم وفتح الهاء عود الغناء يعني
اذا سمعن اصوات المزاهر ايقن انهن هوالك يعني ايقن انهن ينحرن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف
بالمزهر ويعقب ذلك بنحر الابل وزاد بعضهم في الرواية وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو
زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء وكسرها
وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما تحلى به المراة اذني بتشديد الياء كان اصله اذنين
فسقط النون بالاضافة وملا من شحم عضدي ارادت به سمن عضدها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما
ذكرت العضد لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من جسده وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها
لغتان وافصحهما الكسر معناه فرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الي نفسي بتقدير الرفع فاعل بجحت
وجدني في اهل غنيمة بضم غين بشق بكسر الشين اي بمشقة العيش قال كنودي يعني كشف حال وهو ناحية
وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو
صوت الابل ودائس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون
وكسرها وتشديد القاف وهو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح
يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون بقبيح الامر وارقد فاتصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة
مرفهة لها واشرب فاتقنح وهو بالنون بعد القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي زرع
فما ام ابي زرع عكومها بضم العين هي الغرائر التي تجمع فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح
بفتح الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة ضخمة عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة ممتلئة وتاويل
الواحد بالمتعدد شائع فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلت ارادت كل عكم منها رداح وبيتها
فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل
بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اي مسلول من القشر ونحو مكان الشطبة
والشطبة بالشين المعجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل او انه سيف سل من غمده
ارادت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو يمدح به عندهم وتشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هي الانثى

من الانداد العر يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح به الرجل. بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها يعني ذات
طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع امها وملء كسائها يعني انها اذا لبست كساءها ملاته لسمنها
وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغيظ الحسن ها عرفت عن الضرة بالجارة لمجاورة احديهما الاخرى
غالبا. جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة
اي لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اي لا تنقل ميرتنا تنقيثا
اي طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين
المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا تتركه ان يجتمع فيه كناسته كما يجتمع في عش الطائر وهو موضعه الذي يجمعه
من دقائق العيدان وغيرها. خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء
اللبن تمخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اي تؤخذ زبدها. فلقي امرأة معها ولدان لها ذكرت
ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المرأة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد. كالفهدين يلعبان
من تحت خصرها برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين لان ذلك ابلغ في اسباب التزوج. فطلقني و
نكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا. ركب شريا بالشين المعجمة
والياء المشددة اي فرسا نجيبا. واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء رمحا منسوبا
الى الخط وهو قرية عند البحر يجلب اليها الرماح من الهند ثم تفرق منها الى بلاد العرب. واراح علي نعما اي رد
اليه اذا ارجعها الى مراحها وهو بضم الميم مرجعها ليلا اراد به انه اعطاها نعما بفتح النون وهي
الانعام وهي المواشي قال الفاضل اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء
المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي
صنفا وهو ضد الفرد وفي اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه
وهي فاعلة بمعنى مفعولة. وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع. وميري اهلك بكسر
الميم من الميرة وهي الطعام يعني الزوج الثاني اقل ما اعطاه لها ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان
حبه مستقرا في فؤادها فالقليل منه كان اكثر عندها ابي زرع وفي الحديث [illegible]
اسكني يا عائشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته اياها وجواز الحكاية مما في الجاهلية
وجواز التحدث بملح الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي افد طبعك المكدود بالجد
راحة يجم وعلله بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما تعطي الطعام من الملح. وابو موسى
رض اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا
يحملنا فقال عم والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله عم بابل
من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك لنا فيما اعطاه
فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت
يا رسول الله فقال عم لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قال [illegible] اسند الحمل بحيث
لا يتهمه الحاسد لكن اسند الى الله فاسد الى زعمناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني
ما احملكم عليه قال قلت هل حنث رسول الله عم في يمينه قلنا لا لانه عم يمين فور فلا تبطله بعد ساعة

وابن عمر

وابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه. لست باكله ولا احرمه بكسر الراء المشددة. يعني الضب يقرب من
المقم للضمير المجرور في اكله قاله عم حين سأله عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انه بني اسرائيل مسخت. م انس رض روى مسلم عنه. مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار
والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث
المعراج انه صلى الله تعالى عليه وسلم رأى موسى في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه
حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلاة تقدم الكلام عليه في
الباب السادس في حديث لقد رأيتني في الحجر. م بريدة رض روى مسلم عنه. نهيتكم عن زيارة القبور
فزوروها الاذن مخصوص للرجال لما روي انه عم لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل
النسخ فلما دخل عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة. ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية
وهي ما يذبح ايام النحر للقربان. فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان تأكلوا ما بقي من
لحومها بعد ثلاثة ايام وامرتكم بتصدقها. فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلاثة ايام متى
ظهر داعي الامساك لكم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عائد الى المصدر فامسكوا ولو اعطى منها الاغنياء
جاز لكن الفقراء افضل. ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوها في الماء في الظروف الا في سقاء
اي الا في قربة انما استثناها لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما ينقع فيه اشتداده في الظروف
فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا. م ابو هريرة رض روى مسلم عنه. وددت انا
قد رأينا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة وقيل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه الاول وفيه جواز تمني
المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء. قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا
القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عم مزيتهم الزائدة بالصحبة. واخواننا الذين يأتوا بعد
مبني على الضم اي ما بعد زماننا هذا. فقالوا كيف تعرف يعني يوم القيمة من لم يأت من امتك
يا رسول الله فقال ارأيت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته
محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوائمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري
بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء
وسكون الهاء جمع البهم وهو الذي لا يخالط لونه لون سواء كان بياضا ابيض وغيره
الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم
على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وقال آخرون ليس الوضوء
مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي
اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح لاحتمل ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون
اممهم الا هذه الامة.

فصل

م جرير رض اتفقا على الرواية عنه قال كان
في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال النبي صلى الله عليه وسلم لي هل انت مريحي
اي هل تجعلني ذا راحة من ذي الخلصة بالفتحات يعني من اذى الكفر الذي يجري في تلك الكعبة. يعني
الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الثانية بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي

اوفي الملحم قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلناهم وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا
النبي عم فاخبرناه فدعا لنا ولاحمس رض روى مسلم عنه. هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال
من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة. يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام
فيه للتقرير بعد النفي يعني الم تجرني بانك عن ظلمك كانه يقول اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني
قال يقول اي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله تعالى بلى قال اي النبي عم فيقول
اي العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا
من نفسه زاعما انه شاهد عليه من نفسه فيقول اي الله تعالى كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا وبالكرام
الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وذكره لازم ههنا يعني اكتفي الكرام الكاتبون
حال كونهم شاهدين عليك قال اي النبي عم فيختم على فيه يعني يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه اي لا
عضائه انطقي قال اي النبي عم فتنطق باعماله يعني يشهد جوارحه بذنوبه كان يقول يده بي سرقت مال فلان
ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا
لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء يعني العبد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال الله تعالى فسحقا
لاصحاب السعير اي بعدا يا عضائي عن رحمة الله فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل لئلا يقع في النار
ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجته قلت يا رسول الله اين تنزل
غدا فقال عم. هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي طالب باع جميع املاك النبي عم ومن
هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر
اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جائز واليه
ذهب الشافعي وروي عن ابي حنيفة انه يكره بيع الارض لقوله عم مكة حرام لا تباع رباعها م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اي جهتي ههنا والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم
واني لاراكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف اسامة بن زيد رض اتفقا على
الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بين بيوتها
كمواقع القطر اي المطر قاله لما اشرف اي علا حين رجع من بعض غزواته على اطم وبطاء مهملة اي بناء
مرفوع من الحجارة من اطام المدينة بضم الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة
الى ما وقع بعده عم من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي عم خ ابو هريرة
رض روى البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اي في صلاتك ولا تفتر
اي لا تضعف عن تكرار نوافلها وتصوم ولا تفطر ليس المراد ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا
وهو منهي عنه قاله لرجل قال له اي للنبي عم دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساوي في الثواب م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني النداء للصلوة بالجماعة قاله
لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود حين قال يا رسول الله ليس لي قائد
يقودني الى المسجد وسأله اي الاعمى من النبي عم ان يرخص له ويصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام
اي ادبر دعاه فقال اي النبي عم هل تسمع الى اخره فاجيب عنه انه يكون ترخيصه عم وامره بالاجابة كلاهما

بالوحي

بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يجوز كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوز الاجتهاد
قبل الوحي للانبياء عم والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال انه امره عم بالاجابة ليس بتغيير ترخيصه بل ارشاد وانه افضل
وان الاجابة اعظم لاجرا قال النووي بهذا الحديث دليل من قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الحديث لا يدل على الفرض
لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرض فيه ق ابو هريرة رض وسعيد اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله
هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عم. هل تضارون في القمر روي بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما فمعنى
المشددة هل تتزاحمون عند كم في رؤية القمر ومعنى المخففة هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وروي انه تضامون
بتشديد الميم وتخفيفها فمن شدده فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة
البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك
اي ترون الرب تعالى بلا شك في رؤيته حالا وتشبيه الرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول
من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد
الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا التعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى هذه
الامة فيها منافقوها انما بقي المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين من
جملتهم فستروا بهم في الاخرة وسعوا في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب
فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفونها هذا من المتشابهات فقبل الخلف يأولونه بان المراد من اتيانه تعالى
اتيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا راوا الملك يقول انا ربكم انكروه لما راوا عليه من امارات الحدوث وليس
المراد من الصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه لشيء من
مخلوقاته فيعرفون به انما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح بان الصفة
غير مرئية وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض ذلك القائل من هذا التأويل رفع ما يفهم
ان يكون جسما وذا صورة لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتأويل الذي يكشفها باقي بعد على ان المشايخ
قالوا انما يتجلى الله تعالى لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته تعالى بلا حجاب
مرتبة من مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا
عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله تعالى
بذهابهم الى الجنة او من ملائكته الذين امرهم فقيل المراد بهذه الصورة صفة التي كانوا يعرفونه بها وهي الرأفة
على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله تعالى لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها وهي الرأفة عرفوه
ويضرب الصراط اي يمد بين ظهراني جهنم فاكون انا واصحابي اول من يجيز اي يمضي يقال اجزت الوادي
وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط فانه يأخذ لانه
مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح
الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الرأس يختطف بها الشيء مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم
من كل الجانب هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر
عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي بالقاف المثلثة اي المأخوذة
شديدا بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجى حتى اذا فرغ

الله في القضاء بين العباد يعني فرغ وآخر اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان ثم لهم صلاتهم وادخل اهل
الجنة واهل النار النار ليس الفراغ آه منه فراغة حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان • واراد ان يخرج برحمته من اراد
من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا من اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في
النار يعرفونهم باثر السجود وياكل النار من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا تحرقها فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل
المراد به الجبهة خاصة لا غيرها وفي رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه
حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب
عليهم ماء الحيوة فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بزر العشب النابتة
في جانب السيول • في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء الغثاء
بالضم ما يحمل السيل من القماش وانما خصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة فا
لتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله عن القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة
دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بقاف وشين معجمة مخففة اي اذاني واهلكني
ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد لهيبها كذا في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر فيدعو الله
ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير • ان فعلت ذلك اشارة
الى صرف وجهك عن النار ان تسال غيره اي مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل اذا
توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان
ذلك فهل عسيت ان تسال غيره • فيقول لا اسالك غيره فيعطي الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء الله فيصرف
الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول يا رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله
له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك كلمة ما للتعجب يعني
انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك في عهودك بان لا تسال غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة
اي اي شيء صيرك غادرا في عهودك قال الشارح اغدرك بالعين المهملة وبالذال المعجمة اي اي شيء جعلك في هذا السؤال
معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد روايته هكذا • فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك
ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على
باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور قال النووي الخير بالخاء
المعجمة والياء المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه كالسرور
وروي الخير بالخاء والباء والنعم فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله له
اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا
اكون اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكن تاملت
في كثرة كرمك وعفوك لا تيأسوا من روح الله فطمعت في سعة كرمك فسالت ذلك • فلا يزال يدعو الله حتى يضحك
الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله تعالى له تمن اي تمنى
من تمنيت الشيء اذا اشتهيته يعني اطلب ما تريد فيتمنى حتى يسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله تعالى في
ذلك الشخص النعم ليتمناها فيقول له كذا وكذا من الانهار والجواهر ويتعلق بتمنيه يعني تمنى من كل جنس ما فيه حتى اذا

انقطعت

اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله تعالى ذلك ومثله
معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة رض كان ابو سعيد الخدري
مع ابي هريرة فلم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد
اني حفظت من رسول الله قوله لك وعشرة امثاله فيحتمل هذا ان يكون الراويان متفقين فيما نقله المصنف رحمه الله خ
ابو هريرة رض روي عنه هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار ليست في سحابة
قالوا لا قال هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في السحابة قالوا لا قال والذي نفسي بيده لا تضارون
في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما بين النبي عم وضوح رؤية الله بطريق حسي وهو انه عم نفى مطلق
المجادلة في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة في رؤية احدهما
منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما شبهها وهذا النفي شيء بديع فيكون ابلغ فيلقى الرب العبد فيقول اي
اي فلان تقدم الكلام على فل في الباب الاول في حديث في التقى زوجان الم اكرمك اي الم افضلك على سائر
الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا الم ازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اي الم اتركك والاستفهام
منه وفيما قبله للتقرير ترأس اي تكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اي تأخذ الربع من اموالهم اذا غنموا في غزوة
بعضهم بعضا كانت الرؤساء يأخذونه في الجاهلية فيقول بلى قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقول افظننت
انك ملاقي بتشديد الياء واصلها الياء المحذوفة العائدة بحذف التنوين والثانية ياء التكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول
اني قد انساك كما نسيتني ولما كان حقيقة النسيان محالة في حق الله تعالى اريد منه لازمه وهو الترك يعني اتركك
في العذاب ثم يلقى الثاني اي العبد الآخر تعالى الله عبده ومشابهة لفعل الخلف بالاول فتوته بخصص الكلام والعقاب
فيقول اي فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اي رب
فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول اني قد انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول
اي الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني اي الثالث على نفسه
بخير ما استطاع يعني اقر الثالث بطاعته لله تعالى وعدد اعماله الصالحة فيقول ههنا اذا يعني قف في هذا الموضع
اذ ذكرت اعمالك حتى نحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي الثالث
في نفسه من الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي بعث
الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء المجهول من الاعذار يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ولا يعترف على كثرة ذنوبه
وذلك اي الذي يبعث عليه الشاهد المنافق وذلك الذي سخط الله عليه ق ابو هريرة رض انه رفع الرواية
عنه • هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا اربعة ثم قال وهل تفقدون من احد قالوا
نعم فلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلانا اربع مرات ثم قال هل تفقدون من احد
قالوا لا قال لكني افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب
تقدم الكلام عليه في اول هذا الباب في حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ سعد بن ابي وقاص رض رفع الرواية عنه
هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغي رعاية
قلوبهم والسعي لمطلوبهم ق سمرة بن جندب رض رفع الرواية عنه قال كان رسول الله عليه السلام اذا
صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم البارحة رؤيا فان رأى احد رؤيا قصها فيقول ما شاء الله من يعبر

فسألنا يوماً فقال هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض
مقدسة اي مطهرة طيبة • فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد قيل بفتح الكاف وضم اللام مشددة وشدقه بكسر الشين
المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شفته من جانب الاذن • حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك
ويلتئم شدقه اي يبرأ شدقه المشقوق • فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل
مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو حجر ملء الكف • او صخرة شك من الراوي فيشدخ بالشين
والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج • فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع
الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ • حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو وهذه الجملة تأكيد لما قبلها فعاد
اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى نقب اي ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد
تحته نار فاذا اقترب اي دنت ارتفعوا اي ارتفع الناس الذين في النقب • حتى كادوا ان يخرجوا فاذا خمدت
بفتح الخاء المعجمة والميم اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اي طرفه • رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد
ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا
انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان فاذا رجل قريب
من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي الشجرة اي رفعاني على الشجرة • فادخلاني داراً لم ار قط احسن
وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب • ونساء وصبيان ثم
اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني داراً هي احسن وافضل اي من الدار الاولى • لم ار قط احسن ولا افضل
منها فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذي رأيته
يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بناء المجهول اي ينقل عنه الكذب • حتى تبلغ الآفاق فيصنع
به الى يوم القيامة والذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه القرآن فنام عنه بالليل يعني لم يكن يقرأ القرآن في
الليل • ولم يعمل بما فيه في النهار يفعل به الى يوم القيامة والذي رأيته في النقب فهم الزناة والذي رأيته في النهر آكل
الربوا والشيخ الذي رأيته في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك
خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرائيل وهذا ميكائيل
فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي مثل السحاب اي مثل الربابة وهي بفتح الراء وبالبائين الخفيفة السحاب
التي ركب بعضها بعضاً البيضاء • قالا ذاك منزلك فقلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم
تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك • وفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها وتأويلها
اول النهار وقبل ان يشتغل الذهن في معايش الدنيا • عائشة رض روى البخاري عنها قالت لما ارادوا ان يدفن بنت
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال • هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعني بالذنب يقال قارف فلان امرأته اذا جامعها و
قارف الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالباً فعلى هذا الاحتياج
الى تفسير الملة بقوله يعني بالذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين في توجيه الكلام فلعل الوجه الثاني
احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان او قوله لم يقارف بقوله لم يذنب والملة ابتدع • فقال ابو طلحة انا
قال فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان قلت عدم اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعياً

الى الامام

الى الامام بلا نزاع في القبر وتقدم التوجيه ان على التوجيه الاول كيف يكون داعياً اليه قلت عم قاله ليكون النازل اعني عفيف
بالجماع ويكون اعف عن ذلك • سهل بن سعد رض روى البخاري عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي
لك فقامت قياماً طويلاً فقام رجل فقال زوجنيها ان لم تكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها اياه فقال ما عندي
الا ازاري فقال عم ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئاً فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتماً من حديد فما
التمس فلم يجد شيئاً فقال عم • هل معك شيء من القرآن وقع في بعض نسخ المشارق هنا علامة ولكنه غير صحيح لان
لفظ مسلم ما ذا معك من القرآن تتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال عم زوجتكها بما معك من القرآن • قاله لرجل
اراد ان يتزوج المرأة التي عرضت نفسها على النبي عم قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم
حديد قليل وعلى جواز تعليم القرآن صداقاً واليه ذهب الشافعي رح لان الباء تقتضي المقابلة في العقود ولانه
لو لم يكن مهراً لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك شيء من القرآن معنى • وقال ابو حنيفة رحه ومحمد رحمه ومالك واحمد رح
لا يجوز التعليم مهراً لانه ليس بمال وقد قال الله تعالى ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مثل المهر واولوا الحديث بان المراد
زوجتكها بسبب ما معك من القرآن لانه هو الداعي الى اجتماعهما • الشريد بن سويد الثقفي روى مسلم عنه قال
اردفني النبي عم يوماً فقال عليه السلام • هل معك من شعر امية بن ابي الصلت شيء قلت نعم قال هيه فانشدته
بيتاً فقال هيه ثم بيتاً فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاء وبالاسكان بينهما كلمة يقال عند الاستزادة
من الحديث وفيه استحسان النبي عم شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز انشاد الشعر الذي لا فحش
فيه سواء كان اسلامياً او جاهلياً قاله لهم • ابو هريرة رض روى مسلم عنه • هل نظرت اليها فان في عيون
الانصار شيئاً يعني شيئاً ينفر الطبع عنه من الزرقة او الشعر او غيرهما قاله لرجل اخبره النبي عم انه تزوج
امرأة من الانصار فقال له عم ان الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة • قال عم على كم تزوجتها قال
على اربع اواق فقال له النبي عم للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد كانما
تنحتون الفضة بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون الفضة من عرض بضم العين واسكان الراء وهو جانب هذا
الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح مطلقاً لانه قد صح ان النبي عم اصدق
خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهماً بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان
فقيراً ادخل به نفسه في مشقة وتعرض سؤال ولذلك قال عم ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية
موصولة • ولكن عسى ان نبعثك في بعث اي مبعوث الى الغزو وتصيب منه يعني تحصل بسببه غنيمة ومن يجيء بغنيمة
الباء قال الراوي فبعث بعثاً الى بني عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل
فيهم • ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه • هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول
قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا فلان بن فلان

الباب الخامس في فعل الامر

ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه • اتموا بي يعني قوموا خلفي
في الصف الاول الى الامام وقيل معناه وافعلوا في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم
من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف الاول الى الامام وقيل معناه
تعلموا مني الصلاة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرن بعد قرن • علي رض اتفقا
على الرواية عنه • ائتوا امر من الاتيان روضة خاخ بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة فان بها ظعينة

بالظاء المعجمة والعين المهملة الهودج التي فيها المرأة والمراد بها ها هنا المرأة معها كتاب ابن حاطب فخذوه منها تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد ويعني روي عن علي رضي الله عنه انه قال بعثني رسول الله والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قاله لعلي والي مرثد الغنوي والزبير يعني روي عن علي رضي الله عنه انه قال بعثني النبي عم وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال ابو سفيان فان بها اي وابن لا يحتمل ان يبعث مثنى مع علي رضي ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال اشتد وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخميس فقال عم ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغي عنده تنازع وقالوا ما شانه اهجر يعني اختلط كلامه استفهموه قال عم دعوني فالذي انا فيه خير قاله في مرضه الذي مرض فيه قال النووي يحتمل ان يكون كلام طلب الكتابة وتركه تماما واجابه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل المراد بكتابته عم امره بالكتابة لانه عم كان امتنا وما يكتبه يحتمل ان يكون نص بحكم لنسخ الخلافة على الترتيب وان يكون تبيينه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روي ان عمر رض حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا الكتاب وكان العباس رض منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر رض قال الامام البيهقي كان كلام عمر رض للتخفيف على النبي عم لغلبة وجع الوفات عليه وقال الخطابي كان خوفه ان يقول عم شيئا يعجز عنه بما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عائشة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجل استاذن عليه تقدم الكلام عليه في حديث ان شر الناس عند الله منزلة ق عائشة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له حتى اسال رسول الله عم فسألته فقال عم ائذني له فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء تعلق افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين المهملتين ع وزن التصغير دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية عنه ابدأ بمن تعول يقول ابدأ في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت او كسوة م جابر رضي الله تعالى عنه ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لانصاري اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب فقال عم الك مال غيره فقال لا فقال عم من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمان مائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله عليه السلام المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت يقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضي الله تعالى عنها الرواية عنها ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه ابردوا ابردوا وقال انتظر انتظر قاله للمؤذن خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله له اراد به يوم التوبة نزلت فيه اية التوبة في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام غير يوم الاسلام وانما استثنيه لانه كان معلوما تقدم قصته في الباب الخامس

في حديث

في حديث ما اخاف عليكم الفقر ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم ق عمرو بن عوف رضي الله تعالى عنه قبل ما رواه عن النبي عم اثنان وستون حديثا لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله عم فلما صلى انصرف فتعرضوا له فتبسم حين راهم وقال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل فقال عم ابشروا واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما فيه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان يخاف عنه لخفة امر في السلامة في الفقر ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط اصله تتنافسون فحذف احدى التائين ليخف يعنون انتم على الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا فتهلككم الى المهالك انزل الله في ابي بكر ابتداء قوله ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا معشر المسلمين م انس رضي الله تعالى عنه قال قذف هلال بن امية امراته بشريك ابن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن في الاسلام ابصروها فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا قضيء العينين بالضاد المعجمة والهمزة على وزن فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرهما فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اي اسود العينين خلقة جعدا الشعر الجعد ضد السبط حمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وشين معجمة اي دقيقهما فهو لشريك بن سحماء قال الراوي فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا حمش الساقين قال قلت في كشف حاله بقوله فان جاءت به معان السنة منه قلت التنبيه على انه لا تأثير لوضوح الامر بالشبه وظاهر انه يوجب الحد عليها وثم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد في الفراش نفي فلا يقبل دعوة الزاني مع وجود الفراش ومقصود الملاعن من نفي الولد ان لا يثبت نسبه منه والفراش قد فوق عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ابغني احجارا استنفض بها اي استنجي مأخوذ من النفض وهو ازالة الغبار استنجاء عن نفسه ولا تأتني بعظم ولا روث نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغي ان لا ينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في النجاسة خ ام خالد بنت سعيد بن العاص رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكرها ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر م ابو هريرة وعبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهم روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل رجل بماله عن غيره والبخل هو المنع من مال نفسه وقيل البخل يجري في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم اهلكهم كونهم مفسدين به وهو يحتمل ان يكون في الدنيا وان يكون في الاخرة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم المراد به الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا وههنا المضاف محذوف اي تخلي الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة لا تستقلوا شيئا من الصدقة خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم حفظها

بالذكر لوقوع الاضلال فيها غالبا وما في المد ضعيف انتهى خ انس رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صعد احدا وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فرجف بهم فضربه برجله فقال اثبت احد بالضم حذف عنه حرف النداء فانما
عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا نبي او صديق او شهيدان وما حكاه انس معنى قوله وكان
عليه اربعة احد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وفي كلامه كان من الباقيات وفيه
معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال النبي عليه السلام فان قلت
اذا كان جميعهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو وانما ذكره بلفظ او
اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون منسوبا اليه بكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رضي الله عنه ارتث فكيف
يكون شهيدا قلت انما شرط في الشهادة عدم الارتثاث بحجة على ان عمر رضي الله عنه كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة
صاحب الوحي او المراد الشهيد في حكم الآخرة وعظم الثواب او المراد بالمشهود له الجنة ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده بروح القدس فانه خطاب لحسان بن ثابت رضي الله عنه تقدم بيانه في الباب الثاني في
ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رضي الله عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب
السبع المهلكات لمن ارتكبها او معنى الموبقات المحابسات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك
والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل الربا واكل مال اليتيم
والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران واما اذا كان الاكثر منهما يجوز وقذف
المحصنات اي نسبة الحرائر المزوجات الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر وان
كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي البريئات من الزنا ق ابن عمر
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب فقد تنفل
واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهي عنه بقوله عليه السلام لا وتران في ليلة ولو لم يصل بعده لم يكن
الوتر آخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم اليها يعني
دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير رضي الله عنه
روى البخاري عنه احبس ابا سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع يتحطم منه منقطعا وروي
بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به ان احبسه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه
كان يخرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس من حرس
الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله عليه السلام فاسلم فلما سار واراه للعباس لان يريه الجيش اعلاما لما زاد نعمة الله عليه كذا
وقع مرسلا وهو من حديث عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم م المقداد رضي الله عنه احثوا في وجوه المد
المداحين اي الذين يمدحون بما ليس في الممدوح التراب قيل حثو التراب حقيقة مراده هنا وقيل المراد به ردهم عن
المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به فيتكبر وقيل المراد لا تعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه الا ترفعوا المال اليهم لينقطع
لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا
انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي رحمه الله هذا ضعيف م ابو هريرة رضي الله عنه احشدوا اي اجمعوا الناس او
اجتمعوا فاني سأقرأ عليكم ثلث القرآن تمامه فحشد من حشد ثم خرج فقرأ قل هو الله احد تقدم بيان كونها معادلة
ثلث القرآن م ابو قتادة رضي الله عنه قال لما [illegible] حر الشمس غداة ليلة التعريس فقام عيني فقال عليه السلام

اركبوا

مطلب الفرار عن الزحف

اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل عليه السلام ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ منها وضوءا دون
وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأ الميضأة بكسر الميم على وزن المفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ
منها فسيكون لها نبأ اي خبر معجزة وهي انه عليه السلام لما انتهى الى الناس وجدهم قد اشتد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشا
فسقاهم من ميضأته قاله اسم ليلة التعريس اقول على ما روي كان ينبغي للمصنف ان يقول غداة ليلة مكان السحر
ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء وضوءا خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استنجاء بالماء
والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم خ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه
ثلاثون وسقا تمرا ليهودي فاستنظرته فأبى فكلمت رسول الله عليه السلام ليشفع لي فاستشفع اليهودي بان ياخذ
ثمر حائطي وكان اقل من حقه فأبى اليهودي فدخل عليه السلام النخل يمشي فيها ثم قال لجابر جذ له اي اقطعه فجددت بعد ما رجع
رسول الله عليه السلام فاوفيته ثلاثين وفضلت له سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله عليه السلام فاخبرته بالفضل
فقال عليه السلام اخبر ذلك اي جابر ابنه من فضل الله والفضل عليه ابن الخطاب [illegible] فلما ذهب الى عمر
رضي الله عنه فاخبره فقال لقد علمت ذلك حين مشى رسول الله فيها قاله لجابر رضي الله عنه لما اخبره عليه السلام بقضاء دينه انما امره با
خباره عمر رضي الله عنه لانه اكثر ايمانا وازداد ايقانا وفيه دلالة على معجزة وجواز الشفاعة بحطيطة بعض الدين
ف عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ادعي لي ابا بكر اباك بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا فاني
اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس
في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر رضي الله عنه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذكروا انتم اسم الله وليأكل كل
رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد واما اذا كان من اجناس فلا بأس بان ياكل مما يلي غيره
ف عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي عليه السلام ان الاعراب يأتوننا باللحم فنتباعد منهم وهم حديث
عهد بكفر لا ندري ذكروا اسم الله او لا افنأكل منه فقال عليه السلام اذكروا انتم اسم الله عليه وكلوا ليس معناه
ان تسميتكم الآن تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان ما لم تعرفوا اذكر
اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ف عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها كالبغال فيه يحثو ويحثي لغتان في افواههن
من التراب وامره بذلك للمبالغة في انكار بكائهن لعله حين جاء نعي جعفر بن ابي طالب حين اكثر النساء البكاء عليه فاتاه
رجل فقال لقد غلبننا يا رسول الله بعدما امره عليه السلام بنهيهن نهاهن في كل مرة فلم يطعنه فيحتمل ان بكاءهن كان
بجزع وتفجع فلما اكثرن كرهه النبي عليه السلام فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح
فيؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره على التحريم فان قلت الصحابة كيف يتمادين على الحرام بعد تكرار
نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبي عليه السلام نهاهن عن البكاء فظن انه يفعل ذلك
من عنده احتسابا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال هلكت قال وما اهلكك
قال واقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين
متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فأتي النبي عليه السلام بعرق فيه تمر فقال
تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي عليه السلام
حتى بدت انيابه ثم قال عليه السلام اذهب فاطعمه اهلك [illegible] اطعمه عرق فيه تمر وهو زنبيل [illegible]

مطلب الذبيحة حلال بفتح [illegible] على التسمية

والى المساكين زنبيل فيه تمر وفي التمر يسع فيه خمسة عشر صاعا قال تلك الذي اصاب اهله في رمضان قيل حكمه عم كان لتجبه من تباين حاله على ارحيث كان في الاول متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم اشتغل الى طلب الطعام وقيل تعجبه من سعة رحمة الله تعالى حيث احل هذا الطعام بعد ان كلفه باخراجه علم اي سواله عم مع الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة بالاقتدار ثم ان عجز عن الجميع قيل سقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه عم لم يخبره في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في الطعام عياله والصحيح انه لا يستطيع لانه عم امره بالتصدق فعرف ثم في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره بذلك وما امره باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاءه لا على وجه الكفارة بل الكفارة باقية في ذمته وانما امره باطعام عياله دون ان يصرفه للكفارة لانه كان مضطرا اليه والانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ف سهل بن سعد رض المتفق على الرواية عنه اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في حديث هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل على انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن يخالف في ذلك يأوله بان معناه تجوزت بتقدم التزويج فيكون المعنى ملكتها بما سبق من قول زوجتكها فتعقد نفسه لا يساق الحديث يأباه ف عائشة رض المتفق على الرواية عنها قالت قام النبي عم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلاته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض روينا بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد الياء وروي عنه بكسر الهمزة وتخفيف الباء فانها الهتني اي شغلتني آنفا عن صلاتي وفيه حث على الحضور في الصلاة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلاة تصح وان حصل فيها فكر شاغل كما ليس متعلقا بالصلاة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي عم وانما استبدل بالانبجانية لئلا يتأذى برد ما ح عمران بن حصين رض المتفق على الرواية عنه قال لما عطشنا اصحاب ليلة التعريس عجلني النبي عم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله عم فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت انها ايتام فقال عم استنزلوها عن بعيرها فشربنا ورويتا وكنا اربعين رجلا وملأنا ما معنا من القربة وكانت مزادتنا مملوءة من الماء فقال عليه السلام هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق وصلوها في ثوب واحد فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ من ماءك شيئا ثم رأت الماء مملوءة ثم امر ماءها لم ينقص من مائها شيئا والتمر اي لم ننقص منه شيئا ولكن الله سقانا فروت تلك المرأة وهب واجرت قومها بما رأت منه عم فاسلمت واسلموا فانه صح ليلة التعريس لانه ثبت في الحديث ان النبي عم في الطريق الكبير بين م المسور بن مخرمة رض المتفق عنه قال حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عم ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله له تنبيه ودلالة على وجوب ستر العورة ف عمر رض المتفق على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود وهكذا اعلام عم باعادته يجوز تترك الموالاة قاله لرجل توضأ فترك موضع الظفر يعني النظافة وسكون الفاء وقيل يعني قدمه فرجع فتوضأ بغسل ذلك الموضع هذا على الوجه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح ف ابن عباس رض المتفق على الرواية عنه ارجع

فحج

فحج مع امرأتك قاله لرجل قال يا رسول الله اكتتبت في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة اي خرجت حاجة فقال ارجع فحج معها قال النووي رح فرجع عليه السلام الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائزة في الغزوة بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذي رحم محرم لانه لما سأل ذلك الرجل عن غزوة فقال عليه السلام ان للمرأة محرما اولا ف ابو هريرة رض المتفق على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد فلم يتم ركوعه وسجوده ثم جاء النبي عم فسلم عليه فرده فقال عم ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عم عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلاة والنفي في قوله عم لم تصل نفي الكمال الصلاة عند ابي حنيفة ومحمد بوجوب الجواز كما عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي عم عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما اشتبه عليه فلما طلب كشف الحال بينه بحسن المقال ف عائشة رض المتفق على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قال يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها في دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه فقالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ يحرم والجمهور على خلافه وقال القاضي لعلها حلبته ثم شربه من غير ان يمس ثديها وهذا احسن ويحتمل انه عم عفى عن مسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر م ابو هريرة رض وسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه في الباب كما في حديث ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه م جابر رض وسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يعجز بالركوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا غيرها من الهدايا المذكوران من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله فلا ينبغي ان يصرف شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه يعني البدنة تعبير لصحة ركوبها وهو الابل والبقر عند ابي حنيفة رح والابل خاصة عند الشافعي قاله حين سئل عن ركوب الهدي ف ام سلمة رض المتفق على الرواية عنها استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابة العين قاله حين رأى جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقية من القرآن او الاذكار المعروفة فاما الرقى التي لا يعرف معناها فمكروهة م جابر رض وسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة الرجلين من الاذى ما دام منتعلا وفيه استحباب وجنبة الامر اصحابه بالتأهب لما يحتاج اليه في السفر ف ابو هريرة رض المتفق على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي رح وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فيكون المعنى فليكن بخيرا لنساء فصار معناه اريدوا الخير بالنساء ولا تبغضوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلع واقواه بدليل قوله عم وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان

لحه

قوله واستدل به على ابطال الكرامات اي استدل المعتزلة على ابطال كرامات الاولياء بالاية فانه تعالى خصص العلم بالغيب بالرسول فلا تكون للاولياء علم بالغيب اصلا واجاب عما ذكر وتمكن ان تقال المقصود ان الكلام تفيد اختصاص علم الغيب بالرسول وهذا لا ينفي مطلق الكرامة عن الاولياء اذ الكرامة فعل خارق للعادة سواء كان علم غيب او غيره

كازروني
حاشية قاضي

اي فلا يطلع على غيبه اطلاعا كاملا ينكشف به جلية الحال انكشافا تاما موجبا لعين اليقين احدا من خلقه الا من ارتضى من رسول اي الا رسولا ارتضاه لاظهاره على بعض غيوبه المتعلقة برسالته كما يعرب عنه بيان من ارتضى بالرسول تعلقا ما اما لكونه من مبادي رسالته بان يكون معجزة دالة على صحتها واما لكونه من اركانها واحكامها كعامة التكاليف الشرعية التي امر بها المكلفون وكيفيات اعمالهم واجزيتها المترتبة عليها في الاخرة وما تتوقف هي عليه من احوال الاخرة من جملتها قيام الساعة والبعث وغير ذلك من الامور الغيبية التي بيانها من وظائف الرسالة واما ما لا يتعلق بها على احد الوجهين من الغيوب التي من جملتها وقت قيام الساعة فلا يظهر عليه احدا ابدا على ان بيانه وقته مخل بالحكم التشريعية التي عليها يدور فلك الرسالة وليس فيه ما يدل على نفي كرامات الاولياء المتعلقة بالكشف فان اختصاص الغاية القاصية من مراتب الكشف بالرسل لا يستلزم عدم حصول مرتبة ما من تلك الكرامات لغيرهم اصلا ولا يدعي احد لاحد من الاولياء ما في رتبة الرسل عليهم السلام من الكشف الكامل الحاصل بالوحي الصريح

ابو السعود
افندي

ان اول النساء وهي حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم عليه السلام وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى
خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه اي ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج
مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المرأة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اخلاقها ادى
ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية
فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رض نقف على الرواية عنه اسرعوا
بالجنازة فان كانت صالحة فخير تقدمونها اليه وان كانت غير ذلك كان ذكر فيه الضمير باعتبار الميت
فشر تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق
الزبير نقف على الرواية عنه اسق امر من الاسقاء وقيل السقي للانسان والاسقاء للماشية كذا في الصحاح
يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبالراء المهملة علم جبل بمنى فقال عليه السلام لما
تحرك وكان النبي عم مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس
شهيد لان المذكورين في الحديث غير الصديق كلهم شهداء وعليه النبي عم هذا كلام الراوي وابو
بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وروى اهدأ وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي
وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة لفظ اهدأ مكان اسكن وذكر علي مكان سعد رض م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال قال سعد بن ابي عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امراتي رجلا
لا امهله حتى اتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف فقال
عم اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدى السمع بالى للتضمين يعني الاصغاء انه لغيور وانا اغير
منه والله اغير مني تقدم معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احد
اغير من الله وقول سعد كلا ليس رد لقول النبي عم بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة اي طمعا
في الرخصة في قتله يعني سبب كون سعد بن عبادة بهذا النعت من المصنف له م وائل بن حجر
رض روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء يسألونا حقهم
ويمنعون حقنا فما تأمرنا قال عم اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوهم في غير
معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله من
العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي كلفكم الله من اطاعتهم قاله سلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون
العين المهملة ق ام الحصين رض نقف على الرواية عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم
عبد حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في
مسند ام الحصين والمذكور في مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا
له واطيعوه ق عائشة رض نقف على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم
بيانه في الباب الرابع في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو هريرة رض نقف على الرواية عنه اشربا
منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما جمع جمع هذا نقيض لضميمة في صورته نفعا الوآن
وبهما اذيل به الحدث ما مج فيه يعني قذف فيه من الغسالة قاله لابي موسى وبلال [illegible] بالجعرانة

ان يكون

ان يكون شفاء من كل داء وفي الاخرى امانا من سوء الخراج خ ابو موسى رض روى البخاري عنه قال كان
رسول الله اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال عم اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة اعلم
الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى رض تؤجروا بالجزم جواب الامر لا بد فيه من
السببية لانه لا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان تكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة
كدفع الظلم والعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق
ابن عمر وابن مسعود رض نقف على الرواية عنهما اشهدوا واشهدوا ويروى اللهم اشهد قاله
عند انشقاق القمر حين سأل اهل مكة رسول الله عم ان يريهم اية فاراهم القمر شقتين حتى رأوا حراء
بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة مردود لانهم
كانوا نائمين ذاهبين لذلك وكان بعضهم غافلين كما في الشهب الحادثة في الليل انما يطلع
عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض روى البخاري عنهما قالا بعث النبي عم عينه
الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك
عن البيت فقال عم اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا علي افكاركم اترون ان
اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت يعني هل
ترون مصلحة في ان نأتيهم على غفلة فنصيبهم فان يأتونا كان الله قد قطع عنقا بضم
العين المهملة والنون اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركناهم محروبين
يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم المحرب بفتح الراء من نهب مال الانسان وتركه بغير شيء م
انس رض روى مسلم عنه قال سئل النبي عم عن الاختلاط بالحائض فقال اصنعوا كل شيء يعني افعلوا
بالحائض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي فانه حرام والنكاح في اللغة
الوطي انما سمي العقد به مجازا يعني بالحائض هذا تفسير المفعول اصنعوا الغير الصريح ق انس رض نقف
على الرواية عنه اعتدلوا في السجود ذكر الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه يستوي
اذا رفع ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما نهي عنه لانه يكون من التهاون بامر
الصلاة ق ابو هريرة رض نقف على الرواية عنه اعتقها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف
يطلق على الواحد والجمع قاله لعائشة رض في سبية اي مسبية من بني تميم بيان كونها
من ولد اسمعيل ان بني تميم ينسبون الى تميم بن مر بن اد وهو متصل نسبه باسمعيل خ عوف بن مالك
الاشجعي رض روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني بحدوث ست علامات قبل
قيام الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان من الموت
الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء يأخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء يأخذ
الغنم فيموت من ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في طاعون عمواس في زمن عمر بعد فتح بيت المقدس
كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلاثة ايام
ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبان
لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي

صلح يكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاول وهو روم بن عيصو بن يعقوب بن
اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية
تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها ان شاء الله
بأخذها وكن في تيقظ من احوال الناس وعلى طريقة حسنة في ايامك ف النعمان بن بشير رض متفق على الروايه عنه
اعدلوا في اولادكم وروايه الاقطعين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثالث في حديث اني لا اشهد الا على
حق م عوف بن مالك الاشجعي رض روى مسلم عنه اعرضوا على رقاكم جمع رقية وهي موقوفة لا بأس بالرقى
ما لم يكن فيه شرك قاله حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله ف زيد بن خالد رض
متفق على الروايه عنه اعرف عفاصها سنة قاله حين قلت هذا اول على ان التعريف المهملة هو الوعاء الذي
يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت
هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في روايه للبخاري عنه عم قال عرفها
سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون
الملتقط مأمورا بمعرفتين تعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها يستحب له ان يتعرفها مرة اخرى
تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف فاستنفقها اي ان لم تعرف صاحبها فتملكها
وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد بها ان اللقطة تكون وديعة عند
الملتقط بعدما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يدل على هلاكها فكيف يجتمعان
اجيب بان هنا تجوزا المراد بكونها وديعة انه لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا قيمتها
وهذا معنى قوله عم فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق
فيكون الواو بمعنى او وليس استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها يبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها الا ان
تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا التفسير للمصنف في عفاصها قال مالك ولها احمد يجب
رد ما لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتهما والحديث يدل عليه وقال الجمهور
لا يجب الرد الا ببينة لانها الحجة الملزمة والوصف من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله يؤيده قوله
عم في حديث اخر اعرف صفاتها ووكاءها ثم افضها بمالك ان لم يأت طالبها فان جاء صاحبها فادها اليه وفي جنح
ان نحو مالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقط وكثرته وخالفهم ابو
حنيفة وابي يوسف وموضع بيانه الفقه ف ابو برزة الاسلمي رض متفق على الروايه عنه اعزل الاذى عن
طريق المسلمين يعني ابعد عنها ما يؤذيهم من حجر او شجر او غيرهما ومعناه لا تقنع في طريقهم ما يؤذيهم من
التجلي والفار الجيف وغيرهما والمعنى الاول اظهر قاله له حين قال يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان قلت
لم خصه في الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها او
ليستدل به على ان الاعلى يجوز النفع بالطريق الاولى م جابر رض روى مسلم عنه قال رجل يا رسول الله ان لي جارية
هي خادمنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم
الكلام على العزل في الباب الثاني من النكاح حديث ما عليكم ان لا تفعلوا خ جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه قال
تعلقت الاعراب بالنبي عم مرجعه من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة له شوك عظيم فخطفت

ردآه

ردآه فوقف النبي عم فقال عم اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة والضاد
المعجمة شجرة ام غيلان نعم بالرفع اسم كان وعدد خبر ولي وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال
الذي يرعى وروي نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني
بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اي وعدي اذا كان عندي لا اعطيه ولا جبانا
اي خائفا من الفقر قاله مقفله من حنين يعني وقت رجوعه عم من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبي عم
وكرمه وحسن خلقه وشيمه صلى الله عليه ما فاض من ديمه م عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم
عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلاث مرات للتأكيد ان الله اقدر عليك
منك اي قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك المقدرة قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد فقلت
يا رسول الله وهو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء اي احرقتك او لمستك النار
شك من الراوي انما قال كذا لانه كان متعديا في ضربه على المقدار الذي يستحقه والا فجزاء المملوك بقدر جنايته
جائز وورد عليه الحديث ف ابو هريرة رض متفق على الروايه عنه اعلموا ان الارض [...]
يعني لله هي ملكه ولرسوله يعني بها الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا
يعني في ماله شيئا لا شبهة له للثقة مثل الارض والاشجار والبناء في تجارة يمنعه في قلبه فليبعه والا فاعلموا
فاعلموا انما الارض لله ولرسوله قاله لليهود خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اعملوا فانكم على عمل صالح
قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه
يعني عاتقه المعنى لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين في هذا العمل لمباشرتي بيانه ان سقاية الحاج من المنصب
المشهود في الجاهلية كان يليها العباس في الجاهلية فامضاها له النبي عم وبين انه لو شاركهم في هذا العمل حرصا
على فضيلته لتغلب الولاة عليهم فتنزع منهم المنصب م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اعملوا فكل
ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الثاني من حديث ما منكم من احد الا قد كتب له مقعده من النار خ انس
رض روى البخاري عنه اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم قاله حين دخل على ام سليم
فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزوم وفيه جواز بيان كونه صائما ف جابر رض متفق
على الروايه عنه اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء
ان تشد المرأة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفيها على وسطها بعد ان تحتشي فرجها كي يسقط وهو المقصود لتمنع
الحيض واحرمي قاله لاسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه
ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا امر
اميرا على جيش او على سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال عم اغزوا
باسم الله في سبيل الله قاتلوا وهي جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا
ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوهم
بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير
محاربين فلا يقتل الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك
من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان يجاوبه بصيغة من كفر بالله لكن

وفي قوله اغزوا فاقتلوا تعلموا بينهما اهتماما بشأنه . فادعهم الى ثلث خصال او خلال شك من الراوي . فايتهن
بينهن ما اجابوك ما فيه زائدة . فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع عن ايذائهم . ثم ادعهم الى الاسلام قد
هذه احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب الرواية
ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي داود لانه تفسير للخصال الثلث وقال المازري ليست
ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام . فان اجابوك فاقبل منهم يعني لا تقتلهم . ثم ادعهم الى
التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوم فانهم لو منعوا عنه الخصلة الاولى او ادعهم الى دار
المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة . واخبرهم انهم ان فعلوا
ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من الاجر واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق قيل كان في زمن النبي عم فانه ينفق
عليهم مما افاء الله من الفيء وان لم يجاهدوا . وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا
امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف المهاجرين فان
الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال . فان ابوا ان يتحولوا منها اي من
دار الكفر . فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي . يجري
عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم
في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اي عن قبول الاسلام . فسلهم الجزية هذه
هي الخصلة الثانية . فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من
كل كافر عربيا كان او عجميا وقال ابو حنيفة رح لا تؤخذ من مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي
لا تقبل الا من اهل الكتاب والاستدلال من كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل . فان هم ابوا فاستعن
بالله وقاتلهم هذه هي الخصلة الثالثة . واذا حاصرت اهل حصن اي من الكفار . فارادوك ان تجعل
لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما . فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك
يعني لا تقل ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي . فانكم ان تخفروا
بضم التاء الاولى من الاخفار نقض العهد . ذممكم وذمم اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله
واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال
النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهي للتنزيه . ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري
اتصيب حكم الله فيهم ام لا وفيه حجة لمن قال ليس كل مجتهد مصيب . ق ام عطية رضي الله
واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب الانصارية اتفقا على الرواية عنها قالت دخل علينا
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال عم . اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك
بكسر الكاف او هنا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب فان
لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع . ان رأيتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية
وكذا في ما قبله ليس معناه التفويض اليها بل معناه ان احتجتن الى التزيد . واجعلن في الآخرة
اي في الغسلة الاخيرة كافورا او شيئا من كافور شك الراوي فاذا فرغتن فآذنني
بمد الهمزة وتشديد النون بعد الزاي اي اعلمنني ق ابن عباس رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء

وسدر وكفنوه في ثوبين قاله عليه السلام لرجل وقع عن راحلته فاندق عنقه . ولا تحنطوه اي لا
تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يختلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم . ولا تخمروا رأسه
فان الله تعالى يبعثه يوم القيامة ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها ومعه علامة حجه كما يجيء الشهيد يوم
القيامة ودمه يسيل استدل به الشافعي واحمد رح على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر
رأسه ويمس طيبا وقال مالك وابو حنيفة رح يفعل به ما يفعل بالحلال وكفنوه في ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين او غيرهما
اذ لا دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان
النبي عم لم يسأل عن دينه خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه . اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا
الامر للارشاد الى ما هو الاصوب وهو ان تقتصر على طلقة واحدة لتبقى العودة لها ان ندم . قاله لثابت
بن قيس بن شماس رضي الله عنه بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امرأته النبي عم
فقالت يا رسول الله اني لا اعتب على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكني اكرهه طبعا واخاف [illegible]
وهي كانت صداقها . م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه . اقتلوا الحيات والكلاب . قيل هذا
اذا وصل ضررها لكثرتها لان دفع الضرر واجب . واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة وسكون
الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية . والابتر وهو القصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات
لكون ضررهما اكثر فانهما احذر . فانهما يلتمسان البصر يعني يخطفان البصر ويطمسانه
بمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه باللسع والاول
اصح . ويستسقطان الحبالى بفتح الحاء جمع الحبلى . ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اقرأ علي القرآن قاله له قال اي الراوي قلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك
انزل اي القرآن قال اي النبي صلى الله عليه وسلم اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت
النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك
على هؤلاء شهيدا رفعت رأسي او غمزني رجل الى جنبي شك من الراوي فرفعت رأسي فرأيت
دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهم والتدبر وانما كان بكاؤه
عم عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا فلعله لان هذه الآية على هول القيمة وشدة الامر
م ابو امامة رضي الله عنه روى مسلم عنه . اقرأوا القرآن فانه يأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز
ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته اسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها
وان يكون للقرآن بان يجعله الله في صورة وانطقه كما ثبت للرحم كلاما في حديث نبوي اقرأوا
الزهراوين الزهراء تأنيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على
قراءتهما من النور التام . البقرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية و
واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة في الثاني دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بدون
سورة جائز فانهما يأتيان يوم القيمة اراد به ثوابهما لان ثواب ابهاما ان يصوغ له صورتين
متناسبتين . كانهما غمامتان وهي ما يمنع الضوء ويحجبه لكثرته كثافته او كانهما غيابتان
وهي بالباء المعجمة وبالالف بين الياء بين المثناتين تحت ما يكون ادونه فما يحصل عندها الضوء

والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطائفة. من طير صواف
جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء وعند بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي
ليس كذلك لاتفاق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان نائيا بان يكون قاريهما
عالما متاجها او معلما فيظلهما من المستفيدين كان كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كغيابة
وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل
ظل الفرقين اعلى والغيابة اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير احلة الكرامات التي اختص
بها نبيه سليمان عم بخلاف تظليل الغمامة والغيابة فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء
لان الغيابة افضل من الغمامة لان في الغيابة يحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ التابع رحمه
هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا
فمنهم ظالم لنفسه الاية الغمامة السحابة البيضاء واذا فهمت تحيث يظل يكون غيابة فالغمامة
في حق من يقرأهما ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغيابة في حق من يعرف معناهما وفرقان
من الطير في حق من يقراهما ويعلم المستفيدين حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان
والتيقن فهو سابق بالخيرات المختصة بالخلسات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظلل
اشرف من الجماد. تحاجان عن اصحابهما اي يدفعان الخصم عن قاريهما او معناه يشفعان
له. اقرءوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة اي لا
تقدر على حفظها الكسالى لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة
عبر عن السحر بالبطلان لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله رضي الله عنه. اقرءوا القرآن
ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دامت قلوبكم ملذذة بقراءته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرءوا ما دمتم
مجتمعين على كونه قرآنا. فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لا تشغلها بالمرض
او لملالها من استدامة القراءة فاتركوه لزوال ما هو المقصود من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم
في كونه قرآنا فاتركوه فادفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضي الله عنه رفعه
سلم عنه. اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هي سد الفرج التي فيه
من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة رضي رواه البخاري
عنه اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام م وروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني روى مسلم
لفظ احصوا مكان اكتبوا لي كم استفهامية مفسرها محذوف اي كم شخصا يلفظ بكلمة
الاسلام يلفظ بتقديم الباء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ
كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة. فكانوا خمسمائة اعلم ان
هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام
المصنف فهو غير مناسب وان قوله ويروى مستدرك بعد ذكره علامة مسلم لان روايته من مسلم وحده
وان جعل يروى متعلقا بقوله فكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه الروايات رواية
البخاري ايضا فلم يقع ذكره بعد علامة مسلم. ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى

الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة
المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسمائة
النساء والصبيان والرجال ولكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء في رواية البخاري في كتاب
اواخر السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم
ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا الفا وخمسمائة
اياهم مع من حولهم من المسلمين ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه. المنم ليثا علاما
من علمائكم يحدثني قاله لابي طلحة رضي الله عنه عند مقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة رضي انس بن مالك رضي الله عنه
يخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس رضي
اتفقا على الرواية عنه. الحقوا الفرائض باهلها اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اي من التركة
بعد ذلك. فهو لاولى رجل ذكر اولى هاهنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به بل هو بمعنى اقرب
والادنى منه قرب النسب وذلك يكون تارة بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد
رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جرما
بل له القدر المعين وهو الاقل على تقديري الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا
كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية و
وقيل ذكره لنفي المجاز اذ المراد الرجولية المعنوية قد تسمى رجلا خ ميمونة رضي الله روى البخاري عنها
القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه الفارة لحديث محمول على ان
السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة رضي الله عنه فقال ان كان جامدا ق كعب
بن مالك رضي اتفقا على الرواية عنه. امسك عليك بعض مالك فهو خير راجع الى المصدر امسك خير
لك قال له حين اراد ان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه عن غزوة تبوك وقال
يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل عم منه تصدق جميع ماله لعلمه انه غير
كامل التوكل وقبل من ابي بكر رضي جميع ماله لعلمه عم انه
كامل التوكل خ انس رضي الله روى البخاري عنه قال كان لعائشة رضي قرام ستر
به جانب بيتها فلما رأى النبي عم قال لها. اميطي عنا الاماطة الازالة. قرامك بكسر القاف
ستر رقيق فيه نقش وبرد نقوش. فانه لا يزال تصاوير تعرض في صلاتي م ابو عباس رضي
روى مسلم عنه قال بعث النبي عم ست عشرة بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول
الله كيف اصنع بما ابدع علي منها فقال عم. انحرها ثم اصبغ نعليها في دمها اي قلادتها وهي ما يربط
في عنق البدنة من قطعة نعل ولحاء شجر ليكون علامة على انها هدي فلا يتعرض لها بركوب. ثم
اجعلها على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها الاعلام لكونها هديا
لياكل منها الفقراء دون الاغنياء. ولا تاكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك انما نهى عم
السائق ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها او يتعلقوا لا لعلة العطب ورغبة في كل
اللحم فقيل دفقة السائق من يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته

اي وقت الغارة والسبي

كل من في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل
القافلة اكله كان لقمة للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على ان
سكان الوادي ومن هو منتبعون منازل الحجيج للالتقاط ساقطة ونحوها وقد ياوي قافلة في
قافلة . يعني ما الذي من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب في انحرها تعالى
ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي م جابر رضي الله روى مسلم عنه انزعوا
بني عبد المطلب يا بني عبد المطلب . فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم انزعت معكم تقدم
بيانه قريبا في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رضي الله روى البخاري عنه
انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان
ظالما كيف انصره قال اي النبي عم . تحجزه او تمنعه من الظلم شك من الراوي تحجزه بالحاء المهملة ثم الجيم ثم
الزاء المعجمة بمعنى تمنع . فان ذلك نصره يعني منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينه ولهذا سمي نصرا
م حذيفة رضي الله روى مسلم عنه قال ما هاجرت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم
تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي عم
الى فتح مكة اخبرناه نقضه حلفنا وعهدنا فقال عم . انصرفا انما امر بانصرافهما الا لان الوفا
بعهدهما مع ترك الجهاد كان واجبا لانه من هو عند بل النبي بنفسه نقض عهدهما في اصحابه
ونطعنوهما به وعن هذا قال ابو حنيفة ره والشافعي ره في اسيرها هذا الكفار ان لا يهرب
منهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه . نفي لهم بعهدهم ونستعين
الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد . قاله ولابنه ق ابو هريرة رضي الله اتفقا
على الرواية عنه . انظروا الى من هو اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا
على الشكر . ولا تنظروا الى من هو فوقكم اي في النعمة والعافية . فانه اي عدم النظر اجدر اي اليق
ان لا تزدروا اي ان لا تعيبوا . نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون
ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر عليها ق سهل
بن سعد رضي الله اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله
على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجون ان
يعطاها فقال عم اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه فارسلوا اليه فاتى به فبصق رسول الله
عم في عينيه ودعا له فبرأ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى
يكونوا مثلنا فقال عم . انفذ على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين
هو التأني . حتى تنزل بساحتهم اي بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم
من حق الله فيه اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على القتال ومنقبة لعلي رضي الله ق عمر رضي الله اتفقا
على الرواية عنه . اوف بنذرك قاله حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان
اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل البعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على
انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل التزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل الشافعي ره

على ان

على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ره ومالك واحمد ره لا يصح
الا بالصوم لقوله عم لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم لما روي في بعض روايات
مسلم يوما مكان ليلة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه . اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن
بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث
والاكثرون على انها مستحبة قيل انما تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عند العقد
وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان تكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج وما
قيل في قوله عم ولو بشاة يعني في القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم ادنى من غير معروف ولانه
ذكر مسلم في صحيحه ان من صفية كانت بغير لحم فقيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس
بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء
والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة الطعام
عند المصيبة والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة رضي الله عنها روى
مسلم عنها . اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء يعني من رمي السهام لكن
ينبغي ان لا يبتدئ الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تعالى
ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم البراء بن عازب
رضي الله اتفقا على الرواية عنه . اهجهم او هاجهم شك من الراوي . وجبرائيل معك قاله
لحسان بن ثابت رضي الله معناه ظاهر م ابن عمر رضي الله روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر
هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة ره وقال مالك والشافعي
ره لو فات بعد الفجر ما لم يصل صلاة الصبح والحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه
بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة
عنه المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر
القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع ق
نشيم ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها . يصبح الرجل مومنا ويمسي كافرا ويمسي مومنا
ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استئناف لبيان بعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا
هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل مومنا محرما ما حرم الله ويمسي كافرا باستحلاله بعضا منه لغرض
دنيوي م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه بادروا بالاعمال ستا روي ستة بالتاء وحذفها
ظاهر واما تانيث ستا فاعتبار انها مصائب ودواه يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل
ان يحول بينها وبينكم واهية من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع
الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيامة لانها تعم الناس وخويصة احدكم
تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث
والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم هذه الست مذكورة باو ولعلها تكون للتنبيه
م ابو ذر رضي الله روى مسلم عنه بشر الكانزين برضخ الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم . بكي في

في الضيافة والعقيقة والوليمة وغيرها . وفي الخمسة مخاح ٢

فهو يتوجع يخرج من بطونهم ويكون من قبل أقفائهم جمع القفا يخرج من جباههم • ويروى
بشّر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني بهذه الرواية تحمى
عليه يحمى عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية بحرّها وبشدة إحراقها فيوضع على حلمة ثدي أحدهم
حلمة الثدي رأسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون وإسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد
معجمة العظم الرقيق الذي على أطراف الكتف وقيل هو أعلى الكتف • ويوضع على نغض كتفه حتى
يخرج من حلمة ثديه يجوز أن يكون التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الأول مفردًا أو توحيد
حلمة إذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه • يتزلزل أي يتحرك والمتحرك يحتمل أن يكون
الكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وأن يكون هو الرضف خ عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى البخاري
عنه • بلّغوا عني ولو آية وقال الإمام التوربشتي هو التبليغ إيصال الشيء إلى الغير كما سمعه ورآه من غير
تغيير ولو آية أي علامة فهو تتميم ومبالغة أي ولو كان المؤدى فعلًا أو إشارة باليد ثم إنما لم يقل حديثًا
لأن جواز تبليغ الحديث كان مفهومًا منه بدون العكس لأن الآيات مع كثرة نقلتها وصيانتها عن
الضياع لقوله تعالى إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون إذا كانت واجبة التبليغ فالحديث
أولى بالتبليغ وأما أن ذا اهتمامه عن نقل الآيات لبقائها بين سائر المعجزات • وحدّثوا
عن بني إسرائيل أي قصصهم والآيات العجيبة منهم • ولا حرج أي لا إثم عليكم أن لم تحدّثوا وهذا
متعلق بقوله حدّثوا وقرينة على أن هذا الأمر للإباحة دون الوجوب كالأمر الأول وقال الإمام
التوربشتي هو هذا تأكيد لما قبله ودفع لتوهمهم الحرج في التحدث عنهم لورود النهي عنه لقوله عليه السلام أمتهوكون
أنتم كما تهوّكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لأنه ليس بملوم للعوام ولأن
التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيه ما في التبليغ من الحرج ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه • تحرّوا ليلة
القدر في السبع الأواخر من رمضان عائشة رضي الله تعالى عنها تحرّوا ليلة القدر في العشر
الأواخر من رمضان ق ابن عمر رضي الله تعالى تحيّنوا ليلة القدر في العشر الأواخر أي اطلبوا حينها في هذا الحين
أو قال في السبع الأواخر هذه الأحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن من حرف
أرى رؤياكم قد تواطأت ق ابن مسعود رضي الله تعالى التقفية على الرواية عنه • تسحّروا أي كلوا شيئًا
في السحر وهو ما قبل الصبح • فإن في السحور وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة
وهو الزيادة في الخير وهذه الزيادة يكون في قوة البدن على المعنى الأول وفي الثواب على المعنى الثاني
لأن الأجر في الفعل بإتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز أن يكون الزيادة
في إباحة الطعام والشراب لأنه كان في بدو الإسلام الصائم إذا نام عليه الطعام ثم أباح الله تعالى
الأكل والشرب إلى طلوع الفجر ورخص لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة التي يحب الله تعالى إتيانها
ويجوز أن يكون زيادة في العمر لأن العمر هو الحياة إلى الأجل الموقت وفي بعض المدة نوم وتيقظ والنوم
موت والتيقظ حياة وفي مدة الحياة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد والاكتساب المرافق
للمعاش ومن المرافق الأكل والشرب في السحر تيقظ وحياة فهو زيادة في الحياة وزيادة في
مرافق الحياة وزيادة في اكتساب الطاعة لأن الأكل والشرب بنية الصوم طاعة

ق حارثة

ق حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله تعالى التقفية على الرواية عنه • تصدّقوا فيوشك أن يذهب الرجل بصدقته فيقول
الذي أعطيتها على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي أراد المتصدق أن يعطيه الصدقة
لو جئتنا بها بالأمس قبلتها فأما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك
يأجوج ومأجوج لقلة الناس وقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة أموالهم بما كانت الأرض ق أبو موسى
رضي الله تعالى على الرواية عنه • تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا وواظبوا على تلاوته • فوالذي نفس محمد
بيده لهو أشد تفلّتًا أي تخلصًا من الإبل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير
في وسط الذراع ق أبو هريرة رضي الله تعالى على الرواية عنه • تعوّذوا بالله من جهد البلاء فسّره ابن عمر رضي
بقلة المال وكثرة العيال تعوذوا بالله من تلك الحال • ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى
اللحاق • وسوء القضاء وشماتة الأعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونهم م أبو موسى رضي الله تعالى عنه
توبوا إلى الله فإني أتوب إلى الله في اليوم مائة مرة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث إنه ليغان
على قلبي ق ابن عمر رضي الله تعالى على الرواية عنه • توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال يصيبني الجنابة
من الليل ثم غسل المراد بالتوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب إليه بعض الأئمة بدليل م أبو هريرة
رضي الله تعالى عنه وعائشة رضي الله تعالى عنها • توضؤوا المراد به غسل الفم والكفين والأمر للاستحباب • مما مسّته النار
أي من أكل ما م أبو هريرة رضي الله تعالى عنه • جزّوا بالزاي المعجمة أي قصّوا واقطعوا الشوارب وأعفوا اللحية
بفتح الهمزة أي وفّروا ولا تقصّوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه
جاءت إلى النبي عليه السلام امرأة فقالت إن أمي نذرت أن تحج فماتت قبل أن تحج أفأحج عنها فقال عليه السلام
حجي عنها • أرأيت لو كان على أمك دين أراد به دين العباد • أكنت قاضيته وفيه إشارة إلى أنها كانت
تبرّعت أو أراد الدين لأن دين العبد للميت لا يؤدى من ماله بل حاجة إلى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا
الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله أي دين الله أحق بالقضاء ق عائشة رضي الله تعالى على الرواية
عنها • حجّي واشترطي وقولي أي في إحرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع أو الوقت وهو مبتدأ خبره حيث
حبستني أي بالموضع والمرض وفائدة هذا القول أن تصير حلالًا بدون دم الإحصار قاله لضباعة بضم
الضاد المعجمة والعين المهملة بنت الزبير لما أرادت أن تحج وكانت وجعة استدل به أحمد والشافعي في قوله
على أن المحرم إذا اشترط في إحرامه أن يتحلل بعذر حلّ له ذلك وخالفهم أبو حنيفة ومالك رحمهما الله وجعلا الحديث رخصة
لضباعة خاصة م عائشة رضي الله تعالى عنها • حوّلي هذا أراد بتحويله إزالته عن موضعه • فإني كلما دخلت
البيت • فرأيته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل أهلها من التمتع بنيابات قيل هذا المحول على أنه كان قبيل
اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره وقيل هذه المرة الأخيرة • ليس ستر أنه هو القبر لهذا
كان فيه تمثال طائر فقاله لها ق عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى على الرواية عنه • خذوا القرآن من أربعة
من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود رضي الله • وسالم وهو سالم بن معقل مولى أبي حذيفة • ومعاذ وهو معاذ بن جبل •
وأبي بن كعب خصّهم بالذكر من بين الصحابة رضي الله لأنهم كانوا أضبط لألفاظه الكثيرة حضورهم عند
النبي عليه السلام وأخذهم عنه مشافهة • سالم هو مولى أبي حذيفة رضي الله تعالى أول الظهر أن هذا أن يقول اللفظ
ذكره لئلا يذهب الوهم إلى سالم آخر كان من أهل الصفة يقال له سالم بن عبد الله الأشجعي رضي الله فكان ينبغي أن يقيد معاذًا

وعبيد الله بتلاوته بحسب اليهم اما معاذ بن عفراء وابا العبادة الاخوان افتخر على محمد واكابرهم لسنه منهم بحذافه
القرآن او لتوضيحه عم في حديث كفر وهو خذوا القرآن من اربعة ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم
مولى ابي حذيفة لم يتبع الا بيان اسماء حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبيان النبي عم ان ذلك السبيل
هو قوله عم البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة وتغريب سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب
ابو حنيفة رح واصحابه الى ان النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كآخره وهو قوله والثيب بالثيب جلد
مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله
البكر بالبكر والثيب بالثيب على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب
وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او ببكر م عمران بن حصين رضي الله عنه رو مسلم عنه خذوا ما عليها
عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة
م السعيد رضي الله عنه رو مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء
فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعني ما تصدق به
نفي المفعول خذوا على مصاب اي على رجل اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها فكثر دينه
فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم توف دينه ما جمع من الصدقة فقاله لغرمائه ف عائشة رضي الله عنها اتفقا على
الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع
في حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون ف زيد بن خالد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سأل
عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة مترددة بين ان تأخذها انت او صاحبها
او اخوك الذي يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع باكل الذئب فينبغي ان لا تؤخذ
يعني ضالة الغنم ف جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر
سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب عم يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر عم فلم ير شيئا يستتر به فاذا
شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احداهما فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت
معه حتى جمعهما فقال التئما علي باذن الله فالتأمتا فلما قضى حاجته افترقتا فاتينا العسكر فقال يا جابر ناد للوضوء
فما وجدت في الركب من قطرة فقال انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت قطرة
في مزادته وهي الطرف الذي فيه مخرج الماء فاتيته عم فاخبرته فقال اذهب فائتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم
بشيء لا ادري ما هو فقال عليه السلام خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله ثم نعته فصببتها عليه
فقلت بسم الله فرأيت الماء يفور من بين اصابعه فاخذ الناس فسقاهم حتى رووا يعني ماء تعيين المفعول
خذه كان فرغ الازهر بالغين المعجمة والزاي كذلك وبالمد المزادة الانصاري رض وفيه جواز الاستعانة
بالغير ف عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها خذي فرصة قاله لامرأة سألت النبي عم عن كيفية
غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم هو
الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد يعني ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي
فتطهري بها وان لو الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف
او قطن او نحوهما مطيبة بالمسك وهذه الرواية يعضد قول النووي فتطهري بها وان تجد مسكا فتستعمل

ارطب

ارطب وجدت ف عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك
ويروى خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امرأة ابي سفيان رضي الله عنه حين قالت
يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطي ما يكفيني واني هل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ابن
عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه معنى كونه خيرا في حديث ائتوني
بكتاب واوصيكم بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين
لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناها
فيها ودلائلها مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا بنحو ما كنت اجيزهم
اي بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لهم قال وسكت عن الثالثة الضمير
في قال لابن عباس رضي الله عنه وفي سكت للنبي عم او قالها فنسيتها قال الحميدي في شرح صحيح مسلم
الناسي هو سعيد بن جبير رض وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا الضمير في قال لسعيد وفي سكت
لابن عباس رض قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله عم لا تتخذوا
قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن ابي مسلم خ ابو هريرة رضي الله عنه رو البخاري عنه دعوني
ما تركتكم هذا في تتمة الحديث الذي ذكره في الباب الخامس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
يعني لا تكلفوا عني بالاستفصال مدة تركي اياكم بلا امر ونهي فيقل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب
انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صارا سببا لهلاكهم لانهما امارتا
التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله تعالى بعثهم ليوقفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا
عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه
ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلاة
او بعض اعضاء الوضوء يأتي بما قدر فيها واشباهه تحته جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة
يعني قبيحة مجتنبة كما يجتنب عن الشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية تفسير الضمير دعوها يعني اتركوا
دعوى هي كدعوى الجاهلية اي قول يا للانصار هذا التعبير لدعوى حين كسع المهاجري رجلا من الانصار الكسعة
الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجري يا للمهاجرين
يا للمهاجرين فان قلت جاء في رواية مسلم انه عم لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الآخر
قال عم لا بأس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل في هذه القصة بأس مما كنت خفته من
فتنة عظيمة وليس معناه ان فعله جائز لا بأس به خ ابو هريرة رضي الله عنه رو البخاري عنه دعوه واريقوا
على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر وقد يأتي عند فقهائنا في التطهير
بصب الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملأى هذا يحتمل ان يكون شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول
عم والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهر ذلك الموضع باراقة الماء في الباب الثالث في حديث لا تزرموه
وانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث الرسول بكم مبشرا فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال عم
في حديث آخر ان الله بعثني ميسرا لا معسرا وانما امرتم بالتيسير على الناس في بعض النسخ هذا الحديث
مرفوع لعلامة ف لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري ف ابن عمر رض

دعه فان الحياء من الايمان رقمه المصنف به بعلامة ق ولكن لفظ دعه غير مذكور في صحيح مسلم وانما وقعت
في البخاري • قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال الشارح معناه يحذره في تلك الحياء لكن هذا غير
مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء واما قاله النووي من ان
معناه ينهاه عنه المعنى دعه في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان في الباب السابع
في حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله يقسم
تبر ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه فقال عم • دعه فان له
اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلاته
اي يقللها • مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح
التاء وهو العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قرائتهم لا تصل من السنتهم الى قلوبهم فلا
يعملون بالقرآن لانه انما يعبر بلسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يبرح قلبه
ويستقر في لسانه • يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام •
كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الدابة المرمية • ينظر الى قصله وهو حديد نصله
بطرف سهم • فلا يوجد فيه شيء وهو منافرة وموثرة فكذا اذا نظرنا الى قلوبهم المنافرة
والمؤثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات • ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد
المهملة عصب يلوى على مدخل النصل واحدها رصفة بالتحريك • فلا يوجد فيه شيء وهو طرف يجري
فيه الغنخة والضيق فكذا اصدورهم التي هي مجاري مجاري الارواح ومحال الاشياع اذا
نظرت اليها لم تر فيها اثر الاشياع من تحمل مشاق التكاليف • ثم ينظر الى نضيه يعني الزاي
وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصل • فلا يوجد فيه شيء
وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها لا يرى فيها فائدة ولا في سماتهم اثر • ثم
ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهو ريش السهم • فلا يوجد فيه شيء
وهي كالالة للسهم وكذا لا يحصل في الاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث
والدم الجملة حال عن فاعل يمرق الوهنت السرجي ما دام في الكرش حاصله انه عم شبههم في
دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية ونفذها غير متعلق
به شيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه منها ايتهم اي علامتهم • اذ يكون فيهم رجل اسود احدى
عضديه مثل ثدي المرأة او مثل البضعة بفتح الزاي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة
وبالعين المهملة قطعة اللحم • تدردر بالدالين المهملتين المفتوحتين وبالرائين المهملتين اصله
تتدردر بمعنى تتحرك • يخرجون على حين فرقة من الناس بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه رضي الله
ويروى على خير فرقة بضم الفاء اي حين تشتت جاء في رواية لقد عرفت هذا الحديث لئن
ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا
على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي عم دعه وانما وجد
بعد النبي عم بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مفقود في بعض النسخ وفي نسخ وفي

بعضها برقم ق وانه اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رضي الله تعالى عنه
الرواية عنه • دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق
يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل يريد من الاعز نفسه
ومن الاذل رسول الله عم وفيه بيان صبره عم على ضرار المنافقين وعفوه عنهم ثم غلب عزهم في الاسلام واما العفو
عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه
يعفو عنهم ما لم يظهر والنفاق فاذا اظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى الرواية عنه قال
كان النبي عم في سفر فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح رأسه اهويت ان انزع خفيه فقال النبي عم
دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين يعني القدمين قاله وفيه جواز المسح عليهما اذا كانتا
ملبوستين على طهارة خ عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سألت النبي عم امرأة يعني هل تغتسل
امرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال عم نعم فاردت منعها بقولها تربت يداك فقال عم • دعيها
وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء • فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل المولود اخواله
عبر عنه بالرجل لمشاكلته واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رضي الله قال مر النبي
عم على نفر من قبيلة اسلم ينتضلون فقال عم • ارموا بني اسماعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع بين
الصحيحين من افراد البخاري وفي جامع الاصول والحميدي • ربيا بني اسماعيل فان اباكم كان راميا
لعله وجد هكذا رواية وفيه استحباب الرمي م جابر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه قال ولد لرجل منا
غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فاتى النبي عم فذكر له ذلك فقال
عم • سم ابنك عبد الرحمن قاله له ف عمر بن ابي سلمة رضي الله تعالى الرواية عنه • سم الله وكل
بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان في حجره في الصحفة ف انس رضي الله تعالى الرواية عنه قال نادى
رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله عليه السلام فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت
فلانا فقال عم • سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر ان الحديث من المشهور
التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته
اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحياته عم وقال الشافعي بل باق بعده ف انس رضي الله تعالى
عنه الرواية عنه • سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها بقال تمام الشيء
متممه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه • سيروا هذا احد آن بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ميل من
المدينة قال لما مر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليه • سبق المفردون في اللغة التعاظ بكسر الراء و
تشديدها وعبره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا • قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرين
الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا اكاملهم لعوام المفردون لان مقصودهم من النبي عم ان يبين لهم ما المراد
من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه بقوله الذاكرين الله كثيرا يعني المراد من الافراد ههنا ان يجعل
الرجل نفسه فردا مختارا بذكر الله تعالى والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات
او معناه ان يجعل الله نفسه فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل
حال لا ان الذكر بكثرة اللفظات فيكون في هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال

الله تعالى واذكر ربك إذا نسيت قيل معناه إذا نسيت شيئاً سوى الله قال الطيبي يعني هذا الجواب من أسلوب
الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لأن معنى الإفراد ظاهر واسألوا عن أوصاف المفردين الذين بلغوا إلى
الخيرات أما أنها كلامه وهذه التوجيهات على تقدير أن يحمل هنا سؤالا عن المعنى ويمكن أن يقال إنهم ما
سألوا بها عن الوصف أيضا وكان معلوما لهم بقرينة ما سبق أن المراد بالإفراد إفراد الطاعات عن أنواعهم
وصفهم وذكره عليه السلام هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي أن جمدان كان منفردا ولم يكن مثله هو فكذا
هؤلاء أي والذاكرات منفردون بالسبق السعادات م عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه . شققه خمرا بضم الخاء المعجمة
جمع خمار وهي التي تجعل المرأة على رأسها بالستر فيكون خمرا حالا مقدرة . بين الفواطم الطرق صفة لخمر
يعني حال كون المشقوق متعددا أن يجعل خمرا حاصلة بين الفواطم . يعني ثوب حرير أسداه إليه أرسله
هدية . أكيدر دومة بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك . ودومة بضم الدال المهملة موضع قريب
من تبوك قاله الشيخ الجزري . والفواطم أحدها فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت أسد أم علي والثالثة
فاطمة بنت حمزة أما فيه ما في المصنف بقوله ثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعضهم هن أربع والرابعة
امرأة عقيل بن أبي طالب والصحيح أنهن ثلث م عمرو بن عبسة رضي الله تعالى عنه . صل صلاة الصبح ثم أقصر
عن الصلاة أي أمسك وتقاعد عنها . حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الأولى
وفي بعض النسخ حين تطلع . فإنها تطلع بين قرني الشيطان وهما ناحيتا رأسه معناه أن الشيطان
يدني رأسه إلى الشمس في وقت الطلوع والغروب ليكون سجود عابديها له فنهى النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم عن الصلاة في ذلك الوقت تحرزا عن التشبه بالكفرة . وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس
كانوا يعبدونها في هذين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما أتباعه الذين يبعثهم للإغواء في الليل وأ
تباعه المبعوثون للإضلال في النهار والقول الأول أقوى وقيل إنه من المتشابهات فإن قلت عين
النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر ببروزها كما قال النبي صلى الله تعالى إذا بدا حاجب الشمس فأخروا
الصلاة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها بالارتفاع لا مجرد ظهور قرصها . ثم صل فإن الصلوة
مشهودة تشهدها الملائكة ويكتبون أجرها . محضورة تحضرها أهل الطاعات . حتى يستقل الظل
بالرمح يعني لا يكون الظل مائلا إلى المشرق والمغرب حتى الرمح بالذكر لأن العرب أهل بادية إذا أرادوا
أن يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الأرض ثم نظروا إلى ظلها . ثم أقصر عن الصلوة فإن ح تسجر عليها بجعل
وقت يدلهم إن توقفوا اسم أن محذوف وهو ضمير الشأن . جهنم فإذا أقبل الفيء أي إذا أخذ في الازدياد وذلك
لأن الظل يزيد حين زالت الشمس فإن الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم أقصر عن الصلوة
حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان الأوقات
صحيحة يعقبها أو فاتت فاسدة خ عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه . صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا
فإن لم تستطع فعلى جنب قاله لما سأله عن الصلاة وكان به مرض استدل به بعض على أن الصلاة مستلقيا
لا يجوز لأنه عليه السلام لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازه خ عبد الله بن مغفل رضي الله عنه التفاعلي
على الرواية عنه . صلوا قبل صلاة المغرب صلوا قبل صلاة المغرب صلوا قبل صلاة المغرب لمن شاء
إنما ذكره دفعا لمن يتوهم أنها واجبة لتكرار الأمر فيها . كراهية أن يتخذها الناس سنة ف خباب بن الأرت رضي الله تعالى

الرواية

على الرواية عنه . قتل مصعب بن عمير فلم يوجد له شيء يكفن به إلا نمرة فكنا إذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه
وإذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال عليه السلام . ضعوها يعني نمرة وهي شملة مخططة تشبه لون النمر لما فيها
من السواد والبياض . مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من الإذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيهما
وبفتح العين في الأول وبضم الميم في الثانية يعني لقبه للطائفة المجورة . حين استشهد بأحد وفيه جواز
الاقتصار على ثوب عند الضرورة وأن التجهيز مقدم على الدين لأنه عليه السلام لم يسأل عن دينه ح سعد بن
أبي وقاص رضي الله تعالى عنه . ضعه من حيث أخذته قاله يعني سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي
فلما جاوزت قليلا نزلت يسألونك عن الأنفال الآية فقال عليه السلام يا سعد إنك سألتني السيف وليس لي
وإنه قد صار لي فخذه رواه ثم شرط لمن كان في البدر أن ينفله فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط
لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ كنا ردءا لكم وقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم المغنم
قليل والناس كثير فلا تقدر أن تعطي ما شرط لهم واختلفوا أيضا في أن الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين أم للأنصار
فنزلت يسألونك عن الأنفال الآية يعني قل لهم إن الأمر في قسمته مفوض إلى رسول الله ومقتضى الحكم أن الاشتراط
وأما شرط لهم بل يقسم بينهم على السوية وتحكيمه فيه النبي عليه السلام كيف يشاء وللإمام أن ينفل من الخمس وقبل من
المغنم د عثمان بن أبي العاص رضي الله تعالى عنه . ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا
وقل سبع مرات أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد أي من الوجع وأحاذر وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل
فعلها الصحابة رضي الله عنهم بأنفسهم ف أم سلمة رضي الله عنها التفاعلي على الرواية عنها . طوفي من وراء الناس وأنت
راكبة أمرها بالطواف هكذا لأن السنة في النساء التباعد عن الرجال أو لخوفه أن يتأذى واحد بدابتها
قاله لها لما قالت إني أشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا ه أبو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه . عوذوا
بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة
المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث إذا تشهد أحدكم ف جابر رضي الله عنه التفاعلي على الرواية عنه
أطفئوا الآنية وأوكوا الأسقية الإيكاء شد رأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء . وأغلقوا
الباب وأطفئوا السراج فإن الشيطان لا يحل يعني لا يفتح لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف إناء قال
بعض الفضلاء المراد من الشيطان هنا شيطان الإنسان لأن غلق الباب لا يمنع شيطان الجن ولكن فيه
نظر لأن المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر أغلقوا الباب واذكروا اسم الله عليه
وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز أن يكون دخولهم في جميع الجهات ممنوعا بالتسمية وخص الباب
بالذكر لكونه موضع الدخول . فإن لم يجد أحدكم أي إن لم يجد ما يغطي به الإناء إلا أن يعرض بكسر الراء وبفتح الراء من
على إنائه عودا أو غيره ويذكر اسم الله عليه أي على وضعه بالعرض . فليفعل فإن الفويسقة هذا التعليل
لقوله أطفئوا السراج وهي تصغير الفاسقة أراد بها الفأرة لخروجها عن حجرها وإفسادها تضرم بضم
التاء المثناة فوق وكسر الراء وبالضاد المعجمة أي توقد على أهل البيت بيتهم ف جابر رضي الله عنه التفاعلي على الرواية
عنه . غطوا الإناء وأوكوا السقاء فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء أو سقاء
ليس عليه وكاء إلا نزل فيه من ذلك الوباء أي من البعض قال المظهر في شرح بعض أنواع
نزل فيه من الوباء يهلك وأقول الأولى أن يفوض إلى الشارع معرفة ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره قال

قال الليث بن سعد في الاعاجم عند ما يتبعون اي يخافون ذلك في كانوا من النبي عم شهر على لغة العجم غير منصرف
الاول قال صاحب التحفة رقم المتمم هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه
في مسند جابر م جابر رضي الله عنه • غيروا هذا الشيب اشارة الى اب ابي بكر لما اسلم يوم الفتح وكان رأسه ابيض واجتنبوا
السواد قاله حين اتاه ابي قحافة يوم فتح مكة وكان رأسه ثغامة الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه • فر من المجذوم كما تفر من الاسد
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع • لم يصل سنده بهذا الحديث بعد ذكره البخاري
منقطعا ولم يصل سنده لفظ او سنده ابي هريرة رضي الله عنه الى النبي عم بان حذف بعض الرواة في وسط سلسلة
الاسناد خ ابو موسى رضي الله عنه روى البخاري عنه • فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو • واطعموا الجائع و
عودوا المريض وهذا الامر للوجوب اذا امتثل بها البعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه قاتلهم
فاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك
دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق • وحسابهم على الله يعني يشهدهم الله
ان قالوا ذلك بالاخلاص والا بواخذهم • قاله لعلي رضي الله عنه يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رضي الله
روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصروا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا
اقتصد وسددوا اي اطلبوا في الله في اموركم السداد وهو الصواب م جويرية زوج النبي صلى الله تعالى
رضي الله روى مسلم عنها • قربيه فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة
اعطيته مولاتي من الصدقة • يعني عظما من شاة تقدم قربيه • اعطيته على بناء المجهول • مولاتي اي الصدقة انما قال
قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلمه عم ان قلبها يطيب بكله مر بيان الحديث في الباب الثاني في حديث
انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رضي الله عنه روى مسلم عنه • قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان
هؤلاء تجمع لك دنياك واخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسأل ربي م سعد بن ابي وقاص
رضي الله روى مسلم عنه • قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله حمدا كثيرا وسبحان الله
رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم العزيز الحكيم قاله لاعرابي • فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات
في حق الله لانها اوصافه • فما لي اي ما الذي اذكره لحظي • قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك
الراوي في عافني قاله للاعرابي جاءه فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله م حذيفة رضي الله روى مسلم عنه • قم يا حذيفة فا
تنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث الا رجل يأتيني بخبر القوم م حذيفة
رضي الله روى مسلم عنه • قم يا نومان وهو كثير النوم • قاله صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره هنالك
خ ابو سعيد رضي الله روى البخاري عنه • قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت
كيف يطلب التشبيه صلاة ابراهيم وصلوات الله عليه اقوى وافضل من صلاته على ابراهيم عم قلت التشبيه في
اصل الصلاة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل
الصوم لا عدد • فان قلت اصل الصلاة حاصل لرسولنا فكيف يكون سؤالا لاجله قلت اصل الصلاة كان ثابتا له سؤالنا
فاذا انضم اليه مثل صلاة ابراهيم يكون المجموع زائدا على صلاة ابراهيم • وبارك على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف
والكرامة • وال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم خ ابو حميد الساعدي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

قولوا

مطلب في جواز الصلاة على غير النبي عم بالتبعية

قولوا اللهم صل على محمد وعلى اله وازواجه وذريته هذا من الحديث ان قاله عم حين قالوا يا
رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك • كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه
وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلاة على غير النبي عم بالتبعية
فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلاة من الله الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم
فلم لم يجز الصلاة على غيره قلت لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير
النبي عم قلنا الصلاة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال قوله عم اللهم
صل على ال ابي اوفى في قبيل الثاني او نقول انه مما خص به النبي عم بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا
والسلام كالصلاة فلا يقال ابو بكر عم م ام سلمة رضي الله عنه روى مسلم عنها • قولي اللهم
اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة اي اعطني عقبى من هو خير منه • قاله لها حين مات ابو سلمة
رضي الله عنه قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه • قو
موا الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله • عرضها السموات والارض
يعني عرضها كعرض السموات والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت باوسع ما علم الناس
من خلقه خص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول • قاله حين دنا المشركون يوم بدر

مطلب في جواز القيام وعدمه

ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي عم بني قريظة فطلبوا النزول
على حكم سعد بن معاذ فارسل عم اليه بن عوف فجيء على حمار شاكيا فلما دنا عليه قال عم • قوموا
الخطاب للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول
الاول لانه كان سيدا للانصار • او الى خيركم شك من الراوي قيل هذا القيام للتعظيم اذ لو
كان للاعانة لم يقم واحد واثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام
كالعلماء والصلحاء • وقال الطيبي لم هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عم قال لا تقوموا
كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان
المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روى انه عم قال للعكرمة ولعدي فعلى تقدير
صحته محمول على تاليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى اخر كان اقتضاه الحال
وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم
اشعار لتكريمه • يعني سعد بن معاذ رضي الله عنه فقعد النبي عم فقال اي النبي عم لسعد ان هؤلاء
اي اهل بني قريظة • نزلوا على حكمك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا سعد ان
هؤلاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس رضي الله اتفقا على الرواية عنه • قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع
ويروى عند نبي تنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها
بتنوين وغير تنوين كلمة عجمية عربت مستعملة لزجر الصبي بمعنى بئس ارم بها اما علمت
هذا تعجب منه عم كانه قال للحسن كيف خفي عليك مع ظهوره لتحريمه • انا لا نأكل الصدقة و
يروى لا يحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه

ع

وفيه تحريم الصدقة لنسله عم وان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رضي الله تعالى على
الرواية عنه • كل فاني اناجي من لا تناجي المناجاة المسارة في الحديث والخطاب يعني الثوم المطبوخ الذي
قرب الى النبي عم هذا تفسير لمفعول كل • قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله ق ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
على الرواية عنه • كله فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان امة من بني اسرائيل ق ابن عمر رضي الله عنه تعالى على الرواية عنه • كلوا من الاضاحي ثلثا اي في ثلثة
ايام • ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل وهو قوله عم نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق
ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب • وفيه
اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان لا يختلط بالناس الا قليلا ويكون في نفسه خائفا وذليلا • او كانك
عابر سبيل وهذه يحتمل بل وفيه اشارة الى ان الاخرة هي منزل المؤمن والدنيا ممر وسبيله كما قال
الله تعالى وان الدار الاخرة هي دار القرار اعلم ان هذا التشبيه من قبيل التشبيه الاول لان
الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل • وعد نفسك من اصحاب القبور
يعني فكن في كل ساعة الان بحضرتي في الموت واغيب لان كل ات قريب خ ابو ايوب رضي الله عنه روى
البخاري عنه • كيلوا طعامكم يبارك لكم وفيه اشارة الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم
لا بد من ان يحترزوا من الاحتياج الى الغير وفي هذا رد على النبي عم النظر في المعيشة حين بعض التجارة فان
قلت اليس قال عم لحفصة لا تحصي فيحصي الله عليك قلنا انما قالها لانها كانت تحصي الطعام وتضعه
عن الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد رضي الله روى
مسلم عنه • لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الى الموت • لا اله الا الله يعني ذكروا عنده لا اله الا الله ليكون
ذلك اخر كلامه كما جاء في الحديث من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن
كره العلماء الاكثار عليه خوفا من ان يكون ذلك بعلمه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما
اقتصر على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه •
ليأخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما
استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلاة الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان
وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم
فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوات وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الغفلة ق عائشة رضي الله
تعالى على الرواية عنها • ليصل احدكم نشاطه اي مدة فرحه ورغبته الى النوافل • فاذا كسل او فتر
قعد ويروى فليقعد قاله عم حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا لزينب
اعلم ان المصنف نسب هذا الحديث الى عائشة وعزى الى انس رضي الله والله اعلم م جابر رضي الله روى
مسلم عنه • ليصل من شاء منكم في رحله قاله يوم مطر اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة بترك الجماعة
في المطر عن ابن عمر انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر وقال في اخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن
مسعود رضي الله روى مسلم عنه • ليلني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع
فتحها وتشديد النون ماخوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة يروونه بثبوت الياء وسكونها وهي

اما اشباع

اما اشباع الكسرة فكما ابن عربي او غلط من الكاتب او شبه على الاصل كقراءة ابن كثير من يتقي ويصبر منكم اولوا
الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار • والنهى بضم النون
وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون من باب الاختلاف لفظهما و
تاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى • ثم الذين يلونهم اي يقربونهم في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم
فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلاة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان
ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من نوع الانثى • واياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء والشين
المعجمة اي مختلطات • الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر
عن الانثى وقيل معناه احذروا من ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا بد فيه حضور كثرة الاسواق
م ابو سعيد روى مسلم عنه قال بعث النبي عم بعثا الى بني لحيان ليغزوهم فقال عم ليخرج البعث لينبعث
من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينتهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا
خلف احدهما الاخر في اهله بالاحسان • يعني في الجهاد هذا التفسير لما حصل فيه الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام
وفتحها واللام في لبني بمعنى لاجل • حين بعث اليهم بعثا اي مبعوثا وهو الجيش ق عائشة رضي الله تعالى على الرواية
عنها • مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب يوسف خ ابن
عباس رضي الله روى البخاري عنه قال كان النبي عم يخطب يوما فاذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان
يقوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم ولا يستظل فقال عم • فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه
وفيه بيان ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رضي الله روى مسلم عنه قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر
ذلك الى النبي عم فقال عم • مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه • فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر وفيه دلالة على
ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه عم امر بالرجعة وهي لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض
الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون فيه • ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة
كان لدفع المعصية فما فائدة الامر بتاخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعة
لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق • قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها
فانها العدة التي امر الله تعالى ان تطلق لها النساء قيل اللام فيها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي
من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مأمورا به فيه وليس كذلك قلنا لا نسلم ان
اللام فيها بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد رضي الله تعالى على الرواية
عنه • مري غلامك النجار يعني قاله عم لامراة من الانصار • يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث درجات
م عائشة رضي الله روى مسلم عنها • ناوليني الخمرة من المسجد قاله لها تقدم توضيح هذا في الباب الثاني في حديث
ان حيضتك ليست في يدك خ عائشة رضي الله روى البخاري عنها • هريقوا علي اصله اريقوا ابدلت الهمزة هاء
من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة • لم تحلل اوكيتهن جمع الوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة قيد به لان الماء
حتى يكون اطهر لعدم وصول الايدي اليه • لعلي اعهد الى الناس قال صاحب التحفة رحمه الله الشيخ هذا
الحديث بعلامة البخاري ولكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عائشة رض قاله حين اشتد
وجعه في مرضه الذي مات فيه ق انس رضي الله تعالى على الرواية عنه • تسووا ولا تفرقوا وسكنوا ولا

ولا تنفروا فانه صابين باب اعرابي في المسجد فهو العذر به وفيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن التغليظ
رحمة الله الباب العاشر م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لاخرجن اليهود و
النصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث
اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه لاعطين
الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب قاله
يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد بن المعلى رضي روى البخاري عنه
لاعلمنك سورة هي اعظم السورة من القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها
مشتملة على صفات الله العظيم وعلى الاعتقاد وعلى ذكر شيء من القصص وليس صورة بهذه الصفة غيرها قاله م ابو
هريرة رضي الله روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس
يعني من ان يكون جميع الدنيا مملوكا لي وقيل من تصدقه لان الدنيا تبقى عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير رضي الله
روى البخاري عنه لان ياخذ احدكم احبله جمع حبل فياتي بحزمة من الحطب على ظهره فيبيعها فيكف بها وجهه اي يمنع
الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة وفي رواية فيستغني بثمنها خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه
م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام الى الفصل اي جلده خير له من
ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث وقيل ما يكون للاحداد كجنب يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة
وسعد بن ابي وقاص رضي الله المتفق على الرواية عنهما لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه اي يفسد رئته ماخوذ
من قولهم وري القيح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلئ شعرا استدل به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على
اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة
فمذموم وفي قوله ان يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم ق سهل بن سعد رضي الله روى البخاري عنه لان
يمنح الرجل اخاه اي ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان ياخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اي اجرة
خ سهل بن سعد رضي الله روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي رضي لما اعطاه الراية يوم خيبر
خير لك من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني
الثواب في ان يهدي الله بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة
الذين هم طلبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم
لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدن الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء
وهي بالجيمين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال
الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رضي
لتتبعن بفتح التائين وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو
دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ماخذ القرون
قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روي بالجر يعني هل نتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدا محذوف على تقدير حرف
الاستفهام يعني من قبلنا هم اليهود قال فمن يعني فمن يراد بمن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام

مطلب مذموم منه الشعر ومحمود

للنفي

للنفي او للتقرير يعني بعد غير ويجوز ان يكون للتعجب من صغار ذلك عليهم وفيه معجزة للنبي عم حيث كان كما اخبر ق النعمان
بن بشير رضي الله المتفق على الرواية عنه قال كان النبي عم يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا
باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة
والعداوة بينكم على التقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف اعلم انه مذكور في الصحيحين
وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى
مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلب ق ابن
مسعود رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه الله افرح بتوبة عبده المؤمن المراد بفرح الله رضاه لا الكيفية
النفسانية المستحيلة في حق الله تعالى من رجل اي من رضاء رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو والياء
جميعا منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروي روايته على ابدال احدى
الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته
فطلبها حتى اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع
رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة
عبده المؤمن من هذا براحلته وزاده اي من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته خ ابو هريرة رضي الله روى البخاري عنه
لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء مما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم
وعدم التمييز بينهما م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه لياتين على الناس زمان لا يدري القاتل في اي شيء
قتل ولا المقتول بحال اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد رضي روى
البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بناء المجهول بعد خروج ياجوج وماجوج
قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشر سنين فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين
لا يزالون بخير حتى يقيموا الشرائع في زمان قريب من القيامة ق سهل بن سعد رضي الله المتفق على الرواية
عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف الشك من ابي حازم وهو من بعض رواة
الحديث متماسكون آخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم ووجوههم على صورة القمر ليلة البدر
فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متفقة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود
رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه ليرفعن الي رجال منكم يعني ليقدمن رجال منكم الي اي جانبي عند حوضي في
الموقف حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي لاعطيهم من مائه اختلجوا دوني على بناء المجهول اي
اقتطعوا من عندي فاقول اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلاي شيء تمنعهم من ماء حوضي فيقال انك لا تدري
ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة رحم الله الشيخ هذا الحديث بلا شك لكنه مما انفرد به
البخاري خ انس رضي الله روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي علامة تغير الوانهم
من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة
بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم
عتقاء الرحمن من النار فيمحو الله ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه لينتهين
اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلاة الى السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين

واقع اهتماما لانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون من الخبر
بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافن ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني
دعاء عليهم وهذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلاة او ما في غيرها فظاهره بعض ولم يكرهه الاكثرون لان
التماس قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عضو يقع العذاب به كما قال عم في حديث
لكن اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يجعل الله رأسه رأس حمار م ابو هريرة رضي الله • لينتهين اقوام عن
ودعهم اي تركهم الجماعة او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا لانه من خالف امرا او امر الله تعالى يظهر في قلبه
نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله تعالى ولهذا
قال عم • ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم والختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام
اللطف واسباب الخير في حقه وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض النسخ ترك
الجمعة ثلث مرات وقيل مرة ليسقط العدالة م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه • ليهلن ابن مريم الاهلال
رفع الصوت بالتلبية • بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلاثين ميلا من المدينة الفج
هو الطريق الواسع • حاجا او معتمرا او ليثنيهما من الثني من باب ضرب مع لحوق النون المشددة اي ليجمعن بين
الحج والعمرة اراد به القران

فصل في انواع شتى

وهو على وزن فعلى من الشت
وهو التفرق م ابو هريرة رضي الله اتفقا على الرواية عنه • آية المنافق اي علامته ثلث اذا حدث كذب
واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا
خ انس رضي الله روى البخاري عنه قال جمع النبي عم الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت
لنا فقال عليه السلام • ابن اخت القوم منهم استدل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين
هم من الصنف الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رضي الله
اتفقا على الرواية عنه • اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم
اي • اني اوعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول • قاله في مرضه حين قال ابن مسعود
رضي الله يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وصدرها بقية الحديث قال ابن مسعود قلت ان
ذلك لان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رضي الله اتفقا على الرواية عنه • احد جبل يحبنا ونحبه محبة احد
مجاز عن موافقة مائه وهوائه لكموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انها
حقيقة والله تعالى جعل فيه تميزا ومحبة كما وضع الله في الجذع حين حن حنين الناقة لما فارقه النبي عم شوقا اليه
ومحبة له قوله ونحبه لكون للمجازاة لان الحق ان تحب من يحبك او لان من احب النبي عم احب الله ومن احب
الله احب احباء الله ويجوز ان يكون محبة احد اشارة الى محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبته في ابعد الاشياء
من صفة المحبة وهو الجبل وقوله ونحبه اشارة الى محبة الله تعالى والجبل وسط بين الجبلين كما كانت الشجرة واسطة
بين الكليمين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة رضي الله وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين
وجامع الاصول عن سهل واخرج مسلم عن انس رضي الله و ق عايشة رضي الله اتفقا على الرواية عنها • احيانا يأتيني
مثل صفة مصدر محذوف اي اتيانا مثل اتيان • صلصلة الجرس اي صوته وهو اشده علي يعني الوحي الملقى بهذه
الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب عم مثلا في اثباته بها

بالصلصلة

بالصلصلة تنبيها لهم في تعقله قال شارح المشكاة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة متضمن للمعاني
مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن الغلبة لشدته بمعناه • فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد اي يقطع
الملك الوحي عني وروي على بناء المجهول اي يقلع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف القطع
مع ابانة • وقد وعيت ما قال اي حفظته • واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قاله
حين سأله الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي م ابن مسعود رضي الله روى مسلم عنه • اذنك علي ان
ترفع الحجاب وتسمع سوادي بكسر السين وبالدال المهملتين اي سراري • حتى انهاك يعني من استماع المسارة
قاله لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم جعل النبي عم لابن مسعود رضي الله اذنا خاصا به و
هو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود رضي الله خ
ابو ايوب رضي الله روى البخاري عنه • ارب ماله على وزن جمل مبتدا وله خبره وما زائدة للتعليل يعني دعوه فان له
حاجة وروي ارب على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعني لفظ ما كان لفظ الاخطاء يقال ارب الرجل
اذا انقطع اعضاؤه كذا قاله الجوهري فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروي
ارب على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبي عم ليسمع كلامه فيكون ما في ماله
للاستفهام اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال • تعبد الله ولا تشرك به شيئا لعل في هذا الحديث
واحدا وله لتنبيه ح وقوله تعبد الله الى آخره اتفاق • وتقيم الصلاة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم دع
الناقة قاله لانه كان اخذ بخطام ناقته اي ناقة النبي عم الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في الانف فقط
فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني اي يقربني • من الجنة ويباعدني من النار فقال القوم ماله ماله م ابو هريرة
رضي الله روى مسلم عنه • اسلم وهي قبيلة • سالمها الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة
وغفار بكسر الغين وتخفيف الفاء قبيلة • غفر الله لها قال الشيخ كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون
دعاء لهم وان يكون اخبارا عن ذلك واقول قوله عم • اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال
ويعين المعنى الثاني اللهم الا ان يراد تقوية ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما التخفيف
للتنبيه • وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بكسر الهمزة وبالياء المثناة تحت
وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعا لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية
بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة • عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان •
بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت • والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين
المهملة • وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثنا ابو طاهر
عن ابن وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله عم في صلاته اللهم
العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله
اذا استمعت هذا عرفت ان المصنف غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة
من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد ما علموا بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس
في غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه • اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي التي
الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم مثل الذئب والاسد • من السباع حرام

م عبد الله بن زمعة رضي الله بالفتحات وبالزاي المعجمة والعين المهملة • الا لا يجلد احدكم امرأته الا حرف جر قلبت باؤه
الفا لكثرة ما كالباء وما للاستفهام بمعنى من وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله • جلد البعير وهو منصوب
مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والرواية اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر • ولعله يضاجعها
يعني بعد جلده قيده لان المضاجعة تكون في الليل كيلا يتأذى غالبا رقم المص هذا الحديث بعلامة مسلم لكن
الحميدي ذكره في المتفق عليه في مسند الراوي المذكور م عبد الله بن زمعة رضي الله الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل
مثله قاله لما ضحكوا من الضرط وفيه استحباب التغافل عن ضرط الغير كيلا يتأذى فاعلها رقم المص هذين الحديثين
بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه في مسند الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي رضي الله ورسلم عنه
الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته والا بالتشديد حرف تحضيض • ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عودا
اي ولو كان التخمير بان تعرض • قاله حين اتاه بقدح من لبن • وفيه استحباب التغطية لئلا يقع الشرب
من اناء غير مخمر مكروه او محرم ق ابو هريرة رضي الله المتفق على الرواية عنه • امتي الغر المحجلون يوم القيمة من آثار
الوضوء • تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع في حديث وددت انا قد رأينا قبل • ليستحب الزيادة
بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله عم لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او
نقص فقد اساء وظلم • قلنا المراد به الزيادة على العدد ويدل سياق الحديث ق البراء بن عازب رضي الله
المتفق على الرواية عنه • انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انما الخالة ام خ عروة بن الزبير رضي الله روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنتين وعشرين
وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة • انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة
وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عائشة رض فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعي
الى النبي عم من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو في حديث عائشة عن النبي عم ق جابر رضي الله المتفق على الرواية
عنه • انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله عن
المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رضي الله المتفق على الرواية عنه قال لقي النبي عم رجل
فقال يا رسول الله متى الساعة فقال عليه السلام ما اعددت لها فقال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام
ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال عم • انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الآخرة
ق البراء بن عازب رضي الله المتفق على الرواية عنه • انت مني وانا منك قاله لعلي رضي الله تقدم الكلام عليه
في حديث انا اخي له م انس رضي الله ورسلم عنه • انت حصة هي راجعة الى الغنم والمعاز وفيه للسكتة لقد
كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن اما نعلين ق ابو سعيد رضي الله المتفق على الرواية عنه • اوه بفتح
الواو المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع • عين الربوا اي حقيقته
لا شبهة وان كانا في النجم سواء • لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع
آخر يعني بع التمر الرديء بشيء آخر غير التمر الجيد ثم اشتره يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال
حين جاءه بتمر جاء النبي عم بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان
عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي عليه السلام • مصدر بمعنى الاطعام اي لنطعمه • وفي رواية
البخاري اوه اوه مرتين وانما لم يأمر عم برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا ينعقد عليه بل يفسخ او لانه

بائعه

بائعه كان مجهولا ولم يكن معرفة وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد رضي الله انه عليه السلام قال عين الربوا
فردوه م نبيشة الهذلي رضي الله نبيشة بالنون وبالباء الموحدة بعدها ياء وبالشين المعجمة على صيغة التصغير
والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا وانما اخرج مسلم منها هذا الحديث
ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع
بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجائز له ان يصوم عند احمد ومالك رحه ق عائشة رضي الله عنه
المتفق على الرواية عنها • اين انا غدا اين انا غدا كررها للتأكيد يعني في بيت اي زوجة اكون غدا و
هذا كالاستيذان من ازواجه ان يكون في بيت عائشة رض عليه السلام كثيرا وان لم يكن في نوبتها فاذنت
له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان عم في بيت عائشة رض الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر
ربيع الاول • قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رضي الله ورسلم عنه قال كان رسول الله عم يمسح
رأس عمار بن ياسر رضي ترحما حين يحفر الخندق ويقول له • بؤس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم و
الياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى قتلها ابو جهل
فانتصب بؤس على انه منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله • تقتلك الفئة الباغية يعني ما اشد
بؤسك يا عمار في حال ان تقتلك الفئة الباغية وان روي بالرفع فبؤس خبر مبتدأ محذوف يعني نفسك
بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث تقتل
عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود رضي الله ورسلم عنه • بحسب المرء الباء فيه زائدة في الكذب تمييز فيه
بيان للمعنى في بحسب • ان يحدث بكل ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه في الكذب لان المسموع
يكون صادقا وكاذبا فاذا حدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس رضي الله المتفق على الرواية عنه قال
كان ابو طلحة رضي اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة
وضم الراء المهملة وبالحاء المهملة فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة رض
فقال يا رسول الله ان احب اموالي بيرحاء فانها صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال عم بخ ذلك
مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح • بخ ذلك مال رابح كرره للتأكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة
وغير منونة وبتشديدها كلمة يقال عند تعظيم الامر والرضاء به • وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها
في الاقربين اراد اقارب ابي طلحة رضي وفيه دلالة على ان الصدقة بعدما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب
قاله لابي طلحة رضي الله م جابر رضي الله ورسلم عنه • بل جدي نخلك بضم الجيم وبالدال المهملة وبالمعجمة
ايضا امر بمعنى اقطعي • نخلك فانك عسى ان تصدقي قيل هذا التعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم
تتصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير اي تفعلي معروفا
او هو للتنويع يعني اذا بلغ مالك نصابا فتؤدي زكوته والا فتفعلي معروفا من التصدق • قاله لخالة جابر و
قد طلقت فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسألت النبي عم عن جواز خروجها دل الحديث
على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا الا ان الجد يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك رحه وقال ابو حنيفة رحه
لا يجوز خروجها ليلا ونهارا مبتوتة كانت او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك رحه وفي الرجعية مع
ابي حنيفة رحه م عائشة رضي الله ورسلم عنها • بيت لا تمر فيه جياع اهله جياع جمع جائع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم

تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رضي الله تعالى عنه بين العبد
المضاف فيه محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلاة يعني من اقام الصلاة فهو مؤمن ومن
تركها فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان
حقيقته ان يخضع لمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر مبالغة وذهب الخوارج
الى ان تارك الصلاة غير جاحد كافر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلاة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر
ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان
لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرائض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله عم لا يزني الزاني وهو
مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلاة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عم امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه
غير خارج منه لان الايمان فسره النبي عم حين سأل جبرائيل عم عن حقيقته وهو ان تؤمن
بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره غير داخل فيه ولا يقتل بل
يحبس الى ان يتوب لقوله عم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها
ق عبد الله بن مغفل رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة
كرر الكلامين للتأكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل
ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان
اعلام بحصول الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء دفعا
لتوهم وجوبها فان قلت كيف يعتبر هذا الحكم والصلوة بين اذان المغرب واقامتها مكروهة
قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت وهي لا تنافي كراهتها ق عبد الله بن سلام
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام و
تلك العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله حين قص رؤياه عليه تقدم
تفسيره في الباب السابع في حديث اما الطرق التي رأيت عن يسارك م عائشة رضي الله
تعالى عنها تلك الكلمة الحق يخطفها الجني يخطف على وزن يعلم اي ياخذها بسرعة فيقرها
في اذن وليه يعني يلقيها في صماخ ولي الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيد فيها اي يزيد
وليه على تلك الكلمة وفي هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله حين قالت
ان الكهان جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثونا بالشيء فنجده حقا
تقدم توضيحه في الباب الثالث في حديث ان الملائكة تنزل بالعنان ق البراء بن عازب
رضي الله اتفقا على الرواية عنه تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت يعني لو دمت على قراءتك
لاصبحت اي الملائكة ينظر الناس ما تستتر منهم اي من الناس ما هنا يجوز ان يكون موصولة
وان يكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله لاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة و
كسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت

حين

حين قرأ سورة الكهف في الليل الحين فيه ... في المصنف لانه ظرف لقوله قال فظاهره ان هذا القول
لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى اسيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى النبي عم
واخبره ذلك له على ان الحديث غير مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في القصة
المذكورة في المتن انه عم قال تلك السكينة تنزلت بالقرآن هكذا روي في المصابيح والصحيحين وعنده فرس
مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين
تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني
وقفت فوق فرسه كغطية سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع
قراءة القرآن وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي ينقز بالقاف والزاي المعجمة من
نقز ينقز على وزن يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز رؤية الملائكة وان قراءة القرآن سبب
لنزول الرحمة م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه تلك محض الايمان يعني علامة خلوصه لانه لو كان ايمانه
مشوبا لاستعاظم بحكم ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قاله حين سئل عما يجد
الانسان ما فيه مصدرية في نفسه ما يستعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فسادها وسوسة الشيطان
ويرى ذلك اشارة الى مصدر يستعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة رضي الله تفرد به المروي تابعا عن الراوي
الثاني مسلم ايضا لم يخرجه البخاري اولا ابن مسعود رضي الله م رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه
ثمن الكلب خبيث استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة ره واجاب عن الحديث
بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت
انه عليه السلام احتجم واعطى الحجام اجرته وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز
بيعه لكن على متلفه القيمة كام الولد ومهر البغي وهو ما يؤخذ الزانية على زناها خبيث يعني حرام لحرمته
ثابتة بدليل او تسميته مهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله
من ادنى المكاسب خ انس رضي الله تعالى عنه حبك اياها اي لهذه السورة ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك
لا انه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل لرجل كان
يلازم بهذه السورة في كل ركعة فقيل ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة
بن الحصيب رضي الله تعالى عنه حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو
لعذر او بغيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف
رجلا من المجاهدين في اهله يعني يكون خليفة له في رعاية مصالحه فيخونه فيهم اي يخون القاعد الغازي في اهله
الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم ان المأخوذ
من الثواب ينبغي ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ
التوربشتي هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات حكم ان ياخذ كل الحسنات ثم التفت النبي رسول الله عم
فقال فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا
عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول مجازاة اعمالهم فهذا في المجازاة
والاحرى اقول الاول لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم منه ف ابن عمر رضي

المتفق على الرواية عنه • صابكما على الله احد كما كاذب يعني يلزم عليه التوبة • لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا • قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رضي الله المتفق على الرواية عنه حق المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من الوجوب الكفاية م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه • حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته فاذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رضي الله المتفق على الرواية عنه • حق الله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل رأسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما روي في رواية يوم مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رضي الله روى مسلم عنه • حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن • واعارة دلوها واعارة فحلها ومنحتها بالرفع عطف على الاعارة كما منحة الابل اعارة ناقته ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهنا الحق بمعنى الخير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعلاج ورد في صحيفة الخوف انه يوم الحق الوعيد تبارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه • حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي ظروفه • كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء رضي الله روى مسلم عنه • دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم البيان في الباب الحادي عشر في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه • دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتدأ وانفقته صفة • ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة • ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتدأ والذي انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار في اول الحديث وانما صارت اعظم لان في الانفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي رضي الله روى مسلم عنه • ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو والخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان • فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها اي ابزق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والعوض منه اسكنه الشيطان • ثلثا قاله لعثمان حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يعني اذهب عني اللذة والخضوع فيها • يلبسها علي بكسر الباء وتشديدها اي يشككني فيها خ عائشة رضي الله عنها • ذاك لو كان قاله عم حين قالت وارأساه هذه كلمة تشعر بالالتذة ارادت ههنا التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة رضي الله عنها وذا اشارة الى موتها وانما جزاء الجملة قال • فاستغفر لك وادعو لك

روى

روى انها قالت فقلت واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت موسا ببعض ازواجك فقال عم بل انا وارأساه اراد عم به والله اعلم انها ينبغي عنده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رضي الله المتفق على الرواية عنه • رأس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد بالكفر النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان رضي الله من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين رضي بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرهما من الفتن كان ظهوره من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران النعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي هو ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال • والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين • والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه • رب اشعث وهو الذي تلبد شعره لا لا يدهن ولا يسرح • مدفوع بالابواب اي من شأنه ان يدفع فيها لم تأذنه اجنبيه • لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث من عباد الله من لو اقسم على الله لابره خ سهل بن سعد رضي روى البخاري عنه • رباط يوم وهو مصدر رابط اذا اقام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من العدو في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الاوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان ذكر الدنيا ونعيمها محبوبة مستغطة في النفوس فحقق النبي عم في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تلك هذه المحسوسات • وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان اقل منه جزءا الجنة لانه من شأن الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل الملقي اشعر به وهذا الحريص منه عليه السلام على ما في الجنة وقع في اثناء كلامه • والروحة هي المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال • يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رضي الله روى مسلم عنه • رباط يوم وليلة في سبيل الله خير عند الله من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وهذه فضيلة مختصة للمرابط لما جاء في صحيح كل مسلم ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة • واجري عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يساويهم في نوع الرزق وفي الرتبة • وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار امينا • الفتان بضم الفاء جمع الفاتن يعني امن من كل ذي فتنة حالة الموت وفي رواية الطبري بفتح الفاء اي الشيطان ق عائشة رضي الله عنها المتفق على الرواية عنها • ركعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما د المغيرة بن شعبة رضي الله روى مسلم عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال عم • ساقي القوم آخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه عم تعليما للاصحاب رضي الله ق ابن مسعود رضي الله المتفق على الرواية عنه • سباب المسلم بكسر السين مصدر سابب فسوق لان شتم

المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر اتم يعني قتال المسلم بغير حق كفران استحلاله او المراد من الكفر كفران النعم ح
انس رضي الله تعالى عنه قال عاد النبي عم ما كنت رجلا صفيف جسمه دخر كلامه فقال له رسول الله هل تدعو به
بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبني به في الاخرة فعجله في الدنيا فقال عم • سبحان الله انه لا تطيقه ان لا تطيق
عقوبته تعالى لان الانسان في الدنيا للهلاك فتترادف الالام تفضي اليه ولا كذلك نشأة الاخرة •
او لا تستطيعه شك في الراوي ويروى طاقة لك بعذاب الله افلا قلت اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار • وفيه ارشاد من النبي عم لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قال فدعا الرجل بعاده
فدعا الله فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله ح ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي رضي عنها • سبحان
الله ماذا انزل الليلة ما بمعنى الذي والاستفهام عنه للتعجب فيكون تقريرا لما قبله ولذا افضله وقيل ماذا
بمعنى الذي في الآخر اي بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لكثرتها • ماذا انزل الليلة من الفتن يعني من
العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعها لكثرتها • من يوقظ صواحب الحجر
جمع الحجرة اراد صواحبها ازواجه عم يعني من يوقظ ازواجي للصلوة • رب كاسية يعني رب نفس كاسية
بالوان الثياب • في الدنيا عارية في الاخرة يعني عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب
استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على انهن وان كن كاسيات
خلعة كونهن ازواجي فربما عاريات في الاخرة لا ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن • ابو هريرة رضي الله عنه
رضي الله عنه • سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان
بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاح جيحان نهر بالشام فغلط
او انه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله الغافر من سيحان
وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون غلط كذا قاله النووي • والفرات والنيل كلها من
انهار الجنة لتقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم
فيتوجه توجيه كون سيحان وجيحان منها ح شداد بن اوس رضي الله عنه رواه البخاري عنه • سيد الاستغفار
افضله واعظمه نفعا • ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا
عبدك هذه الحال مؤكدة • وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك ونهيك
بلسان رسلك • ووعدك يعني انا منتجز وعدك من الاجر على امتثال امرك • ما استطعت
اي بقدر استطاعتي وهذه اشارة الى العجز والتقصير يعني لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكني اجتهد
بقدر طاقتي قيل العهد الذي اخذه الله من ذرية ادم حين قال الست بربكم قالوا بلى • اعوذ بك
من شر ما صنعت • وابوء لك بنعمتك علي اي اعترف وابوء لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي انه
لا يغفر الذنوب الا انت • وانما سمي هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله تعالى
وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة وتعجيزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله
تعالى بالخطاب كثير فيه • من قالها اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها اي معتقدا وهو نصب على الحال
فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض • وهو موقن بها فمات
قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه • شهرا عيد لا ينقصان رمضان

سيحان وسيحون وجيحان وجيحون

بيان فضيلة اللهم انت ربي

وذو الحجة اي لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيحمل على
الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر رضي الله تعالى عنه • صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا
صدقته يعني القصر تقبل بالصدقة • في السفر مع الامن قاله لعمر رضي حين سال النبي عم قال نعم القصر
في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تعالى اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا
من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا اي ضربتم في الارض اي سرتم فبين عم بالاشارة امره بقبول صدقة
القصر انه غير معلق بالخوف وفي ترك المراقبة في القصر حالة الامن رد لها فينبغي ان لا تترك فان قلت فما
الفائدة في قوله تعالى ان خفتم قلت ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت في اسفار النبي عم واكثرها
لم تخل من خوف العدو م زيد بن ارقم رضي الله تعالى عنه • صلاة الاوابين جمع الاواب وهو الذين
يكثرون الرجوع الى طاعة الله تعالى • اذا رمضت الفصال اي احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو
ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلاة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا
اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المشتاقين الى ذكر
الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال
لرقة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند اشتداد شدة الحر فترتكم ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا ح ابن عمر وابو سعيد رضي الله عنهما رواه البخاري
عنهما • صلوة الجماعة تفضل صلاة الفذ بالفاء والذال المعجمة المشددة اي المنفرد بخمس
وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر رضي بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة
والجزء مقدار واحد ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويا فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا
جزئت بخمس وعشرين جزءا صارت سبعا وعشرين درجة فيتساويان رواية ابن عمر وابي
هريرة رضي قال النووي وهذا غفلة من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا جمع
النبي عم وعشرين درجة فاختلف العدد مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذ
كر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي عم اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله تعالى بزيادة
فضله على من صلى بالجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون الاختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين
في رعاية اداب الصلاة او لاختلاف فضيلة الصلاة فالزيادة تكون في الصبح والعصر او لاختلاف
فضيلة الاماكن في المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي
لقوله عم صلاة الرجل مع الرجل افضل من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين افضل من صلاته مع الرجل
ق ابو هريرة رضي الله تعالى اتفقا على الرواية عنه • صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالعطف
على صلوته في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة
وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة
اي لا يقيمه • من موضعه الا الصلوة يعني لم يتوجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر
الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل بالجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال الطيبي انه
حاصل مطلق الجماعة • لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل

المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلي في حصول الثواب • ما كانت الصلوة تحبسه يعني مادام انتظار الصلوة
بجماعة يمنعه عن ذهابه • والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه فيقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له
اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة • ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه في مجلسه ما يتأذى منه بنو آدم • ما لم يحدث
فيه يعني ما لم يتكلم في مجلسه اثما يحدث او مبتدعا وقيل معناه ما لم يحدث فيه حدثا ناقضا م ابن عمر رضي الله اتفقا
على الرواية عنه • صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح اي عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سأل
رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو
حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع
م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه • صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اي نخسة وطعنة من
الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما من مولود م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه
ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل الاحد في العظمة • وغلظ جلده مسيرة ثلث
اي ثلث ليال لليلة الماء الكثر م جابر رضي الله روى مسلم عنه • طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي
الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام اثنين م
صهيب بن سنان رضي الله روى مسلم عنه • عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن
اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان
اصابته سراء وهي ما يسره • شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء • صبر يعني رضي بما ملك الله وهنه ووطن
نفسه عليها • فكان خيرا له • كأن ان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلتا عما قبلهما
م جابر بن سمرة رضي الله روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي عم فاذا سلم احدنا اشار بيده الى من بيمينه و
شماله ويقول السلام عليكم فقال عم • علام تؤمئون بايديكم • اي تشيرون بايديكم
كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهي الدابة التي لا تستقر
لشرها • وانما يكفي احدكم ان يضع يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس
من على يمينه وشماله من الموصول مع صلته بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن رضي الله بكسر الميم وبالحاء
وبالصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها • علام تدغرن اصله على ما حذفت الالف منه لانه استفهامية
على سبيل الانكار قال النووي في قوله علام تدغرن بهذا السكنة هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال
والراء المهملتين بينهما غين معجمة اي تغمزن ولا تعصرن • اولادكن بهذه العلاق بفتح العين المهملة بالقوم به
العذرة وهي وجع الحلق من الدم من اصبع وغمزها يعني لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغمزها وبكسرها
الداهية ... البا يعني في علاج التوجع • عليكن بهذا العود الهندي اي الزمن باستعماله في عذرة اولادكن
قيد العود بالهندي لثبوت نوع كان منه يقال عود بحري كذا وجه لبعض الشارحين وقال النووي العلاق
بفتح العين مصدر يعني على ما تعالجون بهذه العلاج الشنيع الذي هو العلاق وهو من هذا الاعلاق وهو
ازالة العلوق وهو الداهية والآفة • فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اي في ذلك العود سبعة اشفية
ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب في الاول اقرب تقدير الكلام ومنها
العذرة بضم العين المهملة انما خص ذات الجنب بالذكر لانه اصعب الادواء وهو دبيلة كبيرة تظهر في باطن

الجنب

الجنب منفجرة الى داخل • يسعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم
في قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء
كلام بيان لكيفية التداوي يعني يدق العود ناعما ويدخل في الانف • ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول
بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل اذا صب في الدواء في احد شقي الفم انما بين عم من تلك السبعة اثنين
وسكت عن الخمسة الباقية لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي عم هو العالم بها لكن المذكور في
الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع ويدفع
السموم ويقتل الدود واذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي
الانفع في الغالب او هذه السبعة هي بكلياتها والباقي تتشعب منها ق ابن عمر رضي الله اتفقا على الرواية
عنه على المرء المسلم اي يجب عليه • السمع والطاعة لاولي الامر • فيما احب وكره اي في كل امر سواء
كرهه المسلم او رضيه • الا ان يؤمر بمعصية اي اذا امره اولو الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي لا يطيعهم ق
ابو هريرة رضي الله اتفقا على الرواية عنه • على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وسكون القاف فيهما وهو
الطريق في الجبل • ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ ابو هريرة رضي
روى البخاري عنه • عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم
وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخاء وسكون النون وكسر الدال المهملة • ابو خزاعة بضم الخاء وبالزاي المعجمتين
عمرو مبتدأ وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر
عنه النبي عم انه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابا بني
كعب يجر قصبه في النار م ابو ايوب رضي الله روى مسلم عنه • غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت
عليه الشمس وغربت تقدم بيانه في حديث رباط يوم م جابر رضي الله روى مسلم عنه • غلظ القلوب يعني
قساوتها والجفاء في المشرق والايمان في اهل الحجاز اي في الحجازيين ويجوز ان يراد بها هنا اهل المدينة فقط
لقوله عليه السلام الايمان ليأرز الى المدينة م النواس بن سمعان رضي الله روى مسلم عنه النواس
بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة
غير منصرف • غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواه الاكثرون
وروى بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة
وجهوا بان اخوفني اصله اخوف لي فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف
لي من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه فيتسدون بها عليه وفي نسخة والذي نعتمده انه
يقوله المصحح على سبيل اخوفني بفتح الفاء واتت خبر بانه غير رواية مسلم لعلهم تحققوا كذا احترازا
عن التكلف السابق لكن المعنى الاول اقرب • ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اي محاجه قدامكم و
ومخاصمه ظاهر الحديث على كونه هذا كان قبل تكون غير الدجال اخوف له عم فان قلت كيف قال عم وانا
فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد المهدي ويقتله عيسى عليه السلام قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه
عم بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف
ويلتجئوا الى الله من شره كما قال عليه بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى السبابة والوسطى • وان يخرج

ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الحجة حجة بمعنى الامر اي فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج النقلية
والعقلية الدالة على كذبه. والله خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي عليه السلام امته الى الله تعالى حين وقع
شره عنهم. انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطاء المهملتين اي شديد جعودة
شعره مثل شعور الحبشيين. عينه طافية اي مرتفعة عن موضعها. كأني اشبهه بعبد العزى بضم العين
المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية. بن قطن بفتح القاف والطاء
المهملة. فمن ادرك منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اراد بها تخصيص هذه السورة لقصد
وجه مفوض الى النبي عليه السلام او يقال ان ابتداءها مشتملة على قصة اصحاب الكهف فهم لما التجؤوا الى الله
نجاهم من شره وقيا دوسي في المرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال اللعين ويثبته على الدين القويم
انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة هو طريق في الرمل قال القاضي المشهور
فيه فتح الحاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع. بين الشام والعراق وروى بعضهم حله بضم
الحاء وبالهاء الضمير اي نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين. فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل
ماض من العيث اي فسد وقيل هو اسم فاعل من العيث وهو الفساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج
يمينا وشمالا وانما قال يمينا وشمالا اشارة الى ان فساده غير مختص بما يحاذيه من البلاد بل يبعث
سراياه يمينا وشمالا ولا يأمن من شره مؤمن الا من عصمه الله تعالى. يا عباد الله فاثبتوا اي
على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون
يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه
وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني يهون كيده ويضعف امره فيرى كشهر
واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص او لان الناس كلما اعتادوا
بالمحنة والفتنة يهون عليهم الا ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم
بقولهم اتكفينا فيه صلاة يوم وجوابه عليه السلام بقوله لا اقدروا له بل هو جار على حقيقته ولا امتناع فيه
لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما
يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم. وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي
كسنة اتكفينا فيه صلاة يوم قال لا اقدروا له قدره يعني اقدروا لاوقات الصلوات الخمس قدر
يوم بيان تقديره انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر
ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان
شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع
مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات. قلنا يا رسول الله وما اسراعه في الارض
قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة للغيث واللام فيه للعهد الذهني. فيأتي على القوم
فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي
يجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى
مراعيها. اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير

وذروة

وذروة كل شيء اعلاه. واسبغه افعل التفضيل اي اتمه ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل
تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو
كناية عن السمن. ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي
يصيرون اصحاب محل وهو القحط. ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك
فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين
والباء الموحدة يعني يظهر كنوز تلك الخربة وتجمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه. ثم يدعو رجلا
ممتلئا شبابا نصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان الشباب. فيضربه بالسيف فيقطعه
فيقطعه جزلتين بفتح الجيم بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اي قطعتين. رمية الغرض منصوب بمقدر يعني فيقطعهما
يبعد بينهما مقدار رمية الغرض وهو الهدف فيبعده ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك. ثم يدعوه اي
الدجال ذلك الرجل المقطوع. فيقبل اي الشاب على الدجال يتهلل وجهه الجملة حال اي يستنير وجهه من
الفرح. ويضحك حال بعد حال من ضمير يقبل. فيقول ليطلع هذا الخلق فبينما هو كذلك اي بينما اوقات
حال الرجل وقوف الدجال. اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي بالنصب
على الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر. بين مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة والاهمال
اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس. واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه قطر بالطائين
المهملتين اي خفض قطر اي يقطر عرقه. واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع رأسه نزل جمان بضم الجيم
وتخفيف الميم حبب يصنع من الفضة. كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بكسر الحاء قال النووي معناه لا يمكن وقال
الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يحق. يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو موقوفا ان نفس عيسى عليه السلام ويجد على
تقدير ان فيه فاعل لا يحل الا مات يعني لا يحق للكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت
ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل
بالشام وقيل قرية في قرب بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قيل هذا يقتضي ان يموت الدجال
حين رآه عيسى عليه السلام لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث من حديث لا تقوم
الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق. ثم يأتي عيسى عليه السلام بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اي من الدجال
فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو مبالغة في اكرامهم او معناه يكشف
ما نزل بهم من الخوف ويسرهم بخبره بقتل الدجال. ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى
الله الى عيسى عليه السلام اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد اي لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم
عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثني اليد ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي
الى الطور يعني ضمهم الى الطور لجعله حرزا لهم. ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون
اي من كل موضع مرتفع يسرعون. فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهي ماء مجتمع
بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع. فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء
بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس
فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي تعال فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون و

وتشديد الشين المعجمة جمع الشانة وهي السهم الباقي بين يديهم زائدة • اما الشماء في دار الله شبههم
محصورين ويحصر نبي الله عيسى والصحابة وهو على بناء المفعول اي يحبس في جبل الطور حتى يكون راس الثور لاحدهم
خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم لنفقتهم وشدة جوعهم • فيرغب نبي الله عيسى عم واصحابه اي الى الله تعالى
رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون الله في اهلاك ياجوج وماجوج • فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين
والعين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء
وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل • كموت نفس واحدة يعني يهلكهم الله
في ساعة باهون شيء وهو النغف • ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور • الى الارض
فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار ذا رائحة
مكروهة من غير نتن كذا في الغريبين • ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى عم واصحابه الى الله يعني يتضرعون اليه
في ازالة نتنهم • فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال
الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله تعالى ثم يرسل الله تعالى مطرا لا
يكن منه اي لا يستر من المطر الجملة صفة مطر لبيان كثرته • بيت مدر ولا وبر اي بيت
اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا • فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات
وبالزاء المعجمة والفاء وهي مصنع الماء وقيل هي المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف • ثم يقال للارض
انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة اي الجماعة • من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون
الحاء المهملة الذي استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به • ويبارك في الرسل حتى ان
اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التي نتجت حديثا • من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء و
وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة • من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام • من
الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء الجماعة من الاقارب وهم دون البطن و
والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا بسكون الخاء واما الفخذ الذي بمعنى العضو
فيكسر فيه الخاء ويسكن • فبينما هم كذلك هم مبتدأ وخبره كذلك وما في بينما عوض عن المضاف اليه وكذا
فيه لبعث يعني بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة • اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعني ارسل
الله عليهم فجاءة ريحا طيبة فتأخذهم تحت اباطهم جمع ابط • فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى
شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض ويحتمل معناه يجامعون النساء
علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ف حذيفة رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه • فتنة الرجل
في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء ويسأل عن حقوقها و
وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
والى هذا اشار بقوله يكفرها الصيام والصلاة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمر رض فراش
للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم • والرابع للشيطان
ليس معناه ان الرابع حيث للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهات
على الناس وهو مذموم وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل البعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامرأته في فراش

واحد وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبي عم فعله بل لقدآه [illegible] فراش للمرأة من جهة
انه قد يحتاج كل منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار من الآلات والامور
المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع
الاصول وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله رض ف ابو موسى وانس رض المتفق على الرواية عنهما
فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم
لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه الغذاء والغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء من
جهة حسن المعاشرة والتلقي وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ولتعلمها من رسول الله عم ما لم يعقل
غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معالجات حتى يؤكل وبان يقتدي بها
كي النساء المتناجات [illegible] قال الشيخ التابع المراد بالنساء
ما لم يبر والكامل النفع كمالها كما ورد في مريم واسيه وخديجة فان عائشة رض ليست من شبابهن في قول
هؤلاء مشعر بانه اراد عم بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان
المراد منهن نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عائشة
مفضلة على فاطمة رض قلنا لا بعد في ان يكون عائشة رض مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم تبلغ
مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر
الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة اليه بحيثيات
مذكورة لا يبعد وان لم يبلغهن في الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسرهن مع الله تعالى
م جابر رض روى مسلم عنه قال قال عم من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعد كالجبل
من الخزرج ثم تكامل فتام من الناس وكان رجل منا ينشد ضالة له فقال عم • فكلكم مغفور له الا صاحب
الجمل الاحمر قاله على ثنية المرار هذا العطا المصنف قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله
عم فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر عن
سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في حاله ف ابو هريرة رض المتفق على الرواية عنه • في الحبة السوداء شفاء
من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث الشونيز فيه ولكل داء ف ابو هريرة
رض المتفق على الرواية عنه • في كل كبد حرى اجر على وزن فعلى تانيث حران وهما للمبالغة يعني في سقي
كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا كان فيه حياة يعني
في سقي كل ذي حياة قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد والكلب العقور وما في معناه اعلم
ان الشيخ رحمه هذا الحديث بعلامة ف لكن المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال الشارح اراد بها
الحيوان اسم الحيوان والكبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده جابر رض روى مسلم عنه • فيما سقت
الانهار والغيم اراد به المطر العشر • فيما سقي بالسانية وهي اسم للبعير الذي يستقى به الماء من الآبار نصف
العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة به لعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا
كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم خص بدليل آخر ف انس رض المتفق على الرواية عنه قدر
قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب

الناخ في حديث ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رضي الله عنه متفق على الرواية عنه • قريش والانصار وجهينة ومزينة
واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله مر بيان معناه في الباب التاسع في حديث الانصار و
مزينة خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه كاني به يخرب الكعبة رجل من الحبشة اي كاني ابصر بذلك الرجل اسود
افحج الفحج بالحاء المهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين من رجلين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان
على الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور في به لانهما غير منصرفين ووجه آخر ان يقال انه
ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فقضاهن سبع سموات يجوز ان يكون
ضمير ابهما مفسرا بسبع سموات • يقلعها حجرا حجرا يعني الحجر المنصوب في الكعبة يقلعها حجرا
الله تعالى وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا حجرا حجرا م عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه • كفارة النذر كفارة اليمين
يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان
عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة
بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء الصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة
وعند الشافعي يجوز التفريق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه متفق على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
خمسة وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا انا
واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقال لي احدهما هل تعرف ابا جهل سمعنا انه يسب رسول الله عم حديث
نعم فاشتد بهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله
فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال عم هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال عم • كلاكما قتله
يعني ابا جهل قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة • ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون
الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه عم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح
احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب
يفعل فيه ما شاء لان السلب غنيمة والخيار انما هو في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث آخر ان ابن
مسعود رضي الله عنه جز رأسه فلا ينافيه لانه لا يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان ومنه الاتمام كالمثبت
ومن ابن مسعود رضي الله عنه قطع الرأس ق ابو هريرة رضي الله عنه متفق على الرواية عنه • كلا والذي نفس محمد بيده ان
الشملة وهي كساء يشتمل به • لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال
من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها • قاله لعبد له اي للنبي
عم اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء • ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في غزوة خيبر
وقال الناس هنيئا له الشهادة مشغلة في خيبر في غزوته سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه • كم عذق معلق
كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها • او عذق العذق بالكسر الزوالة من العلو و
ويروى مكان رجاح اصابوه ومنه قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا • في الجنة لابي الدحداح انما
قال عم هذا القول في صفة لقضية جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال عم اعط اباه كا
نخلة بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي عم الي بها عذق
في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر عم بعد موته موافقا لما قاله م ابو ذر رضي الله عنه روى

سلم عنه

مسلم عنه • كيف انت اذا كان عليك امراء يميتون الصلوة المراد باماتة الصلوة تاخيرها عن الوقت
المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة • او قال يؤخرون الصلوة عن
وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تأمرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل معهم
فانها لك نافلة والاوقات التي يكره بعد صلواتها النوافل كالصبح والعصر تكون مستثناة من هذا الحكم
م ابن عمر رضي الله عنه عبد الله بن عمر رضي الله عنه وفي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنه او عن عبد الله ابن عمر
وقال قال عم • كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الردي
من كل شيء • من الناس قد مرجت بفتح الجيم وكسر الراء اي اختلطت عهودهم واماناتهم يعني
لا يكونون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهود وينقضون رهنهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه
يعني لا يعرف الامين من الخائن ولا البر من الفاجر المتقين • قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف
اي تكون حقا • وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتأخذ يعني اقبل على امر
نفسك واحفظ دينك • وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولا
تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخيار
خ عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك • اذا اخرجت على بناء المفعول من خيبر تعدو
بك اي تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت • قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة • ليلة بعد ليلة
قاله لاحد ابناء ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا
وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة تحت وبالمد اسم موضع واريحاء
بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعدها الحاء المهملة قرية في قرى الشام خ عقبة بن الحارث رضي الله عنه روى البخاري عنه
قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد البخاري بها • كيف اي كيف تجمع معها وقد زعمت
اي المرأة السوداء • ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى فمرو كيف وقد قيل بعض وقد
قالت امرأة في حقكما انه قد ارضعتكما • دعها عنك هذا ابتداء كلام وامر لعقبة بتركه ام يحيى وليس
مفعولا لقيل • قاله حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة • ثم جاءت امرأة سوداء
فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه
الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس رضي الله عنه متفق على الرواية عنه
كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الرأس • وكسروا رباعيته وهي على وزن الثمانية
السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم الى الاسلام الواو فيه للحال • قاله يوم احد علقه
البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبدأ اسناده واحد او اكثر • واسنده مسلم ابن عباس
رضي الله عنه روى مسلم عنه • لم اصل للصلوة اصلا وهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضأ وكذا همزة الصلوة
يعني الوضوء للصلوات وقيل لم اصلي باثبات الياء • فاتوضأ وفيه الاستفهام ايضا حذف
الهمزة يعني لما اريد الصلوة فلم ينبغي ان اتوضأ • ويروى اريد ان اصلي فاتوضأ بهمزة الاستفهام
مع اريد محذوفة فحاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة واما لا اريدها فلا يشرع
الوضوء • قاله حين خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا توضأ ق ابن عباس رضي الله عنه متفق على الرواية عنه

لم يكن له يومئذ حجة ولو كان لهم ما له عالم وقبه ارزع الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم
وهو اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات ق عائشة
رضي الله تعالى عنها الرواية عنها . قالت سهر النبي عم ليلة في بعض غزواته فقال عليه السلام . ليت
رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمعنا خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن
ابي وقاص رض فقال عليه السلام ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له
رسول الله عم ثم نام . قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روي
انه عليه السلام كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية قال عم انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز
الاحتراس من العدو وفي موضع الاحتياط وصلاحية سعد رض فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس
ليس فيه ما ينافي احترازه من الناس كما جزاه الله تعالى عن بصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال
واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يقدر عليه في نومه ولما نزلت الآية امر عم اصحابه
بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك بحاجته بعيدا الاسرار فيما فضه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه
متى كان هذا السير كنى بالنصب على الظرفية يعني متى كان هذا الدعم من مبتدأ هذا السير . قاله لما رأى قتادة
سحر ليلة النوم سحر وحمة بالله يعني اتاكم من نعمة عم بالنوم تقدم بيانه في اوائل الباب التاسع في حديث
حفظك الله تعالى ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه . مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا
وسعة وانما قال لهم كذا لانهم جاؤا طائعين . او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من
القوم والعامل فيه الفعل المقدر وخزايا جمع خزيان . ولا ندامى جمع ندمان اي ولا نادمين في مجيئهم قاله
لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة . حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة
من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبائل العرب ق ابو قتادة الحارث
بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه . مستريح ومستراح منه قاله لما رأى جنازة فكأنه عم قال
امر الميت بين هذين الامرين . قالوا يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه قال العبد المؤمن
يستريح من نصب الدنيا اي تعبها الى رحمة الله . والعبد الفاجر تستريح منه العباد
اراد اذاه من جهة انه حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا . والبلاد والشجر
والدواب واذاه من جهة ان المطر يمنع بشؤم الفاجر فتنقص اغصانهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريح
يكون ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تأخيره ما يجب عليه من دين العباد ظلم
للدائن مثل هذا اذا طلبه ولم يعطه وان اخر المطل قبل طلبه فيختلف فيه قيل المراد من الغني هنا المتمكن من
الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغير ذلك جاز له التأخير . فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول و
تخفيف التاء ويجوز تشديدها اي اذا احيل بالحق لطلب الحق . على مليء بالهمزة على وزن فعيل
وهو الغني . فليتبع بفتح التاء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء منهما يعني اذا احيل بالدين الذي له
على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الفاء في فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني
اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه اذا كان مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز
عنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذه من الغني قهرا فلا يضيع حقه م جابر رض معاذ الله اي اعوذ

بالله عوذا من ان يتحدث الناس انه اقتل اصحابه قاله لما قال عمر رض دعني اقتل هذا المنافق قاله لما
الم رجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة . ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم
حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان قتلني هذا
زعم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه في مسند جابر رضي الله .
سلمان بن عامر الضبي رض روى مسلم عنه . مع الغلام اي مع ولادته . عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود
تذبح في اليوم السابع وكذا الشعر المولود وجه وان لم يكن ففي اربع عشرة وان لم يكن ففي احد وعشرين
كذا روي عن عائشة رض وقال الطيبي رح العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولد وسميت الشاة التي تذبح
عند حلقها عقيقة مجازا . فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذا بيان الحكمين المترتبين على المتولد له
مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليها اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى
وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل المراد به الختان لكن
الوجه ما سمعت اولا فان ذلك ربما يسوي بين الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث ولما روي انه عم عق
عن الحسن بشاة واحدة وقال اكثر فقهاء لا يسوي لقوله عم يذبح عن الغلام شاتان وعن
الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيامة
وسنة عند الشافعي رح ومستحبة عند ابي حنيفة رح لقوله عم من ولد له مولود فاحب ان ينسك
فلينسك حم كعب بن مالك رض روى مسلم عنه . معقبات اي كلمات يقال عقيب الصلوة المعقب
بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهي مبتدأ . لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها
والجملة صفة معقبات . ثلث وثلثون تسبيحة وهي خبر المبتدأ . وثلث وثلثون تحميدة واربع
وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة رض روى البخاري عنه معرض تردوا ان تردوهم وهم الذين استولوا
على هوازن واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد
كنت استأنيت بهم اي جعلتهم منتظرين . قاله لوفد هوازن حين قال جاؤا مسلمين فسألوه
ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم من توضيحه في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه . مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الا علم منه
شبه الغيب بالخزائن المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد بها ان
هو المتوصل بها ما في الخزائن وغيره لا يتوصل الا بالعلامة . لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والقدمع
فيه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى . ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر
والانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى
يجيء المطر فان قلت لم عد لهذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت لعل السؤال عنها وقع
لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا متى تقوم القيامة ومتى ينزل المطر وما
تلد حبليني واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر واين يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية يسألون المنجمين
عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه . من اشد امتي لي حبا نصب على التميز تقديم
لي للاختصاص . ناس يكونون بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله اي يبذل اهله مفعول يود محذوف

لدلالته لو راني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية • ق عبد الله بن عمر رضي الله تعالى على الرواية عنه من
الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي
اباه الشاتم ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبيب من
الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون • م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه • من خير معاش الناس لهم رجل اي معاش
رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر
فرسه • كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة
من الفزع بمعنى الخوف وتجيء بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد ههنا • طار عليه اي على متن فرسه وفي
بعض النسخ طار اليه • يبتغي القتل اي قتل العدو • والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع
مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت وقيل وحد الضمير في مظانه
لان القتل بمعنى المقتول وهو والموت شيء واحد والاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد
يعرف منه كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله راجع الى الفضة
اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت في توحيد الضمير على القياس • او رجل
في غنيمة تصغير غنم اي قطعة من الغنم في راس شعفة بفتحة شين معجمة وعين مهملة والفاء اي راس
الجبل • من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلاة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه
يعني يعتزل الناس وفتنتهم ويسكن راس جبل او واديا ويقتصر على حقوق الله فيه • حتى ياتيه اليقين
اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه • ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول ياتيه يعني يموت
سالما من الناس • ق ابن عباس رضي الله تعالى على الرواية عنه • من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء و
فتح الراء المهملة وسكون القاف وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه وقيل
كل من يملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون • عظيم الروم
انما قاله كذا النبي عليه السلام لقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره
عليه السلام ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام • سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك
بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية • وروي بداعية الاسلام وهو ايضا مصدر
كالعاقبة اراد بها كلمة الشهادة التي يدعى اليها الناس • اسلم تسلم بفتح التاء من السلامة اي تسلم
من السبي في الدنيا ومن العذاب في الآخرة • اسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونك من اهل
الكتاب واجرا بالاسلام وقيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في
الدنيا ومرة في الآخرة • وان توليت اي اعرضت عن الايمان به • فان عليك اثم الاريسيين
جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزراع لو بده ما كاد في رواية اخرى فعليك اثم
الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه • يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء
بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني ما بين شيئا
وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا نتخذ مخلوقا مخلوقا الها وقوله
الا نعبد الى قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا ايها المسلمون اشهدوا الى

مطلب اسماء الملوك

يا اهل

يا اهل الكتاب بانا مسلمون • كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سال عن حال النبي عليه السلام وعرفه
ممن جاء به بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفته صدق النبي بالعلامة المعلومة من الكتب
القديمة لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه الى الاسلام كما وفق النجاشي
وما زال الرياسة عنه • حذيفة رضي الله تعالى عنه • منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعني تفسد كل مكان اذى
انه عليه السلام سئل عن الثلث فقال الترك والرجال ويأجوج ومأجوج • ومنهن فتن كرياح الصيف منها
صغار ومنها كبار يعني الفتن تنقسم بقسمين منهن • ق ابو هريرة رضي الله تعالى على الرواية عنه • ناركم جزء من
سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان ان اجزاء نار جهنم وكثرتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا
لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم • قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت
نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم • قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت
نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة
نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف • زاد
الترمذي ناركم هذه التي توقد ابن آدم • م ام حرام بنت ملحان رضي الله تعالى على الرواية عنها قالت اتانا النبي
عليه السلام يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال عليه السلام • ناس من امتي
عرضوا علي اي في المنام • غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو بثاء مثلثة ثم باء موحدة
مفتوحتين ثم جيم يعني وسط • ملوكا على الاسرة جمع سرير • او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي
يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه عليه السلام السفينة بالسرير ووجه الجلوس عليها مشابها بجلوس
الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة ضحكه عليه السلام كان لسروره بكون امته بعده
قائمة بالجهاد وحتى في البحر • قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم عاوده
عليه السلام فنجيب فركبت مع زوجها في البحر في خلافة عثمان فتوفيت ودفنت هناك • ق ابو هريرة
رضي الله تعالى على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم عليه السلام
ولم يشك نبينا عليه السلام فقال عليه السلام • نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال
اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد عليه السلام به ان ما صدر من ابراهيم عليه السلام لم يكن شكا بل كان
طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مامور بذلك كما قال الله تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق
المشاكلة وقال الامام المازري معناه لو كان الشك متطرقا اليه لكنت احق به من ابراهيم وقد علمتم اني
اني لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح عليه السلام ابراهيم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم
انه خير ولد آدم وانما السؤال من ابراهيم ليترقى من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لما احتج على المشركين
بان ربه تعالى يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا • ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع
تقصير منه بيان ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني
لو كان لي قوة في نفسي او التجي الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا عليه السلام الى تقصير لوط
في هذا القول بقوله عليه السلام • لقد كان ياوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعله ذكره
هذا القول عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا في صورة التقصير وغفلة عن قدرة الله تعالى

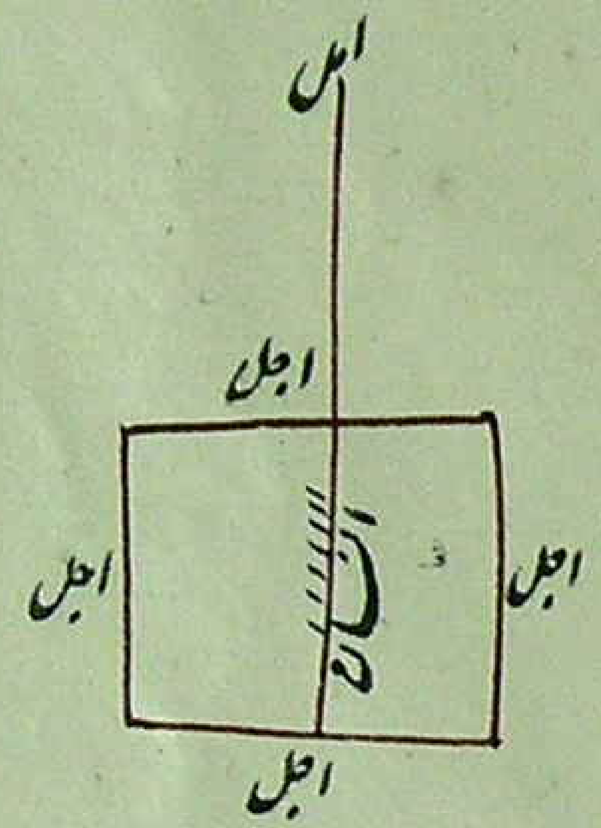
ولو لبثت في السجن طول لبث لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرج من السجن ولما قلت ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا القول اخبار من نبينا عم بتضجره وقلة صبره لما فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف عليه السلام وذلك من جهة انه لم يترك الوسايط ولم يفوض كل ما اتاه الى الله او من جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله يا صاحبي السجن أارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال نبينا عليه السلام لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقدم حق الله تعالى م ابو ذر رضي

نور اني اراه قاله حين سأله هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته عم في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روي اني بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي اني بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله لان النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله تعالى وقد ورد الاذن الشرعي

باطلاقه خ ابو سعيد رضي روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها فيترحم عليه حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا فقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة خ ابو سعيد رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق الواجبة فيها فقال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك قال نعم قال فتحلبها يوم وردها يعني هل تحلبها يوم ترد الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء البحار جمع البحر وهي القرية اذا كان هذا صنيعك فاعمل واصنع وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من كاف يترك بدل اشتمال قاله لاعرابي سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة فخاف عليه السلام ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار ق ابو بكر رضي الله تعالى على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بايقاع الفتنة في العجب قاله مرارا لرجل بالغ في مدح صاحبه عنده عم ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله تعالى على الرواية عنهما ويل امه مسعر حرب المسو

بكسر الميم

بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذي يسعر به النار اي تهيج لو كان له احد يعني ابا بصير لعبر يعني لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الى حتى لا ارده اليهم وهذا السبب السابق للحديث تقدم قصته في الباب السادس في حديث لقد رايت بهذا رعائهم جابر رضي روى مسلم عنه ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمر رضي الله تعالى على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهو موخر القدم من النار قاله حين راى قوما توضؤا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب تختص بالعذاب ق ابو هريرة رضي الله تعالى على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو ما تقدم زينب بنت جحش رضي الله تعالى على الرواية عنها قالت خرج النبي عم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج حبش يقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب او قتل عثمان رضي واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج وهما طايفتان من الترك من اولاد نوح وسمي السد الذي بناه ذو القرنين على وجوههم كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعه الابهام والتي تليها اي جعلهما حلقة وهذا اخبار عن اشارته عم يعني لم يكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتح فيه هذا المقدار وانفتاحه من علامات القيامة واذا اتسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا د ابو سعيد رضي روى مسلم عنه قال قال رسول الله يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المومنين فاذا راه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله عليه السلام فيامر به الدجال فيضرب ويشبح فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب فيامر به فينشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة فيأخذه فيقذفه الى النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة فقال عليه السلام هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال خ ابن مسعود رضي روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو خارج امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان وهو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل وكله خطأ بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطوط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه فان اخطأه هذا نهشه هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطأه نهشه هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا صغارا الى هذا الذي في الوسط ق عائشة رضي الله تعالى على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر بانه ان هو خير اذا اخبر والثمر يجعله الاعراب على ان يكون عدل المبن



لمن حمله وعدل بالك الثمر وكان هذا المحل مشهوراً عندهم بالنقيع فبين عم بقوله عم هذا ابر بتا لمحب
على حذف حرف النداء . واطلق ابن المحل اللاتي بنا المسجد ليس كمحل خبر في النقيع بل ابرا والنقيع في الاصل
كان يتحصل في ابريحب مثلا بلغ عند نخلة اللاتي في بيان مسجده عم عايشة رضي اتفقا على الرواية
عنها . هذا ان شاء الله المنزل قاله حين بركت ناقته اي ناخت . عند موضع مسجده ابن عباس
رضي روى البخاري عنه . هذا جبرائيل آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب اي آلتها . قاله يوم بدر العباس
بن عبد المطلب رضي روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور
يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالنصب ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين
بالرفع خبره . قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضي اتفقا على الرواية عنهما . هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له اي
البدن بفلان اعلم ان هذا البعض ما صدر عن النبي عم في زمن الحديبية بيانه ما روي ان اهل مكة لما
بعثوا عروة بن مسعود رضي الى رجال النبي عم واصحابه فلما رأى اصحابه ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت
على الملوك ما رأيت ملكاً يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها
وجهه فقال رجل من كنانة دعوني اته فلما اشرف على النبي عم واصحابه قال هذا فلان وهو من قوم يعظمون
البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن
البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقال
رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني اته فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال عم هذا مكرز بن حفص
وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عم فبينما هو يكلم جاء سهيل بن عمرو فقال عم سهل لكم من امركم فجاء فقال
هات اكتب بيننا وبينكم كتاباً فدعا النبي عم الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة هذا
تفسير من المصنف لفلان . قاله يوم الحديبية للكفار قريش الحلة صفة رجلا . دعوني اته بعد الهمزة فالعين
مشكل من الاتيان . يعني النبي عليه السلام هذا تفسير لفاعل اته . فلما اشرف عليه اي ظهر ذلك الرجل
على النبي عم . قاله اي النبي عليه السلام الحديث وهو قوله هذا فلان الخ . فلما اشرف مكرز بن حفص
قال عم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر وكان قال لعلم ان مكرز الكفار قريش القصار اي كرجل من كنانة
دعوني اته ف معاذ بن ابي سفيان رضي اتفقا على الرواية عنه . هذا اليوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم
صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان وانا صائم
فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه هذه
صدقات قومي اراد بها الصدقات المرضية . يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه لانه يجتمعا هو ابن مرة [illegible]
نسبه الى مضر وهو من ولد اسماعيل وفيه منقبة لهم ابن عباس رضي روى البخاري عنه هذه وهذه سواء
يعني في الدية يعني الخنصر والابهام تفسير لهذه وهذه خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه هلاك امتي
وفي رواية هلكة امتي بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة
لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة . من قريش تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي
من قريش ق ابن عباس رضي اتفقا على الرواية عنه هلا انتفعتم باهابها وهو الجلد البقر المدبوغ . قد بعثوا

فانتفعتم

فانتفعتم به يعني شاة لميمونة ميتة هذا التفسير للضمير في اهابها ف ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه . هم اشد امتي
على الدجال يعني بني تميم ف ابو ذر رضي اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك
ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن
شماله تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ان الاكثرين هم الاقلون . وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة
وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تعالى وقليل ما هم وظن داود وهم مبتدأ وقليل خبره
ما من صاحب ابل ولا غنم ولا بقر لا يؤدي زكوتها الا جاء يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه بقرونها
وتطأه باظلافها كلما نفدت اخراها ردت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم
بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيه حقها ف ابو هريرة رضي روى البخاري عنه قال
كنت احمل مع النبي عم اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغني احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا
روث فقلت ما بال العظم والروث قال عم . هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح
النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بين الياءين اسم بلد بديار بكر . ونعم الجن فسألوني الزاد فـ
فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروث الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث
ان الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لكن لنجاستها
ولانه في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان واخره يدل على ان المطعوم ما
وجد عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز جعلهما من طعام لكونهما سببا له ويؤيده الحديث ما روي ان الجن طلبوا
من النبي عم زادا فجعل عم العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعله الله كأنه لم
يأكل منه لحم وكذا دوابهم تجد في الروث شعيرا وتبنا باعتبار اصله قاله حين قال له لا تأتني بعظم ولا
بروث فقال ما بال العظم والروث م ابو عبيدة بن الجراح رضي قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيح
سوى هذا الحديث لكني وجدت راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابي عبيدة
والله اعلم قال جابر بعثنا النبي عم ونحن ثلثمائة نرصد عير القريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا
جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها
من الماء فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا
هي دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فعقد منا ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها فلما قدمنا
المدينة اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال عليه السلام . هو رزق اخرجه الله لكم فهل
معكم من لحمه شيء فتطعمونا انما طلب النبي عم من لحمه لبيان المبالغة في تطييب نفوسهم في حله او انه عم قصد
التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم منه
فاكل قاله في حوت ميت رماه البحر ومات في البر وذلك جائز اكله . قال الصغاني الصحيح الاول هذا الكتاب
حقق الله لسلطانه اماله وصدق ببركاته اقواله اخذت منتقى لغة الاحاديث العشرة من شهر
ربيع الاول وقيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال فيه الا شهر
ربيع الاول وشهر ربيع الآخر يمتاز عن الربيعين في الازمنة والربيع الاول منها هو الفصل
الذي يأتي فيه الكمأة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار . سنة اثنين وعشرين

وسنمائة وقلت اللهم ارني الليلة نبيك محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام فانك تعلم اشتياقي اليه فرايت ليلة هجعة بفتح الهاء هو النوم الخفيف من الليل كانه والنبي عم في سنة بفتح الراء ومنها التوفيه . وتفرد من اصحابه فيكم شيئا عنده وسبح المسبحة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين والطريق هو الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول في حديث حنيف رماه الحجاج فقال وهو يتبسم اي الواقع فيه بحالي . ثم قلت وانا اسير الامر يا رسول الله الدرج فقيل لا صحاب الحديث . فانهم لا يصدقونني فقال لقد سمعتني وما بوحي فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما ليس يحضرني لفظه وانما معناه عرضت قولك على انه لا يقبلوه ثم اقبل عليهم بوجهه وبعظمهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه اي حديث رسوله بعد تبليغي هذه الاعلى الذين يحكمونه اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط . ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضيت اي من حكم النبي عم وما فيه مصدرية . ويسلمون تسليما اي ينقادون لحكمه انقيادا ولا شبهة فيه . واصلي على رسوله وانبيائه واسلم تسليما . في العباس بن عبد المطلب رض المتفق على الرواية عنه قالت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك قال نعم توجدته في غمرات من النار فهو في ضحضاح من النار وهو بفتحتين وبحاءين مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعاره النبي عم للنار وفي رواية لغير مسلم قال عم نعم توجدته في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح . ولولا انا لكان في الدرك الاسفل اي الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب ق انس رض المتفق على الرواية عنه قال دخل النبي عم على عائشة رض فقربت اليه خبزا وتمرا فقال عم الم ار برمة يفور فيها لحم فقالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال عم . هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي رض روى مسلم عنه . هي رخصة من الله الصيام راجع الى الافطار اشار اليه سابقا الخبر . فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قاله حين يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح ظن الراوي ان الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط فسأل انه هل ياثم اذا صام فبين عم انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه اذا صام م ابو موسى رض روى مسلم عنه . هو ما بين ان يجلس الامام اراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر الى ان تقضى الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان تقضى الصلاة لان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان المتمادي من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة اكثر نفعه . يعني ساعة الجمعة اراد بها الساعة التي يستجاب فيها الدعاء كما روي ان النبي عم قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيرا الا اعطاه اياه واختلف في تلك الساعة فقيل هي اول ساعة من يوم الجمعة حين صعود الامام المنبر وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال العاجز ورد في كل منها اثار لكن الصحيح ما ذكر في هذا الحديث خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه . يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة كناية عن كثرة عطاء الله وجعل الله الحق اليمين بالذكر وان لم يكن ثم يمين لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله . لا يغيضها نفقة اي لا ينقصها الانفاق واعطاء رزق مخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم

ثم كنى

ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة لنفقة والصب انما يجوز اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من عال والماء اذا لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لا يستطيع احد ان يرده . الليل والنهار منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يغيضها وسحاء . ارايتم ما انفق ما مصدرية اي تعلمون انفاق الله . منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض فيه للانفاق . ما في يمينه ما هذه موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والان وجوده تعالى لا نهاية له ولا حصر . وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح القبض الاسراع او القبض بالقاف شك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثالث في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه . يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على نية المستحلف

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله تعالى نبيه بالالهام او بالمنام فاخبره عليه السلام عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا تلي عليك القرآن وقرا جبرائيل عم عليك فاحفظه واعمل به خ انس رض روى البخاري عنه . اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه . ثم صبر عوضته عنهما الجنة م ابو هريرة رض . اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رض المتفق على الرواية عنه اذا تقرب عبدي شبرا يعني طلب القربة بالاخلاص في الطاعة . تقربت منه ذراعا التقرب من الله تعالى من المنت بهات يعني يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه ويستحق الثواب تقريبا كله فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثلها لان الذراع شبران وقد ثبت بالاية ان الحسنة تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى على تضعيف الثواب على طريق المثل . فاذا تقربت منه ذراعا تقربت منه باعا واذا اتاني يمشي اتيته باسراع اي بان يكون محسنه فتح مقدار باعين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه . اذا هم عبدي بتشديد الميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه يعني اقول للملائكة الكتاب لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها . فان عملها فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا او الحال ان وراءه حسن عفو الله . واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب للملائكة الكتاب . حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ابو هريرة المتفق على الرواية عنه . اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة مصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل هنا لغير الزيادة كما المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا

مطلب في ان العمل يبقى اذا مع اداء اخره

مطلب في الشرك على اقسام

مع انه لا جزية في مستغفرا اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على ما اضيف اليه يعني انا اكثر الشركا استغنا وذلك لانهم قد يثبت الاستغنا في بعض الاوقات ولا اصحاب في بعضها والله تعالى مستغن في جميع الاوقات • من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اي مشاركة والضمير في تركته لمن يعني ان المرائي في طاعته اثم لا ثواب له فيها فيقبل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله تعالى ويليه اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو الريا وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الريا قصد الثواب راجحا فالذي نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون الريا ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله لم يضره ما بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك لان الريا هو ما يفعله العبد مراد له الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يختلط احدهما واضجاعهما في ابو هريرة رضي انا عند ظن عبدي بي قال الشارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فمعناه المغفرة ومن يرجون يعني اذا اعتقد عبدي اني اجيب له دعوات اجبت له وان اعتقد اني غفور غفرت له ذنوبه وما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك قال النبي عم سلوا الله الدرجات العلى فانكم تسألون كريما وقال القاضي في نعطف ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون الاستغفار لا ان اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الخوف كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله • وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد بالمعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد بالمعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله

خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه • ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد باحد غير الله تعالى وقيل سببها ان الصوم بعيد عن الريا بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لان فيها التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله • وانا اجزي به ان الصوم لم يذكر ما ذا يجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كانت العبادة صفة من صفات الله تعالى فجزاؤه هو الله تعالى وهذا لسان اهل الذوق كما قال الله تعالى من وجد في رحله فهو جزاؤه • وقال الشريف ابو الحسين الهمداني خص الله تعالى الصوم لنفسه ليعلم ان لا يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله له ديوان صومه فيجزي به على ذلك

م انس رضي الله تعالى روى مسلم عنه • ان امتك لا يزالون يقولون بعض لسان بعضهم بعضنا • ما كذا ما كذا اي ما لله كيد ما هنا بمعنى من يعني من خلق كذا • حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون فكلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الا

الاحاديث

في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او بدل الله عطف بيان لهذا او خلق الخلق خبر لهذا • فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله فليقل آمنت بالله ورسله

م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه • ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله الى تمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام والشراب بشهوة قوله عم اذا افطر الصائم ذهب الظمأ وابتلت العروق • واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فذهبه في ذلك اليوم فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عم تحفة المؤمن الموت

خ ابو ذر رضي روى البخاري عنه • اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا ولا يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن الله تعالى منعهم عنه • الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا اي نفع النار اصله تتظالموا

م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه • اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية • اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون البا للقسم واليوم ظرف لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث آخر المتحابون في جلالي معنى اظلهم في ظلي ارحمهم من حرارة الموقف راحة من استظل وقد جاء في خبر صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم

خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه • ثلثة انا خصمهم يوم القيامة الخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة • رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه • ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه • ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر لتشديد اعليهم والا فانه تعالى خصم لغيرهم من الظالمين

م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه • قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل اراد بالصلوة الفاتحة لانها جزء منها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما في قوله تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلاة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال الله تعالى مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال الله هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخره قال الله تعالى هذا لعبدي ولعبدي ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى آخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لا انها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع آيات ثلث منها ثناء من قوله تعالى الحمد لله الى

الى يوم الدين وثلث دعاء وسئلة ثم قوله اهدنا الى آخرها والاية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء
لكن هذا الثناء بل انما يستقيم على من لم يجعل التسمية آية منها وفي قوله ولعبدي ما سأل بشارة عظيمة
ابو هريرة رضي روى البخاري عنه • كذبني ابن آدم اي نسبني الى الكذب • ولم يكن له ذلك يعني لم يكن الا
التكذيب لائقا به بل كان خطاء • وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازدراء • ولم يكن له ذلك
فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني • وليس اول الخلق
باهون علي من اعادته الهمزة للحال والعامل ليس فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة
الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف
واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول الخلق والمحذوف هو المصدر • ثم اعادته اي اعادة
المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان
الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله تعالى فلا يسر ولا فرق
ولا صعوبة • واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء
عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب وكل مركب محتاج اولان الحكمة في التولد استحفاظ
النوع عند فناء الاباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه نفى اجزائه لا بد
وقوله لن يعيدني شتم ايضا لانه نسبه الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والاخر بالتكذيب قلت
نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب و
لذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المنفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه
وغيرها المولد وغيره للحاق • الصمد بمعنى المصمود بمعنى المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد نفي
للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية • ولم يكن له كفوا احد خبر التقرير قبله
فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي
فوجد بعده كان حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رضي بالعين المهملة وبعدها
ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين فيما رواه عن النبي عم يقولون
حدثنا النبي ع وسلم منها بواحد • كل مال نحلته اي اعطيته وملكته • عبدا حلال يعني يحل له اكل ما اعطاه
الله عنه وليس لاحد ان يحرم عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار من انهم من تحريم البحيرة والسائبة
وغيرها • واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهذا معنى قوله كل مولود
يولد على الفطرة • وانهم اتتهم يعني اتى بعضهم • الشياطين فاجتالتهم عن دينهم اي صرفتهم عما كانوا
عليه من قبول الحق الى الباطل • وحرمت الشياطين عليهم ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها و
وامرتهم ان يشركوا بي ما لم انزل به سلطانا اي حجة وذلك ان الاشراك
بالله لم يكن لاحد فيه حجة وفيه تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز
ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله على لاحب لا يهتدى بمناره اي لا اهتداء ولا منار ابو هريرة
رضي روى مسلم عنه • لا ينبغي لعبدي ويروى لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في
الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه انا اغنى

على عبدي

على عبدي من نعمة يعني من مطر ما فيه نافية ومن زائدة • الا اصبح فريق منهم كافرين يقولون الكواكب يعني
مطرنا بالكواكب تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء ابو هريرة رضي روى
البخاري عنه • ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرائض حتى احببته فكنت
سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون حافظا هذه
الاعضاء عن الاعمال التي لا يرتضيها وخص هذه الاعضاء الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما يكون بها
وهذا التفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله تعالى فيجعل الله سلطان
حبه غالبا عليه فيصير بحيث لا يلاحظ شيئا الا لاحظ ربه فحينئذ الاعتبار يكون سمعه مثل هذا اخر درجات
السالكين واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في
الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي • ولئن سألني لاعطينه ولئن استعاذني
لاعيذنه خ ابو هريرة رضي اذ النبي ع عنه • ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه بقيد يد
يعني حبيبه الخالص • من اهل الدنيا ثم احتسب اي طلب الاجر عليه بالصبر عليه خ انس رضي وابو هريرة
رضي روى البخاري عنهما • من اهان لي وليا وروي عادى لي وليا يعني من اغضب واذى واحدا من اوليائي وهم
المطيعون لله وليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل في هذا الحد كما قال
الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون • فقد بارزني
بالمحاربة لان اولياء الله تعالى فيكون ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا ان تنصروا الله ينصركم
فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله تعالى • وما ترددت في شيء انا فاعله تردد ان التردد ها
ترددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح • ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية
مضاف فيها محذوف اي مثل ترديدي اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول
اخروه كما جاء في الحديث ان الله ارسل ملك الموت الى موسى ليقبض روحه فلطمه فقال يا رب ارسلتني
الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى عم الموت • وفي بعض النسخ ما ترددت
ولما كان التردد وهو التخيير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح ايهما محالا في حق الله تعالى حمل على منتهاه
وهو التوقف يعني ما توقفت فيما افعله مثل توقفي في قبض روح نفس المؤمن فانما توقف فيه و
ارى به ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من
تردده ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها
مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلي لقاءه كذا في شرح السنة • يكره الموت استيناف عن
قال ما سبب ترددك اراد شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكره المؤمن
وانا اكره مساءته يعني عبدي المؤمن يحتمل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهده في الشيء وزهد
عنه اذا لم يرد رغبته والمراد به ترك ما فضل عن حاجته • ولا تعبد اي انذاره بما يحقه من صعوبة الموت
وكربه • ولا بد له منه اي للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس • وما تقرب بمثل ما افترضت عليه يعني اداء
الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان ما امره الله تعالى به وترك عصيان واداء السنن
ليس كذلك م جندب بن عبد الله رضي روى مسلم عنه • من ذا الذي يتألى علي اي يحلف مبتدأ استفهام

وذا خبره والذي يتألى صفة لذا أو بدل منه • بأن لا أغفر لفلان أني قد غفرت له وأحبطت عملك أي الجملة
هذا اضطراب للمخالف استدل به المعتزلة على أن الأعمال تحبط بالكبائر لأن هذا القائل لم يكن كافرا و
وأجاب عنهم أهل السنة بأن المراد من حبط عمله جعله حائلا في يمينه أو بأنه محمول على المستحل أو
بأن يقال إنه كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله تعالى نبيه عن فعلهم وفي الحديث دلالة لأهل
السنة في غفران الكبائر بلا توبة لأن ظاهر الحلف بقول على أن فلانا فعل كبيرة ق أبو هريرة رضي الله تعالى
اتفقا على الرواية عنه • ومن أظلم من استفهام بمعنى النفي • ممن ذهب أي شرع • يخلق خلقا كخلقي
أي مخلوقا كمخلوقي • فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا الأمر للتعجيز
تمسك بالحديث من ذهب إلى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن للجمهور أن الممنوع إنما هو صور ذي
الروح بدليل قوله عم في حديث ابن عباس رضي الله إن كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له
م أبو هريرة رضي الله تعالى ورواه مسلم عنه • يا ابن آدم أنفق أنفق عليك يعني أعطيك عوض ما
النفقة والصدقة م أبو هريرة رضي الله تع • يا ابن آدم مرضت يعني يقول الله تعالى يوم القيمة أراد
به مرض عبده إنما أضافه إلى نفسه تشريفا لذلك العبد • فلم تعدني قال يا رب كيف أعودك وأنت
رب العالمين يعني أنت منزه عن الأمراض والنقائص والحاجة إلى الغير فإن قيل كان الظاهر أن يقول
كيف تمرض مكان كيف أعودك قلنا عدل عنه متعذرا إلى ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفي المرض
قال أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني أي لوجدت رضائي
عنده يا ابن آدم استطعمتك أي طلبت منك الطعام • فلم تطعمني قال يا رب كيف أطعمك وأنت
رب العالمين قال أما علمت أنه الضمير للبيان • استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت أنك
لو أطعمته لوجدت ذلك عندي أي ثوابه • يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف أسقيك وأنت
رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما بالتخفيف للتنبيه • إنك لو سقيته لوجدت
ذلك عندي أي ثوابه إنما قال في العيادة لوجدتني وفي الإطعام والسقي لوجدت ذلك عندي إشارة إلى أن
الله تعالى أقرب إلى المنكسر المسكين وأرشد إلى أن العيادة أكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل
الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى وهذا الكلام لا يعرف إلا من ذاقه و
وليس للعاقل في موته طاقته م أبو ذر رضي الله تعالى ورواه مسلم عنه • يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فا
فإن قيل الحديث ينافي قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة أجيب بأن المراد من الحديث وصفهم بما كانوا
عليه قبل بعثة النبي عليه السلام لا أنهم خلقوا على الضلالة والأوجه أن يراد أنهم لو خلوا وما كانوا على الفطرة
لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات وإهمال النظر لضلوا • فاستهدوني أهدكم يا عبادي كلكم جائع
إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم فإن قيل ما
معنى الاستثناء في قوله إلا من أطعمته وإلا من كسوته وليس أحد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت
المراد بالإطعام والكسوة بسطهما • يا عبادي إنكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء أي تذنبون
بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعا فاستغفروني أغفر لكم يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني
ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على إيصال ضر أو نفع إلي فإن أحسنتم فنفعه عائد إليكم

لا إلي

صح

لا إلي وكذا إن أسأتم • لو أن أولكم وآخركم أي من الأموات والأحياء • وجنكم وإنسكم كانوا على أتقى
قلب أي على أتقى أحوال قلب أو على تقوى أتقى قلب • رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي
لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي
لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا على صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته ما
نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء أي الإبرة إذا أدخل البحر اعلم أن التشبيه ليس
في النقصان لأن ما عند الله لا ينقص أصلا وإدخال المخيط البحر لا يخرج عن نقص بل في عدم إطلاق النقص
عليه عرفا وإنما ضرب المثل به تقريبا إلى الأفهام أو يقال إنه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك
الله لكان بهذا المقدار • يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم أي ضمير الغيبة يعني ما جزاء أعمالكم إلا المحفوظ
عندي لأجلكم ثم أوفيكم إياها وهو بتشديد الفاء يعني أؤدي ثوابكم وافيا • فمن وجد خيرا فليحمد الله و
من وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه ق أبو هريرة رضي الله تعالى اتفقا على الرواية عنه • يا محمد إني إذا
قضيت قضاء فإنه لا يرد وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة أي بالقحط يقال أصابتهم سنة
يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيهما زائدة أو بدل عن سنة بإعادة العامل • ولا أسلط عليهم عدوا من سوى
أنفسهم فيستبيح بيضتهم أي مجتمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع منصوب عطفا أو صفة ثابتة له
ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل • من بأقطارها أي في أطراف الأرض • أو قال من بين أقطارها شك
الراوي • حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني لو الإهلاك صادرا من بعضهم على بعض
ولا يجوز صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم **الباب الثاني عشر في جوامع
الأدعية** ق عائشة رضي الله تعالى اتفقا على الرواية عنها • أذهب البأس وهو شدة المرض
رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر أي لا يترك سقما بفتحتين
والسقام المرض • كان إذا اشتكى إنسان أي مرض مسحه أي النبي عم ذلك المريض بيمينه ثم قال
أي الدعاء المذكور قوله كان إذا اشتكى إلى آخره قول عائشة رض قالت فلما مرض عم وثقل أخذت
بيده لأصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الأعلى قد ذهبت
أنظر فإذا هو قد قضى خ أنس رضي رواه البخاري عنه • الحمد لله الذي أنقذه من النار قاله عند إسلام غلام
يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه أي الغلام النبي عم فمرض فأتاه النبي يعوده فقعد عند رأسه
فقال له أسلم فنظر إلى أبيه فقال أطع أبا القاسم فأسلم وفيه بيان جواز عرض الإسلام وتعذيب من
لم يسلم إذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الأدعية إشارة إلى أن المراد بها الذكر تحميدا أو تكبيرا
أو دعاء خ أبو أمامة رض رواه البخاري عنه • الحمد لله كثيرا أي حمدا كثيرا طيبا أي خالصا عن الرياء مباركا
فيه المضمر راجع إلى الحمد أي دائم الثبوت غير مكفي نصب على المصدر يعني حمدا لا نكتفي به بل نعود إليه كرة
بعد أخرى أو معناه حمدا لا يرفع عنه الزيادة فإن كل حمد مدح لله تعالى مقصر في حده • ولا مودع بفتح
الدال وتشديدها يعني لا نتركه • ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج إليه وقيل ضمير مكفي
راجع إلى الطعام المفهوم من سوق الحال يعني غير مردود وكذا غير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل
ربنا بالرفع مبتدأ وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا المكفي والمطعم كما قال الله تعالى وهو يطعم ولا

ولا يطلع ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لأن كل الخلائق يرجع إليه قال التوربشتي وحدث
الرواية فيهما بالنصب كان يقول أي النبي عم هذا الحمد. إذا رفع مائدته ما بالنصب مفعول رفع وهي خوان عليه طعام
فإن لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فإنما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي إحياء العلوم ينبغي أن لا
يستعجل برفع المائدة لأن الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي أن النبي عم قال لا تزال الملائكة تصلي
على أحدكم ما دامت مائدته موضوعة بين أصابعه حتى يرفع اعلم أن هذا الحديث وما قبله ليس من الأدعية
وإيراده فيها لأنه في معنى دعاء لما ورد في الحديث القدسي أنه تعالى قال من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته
أفضل ما أعطي السائلين م أبو هريرة رضي الله روى مسلم عنه قال كان النبي عم إذا استوى على
بعيره كبر ثلثا قال. الله أكبر الله أكبر الله أكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين أي مطيقين
يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله إياه لنا وإنا إلى ربنا لمنقلبون أي راجعون وفيه إشارة
إلى أن الاستيلاء على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا يدوم زوالها. اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر
والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو أمر من الطي وهو لف الثوب. لنا
بعده هذا عبارة عن تيسير السير بمنع الفتور. اللهم أنت الصاحب في السفر أي مستعينه الوعثاء بفتح
الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن. وكآبة المنظر
أي تغير الأهل والمال بعيب فيهما بتلف بعضهم. وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي أي من سوء ال
الرجوع بأن يصيبنا ضرر أو مرض. في المال والأهل ورواه عبد الله بن سرجس بفتح ... وهو بفتح
السين المهملة وكسر الجيم غير منصرف للعلمية والعجمة يعني روى الحديث هذا الراوي كابن عمر رضي وزاد
والحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بمعنى النقص. بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة لف العمامة
يقال كار عمامته إذا لفها وحارها إذا نقضها يعني نعوذ بك من أن تنقص أمورنا بعد صلاحها واستقامتها
كانتقاض العمامة بعد تمام لفها وروي بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ بالله من التراجع بعد
الحصول على الحالة الجميلة. ودعوة المظلوم إنما استعاذ من هذه الأشياء في السفر مع أنها مما يعاذ منها
في الحضر أيضا لأن السفر مظنة البلايا والمكاره فيها أكثر ق وإذا رجع قالهن يعني الأذكار وسلم ثم إن النبي
عم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزم إلى السفر واتفقا على أنه عم إذا رجع عن السفر كان
يقولها. وزاد فيها آيبون أي راجعون من السفر بالسلامة. تائبون أي إلى الله من المعاصي عابدون أي
مخلصون في العبادة لله. ساجدون لربنا حامدون أي على هذه النعم صدق الله وعده بنصر في
بإظهار الدين. ونصر عبده أراد به نفسه. وهزم الأحزاب وهم الطوائف من قبائل شتى تجمعت
لمحاربة النبي عليه السلام ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر ألفا سوى من انضم إليهم من اليهود ومضى عليهم
قريب من شهر لم يقع بينهم حرب إلا الترامي بالنبل والحجارة فأرسل الله عليهم ريحا سفت التراب على
وجوههم وأطفأت نيرانهم وقلعت الأوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله
تعالى يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها
الآية. وحده إنما قال وحده لأنه لم يشاركه أحد في هذا الفعل ق أنس رضي الله اتفقا على الرواية عنه. اللهم
آتنا أي أعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار أي احفظنا منه كان هذا أكثر دعائه

مطلب ينبغي أن لا يستعجل برفع المائدة

أي كثر دعاء النبي عليه السلام بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لأن تنوين حسنة للتكثير
أبو هريرة رضي روى مسلم عنه. اللهم آت نفسي تقواها يعني أعطها صيانتها عن المحظورات وزكها
أي طهرها. أنت خير من زكاها وأنت وليها أي ناصرها هذا راجع إلى قوله آت نفسي كأنه يقول انصرها على فعل
ما يجوز سببا لرضائك عنها لأنها تأبى ناصرها. ومولاها هذا راجع إلى قوله من زكيها يعني طهرها وربيها كما
يؤدب المولى عبيده خ زيد بن أرقم رضي الله روى البخاري عنه قال لما قالت الأنصار يا رسول الله لكل
نبي أتباع وإنا قد اتبعناك فادع الله أن يجعل أتباعنا منا فقال عم. اللهم اجعل أتباعهم منهم يعني
الأنصار هذا الضمير يعني أتباعهم ق أنس رضي الله اتفقا على الرواية عنه. اللهم اجعل بالمدينة
ضعفي ما جعلت بمكة ضعف وهو مثل شيء وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالإضافة والتضعيف
أن يزاد على شيء مثله. من البركة وهي الزيادة ق أبو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه. اللهم اجعل
رزق آل محمد قوتا أي قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير إسراف وفيه بيان أن الكفاف
أفضل من الغنى والفقر لأن النبي عم إنما يدعو لنفسه بأفضل الأحوال خ ابن عباس رضي الله روى البخاري
عنه. اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم أن القلب مقر للتفكر في آلاء
الله تعالى والبصر محل النظر في آيات الله تعالى والسمع محل سماع الحق والشيطان يأتي الناس في هذه الأ
عضاء فيوسوسهم بوسوسة سيئة بظلمة فدعا النبي عم أن يدفعها الله بإثبات النور فيها والمراد
به استعمالها على سبيل الصواب. وعن يميني نورا وعن شمالي نورا إنما أورد عن في هذين
للجانبين لأن الأنوار تجاوز عن قلبه وبصره وسمعه إلى من يمينه وشماله من الخلق. وأمامي نورا
وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم حرف الجر في هذه الجوانب إشارة إلى تمام الإنارة و
إحاطته إذ الإنسان يحيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم يتخلص منها إلا بالأنوار الإلهية. واجعل لي
نورا هذا إجمال بعد التفصيل أراد به نورا عظيما جامعا للأنوار كلها خ عائشة رضي روى البخاري عنها
اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت. يعني عباد بن بشر بكسر الباء
الموحدة وسكون الشين المعجمة. فإنه حين تهجد أي صلى في الليل في بيت عائشة رضي فسمع صوته
يصلي في المسجد ق البراء بن عازب رضي الله اتفقا على الرواية عنه. اللهم أسلمت نفسي إليك و
وجهت وجهي إليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طائعة ومنقادة لك و
فوضت أمري إليك أي توكلت عليك في أمري كله. وألجأت أي أسندت ظهري إليك أي إذا صنعتك رغبة
ورهبة الرغبة هي السعة في الإرادة والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول على طريق
اللف والنشر يعني فوضت أمري طمعا في ثوابك وألجأت ظهري من المكاره إليك خوفا من عذابك إليك
هذا متعلق بقوله رغبة وحدها وإلا لكان من حقه أن يقول رغبة إليك ورهبة منك. لا ملجأ
بالهمزة. ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ منك إلا إليك آمنت بكتابك الذي
أنزلت ونبيك الذي أرسلت م سعد بن أبي وقاص رضي الله روى مسلم عنه. اللهم اشف سعدا
اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تأكيدا قيل قاله عم لما قال سعد في مرضه عام
حجة الوداع إني خفت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها فشفي ببركة هذا الدعاء م أبو هريرة

رو م عنه • اللهم اصلح لي ديني يعني احفظ عن الخطاء الذي هو عصمة امري يعني احفظ ما احتاج اليه من
الدنيا كالنبات الزرع وثمار المواشي وغيرها من الغفة • واصلح لي اخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني ما ينفعني
في الاخرة ايضا • واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي سبب زيادة طاعتي • واجعل
الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا بحصول الراحة م المقداد رضي الله عنه
رو م عنه • اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما هذه الا رحمة
ق ابن مسعود رضي الله اتفقا على الرواية عنه • اللهم اعني عليهم بسبع اي بقحط سبع سنين • كسبع يوسف
يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف عم قال الراوي لما دعا النبي عم بهذا الدعاء على قريش لكثرة
ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاء ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الارحام
وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا الى ما كانوا عليه م علي وعائشة رضي الله
رو م عنهما قالا كان النبي عم يقول في اخر وتره • اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بك
بمعافاتك وهي الرفع من السوء • من عقوبتك اي استعاذ بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضائه لان الله
تعالى يحتمل ان ترضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره • واعوذ بك منك اي برحمتك من عقوبتك وهذا
داود عم في ربا ازداد معرفته عظمة الله تعالى فعجز نفسه عن ثنائه بقوله • لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه
والغرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله • انت كما اثنيت على نفسك
م ابن عباس رضي الله رو م عنه • اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك • لا اله الا انت ان تضلني
اي تهلكني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة • انت الحي الذي لا يموت والانس
والجن يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان
بالتبليغ وكانهما الاصل ق انس رضي الله اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي
عم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال عليه السلام
اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان يكون
من الاعانة بالعين المهملة بمعنى المعونة اي اعنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد • قاله في الاستسقاء قال الراوي
فطلعت من وراءه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الاتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال
وانقطعت السبل فادع الله ان يمسك عنا فقال • حوالينا ولا علينا فانقطعت م ام سلمة رضي
رو م عنه • اللهم اغفر لابي سلمة قاله حين اغمض بصره • وارفع درجته في المهديين اي في زمرة الذين
هديتهم الى الاسلام • وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفته في رعاية امره
وحفظ مصالحه • في عقبه بكسر القاف اي اولاده • في الغابرين اي الباقين منه • واغفر لنا وله يا رب
العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه م عائشة رضي الله رو م عنها • اللهم اغفر لاهل بقيع
وهي مقبرة المدينة • الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاه
انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى رضي الله اتفقا على الرواية عنه قال كان عمي
ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرا رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي
فلما اخبرت به رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء فتوضا فقال عم • اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير

ابي عامر • اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك من الراوي • قال ابو موسى فقلت
ولي يا رسول الله استغفر اي الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص والاهتمام • فقال اللهم اغفر
لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم • كريما اراد به الجنة ووصفها بالكريم مع انه وصف
لمن دخل فيها وهو اسناد مجازي ق زيد ابن ارقم رضي الله اتفقا على الرواية عنه • اللهم اغفر للانصار ولابناء
الانصار • ولابناء ابناء الانصار بعض الرواة مسلم يذكر ابناء مرتين ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقيني يعني يقولون به قل يا رسول الله اللهم اغفر
للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر الراس من اطرافه واقل ما يجزي في الحلق والتقصير
ثلث شعرات عند الشافعي وعند ابي حنيفة ربع الراس من حلق او تقصير • قال اللهم اغفر للمحلقين
قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين
قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق
افضل لانه عم كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا
كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد
الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبي عم كان قد ساق هديه ومن معه هدي لا يحلق
حتى ينحر فلما امر عم من لا هدي معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا في انفسهم شيئا لان السبيل عند
هم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت ولما استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان
التقصير في نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه ومنهم من حلق وبادر الى الطاعة فقدمهم واخر
المقصرين ازالة عنهم ذلك وليبان ما بين الساكين من الفضل م عوف بن مالك الاشجعي رضي الله رو م عنه
اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه • ووسع مدخله يعني
واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء
المطهرة من الدنس • ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره
واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اي وبالاهل الخدم وبالزوج الزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد
العام • وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار شك من الراوي • قاله حين
صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى رضي الله اتفقا على الرواية عنه
اللهم اغفر خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتكلم
بالباطل وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وخطاي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدور ما
ذكر من الذنوب عني فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان النبي عم معصوما عن المعاصي قلنا انما قاله
تواضعا حيث عد فوت الافضل منه ذنبا قال الشيخ التابع هو انه معصوم عن وقوع الذنوب
عنه لا عن امكان صدورها فدعاؤه انما هو بهذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة
رضي الله رو م عنه • اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره
واوله واخره وعلانيته وسره ق عائشة رضي الله اتفقا على الرواية عنها • اللهم اغفر لي وارحمني والحقني
بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى لان الله رفيق لعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هم

جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبيناً في الحديث الصحيح. دعاؤه عند وفاته عم ق ام سليم بنت
ملحان رضي الله عنها على الرواية عنها قالت قلت النبي خادمك فادع له فقال عم. اللهم اكثر ماله وولده وبارك
له فيما اعطيته دعاؤه لانس بن مالك رض ق عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها. اللهم الرفيق الاعلى مر
معناه في بيان عائشة رضي الله عنها. اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله تعالى ومعناه انه تعالى ذو السلام
على المؤمنين في الجنان كما قال الله تعالى سلام قولا من رب رحيم فيرجع الى صفة الكلام وقيل لانه تعالى سالم المسلم
العباد من المهالك فيرجع الى القدرة. ومنك السلام يعني يرجى منك السلامة. تباركت ياذا الجلال والاكرام
م علي رضي الله عنه. اللهم انت الملك الحق الذي لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي و
واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي
لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف الا انت لبيك وسعديك والخير كله بيديك والشر ليس اليك
اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يصعد الشر اليك على الانفراد وهذا رعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير
والشر من الله تعالى كما قال الله تعالى قل كل من عند الله. انا بك واليك يعني انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت
ربنا وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله النبي عم هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين
افتتح الصلوة. واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي و
عظمي وعصبي اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن ثمرته تظهر على الجوارح
والاعضاء فنسب ذلك الخشوع اليها لكونه سببا عنه. فاذا رفع رأسه قال ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض
وما بينهما هذا تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملأ الكل وملء ما شئت من شيء بعد. فاذا سجد قال اللهم
لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن
الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت
وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رضي الله عنه.
اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصله تتوفاها فحذف احدى التائين. لك مماتها ومحياها ان احييتها
فاحفظها وان امتها فاغفر لها. اللهم اسألك العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور
في يقوله امر النبي عم ان يقول الرجل هذا الدعاء. اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه. اللهم
انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش يعني العياش بالمهملة والتشديد الياء الموحدة تحت والشين
المعجمة بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة قاله عم حين كانوا في مكة وهم يعذبون بها. اللهم اشدد وطأتك
اي نكايتك على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا. اللهم اجعلها اي وطأتك او الايام. عليهم
سنين اي القحط كسني يوسف اي كالقحط الواقع في زمانه عم عمر رضي الله عنه قال لما نظر النبي عم الى
المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه ثلثمائة وبضعة عشر رجلا فما زال عم يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن
منكبيه اللهم انجز لي ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض
فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض
قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه عم
كان جازماً بانجاز الله تعالى وعده لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه عم من هذا التضرع

تعليم

تعليم امته التضرع في الدعاء   ابن عباس رضي الله روى البخاري عنه. اللهم انشدك اي اطلبك عهدك
ووعدك اللهم ان شئت اي تغلب الكفار على المسلمين. لا تعبد على بناء المفعول بعد اليوم قاله عم يوم
بدر وفي رواية انس رضي الله. اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض قاله يوم احد   عائشة رضي الله روى مسلم عنها
اللهم انما انا بشر فاي المسلمين بالغضب على امثال الفعل لعنته او سببته فاجعله له زكوة اي طهارة واجرا
تقدم الكلام عليه في حديث ام سليم تفصيلا   انس رضي الله روى مسلم عنه. اللهم رب اصحب الناس الى اللهم
انهم من اصحب الناس الى اللهم انهم من اصحب الناس الى يعني الاقتصار   ابن عمر رضي الله روى البخاري عنه قال بعث
النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان
يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك للنبي عم فقال
اللهم اني ابرأ اليك اي ابرأ اليك مما صنع خالد اي من شره. قاله مرتين متفرقة اي دفعتين في دفعة واحدة خالد بن
الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره عم صنع خالد لانه استعجل في شأنهم ولم يتثبت
في امرهم وانما امر خالد بقتلهم مشركا لانهم قالوا صبأنا يعني خرجنا من دين ولم يصرحوا الاسلام ولهذا
لم ينقل انه عم اوجب عليه دية ولا قودا   ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه. اللهم اني احبه فاحبه
واحب من يحبه يعني الحسن بن علي رضي الله عنه   اسامة بن زيد رضي الله روى البخاري عنه. اللهم اني
احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين رضي الله عنهما   عائشة
رضي الله روى مسلم عنها. اللهم اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها
وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه عم على امته ان يعاقبوا
على ما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله تعالى عند حدوث ما يخاف منه   ابن مسعود رضي
الله روى مسلم عنه. اللهم اني اسألك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف   ق
وهو التنزه عما لا يباح. والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس   سعد بن ابي وقاص رضي الله روى البخاري
عنه. اللهم اني اعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي ردائه وهو ان
يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثرة الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب
القبر   انس رضي الله عنه على الرواية عنه. اللهم اني اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث
وهو الشيطان الذكر. والخبائث جمع خبيثة وهي الشيطان الانثى. كان يقوله اذا دخل الخلاء
ما يذكر لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه
ابو سعيد رض وانس رض علم المصنف بعلامة ق وهو مما انفرد به البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله
الشيخ الشارح. اللهم اني اعوذ بك من الهم وهو ما يلحق فيما سيقع. والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى
انما عطف عليه لاختلافهما في اللفظ. والعجز وهو القصور عن فعل الشيء. والكسل وهو التثاقل
في الامور مع قدرته عليه. والجبن بضم الباء والسكون مصدر الجبان. وضلع الدين بفتحتين ثقله
بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج. وغلبة الرجال اي قهرهم   ابن عمر رضي الله روى مسلم عنه. اللهم اني اعوذ بك
من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة بالضم المد نقمتك اي غضبك. وجميع
سخطك   عائشة رضي الله روى مسلم عنها. اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يجب عليه

ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر. ولم يشر الى الحال ومعنى الاستعاذة منه انه لم يعمل انه لا يبتلى به في الزمان
المستقبل او لان لا يبتلى العجب في ذلك ق عائشة رضي الله تعالى على الرواية عنها. اللهم اني اعوذ بك من عذاب
القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات اي البلايا الواقعة في الحيوة و
والممات اي فتنة وهي شدة سكرات الموت. اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي من الامر الذي يأثم به او
الاثم نفسه والمغرم م انس رضي روى مسلم عنه. اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا
يحتاج اليه في الدين. ومن قلب لا يخشع ومن دعاء لا يسمع ومن نفس لا تشبع من كثرة المال ومعناه لا تقنع
بما آتاه الله تعالى م عائشة رضي روى مسلم عنها. اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي من فضيحتي من
خطاياي بالنار والفتنة تجيء بمعنى الفضيحة كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعني فضحناه من الاوصاف
الذميمة. ومن عذاب النار يعني من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فمنهم
فيها معذبون في النار لا معذبون بها عن ابي هريرة رضي قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا
دخل الموحدين النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب تلك الساعة كذا قاله الشيخ
الكلاباذي. ومن فتنة القبر وهي التغليظ في السؤال عن جابر رضي لما دفن سعد بن معاذ وكنا مع رسول الله
عم سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس منه طويلا وقالوا يا رسول الله لم سبحت
فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من اكابر
الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد. وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من
حديد. ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به ومثل الحرص على جمعه. ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا
به قرنهما بالشر لان الفتنة تجيء بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر في الغنى والفقر خير وشر
واستعاذ من شرهما. ومن شر فتنة المسيح الدجال ولا اختبار الله وخيره ان يزداد المؤمن ايمانا و
ويقرأ ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأ الكافر ولا يعلمه ق ابو بكر رضي الله تعالى على الرواية عنه
اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي صنف الافعال الصادرة في غير ما هو له. ولا يغفر الذنوب
الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك يعني تفضلا من غير استحقاق. وارحمني انك انت الغفور الرحيم
قاله عم حين قال علمني دعاء ادعو به في صلاتي. البراء بن عازب رضي. اللهم اني اول من احيا امرك
اذ اماتوه اي وقت اماتة اليهود امرك وتغييره. قاله حين مر بيهودي محمم مجلود فانه مسود الوجه الذي
روي ان اليهود جاؤا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا. فقال لهم رسول الله ما تجدون في التورية
قالوا نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع
احدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها آية الرجم. ثم امر بهما النبي عم بالرجم. فرجما ابو هريرة
رضي روى مسلم عنه قال كنت ادعو امي الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله ما اكره
فاتيت رسول الله عم وانا ابكي قلت يا رسول الله اني كنت ادعو امي الى الاسلام فتأبى علي فدعوتها اليوم فاسمعتني
فيك ما اكره فادع الله ان يهدي ام ابي هريرة فقال عم. اللهم اهد ام ابي هريرة فخرجت مستبشرا بدعوته عم
فلما جئت الى الباب سمعت امي خشف قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء قال
فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد

ان محمدا

ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله عم وانا ابكي من الفرح فقلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله
دعوتك وهدى ام ابي هريرة فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني وامي الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا
فقال عم. اللهم حبب عبيدك تصغير عبد. هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين
ق ابو هريرة رضي الله تعالى على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت
فادع الله عليها فقال عليه السلام. اللهم اهد دوسا اسم قبيلة. وائت بهم اي اعطهم. التوفيق
للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي عم على اسلام من اسلم على يديه م علي رضي روى مسلم عنه. اللهم اهدني و
وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك
الطريق وبالسداد سداد السهم يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد
والطلب هداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهاج المستقيم وسدادا شبيه بسداد السهم. علمه
اياه اي علم النبي عم هذا الدعاء عليا رضي م سعد بن ابي وقاص رضي روى مسلم عنه. اللهم بارك لاهل المدينة في
مدهم اي فيما يكال بمدهم. من اراد بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة رضي روى مسلم
اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا اي اكثر خيرنا في المدينة من المقام بها وامر الله تعالى. وبارك
لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا يحتمل ان يريد البركة دينية ودنيوية بمعنى الثبات يعني ثبتناه في اداء
حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان يريد دنيوية ويريد بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي
المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها. اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك وانما لم
يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث لم يساو
نفسه بابيه ابراهيم عم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات
بان يجلب اليهم من البلاد. واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمري استجيب دعاؤه وفضلت
خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي آخر الامر ليأرز الدين اليها وهذا معنى
قوله عليه السلام. ومثله معه كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان
يكون الوليد للنبي عم وقد جاء في رواية لغير مسلم ثم يعطيه اصغر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد
او يتناول هذه الرواية. ويعطيه ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا
ولما بينهما من المناسبة من حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر رضي روى البخاري عنه. اللهم بارك
لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض المعروفة. اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الرحمن
بن بسر رضي روى مسلم عنه. اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بسر رضي لما
قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن عازب رضي روى البخاري عنه. اللهم
باسمك احيى وباسمك اموت يعني لا انفك عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل الاسم مقحم كما في قوله
تعالى سبح اسم ربك. انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات
البعث بعد الموت. كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا
واليه النشور المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة رضي الله تعالى على
الرواية عنه. اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المغرب والمشرق محل الكاف النصب على

على انه صفة محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول عنه الخطايا با
لكلية ولا يعود اليها • اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء
والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد جرير رضي اتفقا على الرواية عنه
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحني من ذي الخلصة فقلت بلى وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فضرب بيده على صدري حتى رايت اثر يده في صدري فقال • اللهم ثبته واجعله هاديا
مهديا ودعا به له اي لجرير بالهداية حين شكا اليه انه اي جريرا لا يثبت على الخيل قال الراوي فما وقعت
عن فرس بعد فانطلق في مائة وخمسين فارسا من احمس فحرقها بالنار وكسرها عائشة
رضي اتفقا على الرواية عنها • اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد او هنا للتنويع • اللهم وصححها اي
صحح اهل المدينة • وبارك لنا في مدنا وصاعنا وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع ساكنوها اليهود
انس رضي اتفقا على الرواية عنه • اللهم حوالينا ولا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحوليه
بفتح اللام ولا تقل حواليه بكسر اللام يعني امطر حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث
اللهم اغثنا ابو هريرة رضي ارد سلم عنه • اللهم رب السموات والارض ورب العرش العظيم ربنا و
ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة والنوى التمر فيخرج منه النخلة • و
منزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ بناصيتها تمثيل لكون كل شيء في قبضته
وتحت قهره • اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء
الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الايات الباهرة عليك • وانت
الباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى قريب كقولهم المدينة دون
مكة ويجيء دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم في مجلسي دون ان يجيء فلان ويجيء بمعنى غير كقوله تعالى ولم
تكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه
لبصائر المتفكرين • اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا • واغننا عن الفقر
عائشة رضي ارد سلم عنها قالت كان النبي عم اذا قام من الليل افتتح صلاته بقوله • اللهم رب
جبرائيل وميكائيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات
ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير يا رب خصهما بالذكر لعظم شانهما فاطر السموات والارض
اي مخترعهما • عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما
اختلف فيه من الحق من بيان لما اي ثبتني عليه • باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ابن
عباس اتفقا على الرواية عنه • اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اي حافظهما وراعيهما
وهو في معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات
والارض اي منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق
اي الثابت الواجب • ووعدك الحق اي الصادق • ولقاؤك حق اي ثابت وقولك حق والجنة حق والنبيون
حق ومحمد حق والساعة حق خص عم نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم فان قلت لم عرف
الحق في الاولين ونكره في البواقي قلت لانه تعالى هو الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض الزوال وكذا وعده

مختص

مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره في البواقي لانها لم يكن في موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون
ثابتا ولا نظر النبي عم الى عجزه ومقام عبوديته قال • اللهم لك اسلمت اي انقدت • وبك امنت
وعليك توكلت واليك انبت اي الى عبادتك رجعت • وبك خاصمت اي بتاييدك اخاصم الكفار و
واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك حاكما بيني وبين من يخالفني • فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد ذلك وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا
اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل م ابو سعيد رضي ارد سلم عنه اللهم
ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وملء ما شئت من شيء اي من العرش والكرسي بعد نصب على الظرف
على الغاية اي بعد السموات والارض • اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء ويروى بالرفع اي
انت اهل الثناء والمجد او النسب • احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة بين
المبتدا والخبر • اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وهذه خبر قوله احق • ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى
منك الجد اي بدلك ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناؤه
بدلك اي بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك • كان يقوله اذا رفع
راسه من الركوع م ابو برزة الاسلمي رضي ارد سلم عنه • اللهم صب الخير عليهما صبا ولا تجعل عيشهما
كدا اي نكدا وهو التعب في العمل دعا به لجليبيب وامراته قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد
في اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه ابو نعيم وقد اعلم المصنف بعلامة مسلم ق عبد الله بن ابي اوفى رضي
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال لهم اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى
فقال له • اللهم صل على ال ابي اوفى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث قولوا اللهم صل
على محمد ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه • اللهم صل على الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع
المرتفع • والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير • وبطون الاودية و
منابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا
م ابن مسعود رضي ارد سلم عنه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند الكعبة وجمع قريش
في مجالسهم اذ قال قائل ايكم يقوم الى جزور ال فلان فيعمد الى فرثها ودمها وسلاها ثم يمهله حتى
اذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاهم فلما سجد وضعه بين كتفيه عم وثبت النبي عم ساجدا
فضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق الى فاطمة فاقبلت تسعى وثبت النبي عم ساجدا
حتى القته عنه عم واقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله الصلاة قال • اللهم عليك بقريش
قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وفي نسخة مصابيح بعمرو بن هشام
مكان ابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف
وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة التصغير وذكر السابع ولم احفظ قال ابن مسعود رضي فو
فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اي سماهم النبي عم صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا
على بنا المفعول • الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغاني في مؤلف هذا الكتاب
السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رضي اتفقا على الرواية عنه

قال اتى رسول الله عليه السلام الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال
اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود في وعلمه التأويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى آخر
بدليل • دعا به لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه • اللهم لا عيش الا عيش
باق • الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمر رضي الله عنه
اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا الى طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه • اللهم منزل الكتاب وسريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم يعني ازعجهم واجعل
امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة رضي الله عنها • اللهم من ولي من امر امتي
امتي شيئا فشق عليهم ارفق بهم • فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق به م
جابر رضي الله عنه قال الطفيل بن عمرو رأيته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال
غفر لي بهجرتي الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصها
على رسول الله عليه السلام فقال • اللهم وليديه فاغفر اي والجار متعلق بقوله فاغفر وهو جواب
شرط محذوف والشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كان الله تعالى قال عفوت الآن يديه وقال
عم اذا عفوته فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار رآه كانهما جنتا في نفسه فاستغفر لهما
يعني رجال دوس تقرب بعزيزيه • هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتووا اي استوخموها
فاصابه الجوى وهو داء الجوف • فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا عريضا
فقطع بها براجمه وهو العقدة التي في ظهور الاصابع • فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا تتناول
محل الجناية وان العقاب موزع على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار
م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه • اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين
رضي الله تعالى عنهم اجمعين قاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الآية خ عائشة رضي
الله عنها • اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قاله لما استأذنت عليه اي للدخول على
النبي صلى الله عليه وسلم • فعرف النبي صلعم اي استيذان هالة مثل • استيذان خديجة م ابن مسعود
رضي الله عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد لله • لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسألك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة
وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روي بسكون الباء معناه الاستعاذة من التعظيم على
الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في
النار وعذاب في القبر كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عائشة
رضي الله عنها • بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اي ذبح كبش وفيه
جواز هبة الثواب عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها • بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا هذه تربة ارضنا
اي اريد بها المدينة لبركتها او جملة الارض • بريقة بعضنا يعني ممزوجة بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي
تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه
يقول يا رب انك اخترعت آدم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من كانت

هذه شارة • يشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق مدخلا
في النضج ولتراب الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر ان يستصحب
تراب ارضه ان يستف من تراب ارضه بالآثار الالهية والخواص اثار عجيبة يعجز العقول عن كنهها وقال الامام
البطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا صلعم لما صح
انه عليه السلام شرف فم عامر بن علي رضي الله عنه فبرأ من الرمد • كان اذا اشتكى الانسان الشيء منه او كانت به قرحة
او جرح قال باصبعه السبابة اي وضعها • بالارض ثم رفعها يعني انه كان يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة
ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح
ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه • لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش
العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم وصف العرش بوصف
مالكه • كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر
يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء او نقول كان عليه السلام يذكر هذه الكلمات على نية الحاجة
وذلك كاف عن اظهاره لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال من شغله ذكري
عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي
لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه • لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده
انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا م عبد الله بن زبير بن العوام رضي
يشير به الى التوحيد بقوله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله تعالى لا اله الا الله
ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره
الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلاة ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه • لبيك اللهم
لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمثنى حقيقة ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك روي بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل
حال ومعنى الثاني نقبل لقوله لبيك كان عليه السلام يلبي بهذه التلبية في حجته
وعمرته م انس رضي الله عنه • لبيك عمرة وحجا منصوب
بمقدر اي يريد عمرة او بنزع الخافض اي بعمرة هذا يدل على انه صلى
الله عليه وسلم كان قارنا تقدم الكلام عليه وما هو الصحيح
الروايات الواردة فيه في اول الباب التاسع
الحمد لله على التمام ولرسوله افضل السلام
• وانا تم الكلام •